سلسلة استراتيجيات معرفيّة 6

نحن ومسألة الأسرة

الجزء الثاني

الأسرة في الإسلام

تأليف: مجموعة مؤلّفين
تحرير وتقديم: الشيخ حسن أحمد الهادي

نحن ومسألة الاسرة. الجزء الثاني : الاسرة في الاسلام / مجموعة مؤلفين ؛ تحرير وتقديم الشيخ حسن الهادي.- الطبعة الأولى.- النجف، العراق : العتبة العباسية المقدسة، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، ١٤٤٣ هـ = ٢٠٢١.
٢ مجلد ؛ ٢٤ سم.-(سلسلة استراتيجيات معرفية ؛ ٦)
ردمك : ٩٧٨٩٩٢٢٦٢٥٦٧٦
يتضمن ارجاعات ببليوجرافية.
١. الاسرة في الاسلام. أ.الهادي، حسن، مقدم، محرر. ب. العنوان.

LCC : BP188.3.F3 N34 2021
مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة
فهرسة اثناء النشر

فهرس الكتاب

* **مقدمة المركز** ٧

* **المدخل** ١١

الفصل الأول ١
تكوين الأسرة في الإسلام

* **الزواج ودوره في تكوين الأسرة** ٢٧

ش. سامر عجمي

* **دور عقد الزواج الإسلاميّ في حفظ المجتمع الإنسانيّ** ٦١

نادين يحفوفي

* **الأسس والأصول التشريعيّة في تكوين النظام الأسريّ** ٨٥

عماد الدين عشماوي

* **تكامل أدوار الزوجين في إدارة الأسرة وقيادتها** ١٣١

السيد محمد حسن ترحيني

فهرس الكتاب

الفصل الثاني ٢
الإدارة والتربية الأسرية

* **التربية الدينيّة والعباديّة للأسرة** ١٧٥

ش. سامر عجمي

* **الأسرة الممتدّة وضرورتها في بناء الشخصيّة الإنسانيّة المتوازنة والمتكاملة** ٢١٣

رشيد البوشواري

* **دور القدوة والأسوة في التربية الأسريّة** ٢٣٣

ش. حسن أحمد الهادي

الفصل الثالث ٣
التحدّيات الأسرية، الأسباب وطرق العلاج

* **البرامج الإعلاميّة وتأثيرها في التربية الأسريّة والبناء الاجتماعيّ** ٢٥٩

د. عبد العالي احمامو

* **بين قِيم الذّات وإلزامات العَصْرِ المعولم** ٢٨٥

نبيل علي صالح

فهرس الكتاب

* **دِراسَةُ مَكانةِ الأُسرةِ في التَّنميةِ الاقتصاديّة مِن وُجهةِ نظرِ القرآنِ وَالرّواياتِ** ٣١١

د. أصغر الطهماسبي البلداجي

* **التربية الاقتصاديّة والتدبير المعيشيّ للأسرة** ٣٢٧

ش. حسن أحمد الهادي

* **الإشكاليّات الأسريّة والإشكاليّات الاجتماعيّة** ٣٤٩

محمود أحمد عبد الرحمن علي كيشانه

* **سبل الإسلام لرقيّ أداء الأسرة ونموّها** ٣٩١

د. محمد رضا سالاري فر

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المركز

الحمد لله رب العالمين، وصلّى الله على سيّدنا محمد وآله الطاهرين، وبعد...

الأسرة مؤسّسة اجتماعيّة تتكوّن من زوج وزوجة وأطفالهما، يحكمها ويسيّر شؤونها نظام حقوقٍ وواجبات، والزواج هو الوسيلة الوحيدة لتشكيل الأسرة؛ وهو الارتباط المشروع بين الرجل والمرأة، وهي أولى المؤسّسات الاجتماعيّة وأعمقها جذورًا؛ حيث تؤدّي دورًا فعّالًا في اتّزان الأفراد، وازدهار المجتمعات؛ ولذلك يُلاحظ أنّ أغلب الفلاسفة والمنظِّرين في العلوم الإنسانيّة منذ بداية التاريخ العلميّ المكتوب قد كتبوا عن الأسرة. وقدَّمت الديانات الإلهيّة تعاليم وتشريعات تفصيليّة مهمّة في هذا المجال، وبخاصةٍ الدين الإسلاميّ باعتباره آخر الآديان؛ حيث اعتبر أنّ الأسرة أحبّ موسّسة بشرية عند الله وأعزّها، حيث روي: "ما بني في الإسلام أحب إلى الله من التزويج"، ولا شك بأنّ التعاليم الإسلاميّة حول الزواج والأسرة تُمثّل النظام الأمثل لتلبية الحوائج المادّية والنفسيّة والمعنويّة للإنسان؛ بما تُشكّله من أرضيّة لتأمين الأمن والارتياح النفسيّ لأعضائها، وتربية الأجيال الجديدة، ودمجهم في المجتمع، وتلبية الحوائج العاطفيّة للأفراد. إضافة إلى ذلك فإنّ النصوص الإسلاميّة تبيّن منظومة الحقوق والواجبات لكلّ فرد من أفراد الأسرة، إلى جانب الأصول التربويّة التي تستند إليها؛ ولكي تتحقّق هذه الأصول التربويّة في الأسرة، فلا بدّ لها من عمليّة تربويّة متكاملة، وتتكوّن هذه العمليّة من عناصر رئيسة عدّة هي: المربّي، المتربّي، أهداف التربية، ميادين التربية وساحاتها. ومنها: القيم والسلوكات والآداب التي ينبغي تربية الأسرة عليها، والأساليب والتقنيّات التي ينبغي استعمالها في عمليّة التربية، وبعبارة أخرى نحتاج في عمليّة التربية إلى أمرين: الأوّل تحديد منظومة القيم وجدول الأفعال التي ينبغي أو لا ينبغي

تربية الأطفال عليها، والأساليب والتقنيّات التي نُربّي بواسطتها. فإذا لم يكن لدى المربّي معرفة بذلك، فعلام يُربّي؟ وكيف يُربّي؟ وهذا يقتضي أن يكون لدى المربّي خلفيّة معرفيّة مسبقة ولو إجماليّة عمّا ينبغي أو لا ينبغي التربية عليه، وهو ما يؤكّد ضرورة عمل المربّي نفسه على تأهيل ذاته ورفد نفسه وتطوير مهاراته العمليّة في التربية، كي يكون مؤهّلًا للاتصاف باسم المربّي. والثاني بيان المعايير والمصادر التي نُحدّد من خلالها تلك المنظومة القيميّة والسلوكات والأساليب والتقنيّات المرغوب فيها أو غير المرغوب فيها. والعمل على تعيين الميزان الذي على أساسه نُحدّد أنّ هذا ممّا ينبغي تربية الطفل عليه وبه، وذاك لا.

وقد شهد العالم تغيّرات ثقافيّة وتربويّة واسعة في مجال العلاقة بين مكوِّنات الأسرة، ففقدت الأسرة في كثير من المجتمعات ـ وإن بدرجات متفاوتة ـ مفهومها في الطبيعة الفطريّة، وموقعها في البناء الاجتماعيّ، ووظيفتها في التنشئة والتربية، كلّ ذلك لصالح اتجاهات فردانيّة، تُعْلي من قيمة الفرد، وتجعلُه مركز الاهتمام، ولم تكن الأسرة العربيّة والإسلاميّة بمنأى عن هذه التغيّرات؛ إذ شهدت الأسرة نسبًا متنامية في حالات الطلاق، وارتفاع سن الزواج، وتطوير أنواع من الزواج لا تحقِّق هدفه السامي في بناء الأسرة. وبذلك اضطرب مفهوم الأسرة؛ فشاع مصطلح الشريك والقرين، ووُصِف الزواج الطبيعيّ بالتقليديّ أو النمطيّ، وظهرت دعوات إلى بناء الأسرة اللانمطيّة... ولم تعد الأسرة تقوم بوظائفها، فقد أثّرت منظومة التفكير الاجتماعيّ الغربيّة القائمة في المنظومات المعرفيّة لباقي الشعوب، بتأثير العولمة والهيمنة السياسيّة والاقتصاديّة والأكاديميّة...، دون مراعاة للخصوصيّات الثقافيّة، والاجتماعيّة، والدينيّة،... للمجتمعات والشعوب، ورأت بعض التيّارات الفكريّة الغربيّة أنَّ الأسرة شكلٌ من أشكال السيطرة الأبويّة السلطويّة، وأنَّ شرط الإبداع

والتجاوز يتمّ من خلال التمرّد على كلّ أشكال الأبويّة ومنها الأسرة. وثمّة تيارات تنادي بالتطابق المطلق بين الرجل والمرأة، دون مراعاة لما أودعه الله عزَّ وجلَّ من خصائص فطريّة ونفسيّة وجسميّة لكلا الصنفين؛ فانتشرت الحركات النسويّة، وبرز مفهوم النوع الاجتماعيّ "الجندر" تجلّيًا واضحًا للقضاء على سمات التفرُّد والتمايز الطبيعيّ بين الجنسين. ولقد حاولت المؤتمرات الدوليّة أن تغذّي هذا الإحساس بالتمرُّد والتفلُّت من القيام بالمسؤوليّة الأدبيّة والأخلاقيّة تجاه الأسرة، بإعطاء الشرعيّة للقوانين التي تقوّض عُرى الأسرة؛ مفهومًا وبناءً ووظيفةً.

في ظلّ هذه الأجواء الفكريّة التي بدأت تظهر آثارها على الأسر والمجتمعات، يقدّم المركز الإسلاميّ للدراسات الاستراتيجيّة هذا الكتاب "**نحن ومسألة الأسرة" (الجزء الثاني)**؛ حيث يتناول في سلسلة من البحوث التخصّصيّة قضيّة الأسرة في التعاليم والتشريعات الإسلامية من حيث تكوينها، وإدارتها، والتحدّيات التي تواجهها، ودورها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

وقد أولت الشريعة الإسلامية الأسرة عنايةً خاصة؛ من حيث التشريعات المرتبطة بتكوينها ووظائفها وأدوارها وتماسكها. وتستمدُّ هذه التشريعات قوّتها وثباتها من مصدرها المتمثّل بالوحي (الكتاب والسنة).

وما الأحكام الشرعيّة التفصيليّة، والتوجيهات الأخلاقيّة التي تنظِّم العلاقات الأسريّة، وتبثّ فيها قيم الحياة الإنسانيّة مثل المودّة والرحمة والسكن والصبر.. إلا خير مصداق على أنّ الحياة الأسريّة في الإسلام أحد أهمّ مصادر الطمأنينة والسعادة.

في الختام نسأل المولى عزوجل أن ينفعنا به، وأن يكون عنصرًا مساعدًا في تعزيز التربية الأسريّة الأصيلة المستندة على القرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشريفة، والقيم الأصيلة وفق تعاليم الدين الإسلاميّ وأحكامه وقيمه.

والحمد لله ربّ العالمين

المركز الإسلاميّ للدراسات الاستراتيجيّة

الأسرة: المفهوم والملمح

الأُسْرَةُ في التعريف اللغويّ هي الدرع الحصينة، وأسره أسرًا أي قيّده وأخذه أسيرًا، وهو دليل على التّماسك والقوّة. ويقال: شدّ الله -تعالى- أَسر فلان، أي قوّاه، وأحكم خَلْقَه، وهيّأَ له الأعوان الذين يؤيّدونه وينصرونه[١]. والأسرة: أهل الرجل وعشيرته، والجماعة يربطها أمر مشترك[٢]. وبتعبير أعمّ هي أهل بيت الإنسان وعشيرته، وأصل الأسرة الدرع الحصينة، وأُطلقت على أهل بيت الرجل (عشيرته ورهطه الأدنون)؛ لأنّه يتقوّى بهم[٣].

فتطلق كلمة الأسرة على الجماعة التي يربطها أمر مشترك بين أفرادها، سواء أكان هذا الأمر يتعلّق بصلة الرحم بينهم، أم بصلة المصاهرة، أم بغير ذلك. كما تطلق هذه الكلمة على الزوجين، وما يتولّد عنهما من أولاد وأحفاد؛ ولذلك تعدّ الأسرة الركن الأساسيّ والخليّة الأولى التي يتكوّن منها كلّ مجتمع وأمّة.

وإذا أردنا أن نقارب المعنى اصطلاحًا نقول: هي مؤسّسة تربويّة-اجتماعيّة تتكوّن من زوج وزوجة وأطفالهما، يحكمها ويسيّر شؤونها نظام حقوق وواجبات. وقد تتّسع لتشمل الجدود والأحفاد وبعض الأقارب على أن يكونوا في معيشة واحدة. والنكاح هو الوسيلة الوحيدة لتشكيل الأسرة، وهو الارتباط المشروع

---

[١]- ابن منظور، لسان العرب، المجلد الرابع، تحقيق جملة من المحقّقين، بيروت، دار صادر، د. ت، ص١٩-٢٠. (مادة أسر).

[٢]- المعجم الوجيز، لمجمع اللغة العربية: ١٦، دار الثقافة، قم ١٤١١هـ.

[٣]- ابن منظور، لسان العرب ٤: ٢٠، مادة أسر، نشر أدب الحوزة، قم ١٤٠٥هـ.

بين الرجل والمرأة، وهو طريق التناسل والحفاظ على الجنس البشريّ من الانقراض، وهو باب التواصل وسبب الأُلفة والمحبّة، والمعونة على العفّة والفضيلة، وفيه يتحصّن الجنسان من جميع ألوان الاضطراب النفسيّ، أو الانحراف الجنسيّ، ومن هنا كان الحثّ عليه في الشريعة الإسلاميّة، قال تعالى: ﴿**وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[١]. وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «**تزوّجوا فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من أحبَّ أن يتّبع سنتي فإنَّ من سنتي التزويج**»[٢].

ولم يتّفق علماء الاجتماع على معنى واحد لها؛ نظرًا لتعدّد أنماطها واختلاف صورها من مجتمع إلى آخر، فهي نتاج اجتماعيّ تعكس صورة المجتمع التي تظهر وتتطوّر فيه، وحيث إنَّ المجتمعات متغيّرة ومتعدّدة ومختلفة، فإنّ صورها ستختلف قطعًا حسب طبيعة كلّ مجتمع. ولهذا سنقارب بعض هذه المعاني الاصطلاحيّة على ضوء هذه الاختلافات الاجتماعيّة:

فعرَّف بعضهم الأسرة بأنها: «اللبنة أو الخليّة الأولى في البناء الاجتماعيّ، والوحدة الأساسيّة التي يقوم عليها المجتمع، والإطار الذي تمارس في إطاره أهمّ عمليّات التّفاعل الاجتماعيّ التي تحقّق التنشئة الاجتماعيّة للأجيال الجديدة، ويكتسب الأفراد من خلالها الجانب الأكبر من سمات وخصائص المجتمع الذي يعيشون فيه، ولما كانت الأسرة نواة المجتمع، فإنّها تحمل خصائصه، وتعبر عن ملامحه، وتكشف عن حقيقة واقعه واتجاهات تغيّره أو تطوّره»[٣].

وذكر آخرون أنّها: «الوحدة الاجتماعيّة الأولى التي تهدف إلى المحافظة على النوع الإنسانيّ، وتقوم على المقتضيات التي يرتضيها العقل الجمعيّ والقواعد والمجتمعات

---

[١]- سورة النور: الآية٣٢.

[٢]- الكافي ج٥، ص٣٢٩.

[٣]- مجدي حجازي وآخرون، علم الاجتماع العام، القاهرة، مكتبة النصر، ٢٠٠٠، ص١٨٢.

المختلفة»[١]. كما يمكن اعتبارها بمثابة: «وحدة ثنائيّة تتكوّن من رجل وامرأة تربطهما علاقات روحيّة متماسكة مع الأطفال والأقارب، ويكون وجودهما قائمًا على الدوافع الغريزيّة والمصالح المتبادلة والشعور المشترك الذي يتناسب مع أفرادها»[٢].

ويرى بعض الباحثين أنّ «**الأسرة عبارة عن منظّمة اجتماعيّة تتكوّن من أفراد يرتبطون بعضهم بالبعض بروابط اجتماعيّة وأخلاقيّة ودمويّة وروحيّة، وهذه الروابط هي التي جعلت العائلة البشريّة تتميّز عن العائلة الحيوانيّة**»[٣]. أو هي «**رابطة اجتماعيّة بين زوج وزوجة وأطفالهما أو بدون أطفال، أو زوج بمفرده مع أطفاله، أو زوجة بمفردها مع أطفالها. وقد تكون الأسرة أكبر من ذلك، فتشمل أفرادًا يعيشون معيشة مشتركة مع الزوج والزوجة والأبناء كالجدّ والجدّة وبعض الأقارب**»[٤].

الأسرة في الإسلام

انطلقت الحياة البشريّة في أوّل عهدها من علاقة فطريّة تكامليّة بين زوجين: رجل وامرأة، أصبحا أبًا وأمًّا، وكوّنا أسرة بشريّة كانت الوحدة الأولى في بناء المجتمع البشريّ. ومن تلك الأسرة الواحدة تفرّعت أُسَر عديدة تجمع بينها علاقات الأصل الواحد، وعلاقات القربى بين الأسر، ومن هذه الأسر تكوّنت الشعوب والقبائل والأمم. وكانت هذه هي السُّنة الإلهيّة التي فطر الله الناس عليها؛ لإعمار الأرض وتحقيق الاستخلاف فيها. ومنذ تلك البداية والأسرة هي وحدة البناء الأساسيّة في كلّ مجتمع بشريّ، الكفيلة بحماية المقوّمات الأساسيّة التي تعطي للمجتمع خصائصه البشريّة العامّة، وهويّته القوميّة أو العرقيّة أو الدينيّة الخاصّة.

وقد أوْلَت الشريعة الإسلاميّة الأسرة عناية فائقة؛ لإدراكها أهمّيّة الدور الذي ينبغي أن تلعبه هذه المؤسّسة في الساحة الاجتماعيّة. وينطوي البناء التحتيّ للنظريّة الإسلاميّة

---

[١]- عاطف غيث، علم اجتماع النظم، ج٢، الإسكندرية، دار المعارف، ١٩٦٧، ص٦.

[٢]- إحسان محمد الحسن، البناء الاجتماعيّ والطبقيّة، بيروت، دار الطبعة، ١٩٨٣، ص٢٣٣.

[٣]- إحسان محمد الحسن، مدخل إلى علم الاجتماع، بيروت، دار النشر والطباعة، ط١، ١٩٨٨، ص١٨٨.

[٤]- مجدي حجازي وآخرون، علم الاجتماع العام، ص١٨٤.

على تحديد دور الرجل والمرأة في المؤسّسة العائليّة وذلك بتفصيل التكليف الشرعيّ فيما يخصّ واجبات الزوجين وحقوقهما، وحقوق بقيّة الأفراد في المؤسّسة العائليّة ثانيًا. وما ذلك إلّا لأنّ العلاقات الأسريّة لها دورٌ كبير في توثيق بناء الأسرة والتّماسك بين أعضائها، ولها تأثيراتها على نموّ الأطفال وتربيتهم. وخلق الأجواء الفكريّة والنفسيّة والعاطفيّة الصحيّة داخل الأسرة، ما يمنح جميع أفراد الأسرة القدرة على التكيّف الجدّي مع أنفسهم ومع أسرهم ومع المجتمع. ومن هذا المنطلق فإنّ الأسرة بحاجة إلى منهج تربويّ يُنظّم مسيرتها، يُبيّن الحقوق والواجبات، ويوزّع الأدوار والوظائف... للمحافظة على تماسكها المؤثّر في الانطلاقة التربويّة الفاعلة في المجتمع.

ولقد جعل الإسلام الزواجَ السبيلَ الوحيد لتكوين الأسرة بالشكل الذي يحفظ الحُرُماتِ والأنسابَ، ويُلبّي الغرائزَ الطبيعيّة في إطار من العفّة والخصوصيّة، ويُحقّق لطرفي الزواج ما يبحثان عنه من السكن والاستقرار، وامتنَّ عليهما بإسباغ المودّة والرحمة على تلك العلاقةِ الشريفة. وقد نبَّه القرآن على ذلك في قوله - تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[١].

وورد في تفسير هذه الآية: الناس يعرفون مشاعرهم تجاه الجنس الآخر، وتشغل أعصابَهم ومشاعرهم تلك الصلةُ بين الجنسين. وتدفع خُطاهم وتُحرّك نشاطَهم تلك المشاعرُ المختلفةُ الأنماطِ والاتّجاهات بين الرجل والمرأة؛ ولكنّهم قلَّما يتذكَّرون يد الله التي خلقتْ لهم من أنفسهم أزواجًا، وأودعتْ نفوسَهم هذه العواطفَ والمشاعر، وجعلتْ في تلك الصلة سكنًا للنفس، وراحةً للجسم والقلب، واستقرارًا للحياة والمعاش، وأُنسًا للأرواح والضمائر، واطمئنانًا للرجل والمرأة على السواء[٢].

وهذا التعبير القرآنيّ اللطيف الرفيق، يُصوّر هذه العلاقة تصويرًا موحيًا، وكأنّما يلتقط الصورة من أعماق القلب وأغوار الحسّ: ﴿**لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا**﴾، ﴿**وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً**

[١]- سورة الروم، الآية٢١.

[٢]- سيد قطب، في ظلال القرآن.

﴿وَرَحْمَةً﴾، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾؛ فيدركون حكمة الخالق في خَلْق كلٍّ من الجنسين على نحوٍ يجعله موافقًا للآخر، ملبّيًا حاجته الفطريّة: نفسيّة، وعقليّة، وجسديّة؛ بحيث يجد عنده الراحةَ والطمأنينة والاستقرار، ويجدان في اجتماعهما السكنَ والاكتفاء، والمودّة والرحمة؛ لأنّ تركيبهما النفسيّ والعصبيّ والعضويّ ملحوظٌ فيه تلبيةُ رغبات كلٍّ منهما في الآخر، وائتلافهما وامتزاجهما في النهاية؛ لإنشاء حياة جديدة، تتمثّل في جيل جديد.

ولهذا فالزواج هو النواة الأولى لإيجاد الأسرة، وهي بدورها الحجر الأساس في بناء المجتمع، ولكيفيّة هذا البناء وإقامته أثر كبير في تقدّم المجتمع أو انحطاطه، سقوطه أو صعوده. والزواج في الإسلام رباط مقدّس، يُبنى على أساس تشريعيّ كامل وقواعد وآداب وسنن، وفي ظلّه التزامات وحقوق ومخالفتها توجب العقوبة والجزاء. وهذا الرباط المقدّس حينما يُعقد في ظلّ تلك الأسس والقوانين يسدّ من خلالها باب المفاسد والرذائل ولا يترك مجالًا لعدم الاستقرار والاضطراب والانحراف الذي يؤثّر سلبًا على سعادة المجتمع واستقراره. وقد تعدّدت الآيات والروايات التي تتحدّث عن تشريع الزواج وتحثّ عليه. قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾[١].

وقال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[٢].

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾[٣].

---

[١]- سورة النحل، الآية٧٢.

[٢]- سورة النساء، الآية١.

[٣]- سورة الأعراف، الآية١٨٩.

وقد تضافرت الروايات الشريفة في الترغيب بالزواج والحثّ عليه، فقد روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «**إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: تزوّجوا فإنّي مكاثر بكم الأمم غدًا في القيامة حتّى أنّ السقط ليجيء محبنطئًا على باب الجنة، فيُقال له: ادخل الجنّة، فيقول: لا حتّى يدخل أبواي الجنة قبلي**»[١]. والحبنطأ: بالهمز: العظيم البطن... والمحبنطئ: اللازق بالأرض، العريض[٢]. يعني أنّ السقط يكون لازقًا ولازمًا في مكانه حتّى يأتي أبواه.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «**تزوّجوا فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كثيرًا ما كان يقول: من كان يُحب أن يتبع سنّتي فليتزوّج، فإنّ من سنّتي التزويج، واطلبوا الولد فإنّي أكاثر بكم الأمم غدًا**»[٣].

وروي عن الإمام الباقر عليه السلام قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما يمنع المؤمن أن يتّخذ أهلًا لعلّ الله أن يرزقه نسمة تُثقل الأرض بلا إله إلّا الله**»[٤].

وعنه عليه السلام قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما بُنِيَ بناءٌ في الإسلام أحبّ إلى الله تعالى من التزويج**»[٥].

وفي صحيحة وليد بن صبيح، عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام قال: «**من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء بالله الظنّ**»[٦].

---

[١]- الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه كتاب النكاح باب ١٠١ فضل التزويج، ج٣، ص٢٣٦، ح٦، الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، كتاب النكاح، باب١ من أبواب مقدمات النكاح، ح٢، وفيه (إنّ السقط يجيء محبنطيًا) بالياء والصحيح بالهمز. وقريب منه في كنز العمال حديث ٤٤٤٢٧ و٤٤٤٦٨.

[٢]- العين للخليل، ج٣، ص٣٣٤.

[٣]- العلاّمة المجلسي، بحار الأنوار، ج١٠٠، ص٢١٨.

[٤]- الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه كتاب النكاح باب ١٠١ فضل التزويج، ج٣، ص٢٣٦، ح١، الحرّ العامليّ، وسائل الشيعة كتاب النكاح باب ١ من أبواب مقدمات النكاح ح٣.

[٥]- من لا يحضره الفقيه كتاب النكاح باب ١٠١ فضل التزويج، ج٣، ص٢٣٦، ح٥، الحر العاملي، وسائل الشيعة كتاب النكاح باب ١ من أبواب مقدمات النكاح ح٤.

[٦]- الشيخ الكليني، الكافي كتاب النكاح باب أن التزويج يزيد في الرزق، ج٥، ص٣٣٠، ح١، الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، كتاب النكاح، باب ١٠٥ فضل التزويج، ج٣، ص٢١٧، ح١، الحرّ العامليّ، وسائل الشيعة كتاب النكاح باب ١٠ من أبواب مقدمات النكاح، ح١.

وجاء في صحيحة بريد بن معاوية العجليّ عن الإمام أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في الحديث القدسيّ - قال الله عزّ وجلّ: «**إذا أردتُ أن أجمع للمسلم خير الدنيا والآخرة: جعلتُ له قلبًا خاشعًا ولسانًا ذاكرًا وجسدًا على البلاء صابرًا، وزوجة مؤمنة تسرّه إذا نظر إليها وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله**»[١].

وروي عن الرسول صلى الله عليه وآله قال: «**ما استفاد امرء مسلم فائدة بعد الإسلام أفضل من زوجة مسلمة تُسرّه إذا نظر إليها وتُطيعه إذا أمرها، وتحفظه إذا غاب عنها في نفسها وماله**»[٢].

الأسرة النموذجيّة في الفكر الإسلاميّ

إن الأسرة التي قدّمها الإسلام للبشريّة يجب أن تتميّز بمجموعة من المميّزات الفكريّة والتربويّة والاجتماعيّة...، تبدأ من الاعتقاد بوجود الله تعالى وتوحيده وصفاته الجماليّة والجلاليّة، وبأنّ الدنيا مزرعة الآخرة وأنّ الحياة الحقيقيّة يعيشها الإنسان بعد الموت، حيث يبعث للمساءلة والمحاسبة ثوابًا وعقابًا، الاعتقاد بنبوّة الأنبياء عمومًا ونبوة نبيّنا الأعظم صلى الله عليه وآله الطاهرين سلام الله عليهم أجمعين، والاقتداء بسيرة النبيّ صلى الله عليه وآله وأهل البيت صلوات الله عليهم وتعزيز الارتباط المعرفيّ والروحيّ والسلوكيّ بهم.

وتستند الأسرة المسلمة على مرجعيّة القرآن والسنّة الشريفة في بناء التصوّرات الحياتيّة بمختلف مجالاتها، والعمل على تفتّح الاستعدادات الفطريّة وتوجيهها نحو الأهداف الإلهيّة، والاعتقاد بأنّ سعادة أفراد الأسرة تكمن في النظام المعياري الإسلاميّ، والعمل على بناء الأسرة في ضوء الثقافة القرآنيّة الأصيلة.

ولا بدّ في تشكيل الأسرة من اختيار كلٍّ من الزوجين للآخر على ضوء المعايير الدينيّة والضوابط الأخلاقيّة والأعراف الحميدة، والالتزام بالآداب والضوابط الأخلاقيّة والفقهيّة

---

[١]- الشيخ الكليني، الكافي ج٥، ص٣٢٧.

[٢]- الكافي، ج٥، ص٣٢٧.

فيما يتعلّق بالزواج والنكاح، والسعي لجعل الأسرة بيئة حاضنة للسير والسلوك نحو الله تعالى، وتحصين البيئة الأسريّة عقائديًّا وأخلاقيًّا أمام التحدّيات الخارجيّة والحرب الناعمة بما يتناسب مع الظروف والتغيّرات، والحذر من وقوع أفراد الأسرة في فّخ التيّارات والأحزاب والجمعيّات... الضالّة والمنحرفة. واستخدام أسلوب الدعوة الحسنة والرفق والإشفاق في التعرّف على العقائد الحقّة والتشجيع على الالتزام بالأخلاق الفاضلة والوظائف الشرعيّة. والتعامل مع كلّ جهد يُبذل في الأسرة على أنّه وسيلة لتزكية النفس وتهذيبها وليست عائقًا ومانعًا عن ذلك، واعتبار خدمة أفراد الأسرة والسعي في حوائجهم تقرّبًا إلى الله تعالى من أفضل أنواع العبادات، والتوأمة بين أصلي التربية بالحّب والرحمة والرفق في التوصل إلى الأهداف المقصودة من جهة، واستخدام أصل العقاب بما يتوافق مع الضوابط الشرعيّة والأخلاقيّة والمقاصد التربويّة.

ويجب أن يتمتّع ولي أمر الأسرة بالبصيرة والحكمة والانفتاح ورحابة الصدر والجرأة والشجاعة في اتخاذ القرارات بعيدًا عن الانفعالات السريعة، وذلك لتعزيز التكامل بين أدوار كلّ من الزوج والزوجة في الأسرة ومشاركتهما معًا في التربية الأسريّة؛ وذلك من خلال اهتمام المربّين والقيّمين على التربية داخل الأسرة ببناء ذواتهم وتربية أنفسهم؛ لأنّ من نصّب نفسه للناس إمامًا، فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليمه غيره، وليكن تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه، وتفعيل الاستشارات التربويّة والإرشاد الأسريّ من قبل المتخصِّصين للعمل على بناء الأسرة ومعالجة مشكلاتها، والعمل على معالجة المشكلات الأسريّة وعدم مراكمتها حتى تصل إلى مرحلة الانفجار الدفعيّ، والقيام بالأعمال التي من شأنها تنمية الأسرة وتطويرها والتسامي بها نحو تحقيق الأهداف الإلهيّة، وتعزيز الثقافة الأسريّة والتعرّف على نظام الحقوق والواجبات الأسريّة على ضوء التعاليم الدينيّة الأصيلة وترسيخ ثقافة ابتغاء وجه الله تعالى في كافّة الأعمال والأفعال الأسريّة، وثقافة الثقة بالله تعالى والاتكال عليه واللوذ به في مختلف المشكلات والتحدّيات التي تواجه الأسرة، والاستعانة الدائمة بالله تعالى واعتماد الدعاء بين أفراد الأسرة، والحضور الدائم إلى جانب أفراد الأسرة ومشاركتهم في أفراحهم وأتراحهم.

ولا بدّ من الكدّ وبذل أقصى الجهد والطاقة في تأمين حياة كريمة لأفراد الأسرة والتوسعة عليهم. وتربية أفراد الأسرة على العيش ضمن المستوى العام لمعيشة أبناء المجتمع الإسلاميّ ومداراتهم، وحسن التدبير وتجنب الانفاق الترفيّ والنمط الاستهلاكيّ في أسلوب العيش، والاستخدام الأمثل لموارد الأسرة والاستفادة منها بما يحقّق الكفاية ويشبع الحاجات، والقناعة في العيش والصبر على المصائب ومراعاة الواقع الاقتصاديّ والظروف القهريّة في أسلوب العيش ونمط الحياة وعدم تكليف وليّ الأمر والقيّم فوق طاقته وسعته.

ومن الأصول التربويّة التي يجب مراعاتها في الأسرة، إشاعة مناخ حسن الظن داخل البيئة الأسريّة، وروحيّة العفو والصفح وكظم الغيظ والتغافل عن الأخطاء غير المتكرّرة وغير المتعمّدة، وتعزيز مبدأ التكافل الاجتماعيّ بين مختلف أفراد الأسرة لأجل التكامل الداخليّ لها، وتعزيز مهارة فنّ الإصغاء والاستماع المتعاطف والمتفهّم، وتنمية الحسّ الجماليّ لدى أفراد الأسرة وتوجيهه بما يحقّق الأهداف الإلهيّة، والتشجيع على رعاية البيئة والحفاظ على ما تحويه من مخلوقات لله تعالى.

وتكوين المعرفة الضروريّة لدى أفراد الأسرة بحاجاتهم الطبيعيّة لأجسامهم ومتطلّباته وكيفيّة إشباعها بما يتوافق مع النظام المعياريّ الإسلاميّ، وتعزيز العادات السلوكيّة التي تساهم في التنمية الصحّيّة للجسم (رياضة- تغذية سليمة...)، والعمل على تعديل العادات والسلوكات المضرّة.

وتربية أفراد الأسرة على احترام تقاليد الأسرة الحميدة وعادات المجتمع بما ينسجم مع النظام المعياريّ الإسلاميّ، وعلى الاهتمام بالعبادات بصورة مشتركة كقراءة القرآن والدعاء...، وعلى تحمّل كلٍّ لمسؤوليّته في موقعه الذي ينبغي عليه القيام به في الأسرة، وتعزيز ثقافة العفّة والحجاب والستر، وتجنّب الاختلاط المحرّم أو الموجب للوقوع فيه بما يحفظ مناخ الأسرة ويصونها والمبادرة إلى إصلاح ذات البين في حلّ المشكلات الأسريّة، والتعاون على إصلاح ما يعترض الأسرة وبيئتها من مشاكل وتحدّيات.

والاهتمام بتعليم أفراد الأسرة وحسن اختيار أماكن التعليم، والسعي المستمرّ للتطوير ومواكبة المتغيّرات والبصيرة بالتحدّيات التي تواجه الأسرة في عالمنا المعاصر، وحسن تربية الأولاد وتعليمهم وتأديبهم على ضوء الأصول والأساليب الإسلاميّة، والاهتمام بالثقافة القرآنيّة وتعليم القرآن لأفراد الأسرة.

وتعويد أفراد الأسرة على طاعة وليّ أمرها، وبر الوالدين وطاعتهما والخشوع بين يديهما والتواضع لهما والوفاء بتعهّداتهم لهما وشكرهما واحترامهما ورحمتهما و...، وتعزيز صلة الرحم وروابط العلاقة بين أفراد الأسرة الممتدّة، والعمل على قيام الروابط الأسريّة بين الأخوة والأخوات على المحبّة والاحترام المتبادلين، واعتماد البرامج والوسائل التي تعزّز روح الألفة والمودّة والرحمة بينهم، وتجنب العصبيّة العشائريّة والقبليّة على حساب الحقّ، وتدريبهم على حسن اختيار الأصدقاء وتجنّب قرناء السوء، وتجنّب إلزام الأولاد بآداب زمان الآباء، وعدم إجبارهم عليها، فإنّ لكلّ زمن آدابه وعاداته وتقاليده.

ومن المرتكزات المهمّة في التربية الأسريّة محوريّة دور الأمّ في التربية وحضورها الوجدانيّ الفاعل والمؤثّر في جميع أفراد الأسرة في مختلف مراحل العمر، فالتربية كوظيفة بنيويّة وتغييريّة، موضوعها الإنسان والمجتمع، يُشارك في إيجاد مبانيها وترسيخ أسسها وترشيدها مجموعة من العناصر والمؤثّرات؛ ومن أهمّ هذه العناصر الأمّ باعتبارها مصدر الحنان والعاطفة، ومركز التوجيه والحرص والعناية بكلّ حاجيّات الأبناء، فبعد أن يولَد الطِّفل -مثلًا-، تكون الأمّ أوّل فردٍ من أفراد العائلة يتواصل معه بنحو مباشر، وهذه العلاقة لا تؤثِّر فقط في مجال تلبية احتياجات الطِّفل، بل تؤثِّر على حالاته النفسيّة والعاطفيّة أيضًا.

والواضح أنّ العاطفة التي تمنحها الأمّ لأبنائها هي من أكثر العوامل التربويّة على صعيد تكامل الطِّفل ونموّه. يُستفاد من جملةٍ من الروايات أنّ الأمّ تبرز عواطفها تجاه ولدها أكثر من الأب، وتحرص أكثر على تكامله ونموّه[١]، وهذا يحكي عن أهمّيّة وجود الأمّ لنموّ الطِّفل واستقراره.

---

[١]- الفيض الكاشاني، المحجة البيضاء، ج٣، ص٤٣٥. جاء عن رسول اللهﷺ أنه قال: «دعوة الوالدة أسرع أجابة. قيل يا رسول الله لم ذاك؟ قال هي أرحم من الأب....». و«برّ الوالدة على الوالد ضعفان».

يقول الإمام السجّاد عليه السلام، في سياق بيان جانبٍ ممّا تبذله الأمّ من جهدٍ ومشقّة في سبيل تربية أبنائها وتكاملهم: «... **فإنّك لا تطيق شكرها إلّا بعون الله وتوفيقه**»[١]. وبالنتيجة فإنّ الأمّ قلب المجتمع، ومركز حياته وبقائه، فكما أنّ القلب في الجسم البشريّ مركز حياة وديمومة بقاء واستمرار، كذلك الأمّ قلب المجتمع، فإذا صلحت صلح المجتمع، وإذا فسدت فسد المجتمع. والمرأة تُمثّل نصف المجتمع من الناحية العدديّة، وتلد وتربّي النصف الآخر منه، فتكون بمثابة كلّ المجتمع ومدرسة تربويّة له، وتعكس عنوان حضارته، وعنوان قوّته ومقدار تقدّمه ورفعته، حتّى قيل: وراء كلّ رجل عظيم امرأة، وكذلك إذا فسدت المرأة تكون مصدر فساد المجتمع وضياعه.

ومن القضايا المهمّة في التربية الأسريّة تجنّب محاكاة النماذج غير الإسلاميّة ولا سيّما الغربيّة منها والامتناع عن تقليدها في السلوك الأسريّ والاجتماعيّ. فقد اجتَهَدَ الغربُ كثيرًا في محاوَلة إقناعنا بأنَّ الإسلامَ لا يُقيم موازين العدل بين أفراد الأسرة، وأنَّ أحكام الشريعة الإسلاميّة، التي أنزلها الله -سبحانه وتعالى- لإسعاد البشر -تَتَسَبَّب في تعاسَة الأسرة، وأنَّ قوانين الحضارة الغربيّة وقواعدها وتقاليدها هي النموذج الأمثل لسعادة الأسرة، وقد تأثّر بعض المسلمين بهذه الادِّعاءات، وقرَّروا أن يُطَبِّقُوا تلك التَّقاليد والقوانين في حياتهم، وكان المنتَظَر- والحال صارتْ هكذا -أن نرى هؤلاء، ومجتمعاتهم - سواء الغربيّة، أم المسلمة التي اتَّبَعَتْ خُطاهم- قد صارتْ في سعادة وهناء، وخلَتْ منَ المشاكل التي تعجّ بها الأسرة المسلمة في السيرة النبويّة -على حدِّ زَعْمِهم-، ولكن ما رأيناه من نتائج ما اقترفوه في حق أنفسهم، وحق المسلمين من أمراض اجتماعيَّة أقضَّت بنيان الأسرة، ومن ذلك؛ ارتفاع مُعَدَّلات زنا المحارِم بحسب الإحصاءات الدوليّة، وانتشار العُنف الأسريّ، وهناك نسبة رجل من بين ستة رجال يكون ضحيّة للعنف الزوجيّ في إحدى لحظات حياته، بحسب الدراسات الميدانيّة في أكثر من بلد، كما تُوَضِّح الدِّراسات أنَّه بينما هناك ١٢٠ امرأة تموت سنويًّا بسبب العنف الزوجيّ، فإنّه يوجد ٣٠ رجلًا يموتون سنويًّا للسبب نفسه وفي الظروف نفسها [٢]. إضافة إلى ظاهرة انتشار

[١]- راجع الريشهري، ميزان الحكمة، ج١٠، ص٧١٢.

[٢]- موقع أمان - المركز العربي للمصادر والمعلومات، من تحقيق حول العُنْف ضد المرأة.

العنوسة، وانتشار ظاهرة هُرُوب الفتيات، وارتفاع معدّلات الطلاق، وهجران الأزواج واتخاذ الأصدقاء بدل الأزواج، كلّ ذلك بُني على ثقافة الجندر التي أشاعوها وقنّنوها في العالم الغربيّ.

ومن الآثار السلبيّة الناشئة عن الجندر، والتي انعكست على حياة المجتمعات الغربيّة أوّلًا وبدأت بالتسلّل إلى بلداننا، ما يرتبط بحرف دور المرأة في تشكيل الأسرة الطبيعيّة المنسجمة مع فطرة الإنسان وخلقه، عن مساره الفطريّ، ففُتحت العلاقات بين الذكر والأنثى، وأصبح الإنجاب خارج إطار الأسرة أمرًا طبيعيًّا ومشرّعًا...

إنّ هذه النزعة الأنثويّة المتطرّفة (Feminism) أو الأنثويّة الراديكاليّة قد وضعت هدفًا استراتيجيًّا لها سعت من خلال تحقيقه إلى التغيير الاجتماعيّ والثقافيّ وتغيير بناء العلاقات بين الجنسين وصولًا إلى المساواة المطلقة بينهما، وعلى هذا الأساس ترى أنّه يمكن تغيير بل إلغاء الأدوار المنوطة بالرجل والمرأة، وكذلك الفروق بينهما من ثقافة المجتمع وأفكاره السائدة، بحيث يمكن للمرأة أن تقوم بأدوار الرجل، ويمكن للرجل أن يقوم بأدوار المرأة، وهذا يعني أنها تتنكّر لتأثير الفروق البيولوجيّة الفطريّة في تحديد أدوار الرجال والنساء، وعلى سبيل المثال فإنّهم يسمّون الطاعة الزوجيّة بعلاقة القوّة (Power relation)، وتوسّع مفهوم الأسرة (Family) لتكون هناك أسرة (Traditional) تقليديّة وأسرة غير تقليديّة، أو لا نمطيّة خاصّة بالشاذّين جنسيًّا أو مجموعات إباحيّة تعيش مع بعضها، فيمكن أن تتشكّل الأسرة من زوجين وأولادهما، ورجل وصديقته مع أولادها، وامرأة وصديقها مع أولاده، ورجلين معًا وامرأتين معًا وهكذا.

ولهذا فإنّ البشريّة -اليوم- تعاني من أزمات حادّة ومعضلات صعبة ومشاكل جمّة، فبالرغم من التطوّر العلميّ والتقنيّ الذي يشهده عالمُنا المعاصر، نرى في المقابل انحرافًا أخلاقيًّا وتربويًّا خطيرًا أبعد المجتمع البشريّ عن صوابه، وجعل البشريّة تُنْخرُ من داخلها، وأدّى إلى فقدان الإيديولوجيّة والنظرة الصحيّة إلى السلوك الإنسانيّ، وهذا ما ينبئ عن

الحاجة الأكيدة لمواكبة علميّة منهجيّة أصيلة تلبّي كلّ حاجيّات المجتمع المعاصر، وفق الرؤية والأصول الإسلاميّة.

وهو ما يؤكّد ضرورة إعادة النظرة في تحديد المنهج المعرفي للدخول في العلوم، ومعالجة النقص الموجود في المناهج، الناقصة أحيانًا، والقاصرة أحيانًا أخرى، ولا بدّ من توسعة الرؤية للدين في مختلف المجالات والفروع، فنحن لا نعيش مشكلة نصّ ديني، بل تكمن مشكلتُنا في فهم وقراءة النص وتثميره في مجال التشريع والتصدّي الفكري في مواجهة الإشكاليّات والتعقيدات التي تواجه منظومتُنا المعرفيّة والثقافيّة في هذه المرحلة.

والحمد لله رب العالمين

مدير التحرير

الشيخ حسن أحمد الهادي

الفصل الأوّل

تكوين الأسرة في الإسلام

الزواج ودوره في تكوين الأسرة

ش. سامر عجمي[1]

مدخل

يعتبر الباحث أنّ الزواج في الإسلام؛ نظام للتربية والحياة؛ لذا فهو يحظى بنوع من القدسيّة في الديانات السماويّة، ويتمتّع -قياسًا مع سائر العلاقات الإنسانيّة- بقيمة لا تُضاهى. فالزواج في الإسلام رباط مقدّس، بُنِيَ على أساس تشريعيّ كامل وقواعد وآداب وسنن، وفي ظلّه التزامات وحقوق ومخالفتها توجب العقوبة والجزاء. وهذا الرباط المقدّس حينما يعقد في ظلّ تلك الأسس والقوانين يسدّ من خلالها باب المفاسد والرذائل، ولا يترك مجالًا لعدم الاستقرار أو الاضطراب أو الانحراف الذي يؤثّر سلبًا على سعادة المجتمع واستقراره، وهذا يقود للحديث عن الزواج كنظام وطريق وحيد لتكوين الأسرة في الإسلام، إذ لا يعترف الإسلام بأي طريق أو نظام آخر يمكن أن تؤسّس الأسرة على أساسه.

المحرّر

تمهيد

الزواج في الإسلام هو الوسيلة الوحيدة لتشكيل الأسرة، وهو الارتباط المشروع بين الرجل والمرأة، وطريق التناسل والحفاظ على الجنس البشريّ من الانقراض، وهو باب التواصل وسبب الأُلفة والمحبّة، والمعونة على العفّة والفضيلة، وفيه يتحصّن الجنسان من جميع ألوان الاضطراب وأنواعه، ومن هنا كان الحثّ عليه في الشريعة الإسلاميّة، قال تعالى: ﴿**وأنكحوا الأيامى مِنكُم والصالِحِينَ من عِبادِكُم وإمائِكُم إن يكونُوا**

---

[١]- أستاذ وباحث متخصّص في الفكر الإسلاميّ والتربية الأسريّة -لبنان-.

فُقراء يُغنِهم اللهُ مِن فَضلهِ واللهُ واسعٌ عليمٌ﴾[١]. وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: **«تزوّجوا فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال : من أحبَّ أن يتبع سنتي فإنَّ من سنتي التزويج»**[٢].

وفي المنجد: نكَحَ نِكاحًا ونَكْحًا المرأة تزوّجها، وأنْكَحَه المرأة: زوَّجه إياها، والزواج مصدر لزوّج بمعنى قرن، يقال زوّج الشيء بالشيء قرنه بهُ. وصار يُطلق على اقتران الرجل والمرأة، بمعنى إيجاد الرابطة والعلاقة الزوجيّة بينهما. ويفعل الصيغة والشروط الخاصّة ينشأ الارتباط المشروع بين الرجل والمرأة وفق صيغة شرعيّة محدّدة في الكتب الفقهيّة. وقد أوْلَت الشريعة الإسلاميّة الأسرة أهمّيّة خاصّة؛ انطلاقًا من أهمّيّة الدور الذي تقوم به هذه المؤسّسة الزوجيّة في الساحة الاجتماعيّة، بل وفي المجتمع الإنسانيّ الكبير، وينطوي البناء التحتيّ للنظريّة الإسلاميّة على تحديد دور الزوج والزوجة ووظيفتهما في المؤسّسة العائليّة، وذلك بتفصيل التكاليف الشرعيّة فيما يخصّ واجبات الزوجين وحقوقهما، وحقوق بقيّة الأفراد في هذه المؤسّسة العائليّة ثانيًا.

وقد ورد في الكتاب العزيز ما يزيد عن خمسين آية كريمة تتحدّث عن الزواج وما يتعلّق به من أحكام وشروط، وهذا يدلّ بشكل واضح على مكانة الزواج وأهمّيّته في الدين الإسلاميّ، وأنّ القرآن الكريم قد حرص على تشريع هذا النظام المتكامل بما ينسجم مع السنّة التكوينيّة لطبيعة خلق الذكر والأنثى، وحاجاتهما الفطريّة إلى الالتقاء والتكامل والتناسل من خلال الزواج[٣].

---

[١]- سورة النور: الآية٣٢.

[٢]- الكافي ج٥، ص٣٢٩.

[٣]- يراجع تفسير: سورة الزمر: الآية٦، سورة النجم: الآية٤٥، سورة القيامة: الآية٣٩، سورة الرعد: الآية٣٨، سورة الشورى: الآية١٢، سورة البقرة: الآية٣٥ و٢٣٥، سورة الأعراف: الآية١٩، سورة الطلاق: الآيات ١ و٦ و٧، سورة النور: الآية٣، سورة النمل: الآيتان ٥٤ و٥٥، سورة الفرقان، الآية:٦٨...

المبحث الأوّل

الزواج في الإسلام؛ نظام للتربية والحياة

يشكّل الزواج المرحلة الأساسيّة والمهمّة من مراحل تكوين الأسرة، وحدثٌ مفصليّ وثابت أكثر من أيّ حدث مرّ في حياة الإنسان. ويحظى بنوع من القدسيّة في الديانات السماويّة، ويتمتّع -قياسًا مع سائر العلاقات الإنسانيّة- بقيمة لا تُضاهى. ويعتبر الإسلام الزواج عقدًا ذا محدّدات خاصّة، من خلال نظام تفصيليّ للواجبات والحقوق الزوجيّة. والنكاح مستحبّ في الشريعة الإسلاميّة باتّفاق المسلمين، وقد تضافرت عليه الآيات والروايات، والسنّة النبويّة مستفيضة في الحثّ عليه، فقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «**تزوّجوا فإن رسول الله صلى الله عليه وآله كثيرًا ما كان يقول: من كان يحب أن يتبع سنّتي فليتزوّج فإنّ من سنّتي التزويج وأطلبوا الولد فإنّي أكاثر بكم الأمم غدًا**»[١]. وفي الخبر النبويّ المرويّ بين الفريقين: «**النكاح سنّتي فمن رغب عن سنّتي فليس منّي**»[٢].

وللزواج -كما للروابط الاجتماعيّة الأخرى- أسس وغايات عدّة تنعكس على الزوجين والأسرة والأرحام إيجابًا عند مراعاتهما للحقوق والواجبات، والتزامهما بالقيم التي يجب أن تنظّم الحياة الزوجيّة والأسريّة، وذلك على قاعدة أنّ كلّ مسلم مسؤول في بيئته الاجتماعيّة، يمارس دوره الاجتماعيّ من موقعه، حيث رُوي عن النبيّ صلى الله عليه وآله: «**من أصبح لا يهتمّ بأُمور المسلمين فليس بمسلم**»[٣]، والاهتمام بأمور المسلمين يشمل الأفراد كما يشمل الأسر والمجتمعات، ويمكن لمن يتتبّع الآيات والروايات الفقهيّة وغيرها أن يستنتج أنّ الزواج في الإسلام نظام متكامل شرّعه الله تعالى لتتكامل حياة الإنسان وترتقي في أبعادها الدنيويّة والمعنويّة والأخرويّة.

ويمكن إيضاح ذلك بالإشارة إلى بعض القيم والأهداف والآثار إلى جانب منظومة

---

[١]- العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ج١٠٠ ص٢١٨.

[٢]- بحار الأنوار، ج١٠٠ ص٢٢٠، وسنن ابن ماجه ح ١٨٤٦، والسنن الكبرى للبيهقي ح١٣٤٤٨ و١٣٤٤٩.

[٣]- الكليني: الكافي، ج٢، ص١٦٣.

الحقوق والواجبات، والتي تعبّر عن غايات نظام الزواج في الإسلام، طبعًا بما ينسجم مع غرض هذا البحث.

أوّلًا: الزواج من السنن الاجتماعيّة

تثبت بعض آيات خلق الإنسان بما لا يقبل الشك ذلك الانجذاب النفسيّ الموجود في سريرة الرجل والمرأة؛ بحيث يتقبّل كلٌّ منهما عناء هجرة أقربائه؛ ليعيش مع شخص آخر، يوفّر له الطمأنينة والرّاحة النفسيّة، وإنّ الرجل والمرأة يُقرّران الزواج حينما يطمئنّان إلى بعضهما، ويستعذبان الحياة المشتركة ضمن ميثاق فطريّ متين أسمى من مجرّد إشباع الرغبة الجنسيّة، فثقة الرجل والمرأة بعضهما ببعض أعمق من كلّ ثقة في أيّ علاقة إنسانيّة أخرى، وهذا ما يجعل من الزواج ميثاقًا متينًا[١]. وهذا ما يؤكّده العلامة الطباطبائي قدس سره بقوله: «**النكاح والازدواج من السنن الاجتماعيّة التي لم تزل دائرةً في المجتمعات الإنسانيّة أيُّ مجتمع كان على تاريخ هذا النوع إلى هذا اليوم، وهو في نفسه دليل على كونه سنّة فطريّة. على أنّ أقوى الدليل على ذلك كون الذكر والأنثى مجهّزين بحسب البنية الجسمانيّة بوسائل التناسل والتوالد...، والطائفتان (الذكر والأنثى) في ابتغاء ذلك شَرْع سواء، وإن زيدت الأنثى بجهاز الإرضاع والعواطف الفطريّة الملائمة لتربية الأولاد.ثم إنّ هناك غرائز إنسانيّة تنعطّف إلى محبّة الأولاد وتَقْبَل قضاء الطبيعة بكون الإنسان باقيًا ببقاء نسله وتذعن بكون المرأة سَكنًا للرجل وبالعكس، وتحترم أصل الوراثة بعد احترامها لأصل الملك والاختصاص، وتحترم لزوم تأسيس البيت...**»[٢]. وهو ما نفهمه من الروايات التي اعتبرت أنّ بيت الزواج من الأمور المحبّبة والعزيزة إلى الله تعالى، ورد عن النبي صلى الله عليه وآله: «**ما بُني في الإسلام بناء أحبّ إلى الله عزّ وجلّ وأعزّ من التزويج**»[٣]، وعنه صلى الله عليه وآله: «**من أحبّ أن يلقى الله طاهرًا ومطهّرًا فليلقه بزوج....**»[٤].

---

[١]- رشيد رضا، محمد: تفسير المنار، ج٤، ص٤٦٠.

[٢]- الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ج٥، ص٣١٣.

[٣]- المجلسي: بحار الأنوار، ج١٠٠، ص٢٢٢.

[٤]- البروجردي: جامع أحاديث الشيعة، ج٢٠، ص١٠.

وما ذلك إلّا لأنّ العلاقات الأسريّة القائمة على ركني الحقوق والواجبات من جهة، والقيم الأخلاقيّة من جهة ثانية، لها دورٌ كبير في توثيق أواصر الأسرة وتماسكها، وتحقيق سعادتها واستقرارها، وإيجاد البيئة النفسيّة والعاطفيّة الصحيّة داخل الأسرة، ما يمنح جميع أفراد الأسرة القدرة على التكيّف الجدّي مع أنفسهم ومع أسرهم ومع المجتمع. ومن هذا المنطلق فإنّ الحياة الزوجيّة والأسرة بحاجة إلى منهج تربويّ ينظّم مسيرتها من خلال نظام الحقوق والواجبات، ويوزّع الأدوار والوظائف... للمحافظة على تماسكها المؤثّر في الانطلاقة التربويّة الفاعلة في المجتمع.

ثانيًا: الزواج طريق مال الدين والعبادة

يتميّز الدين الإسلاميّ بنظرته المعنوية إلى الآثار المترتّبة على الزواج، وهو ما أشارت إليه مجموعة من الروايات منها ما روي عن رسول اللهﷺ قولـه: «**من تزوّج أحرز نصف دينه**». وفي خبر آخر: «**فليتقِ الله في النصف الآخر أو الباقي**»[١].

وعن الإمام الباقرعليه السلام قال: «**الركعتان يصلّيهما متزوّج أفضل من سبعين ركعة يصلّيهما أعزب**»[٢]، و«**يفتح أبواب السماء بالرحمة في أربع مواضع:... وعند النكاح**»[٣]. وتُعتبر كثير من السلوكات الأسريّة -تحت الإطار الإسلاميّ- أمورًا عباديّة وحتى أنّ بعضًا منها ضمن ظروف خاصّة أعلى شأنًا من بعض التعبّدات. وإنّ من شأن هذا التقديس لأمر الزواج أن يشجّع الفرد بأن ينظر إلى الواجبات الزوجيّة والسلوك الأسريّ بعنوانها فرائض دينيّة ملقاة على عاتقه، وهكذا يُصبح تنظيم الأمور المعيشيّة الدنيويّة في الأسرة طريقًا إلى الكمال المعنويّ والأخرويّ للإنسان.

ونجد أيضًا أنّ الإسلام يوصي المتزوّجين أن يقرنوا سلوكهم بالصلوات والدعاء والتوكّل

---

[١]- الصدوق: من لا يحضره الفقيه، كتاب النكاح باب ١٠١ فضل التزويج، ج٣، ص٢٣٦، ح ٣ و٤، ووسائل الشيعة، كتاب النكاح باب ١ من أبواب مقدمات النكاح ح١١ و١٢.

[٢]- من لا يحضره الفقيه كتاب النكاح باب ١٠٢ فضل التزويج، ج٣، ص٢٣٦، ح١.

[٣]- المجلسي: بحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ٢٢١.

على الله[١]؛ لأنّ الزواج مقرون بالأمور المعنويّة، وغاية ذلك تعبيد الطريق لنموّ الإنسان وتكامله، وتأتي هذه الرؤية مقابل النظرة التي ترى أنّ النموّ المعنويّ يتحقّق بعيدًا عن الزواج.

وإحدى النتائج الإيجابيّة والمهمّة للزواج هي نموّ شخصيّتي الرجل والمرأة وكمالهما المعنويّ. فعلى الصعيد المعنويّ يُحرز الفرد نصف دينه كما تُشير الروايات، ويكون أجر أعماله العباديّة أضعاف أجر الفرد العازب[٢]. كذلك إنّ الزواج يصون عفّة المرء وأخلاقه: «**هو أغضّ للبصر وأعفّ للفرج وأكفّ وأشرف**»، و«**ما للشيطان سلاح أبلغ في الصالحين من النساء إلّا المتزوّجون أولئك المطهّرون المبرؤون**»، و«**من أحبّ أن يلقى الله طاهرًا مطهّرًا فليتعفّف بزوجة**»[٣]؛ وتعبير اللباس في القرآن الكريم يُشير إلى هذا الأمر، لأنّه يعني وقاية الزوجين من التلوّث بالمفاسد الأخلاقيّة[٤]. وهذا ما يستدعي نموّ شخصيّة الإنسان معنويًّا، بينما يُلاحظ أنّ الفرد العازب يظلّ دائمًا -جرّاء الضغوطات الجنسيّة- مهدّدًا بشبح الانحراف الأخلاقيّ الذي يجلب معه الشعور بالذنب، واستبطان الدونيّة لنفس الإنسان وكرامته.

ثالثًا: توفير البيئة المناسبة لتربية الأطفال

إنّ بقاء الجنس البشريّ وتربية أجيال للمستقبل هدفان مهمّان للزواج وبناء الأسرة، وقد شدّد عليهما الإسلام[٥]؛ فقد شجّع النبي ﷺ المسلمين الإقدام على الزواج مؤكّدًا على مسألة التناسل، ومعتبرًا إيّاها موضع اعتزاز له، قال ﷺ: «**تزوّجوا فإنّي أكاثر بكم الأمم غدًا في القيامة..**»[٦]. وإنّ أغلب الناس يودّون أن يستمرّ جنسهم البشريّ، وأن يكون لهم أبناء. وهذا الشعور موجود عند المرأة خصوصًا؛ لأنّ رغبتها بالإنجاب تكون

[١]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ١٤، ص ٧٩.

[٢]- المصدر السابق نفسه، ص ٦-٧.

[٣]- النوري: مستدرك الوسائل، ج ١٤، ص ١٥٤ - ١٥٩ - ١٥٠.

[٤]- الطباطبائي: تفسير الميزان ج ٢، ص ٤٤.

[٥]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ١٤، ص ٣٣.

[٦]- المصدر السابق نفسه، ص٣٠.

أشدّ من رغبة الرجل بالغالب. وقد اهتمّ الإسلام كثيرًا بحاجة المرء النفسيّة إلى الأبناء؛ حيث يُلاحظ وجود عدد كبير من الأدعية التي كان يعلّمها الأئمّة عليهم السلام لأصحابهم بهدف الإنجاب؛ لأنّ الولد زينة الحياة، وسبب من أسباب السعادة والهناء للوالدين، «**من سعادة الرجل أن يكون له ولد يستعين به**»، و«إن **استطعت أن يكون لك ذرية تثقل الأرض بالتسبيح**»[١]. وروي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «**تزوّجوا فإنّي مكاثر بكم الأمم غدًا في القيامة حتى أنّ السقط ليجيء محبنطئًا**[٢]* **على باب الجنة فيقال له أدخل الجنة فيقول: لا حتى يدخل أبواي الجنة قبلي**»[٣].

وتشير الدراسات إلى أنّ حرمان الأطفال عاطفيًّا من حماية كلا الوالدين أو أحدهما ينطوي على تداعيات لا يمكن جبرها، ويمكننا ملاحظة ذلك في الدراسات التي تجري حول العوائل المفكّكة أو المنفصلة؛ إذ تُشير إلى ارتفاع معدّلات الأمراض النفسيّة والسلوكيّة، والانتحار، والإدمان بين العوائل الفاقدة لأحد الأبويّن. وتُشير هذه الدراسات أيضًا إلى ارتفاع معدّل الطلاق وازدياد نسبة تعرّض الولد للأمراض النفسيّة والأمراض التي تتعلّق بالمشروبات الكحوليّة، والمخدّرات إلى ضعفين. وتؤيّد الدراسات الآثار السلبيّة لغياب الأب في نموّ الرجولة، والنجاح في الدراسة والشهامة الاجتماعيّة للابن، وترتفع نسبة الغضب وعدم الثقة بالنفس والاضطرابات النفسيّة واللجوء إلى الإجرام، والاكتئاب عند هؤلاء[٤].

رابعًا: العفّة الأخلاقيّة

تقع [العفّة] في النقطة المقابلة لـ «شهوة البطن والفرج»، وتعتبر من أهمّ الفضائل

---

[١]- ﴿**وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلاً**﴾ (سورة الكهف، الآية٤٤)؛ الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج١٥، ص٩٥.

[٢]- * الحبنطأ: بالهمز العظيم البطن... والمحبنطئ: اللازق بالأرض، العريض، يعني أنّ السقط يكون لازقًا ولازمًا في مكانه حتى يأتي أبواه. -راجع (الفراهيدي، الخليل: العين، ج٣ ص٣٣٤)-

[٣]- الصدوق: من لا يحضره الفقيه، كتاب النكاح باب ١٠١ فضل التزويج ج٣ ص٢٣٦ ح٦، وسائل الشيعة، ج١٤ كتاب النكاح باب١ من أبواب مقدمات النكاح ح٢ وفيه (إنّ السقط يجيء محبنطيًا بالياء والصحيح بالهمز.

[٤]- محبّي، سيدة فاطمة: الغرب وظاهرة الأسر ذات الوالد الواحد، ترجمة هاجر حسيني، فاطمة بختياري، مجلة النساء، عدد ٢٤.

الإنسانيّة والأخلاقيّة. وقد اعتبر اللغويّون أنّ العفّة هي حصول حالة للنفس تمتنع بها من غلبة الشهوة، وتحفظها من الميول والشهوات النفسانيّة. وقد ذكر علماء الأخلاق في تعريف العفّة أنها الحدّ الوسط بين الشهوة والخمود. والعفاف صفة يحبّها الله، كما صرّح رسول اللهﷺ بقوله: «**إنّ الله يحب الحيي المتعفّف، ويبغض البذي السائل الملحف**»[١]. وكان رسول اللهﷺ يدعو: «**اللهم إني أسألك الهُدى والتُقى والعفاف والغنى**»[٢]؛ ووصف العفاف بأنّه من أفضل العبادة كما عن الإمام عليعليه السلام: «**أفضل العبادة العفاف**»[٣]؛ ورفعت الروايات منزلة العفيف إلى منزلة الملائكة، عن الإمام عليعليه السلام: «**ما المجاهد الشهيد في سبيل الله بأعظم أجرًا ممن قدر فعفّ، لكاد العفيف أن يكون ملكًا من الملائكة**»[٤].

والملاحظ أنّ الروايات تركّز كثيرًا على عفّة البطن والفرج، وذلك لأنّها الخُلق الذي يحفظ كرامة الإنسان ويصونه عن الإنحراف، عن رسول اللهﷺ: «**أحبّ العفاف إلى الله تعالى عفاف البطن والفرج**»[٥]. وعن الإمام الباقرعليه السلام: «**ما عُبد الله بشيء أفضل من عفّة بطن وفرج**»[٦]. وعن الإمام عليعليه السلام: «**إذا أراد الله بعبد خيرًا أعفّ بطنه وفرجه**»[٧].

وللعفاف شعب وآثار عدّة، منها: ما ورد عن رسول اللهﷺ: «**أمّا العفاف، فيتشعّب منه الرضى، والاستكانة، والحظّ، والراحة، والتفقّد، والخشوع، والتذكّر، والتفكّر، والجود، والسخاء، فهذا ما يتشعّب للعاقل بعفافه رضى بالله وبقسمه**»[٨].

---

[١]- أمالي الطوسي،٣٩، ٤٣.

[٢]- صحيح الترمذي، ٣٤٨٩.

[٣]- الكليني: أصول الكافي، ج٢، ٧٩، ٣.

[٤]- نهج البلاغة، الحكمة ٤٧٤.

[٥]- تنبيه الخواطر،٢، ٣٠.

[٦]- الكليني: أصول الكافي، ج٢، ١،٧٩.

[٧]- غرر الحكم، ٤١١٤.

[٨]- تحف العقول،١٧.

وأما من ناحية الآثار فللعفّة آثار عدّة، منها:

١. **القناعة:** القناعة أحد أهم أصول العفاف، عن الإمام علي عليه السلام: «**على قدر العفّة تكون القناعة**»[١].

٢. **الغيرة:** عن الإمام علي عليه السلام: «**دليل غيرة الرجل عفّته**»[٢].

٣. **الصبر على الشهوات:** وعنه عليه السلام: «**الصبر عن الشهوة عفّة، وعن الغضب نجدة**»[٣]، وعنه عليه السلام: «**العفّة تضعف الشهوة**»[٤].

وعليه فإنّ العفّة هي برنامج حياة وخلق وأدب، يجب أن يتحلّى بها من أراد السموّ والمروءة، ومن أهمّ أسباب تماسك المجتمعات والأسر هو وجود العفّة قويّة راسخة في ذلك المجتمع. وإن من أسباب تفكّك المجتمعات والأسر، هو ضياع العفّة وضعفها، وكثرة الابتذال، والتحلّل من القيود والضوابط الدينيّة، بلا فرق بين الفقهيّ، والأخلاقيّ، والاجتماعيّ وغيرهم...

وفي هذا السياق وبالاستناد إلى الروايات، فقد اعتُبر الزواج خير سبيل للوقاية من هذه السلوكات والممارسات المنافية للعفّة الفرديّة والاجتماعيّة، فقد ورد في الأثر: "**من أحبّ أن يلقى الله... طاهرًا مطهّرًا فليلقه بزوجة**»[٥]؛ لذا يعتبر الإسلام الزواج ضرورة حيويّة للذين يتمتّعون برغبات جنسيّة جامحة: «**تزوّج وإلّا فأنت من المذنبين**»[٦]؛ ويُلقي لائمة عدم الزواج على الفرد نفسه، وعلى الذين قصّروا في تيسير أمر زواجه[٧]. وقد ورد في أحاديث الأئمة الأطهار عليهم السلام أنّ عدم زواج شخصين يملكان المواصفات اللازمة،

---

[١]- غرر الحكم، ٦١٧٩.

[٢]- المصدر السابق نفسه، ٥١٠٤.

[٣]- المصدر السابق نفسه، ٧٦٤٦.

[٤]- المصدر السابق نفسه، ٥١٠٤

[٥]- النوري: مستدرك الوسائل، باب ١.

[٦]- المصدر السابق نفسه، باب ٢.

[٧]- الكليني: الكافي، ج ٥، ص ٣٤٧.

ومنها: التديّن والتحلّي بالأخلاق، والتقارب، سيؤدّي إلى الإثم واستشراء الفساد في الأرض: "**إذا جاءكم من ترضون خُلقه ودينه فزوّجوه وإلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[١]. وإنّ التناسل وتربية الجيل الصالح اللذين يُعدّان من الغايات المهمّة للزواج في الإسلام مناسبان وصحيّان ضمن فترة زمنيّة محدّدة، ولا سيّما بالنسبة للمرأة؛ لأنّ الحمل في مرحلة عمريّة متأخّرة قد يُعرّضها ويُعرّض جنينها لمخاطر عدّة، منها: تشوّه الجنين.

خامسًا: الزواج يجلب الرزق

لقد تكفّل الله تعالى برزق الإنسان وهو في بطن أمّه، فينبغي على المسلم أن يدرك أنّ الله تعالى قد جعل للأرزاق والأقدار أسبابًا لا بدّ من الأخذ بها، دون الاعتماد عليها أو التعلّق بها، فالله سبحانه هو مقدّر الأسباب وموجدها، وهو من يسخّر تلك الأسباب، أي أنّها غير مستقلّةٍ بذاتها ليعتمد عليها المسلم، وإنّما يجب الاعتماد على من قدّر تلك الأسباب وأمر بها، والتوكّل عليه بعد الأخذ بها، والزواج سببٌ من أسباب الرزق، وقد حثّت الشريعة الإسلاميّة على الزواج باعتباره سببًا من أسباب حصول الرزق، وتحوّل حال المسلم من الفقر إلى الغنى، وممّا يدلّ على ذلك قول الله تعالى: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[٢]. فإنّ الآية الكريمة فيها حثٌّ على الزواج حتى لو كان المسلم فقيرًا، فقد وعد الله المتزوّجين بإبدال حالهم من الفقر إلى الغنى، فلا ينبغي للمسلم أن يخاف من الفقر بعد الزواج وكثرة العائلة؛ لأنّ الله تعالى يُغني المسلم من فضله، ومن الأدلّة الواردة في السنّة النبويّة قول الرسول صلى الله عليه وآله: «**من ترك التزويج مخافة العيلة، فقد أساء ظنّه بالله عزّ وجلّ، إنّ الله عزّ وجلّ يقول [إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ]**»[٣].

وعن أبي عبد الله عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**اتخذوا الأهل فإنّه أرزق لكم**»[٤].

---

[١]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج١٤، ص٥٢.

[٢]- سورة النور، الآية ٣٢.

[٣]- الكافي،كتاب النكاح باب أن التزويج يزيد في الرزق، ج٥، ص٣٣١، ح٥.

[٤]- الكافي، كتاب النكاح باب كراهة العزوبة ج٥، ص٣٢٩، ح٦، من لا يحضره الفقيه، كتاب النكاح باب ١٠١ فضل التزويج، ج٣، ص٢٣٦، ح٧.

المبحث الثاني

تكامل أدوار الزوجين في تكوين الأسرة وتربيتها على ضوء الحقوق والواجبات

تترتّب على الزواج مجموعة من الحقوق والواجبات المتبادَلة بين الزوج والزوجة والأولاد في مرحلة لاحقة، وأكثر هذه الحقوق متبادَل، أي ليست حقوقًا من طرف واحد أو واجبات كذلك، نعم، بعض هذه الحقوق والواجبات خاصّ بالرجل أو المرأة، وينتج عن الالتزام بهذه الحقوق نوع من التكامل بين الزوجين في بناء الأسرة وتربية الأبناء، وقبل ذلك نمهّد بأهمّيّة التربية الدينيّة في الأسرة، والهدف من هذه التربية:

الحقوق والواجبات الناجمة عن الزواج

فلسفة الحقوق الزوجيّة في الإسلام

شرّع الإسلام حقوقًا وواجبات على جميع أفراد الأسرة، وأمر بمراعاتها من أجل إشاعة الاستقرار والطمأنينة في أجواء الأسرة، والتقيّد بها بما يُسهم في تعميق الأواصر وتمتين العلاقات، وينفي كل أنواع المشاحنات والخلافات المحتملة، التي تؤثّر سلبًا في استقرار الأسرة والمجتمع المتكوّن من مجموعة من الأُسر.

ومع أنّ الإسلام قد وضع مجموعة كبيرة من الحقوق والواجبات بين الزوجين؛ وهي بمثابة النظام الداخليّ للحياة الزوجيّة، منها ما هو معنويّ، ومنها ما هو مادّيّ، إلا أنّ الأصل في العلاقات الزوجيّة والأسريّة أن تقوم على المودّة والمحبّة، والرحمة، والإيثار، وسعي كلّ طرف لإسعاد الطرف الآخر، ولكنّ ذلك لا يمنع من أن يُقنّن الإسلام قوانين ملزمة، لكلّ المكوّنات الأسريّة القريبة (المباشرة) والبعيدة، مجموعة من الحقوق والواجبات تجاه بعضهم. ويُحصّن هذا النظام الأسريّ بمنظومة قيميّة أخلاقيّة واسعة تغطّي كلّ تفاصيل الحياة الأسريّة، ونقصد بالواجبات الأعمّ من الواجب الشرعيّ ليشمل المستحبّ وما به التكامل. وتتنوّع هذه الحقوق والواجبات بتنوّع أطراف العلاقات الأسريّة، وهي: واجبات حقوق الزوجين، واجبات وحقوق الوالدين، واجبات وحقوق الأبناء، واجبات وحقوق الأرحام.

الحقوق والواجبات الزوجيّة

وتنقسم إلى أربعة أقسام:

الأوّل: حقوق الزوجين في مرحلة ما قبل الزواج.

الثاني: واجبات الزوج تجاه الزوجة (حقوق الزوجة).

الثالث: واجبات الزوجة تجاه الزوج (حقوق الزوج).

الرابع: الواجبات المشتركة.

القسم الأوّل: حقوق الزوجين في مرحلة ما قبل الزواج

أوّلًا: رؤية الزوج للزوجة قبل العقد

إنّ تعرّف كلٍّ من الزوجين على الآخر قبل الزواج له الأهمّيّة الكبرى في استقامة الحياة الزوجيّة ونجاحها، وبالأخص معرفة الرجل بزوجته المستقبليّة. ويعتبر تشريع جواز نظر الرجل إلى المرأة قبل العقد في الدين الإسلاميّ من التشريعات التي تهدف إلى كسر تلك العادات والتقاليد السائدة في العديد من المجتمعات في القديم والحديث التي كانت ترفض هذا الأمر وتعاقب عليه، وإلى جعل حبّ المرأة (الزوجة) يستقرّ في القلب مبكرًا قبل الزواج. روي عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال لرجل من أصحابه وقد خطب امرأة: «**انظر إلى وجهها وكفّيها، فإنّه أحرى أن يُؤدَمَ**[١]* **بينكما المودّة والألفة**»[٢]. وفي بعض الروايات جواز النظر إلى شعرها وعنقها طبعًا ضمن شروط حدّدها الفقهاء بقولهم: يجوز لمن أراد التزويج بامرأة أن ينظر إليها بشروط:

أن لا يكون بقصد التلذّذ، وإن كان يعلم بحصوله قهرًا.

---

[١]- يُؤدَمَ بينكما: أي تكون بينكما المحبة والاتفاق. يقال أدَمَ الله بينهما يأدِم أدْمًا -بالسكون-: أي ألَّفَ ووفَّق. وكذلك يودمُ - بالمد- فَعَلَ وأفْعَل.

[٢]- النجفي: جواهر الكلام، ج٢٩، ص٦٤.

أن يؤدّي النظرُ إلى زيادة بصيرة فيها فمع علمه بعدم ذلك لا يجوز.

أن يمكن التزويج منها فعلًا فلا يجوز فيما لو كانت ذات بعل مثلًا.

أن يحتمل حصول التوافق على الزواج، فلو كان يعلم أنّه لن يتزوجها أو لن تقبل به فلا يجوز.

أن يكون قاصدًا التزويج بها خاصّة، فلا يكفي قصد أصل التزويج وكان النظر للتعيين.

ثانيًا: معرفة الزوجة لزوجها

ليس مقصودنا من التعرّف إلى الزوج هنا، المعرفة الإجماليّة فقط، بل للزوجة عندما تريد أن تعيش مع زوجها أن تتعرّف إلى شخصيّته وفكره وثقافته، وهل أنّه شرس الأخلاق، أو أنّه دمث الأخلاق، وهل أنّه مدلّل أم معقّد وما هي اتجاهاته وأفكاره الدينيّة والاجتماعيّة. وبعد أن تدرس حالته وتتعرّف إليها عـن كثب، تحدّد موقفها النهائيّ من الزواج أو عدمه منه. وهذا من حقوقها الشرعيّة الخاصّة بها، حيث لا يمكن لأحد أن يجبرها على الزواج بمن لا تتوفّر فيه الصفّات والشروط المحدّدة في الشريعة الإسلاميّة، أو تلك التي ترتضيها في زوجها المستقبليّ. ورد في الرواية عن عليّ بن مهزيار قال:كتب عليّ بن أسباط إلى أبي جعفرعليه السلام في أمر بناته وأنّه لا يجد أحدًا مثله، فكتب إليه أبو جعفرعليه السلام فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنّك لا تجد أحدًا مثلك، فلا تنظر في ذلك رحمك الله، فإنّ رسول اللهصلى الله عليه وآله قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوّجوه «**إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[١].

وفي الوقت نفسه لا يجوز للزوجة أن تضع أمامها عقبات كـؤودة وخيـالات وهميّة وافتراضات تعجيزيّة وتقول: إنّ مثل هذا الرجـل لا يمكن أن أعيش معه ولا أنسجم إيّاه، ولا بدّ من ترك التزويج منه... وذلك لورود عدد من الروايات التي تحثّ على تزويج البنت عندما يتقدّم الخطيب المناسب لها.

---

[١]- الشيخ الكليني: الكافي، ج٢، ص٣٤٧.

القسم الثاني: واجبات الزوج تجاه الزوجة (حقوق الزوجة)

للزوجة في الإسلام مجموعة من الحقوق التي ينبغي للزوج مراعاتها؛ بعضها واجب وبعضها من الأمور الأخلاقيّة التي تؤدّي إلى تحسين العلاقة الزوجيّة، منها:

أوّلًا: حُسن المعاشرة

الزواجُ بدايةُ مرحلة جديدة من المعاشرة تنتهي في ظلالها حياة العزوبيّة لكلّ من الرجل والمرأة، ويبدأ عهد جديد من حياتهما عنوانه الرئيس المودّة والرحمة بينهما. وعلى إثر ذلك يحصل نوع من التقارب بين أفكار الزوجين ورؤاهما، كذلك الأمر بالنسبة لتوجّهاتهما والخطط المستقبليّة لحياتهما المشتركة. وقد حثّ الإسلام على معاشرة المرأة بالمعروف؛ وذلك من خلال عدد كبير من المفاهيم الأخلاقيّة والتربية السلوكيّة، ومن هذه المفاهيم:

العِشرة الحسنة: إنّ الحياة الزوجيّة السليمة هي الحياة التي يعيش فيها الزوجان بتناغم وتفاهم كبيرين، والعنوان الأبرز لهما هو: ألا يسيء أحدهما للآخر، بل يحرصان على أن يكون الإحسان هو الهدف الحاكم على سير الحياة الزوجيّة بينهما، قال الله تعالى: ﴿**وعَاشرُوهنَّ بالمعرُوفِ فإنّ كَرِهتُمُوهُنَّ فَعَسى أن تَكرهوا شَيئًا ويجعل اللهُ فيهِ خيرًا كثيرًا**﴾[١]. وروي عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**خيركم خيركم لنسائه، وأنا خيركم لنسائي**»[٢]. وروي عن الإمام علّي بن أبي طالب عليه السلام في وصيّته لمحمد ابن الحنفية: «**إنَّ المرأة ريحانة وليست بقهرمانة، فدارها على كلِّ حال، وأحسن الصحبة لها، فيصفو عيشك**»[٣]. وهذا يعني أن يتعامل معها الزوج كما يُتعامل مع الورود والرياحين التي ينبعث أريجها في كلّ الأرجاء والأنحاء، ويولّد ارتياحًا وبهجة في النفس.

حسن الصحبة لها: من أهمّ حقوق الزوجة على زوجها إكرامها، والرفق بها، وإحاطتها

---

[١]- سورة النساء، الآية١٩.

[٢]- الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص٢٨١.

[٣]- الطبرسي: مكارم الأخلاق، ص ٢١٨.

بالرحمة، والمؤانسة. عن الإمام عليّ بن الحسين عليه السلام: «**وأمّا حقُّ رعيّتك بملك النكاح، فأن تعلم أنّ الله جعلها سكنًا ومستراحًا وأُنسًا وواقية، وكذلك كلّ واحد منكما يجب أن يحمد الله على صاحبه، ويعلم أنّ ذلك نعمة منه عليه، ووجب أن يحسن صحبة نعمة الله ويكرمها ويرفق بها، وإن كان حقّك عليها أغلظ، وطاعتك بها ألزم في ما أحبّت وكرهت ما لم تكن معصية، فإنّ لها حقّ الرحمة، والمؤانسة، وموضع السكون إليها قضاء اللذّة التي لا بدّ من قضائها**»[١].

عدم استخدام القسوة: نهى الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله عن استخدام القسوة مع المرأة، وجعل من حقّ الزوجة عدم ضربها والصياح في وجهها، ففي جوابه عن سؤال خولة بنت الأسود حول حقّ المرأة، قال: «**حقّكِ عليه أن يُطعمك ممّا يأكل، ويكسوك ممّا يلبس، ولا يلطم، ولا يصيح في وجهك**»[٢]. وقال صلى الله عليه وآله: «**خير الرجال من أُمّتي الذين لا يتطاولون على أهليهم، ويحنّون عليهم، ولا يظلمونهم**»[٣].

وورد عن جابر بن عبد الله الانصاري عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**ألا أخبركم بشرّ رجالكم؟ فقلنا: بلى فقال: إنّ من شرّ رجالكم: البهّات، البخيل، الفاحش، الآكل وحده، المانع رفده، الضارب أهله...**»[٤].

وعن الرسول صلى الله عليه وآله: «**حقّ المرأة على زوجها: أن يسدّ جوعتها، وأن يستر عورتها، ولا يقبّح لها وجهًا، فإذا فعل ذلك فقد أدّى والله حقّها**»[٥].

حقّ المضاجعة

ومن حقوق الزوجة على الزوج المضاجعة، فإذا حرمها الزوج من ذلك، فللزوجة حقّ

---

[١]- المصدر السابق نفسه، ص١٨٨.

[٢]- المصدر السابق نفسه، ٢١٨

[٣]- المصدر السابق نفسه، ص ٢١٦-٢١٧.

[٤]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، كتاب النكاح باب٧ من مقدمات النكاح، ح٢.

[٥]- عدة الداعي لابن فهد الحلي ص٩١، وقريب منه في: كنز العمال، المتقي الهندي، ح٤٤٩٤٠.

الخيار، إن شاءت صبرت عليه أبدًا، وإن شاءت خاصمته إلى الحاكم الشرعيّ. ولا بدّ أن يشبع رغبتها الجنسيّة بصورة كاملة: كما عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إذا جامع أحدكم أهله فلا يأتيهنّ كما يأتي الطير، ليمكث وليلبث (وليتلبّث)**». وفي خبر مسمع عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فلا يعجّلها**»[١]. ففي حديث مجامعة الرجل المرأة: يتحوّس ويتمكّث حتّى يأتي ذلك منهما جميعًا. وهو من الحوس: وهو شدّة الاختلاط، وذلك لأنّه إذا لم يفعل فقد قضى حاجته من أهله، ولم تقض حاجتها[٢].

وقد شدّد الفقهاء في الفتاوى على هذا الأمر وفصّلوه في الكتب الفقهيّة في عدد من الفتاوى منها:

أ. لا يجوز ترك وطء الزوجة الشابّة أكثر من أربعة أشهر.

ب. لا يجوز له أن يسافر عنها أكثر من أربعة أشهر إلّا مع رضاها.

ت. يجب على الزوج العدل مع زوجته: إذا كان الرجل متزوّجًا بأكثر من زوجة، فيجب عليه أن يعدل بينهنّ. والعدالة المطلوبة على نحو اللزوم: أن يقسم بينهنّ في المبيت في كلّ أربع ليال، مرة لكلّ واحدة. وعلى نحو الاستحباب: التسوية في الإنفاق وطلاقة الوجه وتلبية حاجتهن الجنسيّة.

حق النفقة

كما يثبت للمرأة المهر بالزواج كذلك يثبت لها على الرجل حقّ النفقة وتأمين معاشها بالشكل اللائق. وهذا حقّ مُكتسب للمرأة. والفرق بين المهر والنفقة أنّ الأوّل لا يُقيّد بأيّ قيد، وهو يثبت بشكل تلقائيّ، وأمّا النفقة فإنّها حقّ، ولكنّه يسقط مع عدم التمكين، وهذا الحقّ لا يقتصر على فترة الزواج، بل يثبت أيضًا حتّى في حالات الطلاق ما دامت

---

[١]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، كتاب النكاح باب ٥٦ من أبواب مقدمات النكاح، ح١.

[٢]- الطبريحي: مجمع البحرين، ج٤، ص٦٤.

المرأة في العِدّة الرجعيّة. وبناءً عليه فإنّ المرأة في هذين المثالين صاحبة حقّ، والرجل مكلّف ولا اشتراك بينهما في هذا الحقّ أو التكليف.

فالواجب على الزوج النفقة على زوجته ولو كانت غنيَّة؛ يقول الله تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**﴾[١]. فتجب النفقة من الكسوة والطعام، والسكن، وجميع ما تحتاجه في حياتها العاديّة ويتناسب مع مستواها وشأنها العائليّ، عن اسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «**ما حقّ المرأة على زوجها الـذي إذا فعله كان محسنًا؟ قال: يشبعها ويكسوها، وإن جهلت غفر لها**»[٢].

الصبر على إساءتها

قد يبتلى الزوج نتيجة ظروف صحّيّة أو نفسيّة أو اجتماعيّة أو غيرها، تطرأ على الزوجة، بسوء خلقها وتعكّر مزاجها. وهنا ليس من الصحيح أن يتّخذ الزوج نفس الموقف السلبيّ، بل لا بدّ له من مساعدتها والعمل على تهيئة البيئة المناسبة لمعالجتها والعودة إلى حياتها الطبيعيّة. ولذا حثّت الروايات الزوج على الصبر على إساءة الزوجة قولًا كانت أم فعلًا، روي عن الإمام محمد الباقر عليه السلام: «**من احتمل من امرأته ولو كلمة واحدة، أعتق الله رقبته من النار، وأوجب له الجنّة**»[٣]. وحثّ رسول الله صلى الله عليه وآله الزوج على الصبر أيضًا على سوء خلق الزوجة، فقال: «**من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله بكلّ مرّة يصبر عليها من الثواب مثل ما أعطى أيّوب على بلائه**»[٤].

والقاعدة العامّة هنا كما روي عن الرسـول صلى الله عليه وآله: «**أوصاني جبرئيـل بالمرأة حتّى ظننت أنّه لا ينبغي طلاقها إلّا من فاحشة مبيّنة**»[٥].

---

[١]- سورة النساء، الآية ٣٤.

[٢]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، كتاب النكاح، باب ٨٨ من مقدمات النكاح، ح١.

[٣]- الطبرسي: مكارم الأخلاق، ص٢١٦.

[٤]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج١٤، ص١١٦.

[٥]- المصدر السابق نفسه، كتاب النكاح باب ٨٨ من مقدمات النكاح ح٤.

القسم الثالث: واجبات الزوجة تجاه الزوج (حقوق الزوج)

أمَّا حقوق الزوج التي يجب على الزوجة مراعاتها، فمنها:

أوّلًا: إطاعة الزوجة لزوجها

تجب طاعة الزوج في غير معصية، ويتحقّق ذلك بإطاعة أمره في شؤون الجماع والاستمتاع والقرار في البيت...، وعدم الصوم تطوّعًا إلّا بإذنه، والستر في اللباس، وعدم إدخال أحد إلى بيته إلا بإذنه، وأن لا تخرج من بيتها إلا بإذنه، وغير ذلك من الأمور التي يجب أن تطيعه فيها، وقد رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إنّ من القِسمِ المصلح للمرء أن يكون له المرأة؛ إذا نَظَرَ إليها سَرَّتْهُ، وإذا غَابَ عنها حَفِظَتْهُ، وإذا أَمَرَها أَطاعَتْهُ**»[١]. وقد تقدّم أنّ من الصفات الحسنة للمرأة أن تكون مطيعة لزوجها. وذكر صلى الله عليه وآله طاعة الزوج في سياق ذكره لسائر العبادات والطاعات التي توجب دخول الجنة، حيث قال: «**إذا صلّت المرأة خَمسها، وصامت شهرها، وأحصنت فرجها، وأطاعت بعلها، فلتدخل من أيّ أبواب الجنّة شاءت**»[٢].

ثانيًا: إظهار الأناقة والجمال

من أجل أن تتركّز مشاعر الرغبة الغريزيّة، والميول الجنسيّة، ضمن الإطار الزوجيّ، فتتحقّق العفّة، ويتوثّق الارتباط والانشداد، يوجّه الإسلام كلًّا من الطرفين للاهتمام بأناقته وجماله أمام الطرف الآخر، ليملأ عينه، وليستقطب أحاسيسه، فلا ينجذب لما وراء ذلك.

وتخطىء بعض الزوجات اللواتي قد تغفلن جانب الاهتمام بإظهار زينتهنّ ومفاتنهنّ أمام أزواجهنّ، انشغالًا منهنّ بخدمة البيت وتربية الأولاد، أو لشعورهنَّ بعمق الحبّ بينهما بحيث لا داعي للأناقة والزينة، وغالبًا ما تخصّص ثياب الزينة وأساليب الأناقة عند ذهابها لحفلة أو زيارة، لكن هذا التفكير خاطئ، فالزوج تصادفه مختلف الأشكال

[١]- الكليني: الكافي، ج٥، ص٣٢٧.

[٢]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج٢٠، ص١٥٩.

والمناظر، وخاصة عبر وسائل الإعلام، التي تستغلّ أنوثة المرأة وتتاجر بها، فينبغي للزوجة أن تعمل للاستيلاء على مشاعر زوجها، وأن تملأ عينيه، وكذلك الأمر بالنسبة للزوج، عليه أن يهتمّ بأناقته وجماله، ومنظره ونظافته أمام زوجه، فهي إنسان تمتلك مشاعر وأحاسيس، وتصادفها مختلف الأشكال والمناظر، فيجب أن ترى في زوجها ما يملأ عينها ويجتذب أحاسيسها.

لهذا كان من الضروريّ جدًّا أن يراعي الزوجان زينتهما ومظهرهما، وأن يظهرا بالمظهر اللائق أحدهما أمام الآخر. فهناك العديد من النسوة اللاتي انحرفن عن جادّة العفّة؛ بسبب إهمال أزواجهنّ لهذا الجانب الحسّاس من الحياة. فعن الإمام الكاظم عليه السلام: «**إنَّ التهيئة ممّا يزيد من عفّة النساء، ولقد ترك النساء العفّة بترك أزواجهنّ التهيئة**»[١]. وعن الإمام الباقر عليه السلام: «**لا ينبغي للمرأة أن تعطِّل نفسها، ولو أن تعلّق في عنقها قلادة**»[٢].

وروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله: لامرأة سألته عن حقوق الزوج على زوجته.. قال: «على المرأة أن تتطيّب بأطيب طيبها، وتلبس أحسن ثيابها، وتتزين بأحسن زينتها، وتعرض نفسها عليه غدوة وعشيّة»[٣]. **وعن الإمام الصادق عليه السلام قال:** «لا غنى بالزوجة فيما بينها وبين زوجها الموافق لها عن ثلاث خصال وهنّ: صيانة نفسها عن كلّ دنس حتّى يطمئن قلبه إلى الثقة بها في حال المحبوب والمكروه، وحياطته ليكون ذلك عاطفًا عليها عند زلّة تكون منها، وإظهار العشق له بالخلابة، والهيئة الحسنة لها في عينه»[٤]. **وعن رسول الله أنه قال:** «ليتهيّأ أحدكم لزوجته كما يحبّ أن تتهيّأ له» **قال جعفر الصادق عليه السلام:** «يعني التنظف»[٥].

---

[١]- الكليني: الكافي، ج٥، ص٥٦٧.-

[٢]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج٣، ص٣٣٣.

[٣]- الكليني: الكافي، ج٥، ص٥٠٨.

[٤]- المجلسي: بحار الأنوار، ج٧٥، ص٢٣٧.

[٥]- الطبرسى النوري، ميرزا حسين: مستدرك الوسائل، حديث رقم ١٦٧٦٧.

ثالثًا: مراعاة إمكانيّات الشريك

قال تعالى: ﴿**لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا**﴾[١]. على الزوجة أن تراعي إمكانيّات الزوج في النفقة وغيرها، فلا تكلّف الزوج ما لا يطيقه من أمر النفقة، فإنّ رسول الله ﷺ قال في هذا الصدد: «**أيّما امرأة أدخلت على زوجها في أمر النفقة وكلّفته ما لا يطيق، لا يقبل الله منها صرفًا ولا عدلًا إلاّ أن تتوب وترجع وتطلب منه طاقته**»[٢]. ونِعمَ الواعظ في ذلك ما ورد في سيرة الزهراء عليها السلام سيّدة نساء العالمين، ففي الخبر عن أبي سعيد الخدريّ، قال: «**أصبح عليّ بن أبي طالب عليه السلام ذات يوم ساغبًا، فقال يا فاطمة هل عندك شيء تغذّينيه؟ قالت: لا والذي أكرم أبي بالنبوّة وأكرمك بالوصيّة ما أصبح الغداة عندي شيء، وما كان شيء أَطعمنا مذ يومين إلا شيء كنت أؤثرك به على نفسي وعلى ابنيَّ هذين الحسن والحسين، فقال علي عليه السلام: فاطمة، ألا كنت أعلمتني فأبغيكم شيئًا؟ فقالت: يا أبا الحسن إني لأستحي من إلهي أن أكلّفك ما لا تقدر عليه**»[٣].

وكذلك الحال بالنسبة للزَّوج، عليه أن يراعي إمكانات زوجته النفسيّة والجسديّة والعاطفيّة؛ لأنّ الله لا يكلِّف نفسًا إلّا طاقتها وإمكاناتها؛ وهي سنّة الحياة التي لا تقبل الجدل، ومن يعاندها فلا محالة سوف يقع في الأخطاء الكبيرة. فلا بدّ أن يُقَدّر ظروفها في المرض والعافية، والقوّة والضعف، والليل والنهار، وشغلها وفراغها، وغير ذلك؛ لأنّها قوانين الخِلْقَة؛ وكلّ إنسان له مزاجه، وله تداعياته النفسيّة، وله كرهه وحبّه، وانزعاجه ورضاه، وقلقه وطمأنينته.

رابعًا: حسن التبعّل

حسن التبعّل للزوج من المقوّمات المهمّة في نجاح الحياة الزوجيّة، والمقصود به إطاعة الزوج، وحسن التعامل والعشرة معه، ويعدّ حسن التبعّل للزوج نوعًا من أنواع الجهاد، فإذا كان جهاد الأعداء واجبًا على الرجال فإنّ جهاد المرأة حسن تبعّلها لزوجها،

---

[١]- سورة البقرة، الآية٢٨٦.

[٢]- الطبرسي: مكارم الأخلاق، ص٢٠٢.

[٣]- المجلسي: بحار الأنوار، ج٤٣، ص٥٩.

وهكذا يجب أن تكون المرأة المسلمة، أن تُحسن التبعّل لزوجها، وأن تحسن معاشرته، وأن تطيعه في ما يرضي الله تعالى.

وقد أكّدت الروايات على مراعاة حقّ الزوج، واتّباع الأساليب الشيّقة في إدامة أواصر الحبّ والوئام، وخلق أجواء الانسجام والمعاشرة الحسنة داخل الأسرة؛ ولذا ورد عن الإمام الباقر عليه السلام «**جهاد المرأة حسن التبعّل**»[١]. وفي هذا السياق ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله قوله: «**لا تؤدّي المرأة حقّ الله عزَّ وجلَّ حتّى تؤدّي حقّ زوجها**»[٢]. وإذا أردنا البحث العمليّ عن مصاديق حسن التبعّل نجد أنّها كثيرة، نذكر منها بعض ما ورد في الروايات:

١. عدم فعل ما يُسخط زوجها: لا ينبغي للزوجة أن تعمل ما يُسخط زوجها ويؤلمه فيما يتعلّق بالحقوق العائدة إليه، كإدخال بيته من يكرهه، أو سوء خُلقها معه، أو إسماعه الكلام القاسي وغير اللائق. روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**أيّما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل منها صرفًا ولا عدلًا ولا حسنة من عملها حتّى ترضيه**»[٣].

٢. استقبال الزوج وإرضائه: وحثّ صلى الله عليه وآله المرأة على إصلاح شؤون البيت واستقبال الزوج بأحسن استقبال فقال: «**حقّ الرجل على المرأة إنارة السراج، وإصلاح الطعام، وأن تستقبله عند باب بيتها فترحّب به، وأن تقدّم إليه الطشت والمنديل...**»[٤].

٣. الصبر على أذى الزوج: ينبغي للزوجة أن تصبر على أذى الزوج، فلا تقابل الأذى بالأذى والإساءة بالإساءة، قال الإمام الباقر عليه السلام: «**وجهاد المرأة أن تصبر على ما ترى من أذى زوجها وغيرته**»[٥].

٤. العفّة: يجب أن تكـون المرأة عفيفة في نفسها ومحافظة على شرفها، وعفّة المرأة

---

[١]- الكليني: الكافي، ج ٥، ص ٩.

[٢]- الميرزا النوري: مستدرك الوسائل، ج ١٤، ص ٢٥٧.

[٣]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ٢٠، ص ٢١٢.

[٤]- الميرزا النوري: مستدرك الوسائل، ج ١٤، ص ٢٥٤.

[٥]- الكليني: الكافي، ج ٥، ص ٩.

هي العمود الفقريّ للحياة الزوجيّة، وحتّى لو كان الزوج غير مستقيم، فإنّه لا يرغب أن تكون زوجته غير عفيفة. وإنّ العفّة من الزوجة رباط مقدّس بينها وبين زوجها تسيّج به حياتها الزوجيّة السعيدة وتنشر عليها شآبيب الرحمة والعطف والحنان. وعدم العفّة مصرع من مصارع الحياة الزوجيّة. عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**ما عُبدَ اللهَ بشيء أفضل من عفّة بطنٍ وفرج**»[١].

٥. الإعانة وجلب الرضى: عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**ويل لامرأة أغضبت زوجها، وطوبى لامرأة رضي عنها زوجها**»[٢]. وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**ثلاثة لا يرفع لهم عمل: عبد آبق، وامرأة زوجها عليها ساخط، والمسبل إزاره خيلاء**»[٣]. فمن حقّ الزوج على زوجته أن تتجنّب كلّ شيء يؤدّي إلى سخطه وإثارته وغضبه وتنكّد عيشته واستقراره.

٦. التمكين

يجب أن تمكّن المرأةُ زوجها من نفسها، فلا تمنعه من ذلك ؛ فعن النبيّ صلى الله عليه وآله: «**لا يحلّ لامرأة أن تنام حتّى تعرض نفسها على زوجها، تخلع ثيابها، وتدخل معه في لحافه، فتلزق جلدها بجلده، فإذا فعلت ذلك فقد عرضت**»[٤]. وعليها أن تتطيّب وتتزيّن له بأحسن زينتها، ولا يجوز لها أن تتزيّن للأجنبيّ؛ ففي خبر سعد بن (أبي) عمر الجلاب قال: قال أبو عبد الله الإمام الصادق عليه السلام: «**أيّما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حقّ، لم يتقبل منها صلاة حتّى يرضى عنها، وأيّما امرأة تطيّبت لغير زوجها لم يقبل الله منها صلاة حتّى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها**»[٥]. ويحرم على الزوجة أن تهجر زوجها دون مبرّر شرعيّ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**أيّما امرأة هجرت زوجها وهي ظالمة حشرت يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون في الدرك الأسفل من النار إلاّ أن تتوب وترجع**»[٦].

---

[١]- الكليني: الكافي، كتاب النكاح باب العفة، ج ٢، ص ٧٩، ح ١.

[٢]- المجلسي: بحار الأنوار، ج١٠٠، ص١٤٦.

[٣]- الحر العاملي: وسائل الشيعة، كتاب النكاح، باب ٨٠ من أبواب مقدمات النكاح.

[٤]- المصدر السابق نفسه، باب ٩١ من مقدمات النكاح، ح٥، في وجوب تمكين المرأة نفسها لزوجها.

[٥]- المصدر السابق نفسه، باب ٨٠ من مقدمات النكاح، ح١.

[٦]- الطبرسي: مكارم الأخلاق، ص ٢٠٢.

ومن الواضح أنّه في مقابل الحقوق الّتي تثبت للزوجة بالزواج يتوجّه إليها تكليف واحد مطلق وغير مشروط بأيّ شرط وهو التمكين. والمقصود من التمكين هو العلاقة الجنسيّة الخاصّة بين الزوج والزوجة. وأمّا سائر الأعمال الّتي تقوم بها الزوجة في المنزل، فهي خارج مفهوم التمكين، وليست واجبة على الزوجة وإنّما تؤدّيها تطوّعًا.

ووجه التمايز الآخر بين الرجل والمرأة في مسألة النفقة والمهر هو أنّ الزوج مطالب ومكلّف على هذا الصعيد وليس ذا حقّ بخلاف المرأة، فإنّها في مسألة التمكين مكلّفة، ولكنّها في الوقت عينه ذات حقّ تستطيع المطالبة بالمبيت، وخاصّة في حال تعدّد الزوجات. أضف إلى ذلك كلّه أنّ عمل المرأة في المنزل تطوّعي، وتستطيع المطالبة بالأجر على كلّ عمل تؤدّيه لمصلحة الزوج؛ وإن كان أكثر النساء تُقدِم على العمل المنزليّ برغبة وحبّ؛ الأمر الّذي يُحوّل هذا العمل إلى سبب للرضى النفسيّ.

المهر حقٌّ وتكليف

المهر أو الصِّداق حقّ ماليّ للمرأة يثبت لها بعقد النكاح، حتّى لو لم يُذكر في العقد على تفصيل ذكره الفقهاء، ولا يُشترط في ثبوت هذا الحقّ أيّ شرط، وهو حقّ للمرأة وواجب على الرجل، وهو أوّل أشكال التمايز الحقوقيّ بين الزوج والزوجة في النظام الإسلاميّ.

القسم الرابع: واجبات الزوجين المشتركة

تتضمّن التشريعات الإسلاميّة المتعلّقة بالزوجين حقوقًا متبادلة، منها ما هو مشترك، ومنها ما يختصّ بكلّ طرف؛ فمن الحقوق المشتركة بين الزوجين: المودّة والرحمة، والأمانة والثقة، والرِّفق وطلاقة الوجه، ولين الخطاب، والاحترام. وأشار القرآن المساواة بين الزوجين في الحقوق بقوله: ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾[1]. ومن هذه التشريعات:

---

[١]- سورة البقرة، الآية٢٢٨.

أوّلًا: المداراة وضبط النفس

يؤدّي اختلاف المشارب والأذواق بين الزوجين إلى ظهور الاختلافات والنزاعات بينهما، والتي غالبًا ما ترتبط بنظرة كلٍّ منهما إلى مصلحة الأسرة؛ ولذا يُوصي الإسلام في حالة بروز نزاعٍ عائليٍّ أن يلجأَ أحد الطرفين إلى الصمت، وأن يغضّ الطرف عن أخطاء الطرف الآخر، وأن يتعامل معه بما يرضي الله تعالى ورسولهﷺ. فإنَّ الحياة الزوجيّة ترافقها المشاكل، ولا يمكن تحمّلها إلّا بالصبر، وضبط النفس، والتسامح، وغضّ الطرف قليلًا عن أخطاء الطرف الآخر وسلوكه. وقد حثّت الروايات الشريفة كثيرًا على الصبر والتحمّل عند وقوع الخلاف كما ذكرنا سابقًا.

ثانيًا: حفظ الأسرار بينهما

إنّ حفظ الأسرار بين الزوجين من الأمور المهمّة في استمرار الحياة الزوجيّة، فيجب على كلّ واحـد منهما أن يحفظ كرامة الآخر في أسراره، وخصوصًا فيما يرجـع إلى الجانب الجنسيّ، وقد تحدّثت الروايات على لزوم كتمان ذلك بينهما.

فإنّ أكثر الناس اطّلاعًا على أسرار الرجل هو زوجته والعكس صحيح، خصوصًا تلك التي ترجع إلى الجوانب الشخصيّة. وحينئذ يجب عليهما المحافظة على أسـرار بعضهما البعض، وعدم إفشائها لأيّ كان.

ثالثًا: الرفق بالطرف الآخر

قد ينشب النزاع بين الزوجين بسبب المضايقات المستمرّة؛ كإقدام الرجل -مثلًا- على فتح أبواب منزله للأصدقاء والمعارف دون مراعاة حال الزوجة وظروفها النفسيّة والصحّيّة، محمّلًا المرأة أعباء خدمتهم وضيافتهم، أو بالعكس تقوم المرأة بدعوة أهلها وأقربائها باستمرار، مايؤدّي إلى إرهاق الرجل مادّيًّا ونفسيًّا؛ لذا ينبغي أن يراعي كلّ منهما حال الطرف الآخر ويشعر معه، فلا يُقدِم على ما يسبِّب له الأذيّة والضرر على كِلا المستويين المادّيّ والمعنويّ، بل ينبغي أخذ إمكانات كلّ طرف بنظر الاعتبار، واحترام

الزوجين كلّ منهما لمشاعر الآخر. فعن أبي عبد اللهعليه السلام أنّه قال: «**ما زوي الرفق عن أهل بيت إلّا زوي عنهم الخير**»[١].

رابعًا: البعد عن أسباب الخلافات الزوجيّة

يوجد أسباب وعوامل عدَّة يمكن أن تؤدّي إلى الوقوع في النزاعات والخلافات الزوجيّة، ينبغي على الزوجين معرفتها؛ لتلافي الوقوع في المشاكل والنزاعات، نذكر بعض هذه الأسباب وأكثرها ابتلاءً:

الضغوط الناشئة من الحياة اليوميّة: تصدر المشاكل الزوجيّة من عدد من مصادر الضغوط المختلفة التي تحصل في الحياة اليوميّة، ومن أكثر المصادر شيوعًا والتي يمكن أن تؤدّي لحصول الخلافات في الزواج: مشاكل القضايا الماليّة، القضايا المتعلّقة بالأطفال، الإجهاد اليوميّ، ازدحام المواعيد، ضعف التواصل بين الزوجين، وجود العادات السيّئة عند أحد الزوجين، الجنس، وغيرها.

الاضطرابات الشخصيّة: وجود بعض الاضطرابات الشخصيّة لدى أحد الزوجين، على الرغم من أنّه ليس من المستحيل أن ينجح الزواج عند وجود مثل هذا الوضع، ومن هذه الاضطرابات الشخص النرجسيّ؛ والذي يظن بنفسه الكمال؛ حيث يشعر مثل هذا الشخص أنه لا يخطئ أبدًا.

العواطف: تُعدُّ العواطف عادة قلبَ جميع المشاكل الزوجيّة، بسبب الشعور بالغضب والاستياء من أحد الزوجين تجاه الآخر، حيث ترتبط كلّ المشاعر بالعادة بموقف أو حدث معّين، أي أنّها تكون نتيجة حتميّة بشكل مباشر لما نراه أو نسمعه، وقد تكون نتيجة للأفكار والسلوكات لدى الإنسان نفسه، أي أنّ حصول الأحداث ليس هو السبب في كيفيّة شعور الشخص، بل الأهمّيّة التي يعلّقها على تلك الأحداث، وغالبًا ما يؤمن الأزواج بأنّ هناك طريقة ما ينبغي أن يتصرف الشريك بناءً عليها، وعندما لا تلبّى هذه الرغبات والتوقّعات يشعر كلٌّ منهما بعدم الرضى عن علاقته بالشريك.

---

[١]- الميرزا النوري: مستدرك الوسائل، ج٢، ص١١٩.

عدم الالتزام بالشرع المقدّس: لقد وضع الله تعالى القوانين لتنظيم العلاقة الزوجيّة، وجعلها على أفضل وجه من أجل تأمين حياة زوجيّة سعيدة. وعندما يتخلّى الإنسان عن هذه الحدود الشرعيّة ويتجاوزها؛ فإنّه سيهدّد الحياة الزوجيّة برمّتها. من هنا، كان من الواجب على كِلا الزوجين أن يتعرّفا إلى الأحكام الشرعيّة المتعلّقة بحقوق كلّ منها تجاه الآخر، وأن يحيط كلّ منهما علمًا بالحقوق الزوجيّة وآداب العلاقة التي ينبغي أن تحكم هذه الحياة الخاصّة، حتّى يتمّ تحصيل الحصانة اللازمة التي تحمي بنيان الأسرة من التصدّع.

سوء التقدير: الناشىء عن الجهل بالطرف الآخر، والجهل بخصوصيّاته البدنيّة والروحيّة؛ فالرجل ليس كالمرأة، بل لكلّ منهما خصائصه ومميّزاته الجسديّة والنفسيّة، وهذا ما سوف ينعكس على شخصيّة الإنسان وأفكاره ومواقفه وبالتالي على تفاعله مع الأحداث والمواقف الحياتيّة المختلفة؛ لذا ليس من الصحيح أن يعامل كلّ منهما الآخر من منطلق تكوينه الشخصيّ وطريقته الخاصّة، بل ينبغي -قبل كلّ شيء- الإقرار بوجود هذا الاختلاف والتفاوت، ثمّ العمل على أساسه. أمّا عدم الإقرار بهذه الحقيقة التكوينيّة، أو الإقرار بها مع عدم العمل بمقتضاها، فهذا ما سيؤدّي إلى الدخول في دوّامة المشاكل الزوجيّة التي لا تنتهي، وبالتالي سيشكّل خطرًا حقيقيًّا على ديمومة هذه الحياة واستمراريّتها؛ لذلك، فإنّ المعرفة الدقيقة والصحيحة بالطرف الآخر يساعد كثيرًا على فهمه وفهم تصرّفاته وسلوكاته، بنحو يساعد على تحصيل التوافق والانسجام بدرجة أكبر.

البحث عن العيوب: قد ينشب النزاع في بعض الأحيان بسبب البحث عن العيوب أو التنقيب عن النقائص، فترى أحد الزوجين لا همّ له سوى ترصّد الطرف الآخر ومراقبته، فإذا وجد فيه زّلة ما شهّر به وعابه بقسوة، وهذه العادة والعداء لن ينجم عنها سوى الشعور بالمهانة والإذلال، وسوف تدفع بالزوج أو الزوجة إلى الكراهية والحقد، وربما دفعت إلى التمرّد والنزاع أيضًا. ففي الحديث المرويّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**حَقُّ المرأة على زوجها أن يَسُدَّ جَوْعتَها وأَن يَسْتُرَ عَوْرَتهَا ولا يُقَبِّحَ لها وَجْهًا، فإذا فعل ذلك،**

فقد والله أدَّى حَقَّهَا»[١]. والمقصود منه هو: التسترّ على العيوب والأخطاء التي قد تقع فيها الزوجة، فلا يعيِّرها بها، ولا يفضحها في مجالسه.

الغيرة المبالغ بها: الإيمان والأخلاق عند الرجل والمرأة هما شرطان أساسيّان للزواج المستقرّ والسعيد، فالالتزام بالتعاليم الإلهيّة، والعمل بالضوابط الأخلاقيّة والإنسانيّة التي نصّ عليها الإسلام، والتي يدرك الإنسان كثيرًا منها من خلال العقل والفطرة الصافية... هذا الالتزام بالتكاليف يشيّد بناء الحياة الزوجيّة على أسس متينة وصحيحة. وأيّ زواج لا يُبنى على هذه القواعد الدينيّة المتينة لن يُكتب له الاستمرار، وسوف يكون عرضة للاهتزاز أمام المشاكل الصغيرة. والغيرة هي واحدة من المفردات التي يمكن أن تسبّب مشاكل كثيرة في الحياة الزوجيّة إذا خرجت عن حدّها المقبول والطبيعيّ، وتحوّلت إلى حالة مرضيّة. ومرادنا بالغيرة، غيرة الرجل على المرأة، وغيرة المرأة على الرجل، فما هو المشروع من الغيرة؟

يقول السيد الطباطبائيّ قدس سره حول غيرة الرجل: «**وهذه الصفة الغريزيّة لا يخلو عنها في الجملة إنسان أيّ إنسان فرض، فهي من فطريّات الإنسان، والإسلام دين مبنيّ على الفطرة تؤخذ فيه الأمور التي تقضي بها فطرة الإنسان، فتعدل بقصرها في ما هو صلاح الإنسان في حياته، ويحذف عنها ما لا حاجة إليه فيها من وجوه الخلل والفساد**»[٢]. وقد ورد في عدد من الروايات الشريفة نسبة صفة الغيرة إلى الله وبعض أنبيائه عليهم السلام، كما ورد على لسان الملك في خطابه لإبراهيم عليه السلام: «**إنّ إلهك لغيور، وإنّك لغيور...**»[٣].فالغيرة -كما اتّضح- هي صفة شريفة، ودليل صحّة وعافية، ولكن إذا وُضِعَت في غير محلّها أو خرجت عن حدودها وطورها انقلبت إلى مرض، وقد تتسبَّب بالمشاكل إذا وصلت إلى حدّ شعرت الزوجة معها بعدم الثقة بها، فهنا ترفض المرأة هذا الواقع، وتطالب الرجل بإخراجها من هذا السجن الذي جعلها فيه بسبب شكوكه، حيث تشير بعض الروايات إلى أنّ هذه الغيرة إذا كانت في غير محلّها قد توصل المرأة

---

[١]- الكليني: الكافي، ج ٥، ص٥١١.

[٢]- الطباطبائي: تفسير الميزان، ج٤، ص١٧٥.

[٣]- راجع (المجلسي: بحار الأنوار، ج١٢، ص٤٦) و(المازندراني: شرح أصول الكافي، ج١٢، ص٥٣٥).

إلى الانحراف! وهذا ما حذّر منه أمير المؤمنين عليه السلام في وصيّته لابنه الحسن عليه السلام: «**إيّاك والتغاير في غير موضع الغيرة، فإنّ ذلك يدعو الصحيحة منهنَّ إلى السَقَم، ولكنْ أحكِمْ أمرهنَّ، فإن رأيت عيبًا فعجّل النكيرَ على الكبيرِ والصغيرِ**»[١]. وفي رواية أخرى عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**من الغيرة ما يحبّ الله، ومنها ما يكره الله، فأمّا ما يحبّ فالغيرة في الريبة، وأمّا ما يكره فالغيرة في غير الريبة**»[٢].

والغيرة بمعناها السلبيّ من الأمراض التي يمكن أن تُبتَلى بها المرأة أيضًا، فتندفع من خلالها إلى القيام بخطوات سلبيّة تزعج الزوج، وتوتّر أجواء العائلة، وعندما تتحدّث الروايات عن الغيرة عند المرأة يُقصد الجانب السلبيّ منها الذي له آثار سلبيّة ومؤذية، لا تلك الحالة الإيجابيّة. روي: «**أنّ رجلًا ذكر للإمام الصادق عليه السلام امرأته فأحسن عليها الثناء، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: أغرتها؟ قال: لا، قال: فأغرها، فأغارها فثبتت، فقال لأبي عبد الله عليه السلام: إنّي قد أغرتها فثبتت، فقال: هي كما تقول**»[٣].

أمّا أسباب الغيرة عند المرأة، فتختلف باختلاف أسبابها النفسيّة وغير النفسيّة، فيمكن أن يكون منشؤها إيجابيًّا، كما أشارت الرواية عن الإمام الصادق عليه السلام، حيث سأله أحدهم: «**المرأة تغار على الرجل تؤذيه. قال: ذلك من الحبّ**»[٤]. وهذا النوع من الغيرة لا بدّ أن تكون نتائجه غير ضارّة؛ لأنّ الحبّ من المفترض أن يكون سببًا لمزيد من المراعاة والبحث عمّا يُسرّ الآخر ويصلحه، لا سببًا للوقوع في المشاكل. ويمكن أن يكون منشأ الغيرة سلبيًّا، كما أشارت الرواية عن الإمام الباقر عليه السلام: «**غيرة النساء الحسد، والحسد هو أصل الكفر. إنّ النساء إذا غِرن غضبن، وإذا غضبن كفرن، إلّا المسلمات منهنّ**»[٥]. ولكن، في النتائج كثيرًا ما تكون آثار الغيرة سلبيّة ومدّمرة، فالتي تغار تفقد -غالبًا- تعقّلها، ويصبح الغضب والتوتّر حاكمين على تصرّفاتها، وتفقد الواقعيّة في تقويم

---

[١]- المجلسي: بحار الأنوار، ج٧٤، ص٢١٤.

[٢]- الشاهرودي، علي النمازي: مستدرك السفينة، ج٨، ص٩٧.

[٣]- الكليني: الكافي، ج٥، ص٥٠٥.

[٤]- المصدر السابق نفسه، ج٥، ص٥٠٦.

[٥]- المصدر السابق نفسه.

الأمور، والعقلانيّة في التصرّف. وقد ورد في الرواية عن الرسول الأكرمﷺ: «**إنّ الغيراء لا تبصر أعلى الوادي من أسفله**»[١]، وعندما يفقد الإنسان بصيرته سيكون عرضة لكلّ أنواع المشاكل والسلبيّات.

خامسًا: حضانة الأطفال

الحضانة هي التربية والحفظ، وهي حقّ للطفل وواجب على الأب. وفي هذا المجال أيضًا نجد أنّ المرأة هي صاحبة الحقّ وليست مكلّفة، وقد أُعطي هذا الحقّ للمرأة مراعاة لمصلحة الطفل، وذلك إذا كانت الأمّ راغبة تولّي هذه المهمّة بعد الطلاق، فتُقدّم على الرجل ضمن شروط فقهيّة خاصّة. ومدّة أولويّة الأمّ على الأب في حضانة الأطفال هي سنتان للأبناء وسبع سنوات للبنات. وعندما يُعطى حقّ الحضانة للأمّ تُعفى من واجب الإنفاق الذي يبقى على الأب.

سادسًا: حقّ الطلاق

الطلاق من الاتيازات الّتي تُسجّل للنظام الأسريّ في الإسلام؛ عندما تتحوّل الحياة الزوجيّة إلى جحيم لا يُطاق تعصف بها الأزمات ولا تنفع سائر الحلول المُقتَرحة كالتحكيم وتَدخّل الحكماء وكبار السنّ وأهل التجربة والسلطة المعنويّة على الزوجين. في مثل هذه الحالات لا يبقى سوى الطلاق حلًّا مناسبًا. والإسلام يُعطي حقّ الطلاق ابتداءً للرجل، وإن كانت تتمكّن الزوجة من اختيار الطلاق في بعض الحالات.

وحول الطلاق في الإسلام لا بدّ من الالتفات إلى النقاط الآتية:

إنّ إعطاء صلاحيّة الطلاق للرجل مقبول ومفيد للأسرة، بل هو أحسن الخيارات؛ وذلك أنّ جعل الطلاق متوقّفًا على رضى الطرفين يؤدّي في حالات عدم التوافق على الطلاق إلى استمرار الأزمات وتعقيدها. وعليه يبقى خياران إمّا تولّي الرجل الطلاق أو تولّي المرأة إيّاه. وفي إعطاء المرأة حقّ الطلاق مخاطرة كبيرة بالنظر إلى عواطف المرأة

[١]- المصدر السابق نفسه.

وحساسيّتها المفرِطة في بعض الأحيان. وبالتّالي فإنَّ الأفضل والأنسب بحال الأسرة إعطاء هذا الحقّ للرجل تبعًا لأناته وعدم تسرّعه وعدم تأثّره المفرِط بالعواطف.

على الرغم من إعطاء الرجل صلاحيّة الطلاق، إلّا أنّه ليس مطلق اليد بالكامل، فهو مطالب بممارسة هذا الحقّ في إطار العدالة وإعطاء الزوجة المطلّقة حقوقها كاملة. ثمّ إنّ اشتراط صحّة الطلاق بحضور الشاهدين العادلين يُعدّ ضمانة تنفيذيّة لعدم جَوْر الزوج الراغب بالطلاق على مطلّقته.

الطلاق من الحقوق الّتي تقبل التوكيل، ومن هنا، يُمكن للزوجة أن تشترط في عقد الزواج أن تكون وكيلة عن الزوج في إجراء الطلاق ساعة تشاء أو في حالات خاصّة تُقيّد الوكالة بها، وبهذه الطريقة يتساوى الرجل والمرأة في القُدرة على الطلاق.

إنّ الفقه الإسلاميّ احتاط للحالات الّتي يقع فيها ظلم من الزوج على زوجته، كأن يؤذيها أو لا يُنفق عليها، والتدبير الذي احتاط فيه الفقه الإسلاميّ هو منح المرأة حقّ الادّعاء على زوجها لتُطلّق منه بحكم القضاء والمحكمة ولو دون رغبة الزوج.

خاتمة

النكاح هو الوسيلة الوحيدة لتشكيل الأسرة، وهو الارتباط المشروع بين الرجل والمرأة، وهو طريق التناسل والحفاظ على الجنس البشريّ من الانقراض، وهو باب التواصل وسبب الأُلفة والمحبة، والمعونة على العفّة والفضيلة.

الزواج في نظر الإسلام رباط مقدّس، انبنى على أساس تشريعيّ كامل وقواعد وآداب وسنن، وفي ظلّه التزامات وحقوق ومخالفتها توجب العقوبة والجزاء.

إنّ إيلاء الشريعة الإسلاميّة الأسرة هذه الأهمّيّة يرتبط بأهمّيّة الدور الذي ينبغي أن تؤدّيه هذه المؤسّسة في بناء المجتمع وتطوّره واستقراره وسعادته.

إنّ البناء التحتّي للنظرية الأسريّة الإسلاميّة يبدأ من تحديد دور كلٍّ من الرجل

والمرأة في المؤسّسة العائليّة، وذلك بتفصيل التكاليف الشرعيّة المتعلّقة بواجبات الزوجين وحقوقهما، وحقوق بقيّة الأفراد في المؤسّسة العائليّة ثانيًا.

عندما ننظر إلى نظام الزواج كرباط المقدّس، فإنّنا ندرك أبعاده التربويّة على المستويين الأسريّ والاجتماعيّ؛ تلك الأبعاد المستندة على قوانين يسدّ من خلالها باب المفاسد والرذائل، ولا يترك مجالًا لعدم الاستقرار أو الاضطراب أو الانحراف الذي يؤثّر سلبًا على سعادة المجتمع واستقراره، وهذا يقود للحديث عن الزواج في الإسلام كنظام للتربية والحياة.

الأسرة رابطة اجتماعيّة تتكوّن من زوج وزوجة وأطفالهما، يحكمها ويسيّر شؤونها نظام حقوق وواجبات، وللعلاقات الأسريّة الإيجابيّة والفاعلة دورٌ كبير في توثيق بناء الأسرة وتماسكها وتأثيرها على نموّ الأطفال وتربيتهم. وخلق الأجواء الفكريّة والنفسيّة والعاطفيّة الصحيّة داخل الأسرة. ما يمنح جميع أفراد الأسرة القدرة على التكيّف الجدّي مع أنفسهم ومع أسرهم ومع المجتمع. ومن هذا المنطلق فإنّ الأسرة بحاجة إلى منهج تربويّ ينظّم مسيرتها، يبيّن الحقوق والواجبات، ويوزّع الأدوار والوظائف... للمحافظة على تماسكها المؤثّر في الانطلاقة التربويّة الفاعلة في المجتمع.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. أمالي، الطوسي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، بهراد الجعفري، دار الكتب الإسلاميّة-طهران، ١٣٨١.

٣. البروجردي: جامع أحاديث الشيعة، الشيخ اسماعيل المعزي الملايري، ١٤٢٢.

٤. تحف العقول، الحراني، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ١٤٠٤-١٣٦٣.

٥. تنبيه الخواطر، ٢، ٣٠.

٦. الحر العاملي، وسائل الشيعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤١٤.

٧. دائرة معارف القرن العشرين، محمد فريد وجدي ١: ٢٧٧، دار المعرفة، بيروت.

٨. الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داووي، دار القلم، ١٤٣٠-٢٠٠٩.

٩. رشيد رضا، محمد: تفسير المنار، الطبعة الثالثة، دار المنار-مصر، ١٣٦٧هـ

١٠. سنن ابن ماجه، القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر-بيروت.

١١. السنن الكبرى، البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٢. الشاهرودي، علي النمازي، مستدرك السفينة، تحقيق: الشيخ حسن بن علي النمازي، ج٨، ١٤١٩.

١٣. الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج٣، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط٢، ١٤٠٤.

١٤. صحيح الترمذي، الترمذي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، ١٤١٩-١٩٩٨.

١٥. الصدوق، من لا يحضره الفقيه، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط٢، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة، ١٤٠٤.

١٦. الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات-بيروت، ١٤١٧هـ.

١٧. الطبرسى النوري، ميرزا حسين، مستدرك الوسائل، حديث رقم ١٦٧٦٧.

١٨. الطبرسي، مكارم الأخلاق، ط٦، ١٣٩٢-١٩٧٢.

١٩. الطبريحي، مجمع البحرين، ج٤، السيد أحمد الحسيني، ط٢، ١٤٠٨-١٣٦٧ش.

٢٠. عدة الداعي لابن فهد الحلي وقريب منه في: كنز العمال، المتقي الهندي، ح٤٤٩٤٠.

٢١. العلامة المجلسي، بحار الأنوار، تحقيق: محمد مهدي السيد حسن الموسوي الخرسان، السيد إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣-١٩٨٣م.

٢٢. غرر الحكم ودرر الكلم، الآمدي، تحقيق: محمد سعيد الطريحي، دار القارئ، بيروت-لبنان.

٢٣. الفراهيدي، الخليل: العين، تحقيق: مهدي الخزومي، إبراهيم السامرائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان.

٢٤. الكليني، أصول الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ١٣٦٥ش.

٢٥. لسان العرب، ابن منظور ٤: ٢٠، مادة أسر، نشر أدب الحوزة، قم ١٤٠٥هـ .

٢٦. المازندراني، شرح أصول الكافي، ج١٢، تحقيق: أبو الحسن الشعراني، ط١، ١٤٢١-٢٠٠٠م.

٢٧. المجلسي، بحار الأنوار، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ١٤٠٣-١٩٨٣م.

٢٨. المجلسي، بحار الأنوار، تحقيق: محمد مهدي السيد حسن الموسوي الخرسان، السيد

إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي، ١٤٠٣-١٩٨٣م.

٢٩. محبّي، سيدة فاطمة: الغرب وظاهرة الأسر ذات الوالد الواحد، ترجمة هاجر حسيني، فاطمة بختياري، مجلة النساء، عدد ٢٤.

٣٠. المعجم الوجيز، لمجمع اللغة العربية: ١٦، دار الثقافة، قم ١٤١١هـ .

٣١. من لا يحضره الفقيه، كتاب النكاح باب ١٠١ فضل التزويج، ج٣، ح٧.

٣٢. الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط٢، ١٤٠٨-١٩٨٨م.

٣٣. النجفي، جواهر الكلام، ج٢٩، تحقيق: حيدر الدباغ، مؤسسة النشر الإسلامي، ط١، ١٤٣٣هـ.ق.

٣٤. نهج البلاغة، الدشتي، محمد، الحكمة ٤٧٤.

٣٥. وسائل الشيعة، الحر العاملي، نشر آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤١٤هـ

دور عقد الزواج الإسلاميّ في حفظ المجتمع الإنسانيّ

نادين يحفوفي[1]

مدخل

تحدّد الباحثة هدفًا رئيسًا ومهمًّا لبحثها يرتبط بدور عقد الزواج الإسلاميّ في حفظ المجتمع، ونشر السلام الإنسانيّ، وتنطلق وفق هذا الهدف في دراسة فقهيّة مركّزة على أنّ الزواج من الأمور المفطور عليها الإنسان وبه استمراريّة النسل البشريّ، وأنّ للصيغة المعتبرة في العقد دورًا في نشر السلام والأمن في المجتمع؛ وذلك من خلال تفرقتها بين النكاح والزنا، بكلّ ما يترتّب على الزنا من آثار سلبيّة على الأفراد والمجتمعات، ومن الأمور المهمّة التي تذكرها الباحثة أن اشتراط الولاية للأبوين في الزواج من العناصر المساهمة في حفظ الأمن والسلام الزوجيّ؛ إذ إنّ ولايتهما تمنعها من سوء الاختيار في زمن كثرت فيه التحدّيات التي تواجهها، خاصّة وأنّها قائمة على المصلحة وعدم المفسدة... لتعرض لبقيّة الشروط المعتبرة في العقد ودورها الإيجابيّ في التّحصين وإيجاد الأمن والسلام والاستقرار الزوجيّ والأسريّ.

المحرّر

الخلاصة

النكاح عبارة عن عقد بين طرفين، وهما المرأة والرجل، فيصيران من خلاله زوجين يتكاملان سويًّا، وبه تستمر الذريّة ويتكاثر النسل البشريّ. ورغم اشتراكه مع سائر العقود بأنّه عقد يحتاج إلى إيجاب وقبول إلا أنّه يتميّز عمّا سواه بخصائص سامية؛

---

[١]- باحثة إسلامية وطالبة دكتوراه فقه مقارن في مدينة قم المقدّسة.

إذ عبره يصير الطرفان كالخيطين المتشابكين المعقودين فيشكّلان واحدًا متّصلًا. ولعقد النكاح شروط متعدّدة في غاية الأهمّيّة، وهي تارةً شروط واجبة لا يصحّ العقد دونها كالصيغة اللفظيّة، وإذن الوليّ في الصغير والصغيرة والبكر البالغة، وأخرى مستحبّة كشرط الإشهاد والإعلان. كما أنّ هناك حقًّا للمرأة وهو اشتراطها لبعض الشروط الجائزة ضمن العقد. وكلّ هذه الشروط إنّما هي عبارة عن شروط وُضعت حفاظًا على هذا العقد وقدسيّته، وهدفت إلى تنظيمه وترتيبه وإلى نشر السلام والأمن والاطمئنان عند الزوجين وفي المجتمع. فإنّ الصيغة اللفظيّة تفرّق بين النكاح والزنا، وتُحافظ على عدم اختلاط الأنساب؛ إذ هي الميثاق الغليظ، وبها يُوَثَّقُ ما لا يُوَثَّقُ بالكلام الموثّق بالإيمان والعهود، وبها تكون المرأة قد أَقْبَلتْ على سعادة لَيْس وراءها سَعادةٌ في هذه الحياة. أمّا ولاية الأب على الصغير والصغيرة، فإنّما جُعلت لمصلحة كلٍّ من الصغير والصغيرة، وحفاظًا عليهم وعلى مستقبلهما، وهي مشروطة بعدم المفسدة، بل الهدف من هذا الشرط مراعاة مصلحة كلٍّ منهما. أمّا ولاية الوليّ على البكر الرشيدة، فيظهر نشر السلام والأمن من خلال هدفيّتها؛ إذ إنّ ولايته تمنعها من سوء الاختيار في زمن كثرت فيه التحدّيات التي تواجهها، كما تحافظ على حقوقها وسلامتها منعًا لحدوث مشاكل وطلاق في المستقبل. أمّا عدم وجوب الإشهاد فهو من سماحة الإسلام؛ إذ لم يشدّد في الزواج؛ أمّا استحباب الإعلان، ففيه نوع من الصيانة للمرأة ولأهلها من التهمة والوقوع في الشبهات؛ أمّا حقّ المرأة في اشتراطها أمرًا جائزًا ضمن العقد، فأثره يظهر في الحفاظ على حياة كريمة لها، وهو ضمان لها لتحقيق بعض مطالبها المباحة، وذلك منعًا للرجل من حجبها عنها من خلال العقد. كلّ هذه الشروط لها دور مهم في نشر الأمن والسلام على الأسرة والمرأة بالخصوص، وبالتالي على المجتمع الإسلاميّ.

كلمات مفتاحية: السلام، المرأة، الرجل، عقد النكاح، شروط، أحكام.

المقدّمة

يرتبط موضوع البحث بمبحث النكاح ارتباطًا وثيقًا، كما يرتبط بموضوع نشر السلام والأمن في حياة الإنسان، فإنّ لعقد النكاح شروطًا وأحكامًا متعدّدة بُحثت في كتب

الفقهاء قديمًا وحديثًا، ولكن لم يبحث دورها في نشر السلام الإنسانيّ. وفي واقع الأمر، إنّ لعقد النكاح شروطًا وأحكامًا منها ما هو واجب، مستحب أو جائز، وله دور عظيم في نشر السلام والأمن خصوصًا لدى المرأة. ومع أهمّيّة دور الزواج في نشر الأمن والسلام، فإنّ هذا البحث يهدف إلى ذكر شروطه وأحكامه مع الدليل عليها، ثم ذكر دورها وآثارها في حفظ السلام والأمن، ومن تلك الأمور الصيغة اللفظيّة التي هي شرط واجب لا يصحّ العقد دونه، وإذن الوليّ في زواج الصغير والصغيرة والبكر البالغة، واستحباب الإعلان عن الزواج، وحقّ اشتراط الشرط الجائز ضمن العقد. ولكلّ من الأمور المذكورة دور في نشر السلام والأمن في حياة الإنسان، لا سيّما أنّ الزواج هو الأصل في الاجتماع الإنسانيّ. ولتحقيق أهداف البحث تسعى هذه الدراسة إلى طرح الأسئلة الآتية:

أسئلة البحث

السؤال الأصليّ الذي تصدّى البحث للإجابة عنه: ما هي الأحكام المرتبطة بعقد النكاح التي لها دور في نشر السلام والأمن وما هو دورها؟

وللإجابة على هذا السؤال، ينبغي علينا الإجابة على الأسئلة الفرعية الآتية:

ـ ما هي حقيقة النكاح؟

ـ ما هي الشروط والأحكام الواردة في عقد النكاح والتي لها دور في نشر السلام؟

ـ ما هو دور تلك الشروط في نشر السلام والأمن؟

منهج البحث

وبما أنّ البحث يتطلّب عرض أقوال الفقهاء في مجال شروط عقد النكاح ودورها في نشر السلام، وحيثُ إنّنا مارسنا التحليل، فكان المنهج المتبع هو المنهج الوصفي-التحليلي.

فرضيّة البحث

١. النكاح هو الأصل في المجتمع الإنسانيّ.

٢. الأحكام والشروط المرتبطة بالنكاح لها دور مؤثّر في نشر الأمن والسلام.

هدف البحث

هو خطوة لمعرفة دور عقد الزواج الإسلاميّ في نشر السلام الإنسانيّ.

توطئة

حقيقة الزواج

خلق الله (عزّ وجلّ) الإنسان لأغراض إلهيّة وغايات كماليّة يتوجّه إليها بحسب جبلّته ويسير نحوها بفطرته، وجهزّه بالأسباب والأدوات وهداه إليه من السبيل الميسّر له حيث قال تعالى: ﴿**أَعْطى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدى**﴾[١]، وقال تعالى في موضع آخر: ﴿**ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ**﴾[٢]. ومن الأمور المفطور عليها هو الزواج الذي به استمراريّة النسل البشريّ، بل إنّ الزواج هو الأصل في المجتمع الإنسانيّ ومنه بُني المجتمع الكبير. فالزواج -الاجتماع المنزليّ- هو الأصل حيث قال تعالى: ﴿**يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثى وَجَعَلْناكُمْ شُعُوبًا وَقَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقاكُمْ**﴾[٣]، فبدأ بأمر ازدواج الذكر والأنثى وظهور التناسل بذلك، ثم بنى عليه الاجتماع الكبير المتكوّن من الشعوب والقبائل، وهو أحد طرق التكامل للزوج والمرأة، قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ إِذا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ وَمِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْواجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْها وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذلِكَ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[٤]. ففي هذه الآية المباركة وصف الإنسان -وهو الرجل بقرينة المقابلة- بالانتشار وهو السعي في طلب المعاش، وإليه يعود جميع أعمال اقتناء لوازم الحياة توسّلًا بالقوة والشدّة حتّى في المغالبات والغزوات والغارات. وخلق النساء وجهّزهنّ بما

---

[١]- سورة طه، الآية٥٠.

[٢]- سورة عبس، الآية٢٠.

[٣]- سورة الحجرات، الآية١٣.

[٤]- سورة الروم، الآية٢١.

يوجب أن يسكن إليهنّ الرجال وجعل بينهم مودّة ورحمة فاجتذبنَ الرجال بالجمال والدلال والمودّة والرحمة، فهنّ الركن الأول والعامل الجوهريّ للمجتمع الإنسانيّ[١]. وهذا الاجتماع الإنسانيّ في النكاح هو من أفضل وأحب الأبنية إلى الله (عزّ وجلّ). ورد عن النبي الأعظمﷺ: «**ما بني في الإسلام بناء أحبّ إلى اللّه عزّ وجلّ وأعزّ من التزويج**[٢]». ولأهميّته وقدسيّته وتنظيمه جعل له (تعالى) شروطًا متعدّدة من خلالها يصبح الزوجان كالعلقة الواحدة، وهذه الشروط لها آثار على أصعدة مختلفة في نشر السلام والأمن والسكون الإنسانيّ.

الشروط والأحكام في العقد التي لها دور في نشر الأمن والسلام

لعقد الزواج شروط متعدّدة، وهي تارةً شروط واجبة لا يصحّ العقد دونها كالصيغة اللفظيّة، وإذن الولي في الصغير والصغيرة والبكر البالغة، وأخرى ليست شروطًا لا يصحّ العقد دونها، بل هي عبارة عن أحكام مستحبة كحكم الإشهاد والإعلان، وأخرى جائزة كحقّ اشتراط شرط جائز ضمن العقد. ولهذه الشروط والأحكام دور في نشر السلام والأمن في المجتمع الإسلاميّ.

الشروط الواجبة

أوّلًا: الصيغة اللفظيّة في عقد النكاح ودورها في نشر السلام الإنسانيّ

لا يتحقّق الزواج بمجرّد الرضى القلبيّ من الطرفين، كما لا يتحقّق بالكتابة، ولا بالإشارة المفهمة من غير الأخرس، بل لا بدّ من صيغة خاصّة يلفظها الطرفان ليتحقّق الزواج الشرعيّ. وينعقد عقد النكاح من إيجاب من الزوجة وقبول من الزوج، ولا يصحّ الإيجاب من الزوج والقبول من الزوجة. ولا بدّ في الإيجاب أن يكون بألفاظ خاصّة ويتحقق القبول بكلّ لفظ دالّ على الرضى بالنكاح، ويشترط عدم الفصل المعتدّ

---

[١]- راجع الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج٤، ص٢١٦-٢١٧.

[٢]- المجلسي، العلامة محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهارﷺ، ج١٠٠، ص٢٢٢.

به بين الإيجاب والقبول. ويمكن للزوجين أن يعقدا بنفسهما، دون حاجة للتوكيل[١]. أمّا الصيغة التي لا بدّ منها بإجماع علماء الإسلام، فهي الإيجاب والقبول، ويشترط في الإيجاب النطق بأحد الألفاظ الثلاثة التي هي: زوّجتك، وأنكحتك، ومتّعتك. والاكتفاء بأحد الأوّلَين مجمعٌ عليه، كما في الروضة البهيّة[٢]، وورد بهما القرآن العزيز حيث قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾[٣]، ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾[٤]. أمّا اللفظ الثالث فمختلفٌ فيه، فذهب قسمٌ من العلماء إلى المنع من انعقاده به، ومنهم الإسكافي والمرتضى وأبو الصلاح وابن حمزة والعلّامة الحلّي لعدم ورود التعبير به في الدائم في شيء من الأخبار، ولانحصار التعبير عنه فيها في الأوّلَين؛ ولأنّ المتعة حقيقة في النكاح المنقطع في العرف الشرعيّ، فيكون مجازًا في الدائم، لأصالة عدم الاشتراك، ولا يكفي في صيغ العقود ما يدل بالمجاز، وإلّا لم ينحصر بالألفاظ، وهو باطل إجماعًا[٥]. وهذا خلافًا للشرائع والإرشاد والنهاية[٦]؛ لعدم النصّ على حصر لفظه في شيء مع دلالته على المقصود، وكونهِ من ألفاظ النكاح.

كما أنّه لو وقعت الصيغة بطريقة خاطئة فثمّة صورتان:

- **الأولى:** إذا كان الخطأ مغيّرًا للمعنى بحيث يُعدّ اللفظ عبارة لمعنى آخر غير ما هو المقصود، فلا يصحّ العقد.

- **الثانية:** إذا لم يكن الخطأ مغيّرًا للمعنى، بل كان يُفهم منه المعنى المقصود من

---

[١]- راجع الخميني، الإمام روح الله، تحرير الوسيلة، ج٢، ص٢٤٦.

[٢]- راجع الشهيد الثاني، زين الدين بن نور الدين، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، ج٥، ص١٠٨.

[٣]- سورة الأحزاب، الآية٣٧.

[٤]- سورة النساء، الآية٢٢.

[٥]- راجع الحلي، العلامة حسن بن يوسف، مختلف الشيعة، ج١، ص٨٧.

[٦]- راجع الحلي، المحقق جعفر بن حسن، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، ج٢، ص٢٧٣، وراجع الطوسي، شيخ الطائفة محمد بن الحسن، النهاية، ج١، ص٤٥٠.

النكاح، إلّا أنّه كان خطأ من جهة الإعراب والحركات أو نفس مادّة الكلمة -أي الحروف- فيصحّ العقد، ويُكتفى بما ذُكر إلّا أنّ الأحوط استحبابًا عدم الاكتفاء به، والإتيان بلفظٍ صحيح.

ثانيًا: دور الصيغة في نشر السلام في الزواج الإسلاميّ

ممّا تقدّم ظهر أنّ الصيغة شرطٌ يتوقف عليه عقد النكاح الصحيح فلا ينعقد دونها. ولهذا الشرط أهمّيّة ودور في نشر السلام والأمن لدى المجتمع الإسلاميّ، لما للنكاح من أهمّيّة في حياة الإنسان، وذلك لعدّة أمور:

الصيغة تفرّق بين النكاح والزنا

النكاح عقدٌ لازمٌ يتوقف على الصيغة، ولا يصحّ معاطاة[١]، فلو صحّ النكاح معاطاة لكان زنا، ولقد جعل (تعالى) مبرِزًا خاصًّا له لقدسيّته ومنعًا للناس من الوقوع في الزنا وارتكاب المحرّمات، وحفاظًا على كلّ من الطرفين في حفظ النفس واجتنباب الزنا. قال الشيخ الأعظم الأنصاري قدس سره: «**أجمع علماء الإسلام على اعتبار أصل الصيغة في عقد النكاح، وأنّ الفروج لا تباح بالإباحة ولا بالمعاطاة، وبذلك يمتاز النكاح عن السفاح؛ لأنّ السفاح يقع غالبًا بالتراضي**[٢]». فالمعاطاة في الزواج مصداق للزنا، وهو ضد الزواج، فلا يمكن أن ينشأ شيء من الأمور الإنشائيّة بضدّه[٣]. ومجرّد التراضي قلبًا لا يكون إنشاءً لعقد، والحال أنّ العقود كلّها تحتاج إلى الإنشاء، ولا بدّ أن يكون الإنشاء إمّا بالقول، أو الفعل، وخرج النكاح من دائرة الاكتفاء بالفعل إلى وجوب القول لأهمّيّته في حياة الإنسان وحفاظًا عليه[٤].

---

[١]- المعاطاة وهي: «إعطاء كل واحد من المتبايعين ما يريده من المال عوضًا عما يأخذه من الآخر باتفاقهما على ذلك». الشهيد الثاني، زين الدين بن نور الدين، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، ج٣، ص٢٢٢.

[٢]- الأنصاري، الشيخ مرتضى، النكاح، ج١، ص٧٧.

[٣]- راجع الخوئي، السيد أبو القاسم، مصباح الفقاهة، ج٢، ص١٩٢.

[٤]- راجع مكارم الشيرازي، أنوار الفقاهة في أحكام العترة الطاهرة-كتاب النكاح، ج١، ص١٦٥.

الصيغة هي الميثاق الغليظ

«الميثاق» هو الكلمة التي عقد بها النكاح، و«الغليظ» هو ماء الرجل يفضيه إلى المرأة. وقد ورد هذا التفسير في صحيحة بريد العجلي حينما سأل الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام عن قول الله (عزّ وجلّ): ﴿**وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا**﴾[١]. قال: «**الميثاق هو الكلمة التي عقد بها النكاح، أمّا قوله «غليظًا» فهو ماء الرجل يفضيه إليها**[٢]». وغلظة هذا الميثاق باعتبار أنه يحصل منه الولد، والمساهلة في ذلك يوجب اختلاط الأنساب[٣]. وقال السيّد الخوئي قدس سره حسبما جاء في تقرير بحثه: «فإنّها -أي الصّحيحة- واضحة الدلالة على اعتبار التلفّظ وعدم كفاية مجرّد الرضى الباطنيّ، بل وإظهاره بغير اللّفظ المعيّن»[٤].

الميثاق الغليظ هو ميثاق فطريّ من أغلظ المواثيق، وحقيقته أنّه العهد المأخوذ على الزوج حالة العقد من إمساك بمعروف وتسريح بإحسان[٥]. فعند إقدام المرأة على الارتباط والزواج بالرجل، فإنّها تترك جميع أحبائها وتنتقل إلى بيتها الزوجيّ، ولا تقوم بذلك إلّا وهي واثقة بأن تكون صلتها به أقوى من كلّ صلة، وعيشتها معه أهنأ من مَنْ كُلّ عيشَةٍ، وهذا ميثاق فطريٌّ من أَغْلَظ المواثيق، وأَشَدّهَا إحكامًا. وفطريّة هذا الميثاق الغليظ تظهر عند تأمّل تلك الحالة الَّتِي يُنْشِئُهَا اللهُ (تعالى) بين الرَّجُل وَامْرأته يجدُ أَنَّ الْمَرْأَةَ أَضْعَفُ من الرجل، وَأَنَّهَا تُقْبِلُ عليه تُسَلِّمُ نَفْسَهَا إليه، مع عِلمها بِأَنَّهُ قَادِرٌ على هَضْمِ حُقُوقِهَا، فعلى أَيّ شَيْءٍ تعْتَمدُ في هذا الإقبال والتسليم؟ وَمَا هُوَ الضَّمَانُ الَّذِي تَأْخُذُهُ عليه، ماذا يقعُ فِي نَفْسِ الْمَرْأَةِ إذا قيل لها: أنَّك سَتكُونين زَوْجًا لفلان. إنَّ أوَّل شيءٍ يخطُر في بالِها عند سَماع مثل هذا القول أو التفكّر فيه هُوَ أَنَّهَا سَتَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى حَالٍ أَفْضل حال من حالِها عند أبيها وأمّها، وما ذلك إلّا لِشَيْءٍ استقَرَّ في فطرتها وراء الشهوة

---

[١]- سورة النساء، الآية٢١.

[٢]- الحر العاملي، الشيخ محمد بن حسن، تَفْصيل وسائلِ الشيعَة إلى تَحْصيلِ مسائل الشرَّيعَة، ج٢٠، ص٢٦٢.

[٣]- راجع المجلسي، العلامة محمد باقر بن محمد تقي، مرآة العقول في شرح أخبار الرسول، ج٢٠، ص٤١٤.

[٤]- الخوئي، السيّد أبو القاسم، المستند في شرح العروة الوثقى، ج٣٣، ص١٢٩.

[٥]- راجع الفيض الكاشاني، محسن، التفسير الصافي، ج١، ص٤٣٤.

وذلك الشيء: هو عقل إلهيّ وشعور فطريّ أودع فيها مَيْلًا إلى صلةٍ مخْصُوصةٍ لم تعهدها من قَبْلُ، وثقةٍ مخصوصةٍ لا تجدها في أحدٍ غيره، وحُنُوًّا مَخْصُوصًا لا تجدُ لَهُ مَوْضعًا إلَّا الزوج، فمجمُوعُ ذلك هو الميثاق الغليظ الَّذي أخذته من الرجل بمقتضى نظام الفِطرة الَّذي يُوثَّقُ به ما لا يُوَثَّقُ بالكلام الموثّق بالعهود والأيْمان، وبه تعتقد المرأة أنّها بالزواج قد أقْبلت على سعادة ليس وراءها سعادة في هذه الحياة، وهذا الأمر مركوز في أعماق الإنسان فإنّ النساء قد أخذن بالزواج ميثاقًا غليظًا، على الرجل الإيفاء بهذا الميثاق[١].

ولاية الأب والجدّ على الصغير والصغيرة ودورها في نشر السلام الإنسانيّ

أوّلًا: ثبوت الولاية على الصغير والصغيرة

لا خلاف بين فقهاء الإماميّة في ولاية الأب والجدّ على الصغير، بلا فرق بين الذكر والأنثى كما صرّح الفقهاء، بل للإجماع. وكما أنّ للأب ولاية على الصغير والصغيرة، فكذلك الجدّ حكمه حكم الأب، وهذا هو القول المشهور بين الفقهاء[٢]. أمّا دليل ولاية الأب على الصغيرة فبعد الإجماع، الروايات كصحيحة ابن الصلت، قال: «**سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجارية الصغيرة يزوّجها أبوها، لها أمر إذا بلغت؟ قال: لا ليس لها مع أبيها أمر**»[٣]. ورواية ابن بزيع: «**سألت أبا الحسن عليه السلام عن الصبيّة يزوّجها أبوها ثم يموت وهي صغيرة، فتكبُر قبل أن يدخُل بها زوجها، يجوز عليها التزويج أو الأمر إليها؟ قال: يجوز عليها تزويج أبيها**[٤]». وأمّا دليل ولايته على الصغير فبَعد الإجماع، موثّقة البقباق: عن الرجل يزوّج ابنه وهو صغير، قال: «لا بأس»[٥]. وصحيحة محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: في الصبيّ يتزوّج الصبيّة يتوارثان؟ قال: «إذا كان أبواهما اللذان زوّجاهما فنعم[٦]». وصحيحة الحلبي: الغلام له عشر سنين فيزوّجه أبوه في صغره، أيجوز

---

[١]- راجع رشيد رضا، محمد، تفسير المنار، ج٤، ص٣٤٤.

[٢]- راجع النجفي، محمد حسن بن باقر، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج٢٩، ص١٧٠-١٧١.

[٣]- الحر العاملي، الشيخ محمد بن حسن، تَفْصيل وسائلِ الشيعَة إلى تَحْصيلِ مسائل الشرَّيعَة، ج٢٠، ص٢٧٦.

[٤]- المصدر نفسه، ص٢٧٥.

[٥]- المصدر نفسه، ج٢١، ص٢٨١.

[٦]- المصدر نفسه، ج٢٠، ص٢٩٢.

طلاقه وهو ابن عشر سنين؟ قال: «أمّا التزويج فصحيح، وأمّا طلاقه فينبغي أن يحبس عليه امرأته حتى يدرك فيعلم»[١]. وأمّا دليل ولاية الجدّ عليهما فللإجماع[٢].

ثانيًا: دور ولاية الأب والجدّ في نشر السلام

يشترط في صحّة تزويج الأب والجدّ عدم المفسدة، بل هناك احتياط في المسألة وهو مراعاة المصلحة، وبدونها يكون العقد فضوليًّا كالأجنبيّ، وتتوقّف صحّته على إجازة الصغير بعد البلوغ، بل تُشكل الصحّة إذا كان هناك خاطبان أحدهما أصلح من الآخر بحسب الشرف والأصل العريق أو من أجل كثرة المهر أو قلّته بالنسبة إلى الصغير، فاختار الأب غير الأصلح لهوى نفسه[٣]. وقد ذكر الآقا ضياء الدين العراقي قُدِّسَ سِرُّه أنّه لعلّ في مثل هذا الفرض يصدق على مثل هذا التزويج خيانة على الصغير[٤].

فلو زوّجها الوليّ بدون مهر المثل أو زوّج الصغير بأزيد، فإن كان هناك مصلحة تقتضي ذلك صحّ العقد والمهر، ولزم؛ وإلّا ففي صحّة العقد وبطلان المهر والرجوع إلى مهر المثل، أو بطلان العقد أيضًا قولان: أقواهما الثاني. والمراد من البطلان عدم النفوذ، بمعنى توقّفه على إجازتها بعد البلوغ. ويحتمل البطلان ولو مع الإجازة بناءً على اعتبار وجود المجيز في الحال[٥].

فالعبرة في ولاية الوليّ عدم وجود المفسدة في حقّ الصغير والصغيرة، ومراعاة ما يجب مراعاته من أمور متعلّقة في مصلحتهما؛ لذا إذا وقع العقد من الأب أو الجدّ عن الصغير أو الصغيرة مع مراعاة ما يجب مراعاته، لا خِيار لهما بعد بلوغهما، بل هو لازم عليهما[٦].

وهذه الشروط المتوقّفة على صحّة العقد من قِبل الولي تُظهر أنّ ولايته إنّما جُعلت

---

[١]- المصدر نفسه، ج٢٦، ص٢٢١.

[٢]- راجع النراقي، المولى أحمد بن محمد، مستند الشيعة في أحكام الشريعة، ج١٦، ص١٢٥-١٢٦.

[٣]- راجع الخميني، الإمام روح الله، تحرير الوسيلة، ج٢، ص٢٥٥.

[٤]- راجع اليزدي، السيد محمد كاظم بن عبد العظيم، العروة الوثقى فيما تعم البلوى مع الحواشي، ج٥، ص٦١٧.

[٥]- راجع المصدر نفسه، ص٦٢٧.

[٦]- راجع الخميني، الإمام روح الله، مصدر سابق، ج٢، ص٢٥٥.

للحفاظ عليهما من سوء الاختيار قبل البلوغ، بل تحميهما من المخاطر وتحفظ حقوقهم المستقبليّة سواء أكان ذلك مع مراعاة متعلّقات العقد من مهر ونفقة وغيره، وليست الولاية مجرد حكم يجب الالتزام به مطلقًا.

ولاية الأب والجدّ في زواج البكر الرشيدة ودورها في نشر السلام

أوّلًا: ولاية الأب والجدّ في زواج البكر الرشيدة: تعتبر ولاية الأب والجدّ في النكاح من الأمور المتّفق عليها في الجملة بين فقهاء الإماميّة، فهي ثابتة على الصغير والصغيرة. ولكن وقع الخلاف بينهم حول ثبوتها للأب والجدّ على البكر البالغة الرشيدة، ويوجد في المقام أكثر من قول أهمّها أربعة وهي:

القول الأوّل: استقلال الأب والجد في الولاية عليها

إنّ مباشرة عقد النكاح هو حقّ وليّها، فلا يحقّ لها إجراء عقد النكاح بنفسها، وإنْ عقدته فهو موقوف على إجازة وليّها، وهذا مختار الشيخ الصدوق قدس سره في الهداية، حيثُ قال: «لا ولاية لأحد على البنت إلا لأبيها ما دامت بكرًا، فإذا صارت ثيّبًا فلا ولاية له عليها، وهي أملك بنفسها[١]». والشيخ الطوسي قدس سره في النهاية: «ولا يجوز للبكر أن تعقد على نفسها نكاح الدوام إلا بإذن أبيها، فإن عقدت على نفسها بغير إذن أبيها، كان العقدُ موقوفًا على رضى الأب، فإن أمضاه مضى، وإنْ لم يمضه، وفسخ كان مفسوخًا. وإنْ عقد الأب عليها من غير استئذان لها مضى العقد ولم يكن لها خلافه، وإن أبت التزويج وأظهرت كراهيّته لم يلتفت إلى كراهيّتها[٢]».

القول الثاني: استقلال البكر البالغة الرشيدة في ولايتها على نفسها

والمقصود به أنّ المرأة البكر الرشيدة لها أنْ تتزوج من دون إذن وليّها. قال الشيخ المفيد قدس سره: «والمرأة إذا كانت كاملة العقل، سديدة الرأي، كانت أولى بنفسها في العقد على نفسها، وفي البيع، والابتياع، والتمليك، والهبات، والوقوف، والصدقات وغير ذلك

[١]- الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن بابويه، الهداية في الفروع والأصول، ج٢، ص٢٦٠.
[٢]- الطوسي، شيخ الطائفة محمد بن الحسن، النهاية، ج١، ص٤٦٥.

من وجوه التصرّفات، غير أنّها إذا كانت بكرًا ولها أب، أو جدّ لأب، فمن السنّة أن يتولّى العقد عليها أبوها، أو جدّها لأبيها إن لم يكن لها أب، بعد أن يستأذنها في ذلك، فتأذن فيه، وترضى ولو عقدت على نفسها بغير إذن أبيها، كان العقد ماضيًا، وإن أخطأت السنة في ذلك[١]». وقال المحقّق الحليّ ﷺ: «أمّا البكر البالغة الرشيدة فأمرها بيدها ولو كان أبوها حيًّا[٢]». وقال به المحقّق الكركيّ ﷺ في جامع المقاصد: «وأنّ الأصحّ أنّها مع بلوغها ورشدها لها الاستقلال بالعقد على نفسها. وكما يجوز للمرأة أن تعقد على نفسها، فكذا لها أن تتولّى عقد غيرها بالوكالة إيجابًا وقبولًا، لأنّ عبارتها في النكاح كعبارتها في سائر العقود[٣]». وهو قول الشهيدين (قدّس سّرهما): «لا (ولاية) على البكر البالغة الرشيدة في الأصح للآية والأخبار والأصل[٤]».

القول الثالث: التّشريك في الولاية بين البكر والأب جمعًا بين الأدلّة[٥]

وهذا القول أشار إليه المحقّق الحلّي ﷺ حيثُ قال: «وفيه رواية أخرى، دالّة على شركتهما في الولاية، حتى لا يجوز لهما أن ينفردا عنها بالعقد[٦]». وبه صّرح السيّد الخوئي ﷺ في تعليقته على العروة الوثقى لثلاثة أمور[٧]:

الأمر الأوّل: جمعًا بين النصوص حيثُ قال: إنّ هذا القول هو المتعيّن في المقام، لما فيه من الجمع بين النصوص الواردة.

الأمر الثاني: لخصوص ظهور قوله عليه السلام في معتبرة صفوان: «فإنّ لها في نفسها نصيبًا»

---

[١]- المفيد، محمد بن محمد، أحكام النساء، ج١، ص٢٦.

[٢]- الحلي، المحقق جعفر بن الحسن، المختصر النافع في فقه الإمامية، ج١، ص١٧٣.

[٣]- الكركي، المحقق علي بن الحسين، جامع المقاصد في شرح القواعد، ج١٢، ص٣٨.

[٤]- الشهيد الثاني، زين الدين بن نور الدين، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، ج٥، ص١١٦.

[٥]- وقد مال السيد محسن الحكيم ﷺ إلى جمع آخر بين الروايات؛ وهو العمل بكلّ من الطائفتين الأوليين -أي ما دلّت على استقلالها، واستقلال الوليّ- بأن يكون عقد كلّ واحد صحيحًا، فأيّهما سبق كان عقده تامًّا، وكذا يجوز للأب نقض النكاح الذي عقدته البنت. راجع الحكيم، السيد محسن، مستمسك العروة الوثقى، ج١٤، ص٤٤٧-٤٤٨.

[٦]- الحلي، المحقّق جعفر بن حسن، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، ج٢، ص٥٠٢.

[٧]- الخوئي، السيد أبو القاسم، موسوعة السيد الخوئي، ج٣٣، ص٢١٥.

أو «فإن لها في نفسها حظًّا[١]» فإنّهما ظاهران في عدم استقلالها، وكون بعض الأمر خاصّة لها.

الأمر الثالث: ولصحيحة زرارة حيث قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «**لا ينقض النكاح إلّا الأب**[٢]». ويرد على هذا القول بأنّه لا يمكن الجمع بين القول الأوّل والثاني، بل إنّها مجرّد دعوى خالية عن الصحّة ولا يمكن تبنّيها. قال صاحب الجواهر قدس سره: «**لم نعرف له وجهًا سوى دعوى الجمع بين الأدلّة بشهادة إشعار الحظ والنّصيب ونحوهما ممّا مرّ في النصوص السابقة بذلك، وهو كما ترى تأباه كلّ منهما**[٣]». وقال الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (حفظه الله) في مقام عدم إمكانيّة الجمع بأنّه لاشاهد على هذا الجمع؛ بعد صراحة دليل القول الأول في عدم اعتبار رضاها، وصراحة أدلّة القول الثاني في عدم اعتبار إذن الوليّ[٤].

القول الرابع: الاحتياط باعتبار إذنهما معًا

حيثُ إنّه لا طريقة للجمع بين الأدلّة، والمسألة مشكلة؛ لذا في مقام العمل يحتاط باعتبار إذنهما معًا. وإلى هذا القول ذهب صاحب العُروة الوثقى قدس سره حيثُ قال: «**والمسألة مشكلة، فلا يترك مراعاة الاحتياط بالاستئذان منهما. ولو تزوجت من دون إذن الأب، أو زوجها الأب من دون إذنها، وجب إمّا إجازة الآخر أو الفراق بالطلاق**[٥]». وقد ذهب صاحب المدارك قدس سره إلى الاحتياط بالرغم من تقويته للقول الأوّل: «**وقد ظَهَر من ذلك: أن القول باستقلال الأب بالولاية قوي متين. والجمع بين إذنها وإذن الأب طريق الاحتياط، والله تعالى أعلم بحقائق أحكامه**[٦]».

---

[١]- الحلي، العلامة حسن بن يوسف، مختلف الشيعة، ج٧، ص٩٩.

[٢]- المجلسي، العلامة محمد باقر، مرآة العقول في شرح أخبار الرسول، ج٢٠، ص١٢٧.

[٣]- النجفي، الشيخ محمد حسن بن باقر، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج٢٩، ص١٨٣.

[٤]- راجع مكارم الشيرازي، الشيخ ناصر، أنوار الفقاهة في أحكام العترة الطاهرة-كتاب النكاح، ج١، ص٢٨٩-٢٩١.

[٥]- اليزدي، السيد محمد كاظم بن عبد العظيم، العروة الوثقى، ج٥، ص٦١٥.

[٦]- الموسوي العاملي، السيد محمد بن علي، نهاية المرام في تتميم مجمع الفائدة والبرهان، ج١، ص٧٧.

دور ولاية الأب والجدّ في نشر السلام والأمن

بعد استقراء أهمّ الأقوال في المسألة، يُستنتج أنّه يشترط في زواج البكر الرشيدة إذن وليّها أي أبيها وجدّها، سواء أكان على القول باستقلالهما في تزويجها، أو على القول بالتشريك بين الولي والبنت في الزواج، إمّا جمعًا بين الأدّلة أو احتياطًا. أمّا على القول باستقلالها في زواجها، فإنّ العلماء الذين تبنّوا هذا القول نظريًّا أفتوا باستحباب استئذان وليّها في أمر زواجها أو بالتشريك بينها وبين وليّها احتياطًا، حيثُ قال صاحب المدارك (رحمه الله): «**وقد ظهر من ذلك أنّ القول باستقلال الأب بالولاية قويّ متين. والجمعُ بين إذنها وإذن الأب طريق الاحتياط، والله تعالى أعلم بحقائق أحكامه**[١]». ويُلاحظ أنّ اختيارهم للاحتياط في المسألة وعدم ترك الاستئذان من وليّها حيث قالوا: «**ولكن لا ينبغي ترك الاحتياط في تشريك الوليّ، ولا سيّما أنّ البالغة كثيرًا ما لا تكون رشيدة في أمر نكاحها**[٢]» لهُ دلالة على حساسيّة المسألة وأهمّيّة استئذان الأب في ذلك، حيث إنّ البالغة كثيرًا ما لا تكون رشيدة في أمر نكاحها، لا سيّما أنّ هذا العصر كثُرت فيه أسباب النزعات الشهويّة والشيطانيّة كالأفلام، والأغاني، ومجالس الفساد، ومجلّات الخلاعة، وغيرها من الوسائل التي تنشر الفساد في المجتمع، ولأجل هذه الجهة أقبلت كثير من الأبكار والأولاد على الزواج بدون إذن الأولياء، والأولياء لا يرضون بذلك؛ لما فيه من المشاكل[٣]، كسوء الاختيار، الوقوع في النزاعات بين الزوجين، الطلاق، أثره على الأسرة والأولاد مستقبلًا، وغيرها من المشاكل. وتفاديًا لتلك المشاكل العديدة التي قد تَحصل عند الإقدام دون إذن الوليّ من ناحية، وحفاظًا عليها وعلى حقوقها وأمنِها وسلامتِها، ونشرًا للسلم والأمن في حياتها ومحيطها، ومخافة وقوعها في سوء الاختيار الذي سيهدّد كيانها طيلة حياتها من ناحية أخرى، فهي ستكون زوجة لزوجها، وأُمًّا لأطفالها وكم ستؤثّر الحالة النفسيّة عند المرأة فيما لو أساءت الاختيار أو تسرّعت في قرارها تبعًا لظروف طارئة، فعندما تستيقظ يكون قد فات الأوان، ولا مفرّ من هذا الاختيار الذي أرادته وستقع آثاره السلبيّة عليها وعلى أسرتها ومحيطها.

---

[١]- المصدر نفسه، نفس الصفحة.

[٢]- مكارم الشيرازي، الشيخ ناصر، أنوار الفقاهة في أحكام العترة الطاهرة-كتاب النكاح، ج١، ص٢٨٩-٢٩١.

[٣]- راجع المصدر نفسه، نفس الصفحة.

الشروط المستحبة

أوّلًا: استحباب الإشهاد والإعلان ودورهما في نشر السلام

استحباب الإشهاد والإعلان في الزواج ذهبت الإماميّة إلى عدم وجوب الإشهاد في عقد النكاح؛ لعدم الدليل على الوجوب، ويستحب الإشهاد في النكاح، بل لعلّ تركه مكروه لقول أبي الحسن عليه السلام في مكاتبة المهلب الدلال: «**التزويج لا يكون إلا بوليّ وشاهدين**[١]»، وحيثُ إنّ الاشهاد غير واجب للأصل القاضي بعدم الوجوب والأخبار الكثيرة الدالّة على عدمه دلّت الرواية على الاستحباب. وبالرغم من عدم وجوده إلا أنّه يستحب إعلان الزواج الذي هو أبلغ من الإشهاد[٢]، للأمر به في النبويّ «أعلنوا هذا الزواج[٣]».

ثانيًا: دور الإشهاد والإعلان في نشر السلام

إنّ من سماحة الإسلام أنّه لم يشدّد في الزواج، فجعله دون شهود، وهذا نوع من نشر السلم وتسهيل أمر الزواج الذي هو عقدة وثيقة بين الطرفين، وقد لا يتوفّر هذا الشرط في كثير من الظروف. وبينما شدّد في الطلاق، فجعله بشروط متعدّدة، ومنها الشاهدان العادلان. أمّا حضور الشاهدين والإعلان في الزواج فهما مستحبّان، وبالاستحباب يعني أنّهما محبوبان من قبل الله (تعالى)، ولكنّ هذه المحبوبية لم تصل إلى حدّ الوجوب. ولعلّ الحكمة في استحباب ذلك يرجع إلى ما لهذين الأمرين من آثارٍ عظيمةٍ على المجتمعات وأفرادها، فإنّ مُعظم المجتمعات الإسلاميّة تعاهدت وجود الشاهدين حين العقد، وتقيم نوعًا من الاجتماع يوم العقد تعلن فيه ارتباط تلك المرأة بذلك الرجل وأنّهما أصبحا زوجين، بل أكثر من ذلك قد تعارف النّاس على وضع خاتم معيّن في الإصبع كإشارة لسائر الرجال على أنّ هذه المرأة مرتبطة ومعقود عليها. وهذا يدلّ على أنّ في الإعلان والإشهاد نوعًا من التشجيع على الزواج المقدّس، وصيانة للمرأة ولأهلها وحمايتهم من الاتّهامات التي قد

---

[١]- الحرّ العاملي، الشيخ محمد بن حسن، تَفْصيل وسائلِ الشيعَة إلى تَحْصيلِ مسائل الشرَّيعَة، ج٢١، ص٣٤.

[٢]- راجع النجفي، الشيخ محمد حسن بن باقر، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج٢٩، ص٤٠.

[٣]- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، ج٧، ص٤٧٣.

تحصل في المجتمع في حال رأوها مع زوجها دون علمهم بأنّها قد تزوّجت وعُقد عليها. فهذا الأمر المستحب يحميها ويحمي أسرتها ومحيطها من نظرات السوء وسهام إبليس، ويُبعدهم في الوقت نفسه عن مواضع التهمة والشبهة.

الشروط الجائزة

أوّلًا: حقّ المرأة في اشتراط بعض الشروط الجائزة

الفرق بين الحقّ والحكم الحقّ نوع من السلطنة للشخص على شيء يتعلّق بعين أو بعقد. فالأوّل: كحقّ التحجير وحقّ الرهانة وحقّ الغرماء في تركة الميت، والثاني، أي المتعلّق بعقد مثل: حقّ الخيار وحقّ الشفعة، حيث إن ذا الخيار وصاحب الشفعة لهما الحقّ في فسخ العقد؛ لاستيفاء حقوقهما المتعلّقة بالمبيع والثمن.

ومن الحقوق ما هو سلطة على شخص: كحقّ القصاص، وحقّ الحضانة ونحوها، ويمكن أن يقال: إنّ الحقّ مرتبة ضعيفة من مراتب الملك أو نوع منه، وإنّ صاحبَ الحقّ مالك لشيء ويكون أمره إليه، كما أنّ مالك الشيء، عينًا أو منفعة، مسلّط عليه ويكون أمره بيده.

وأمّا الحُكم: فإنّه مجرّد رخصة أو إلزام في فعل شيء أو تركه، أو الحكم بترتّب أثر على فعل أو ترك، وذلك مثل: الحكم بالجواز في العقود الجائزة، فإنّه مجرّد ترخيص من الشارع للمتعاقدين بفسخ العقد أو إبقائه، ولا تعتبر هناك سلطة جعلها الشارع لأحد الطرفين أو كليهما. ومن الفوارق بينهما أنّ الحكم لا يقبل الانتقال قطعًا، وهذا من القضايا التي قياساتها معها؛ لأنّ أمر الحكم بيد الحاكم، وليس للمحكوم عليه إسقاطه ولا نقله؛ لأنّ المفروض أنّه لم يجعل له السلطة على شيء، ولم يملكه حقًّا حتى يكون أمره بيده. وأما الحقّ - لما كانت حقيقته عبارة عن سلطة للإنسان على شيء أو على شخص، فمقتضى طبيعته جواز نقله وإسقاطه؛ لأنّ المفروض: أنّ صاحب الحقّ جعل مالكًا للأمر ومسلّطًا عليه، ومعنى ذلك: أنّ الأمر بيده يتصرّف فيه بما يشاء ما لم يشمله منع من الدين الذي فرض له هذا الحقّ[١].

[١]- راجع واعظ زاده الخراساني، الشيخ محمد بن مهدي، الفرق بين الحق والحكم في الفقه الإمامي، ص٣٦-٤٠.

ثانيًا: الاشتراط في عقد النكاح

إنّ للمرأة الحقّ في أن تشترط أمرًا جائزًا ضمن العقد، ويجب على الزوج الوفاء به. ويجوز أن يُشترط في ضمن عقد النكاح كلّ شرط سائغ، ويجب على المشروط عليه الوفاء به كما في سائر العقود، لكن تخلّفه أو تعذّره لا يُوجب الخيار في عقد النكاح بخلاف سائر العقود. أمّا جواز الاشتراط في ضمن عقد النكاح كلّ شرط سائغ ووجوب الوفاء على المشروط عليه فواضح لا ينبغي الارتياب فيه، وأمّا عدم كون تخلّفه أو تعذّره موجبًا للخيار بخلاف سائر العقود، حيثُ يكون خيار تخلّف الشرط ثابتًا فيها، فلما ذكره صاحب الجواهر قدس سره من الوجه لعدم جواز اشتراط الخيار في عقد النكاح[١].

وهذه المسألة مشتملة على أحكام وهي:

الحكم الأوّل: جواز كلّ شرط سائغ في النكاح؛ أي كلّ شرط لا يخالف الكتاب والسنّة، ولا يخالف مقتضى عقد النكاح، ويكون مقدورًا للمشروط عليه، ولا يكون فيه إبهام يوجب الغرر إلى غير ذلك ممّا ذكروه في أبواب الشروط. أمّا دليل الجواز: تدلّ عليه العمومات الواردة في جميع أبواب العقود من الكتاب والسنّة، مثل قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُود**﴾[٢]، لأنّه يشملها مع جميع شروطها، وقول النبيّ صلى الله عليه وآله: «**المؤمنون عند شروطِهم**[٣]». وكذلك الروايات الواردة في الموارد الخاصّة، والتي يَظهر منها العموم، مثل ما ورد في جواز اشتراط عدم المجامعة، أو عدم إخراجها من بلدها إلى غير ذلك[٤].

الحكم الثاني: أنّه يجب على المشروط عليه الوفاء به، كسائر العقود، وهذا من آثار الحكم السابق، وهو جواز الشرط، فالشرط المذكور في ضمن العقد لازم يكون بدوره لازمًا بلزوم العقد؛ لأنّه جزء من العقد الذي يجب الوفاء به، ولو لم يف به لم يف بالعقد، ولا يلزم ما يشترط قبله وبعده[٥].

---

[١]- راجع اللنكراني، الشيخ محمد بن فاضل، تفصيل الشريعة – كتاب النكاح، ج١، ص٤٩٥.

[٢]- سورة المائدة، الآية١.

[٣]- الحرّ العاملي، الشيخ محمد بن حسن، تَفْصيل وسائلِ الشيعَة إلى تَحْصيلِ مسائل الشرَّيعَة، ج٢١، ص٢٧٦.

[٤]- راجع مكارم الشيرازي، الشيخ ناصر، أنوار الفقاهة في أحكام العترة الطاهرة – كتاب النكاح، ج٣، ص٢٦٣.

[٥]- الأنصاري، الشيخ مرتضى، النكاح، ج١، ص٢٢٥.

الحكم الثالث: أنّ تخلّف الشرط في باب النكاح لا يوجب خيار الفسخ، مع العلم بأنّ خيار الفسخ يقع في غير النكاح. أجمع العلماء على عدم وقوع خيار الفسخ في النكاح، وقد ذكر الشهيد الثاني قدس سره وجهًا في بطلان النكاح الخياريّ أخذ اهتمام كثير من الفقهاء من بعده. قال في تبريره لبطلان النكاح الخياريّ: «ولا يجوز اشتراط الخيار في العقد؛ لأنّه ملحق بضروب العبادات، لا المعاوضات، فيبطل العقد باشتراط الخيار فيه؛ لأنّ التراضي إنّما وقع بالشرط الفاسد ولم يحصل[١]».

وقد ذكر المحقّق الكركيّ قدس سره نظرًا لقول الشهيد الثاني قدس سره: «لا يصح اشتراط الخيار في نفس النكاح قطعًا؛ لأنّ في النكاح شائبة التعبّد، وليس هو من عقود المعاوضات، فلو شرط فيه بطل الشرط والعقد عند عامّة الفقهاء، لأنّه يخرجه عن وضعه[٢]».

وإلى هذا الوجه ذهب صاحب الجواهر قدس سره مؤكّدًا على وجود شائبة العبادة في النكاح التي لا تقبل الخيار. وأضاف وجوهًا أخرى، وهي:

إنّ فسخ النكاح باشتراط الخيار فيه يؤدّي إلى ابتذال المرأة وضررها، ومن أجل حماية المرأة من الابتذال والضرر وجب بالطلاق قبل الدخول نصف المهر جبرًا له.

إنّ اشتراط الخيار في عقد النكاح منافٍ لمقتضاه المستفاد من الأدلّة الشرعيّة.

لا يُراد بلفظ العقد معنى النكاح بشرط الخيار، لذلك يكون شرط الخيار مبطلًا لعقد النكاح[٣].

الحكم الرابع: أنّه يستثنى ممّا ذكر أعلاه مورد واحد؛ وهو الشروط التي ترجع إلى شرط وصف خاصّ في أحد الزوجين، كالبكارة، أو السنّ، أو المذهب، أو معلومات خاصّة[٤].

---

[١]- الشهيد الثاني، زين الدين بن نور الدين، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، ج٥، ص١٢٠.

[٢]- الكركي، المحقّق علي بن الحسين، جامع المقاصد، ج١٣، ص٣٩٥.

[٣]- راجع النجفي، الشيخ محمد حسن بن باقر، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج٢٩، ص١٤٩، وج٣١، ص١٠٦.

[٤]- مكارم الشيرازي، الشيخ ناصر، أنوار الفقاهة في أحكام العترة الطاهرة-كتاب النكاح، ج٣، ص٢٦٢.

بعض الصور التي يصحّ اشتراط الزوجة على الزوج في عقد النكاح

١. لو اشترطت الزوجة على الزوج في عقد النكاح أو في غيره أن لا يتزوّج عليها صحّ الشرط ويلزم الزوج العمل به، ولكن لو تزوّج صحّ زواجه وإن كان آثمًا[١].

٢. يجوز أن تشترط الزوجة أن تكون وكيلة عن الزوج في طلاق نفسها إمّا مطلقًا أو في حالات معيّنة من سفر طويل أو جريمة موجبة لحبْسه أو عدم إنفاقه عليها شهرًا ونحو ذلك، فتكون وكيلة في طلاق نفسها ولا يمكنه عزلها، فإذا طلّقت نفسها صحّ طلاقها.

٣. أن يسكنها في بلدها أو في بلد معيّن غيره أو في منزل مخصوص يلزمه العمل بالشرط[٢].

ثالثًا: دور حقّ اشتراط الشرط الجائز في العقد

إنّ لحقّ الاشتراط دور كبير في إعطاء كلّ من الزوجين لا سيّما المرأة نوعًا من الحماية والحصانة، خاصّة في حال خافت أن يتراجع الزوج عن وعده لو لم يكن مكتوبًا داخل العقد. ففي هذا الزمان، كثرت فيه التحدّيات للمرأة والرجل، ويتعرّض الكثير من الرجال والنساء لأمور ومشاكل تؤدّي إلى الانفصال أو التوتّر الأسريّ، وحيث إنّ كثيرًا من الرجال يسلبون حقوق كثير من النساء، فأوجب ذلك الحقّ إلزامَ شروط كثيرة عليهم في عقد النكاح. ويُلاحظ أنّ هذا الحقّ إنْ استخدمته المرأة يمنحها نوعًا من الاستقرار النفسيّ وله آثار على أسرتها، فإنّ حالتها النفسيّة تنعكس على أسرتها، وكذلك يدفع عنها كثيرًا من الهواجس والمخاوف، فتعيش مع زوجها بأمن وأمان منذ بداية الحياة، ويؤسّسان معًا أسرة محميّة غير قابلة للتعرّض للظلم بسبب مشاكل الزوجين نتيجة عدم اشتراط الزوجة أحد الأمور الجائزة كشرط عدم تغيير بلدها مثلًا.

---

[١]- السيستاني، السيد علي، منهاج الصالحين، ج٣، ص١٠٢.

[٢]- المصدر نفسه، نفس الصفحة.

الخاتمة

بعد الخوض في البحث حول شروط عقد النكاح وأحكامه التي لها دور في نشر السلام والأمن، وكيفيّة نشرها للسلام والأمن الإنسانيّ توصّلنا إلى النتائج الآتية:

١. الزواج من الأمور المفطور عليها الإنسان وبه استمراريّة النسل البشريّ، وهو الأصل في المجتمع الإنسانيّ ومنه بُني الاجتماع الكبير.

٢. لا يتحقّق النكاح الشرعيّ بمجرّد الرضى القلبيّ من الطرفين، بل يحتاج إلى الصيغة التي هي عبارة عن الإيجاب والقبول، ويُشترط في الإيجاب النطق بأحد الألفاظ الثلاثة التي هي: زوّجتك، وأنكحتك، ومتّعتك، والاكتفاء بأحد الأوّلَين مجمعٌ عليه، بينما الثالث مختلف فيه.

٣. للصيغة دورٌ في نشر السلام والأمن في المجتمع، وذلك من خلال تفرقتها بين النكاح والزنا، وأنّها هي الميثاق الغليظ الذي يحصل منه الولد، والمساهلة فيها يوجب اختلاط الأنساب وضياع الحقوق، وأنّها العهد الذي به تحصل الثِقَة والحنوّ والأمان المخصُوصين الذين لا تَجدُههم في أحدٍ سوى الزوج، وبه تَعْتَقِدُ المَرأةُ أنّها بالزواج قَدْ أَقْبَلَتْ على سعادة ليس وَرَاءَهَا سعادةٌ في هذه الحياة.

٤. لا خلاف بين فقهاء الإماميّة في ولاية الأب والجدّ في النكاح على الصغير بلا فرق بين الذكر والأنثى كما صرّح الفقهاء، بل للإجماع. وكما للأب ولاية على الصغير والصغيرة، فكذلك الجدّ حكمه حكم الأب، وهذا هو القول المشهور بين الفقهاء. ودورها في نشر السلام والأمن يتجلّى في شرطيّة عدم المفسدة ومراعاة المصلحة الصغير والصغيرة، فلو أدّى زواج الولي لهما إلى المفسدة لم يكن لازمًا.

٥. إنّ مسألة ولاية الوليّ على البكر البالغة من المسائل المختلف فيها ويوجد عدة أقوال أهمّها أربعة، منها ما جعل ولايته مستقلًّا، ومنها ما شرّك بين الولي والبنت جمعًا بين الأدّلة، ومنها ما شرّك بينهما احتياطًا، إلّا قول واحد أسقط ولاية الأب والجدّ وجعل

البنت مستقلّة في أمر زواجها. وإنّ عدم ترك الاحتياط في تشريك الوليّ في أمر زواج البكر البالغة عند أصحاب القول القائل باستقلالها له دلالة على أهمّيّة هذه الولاية، وأنّ الهدف من منها هو حماية المرأة وتحصينها من مشاكل متوقّعة مستقبليّة في حال استقلّت وأخطأت في اختيارها. وهذا التحصين والحماية يؤدّي إلى نشر السلام في حياتها وحياة أسرتها؛ إذ لو أساءت الاختيار قد يؤدي غالبًا إلى الطلاق وتَفرّق الأسرة وله آثار سلبيّة عليها وعلى الزوج وعلى الأولاد.

٦. إنّ من سماحة الإسلام أنّه لم يشدّد في الزواج، فجعله بدون شهود، وجعل أمر الاشهاد والإعلان مستحبًّا. وهذا الاستحباب له آثار في نشر السلام والأمان وفيه نوع من تشجيع الأفراد على الزواج المقدّس، وهو طريق لصيانة للمرأة وأهلها وحمايتهم من الاتّهامات التي قد تحصل في المجتمع في حال رأوها مع زوجها دون علمهم بأنّها قد تزوّجت وانعقد عليها. فهذا الأمر المستحب يحميها ويحمي أسرتها ومحيطها من نظرات السوء وسهام إبليس، وفي نفس الوقت يبعدهم عن مواضع التّهمة والشبهة.

٧. إنّ للمرأة الحقّ في عقد النكاح أن تشترط أمرًا جائزًا ضمن العقد، ويجب على الزوج الوفاء به. ويجوز أن يُشترط في ضمن عقد النكاح كلّ شرط سائغ، ويجب على المشروط عليه الوفاء به كما في سائر العقود، لكن تخلّفه أو تعذّره لا يُوجب الخيار في عقد النكاح بخلاف سائر العقود. ويتجلّى دوره في إعطاء كلّ من الزوجين، لا سيّما المرأة، نوعًا من الحماية والحصانة، خاصّة في حال خافت أن يتراجع الزوج عن وعده لو لم يكن مكتوبًا ضمن العقد ممّا يعطيها الأمن النفسيّ ويقيها من مخاطر ومشاكل مستقبليّة لها ولأسرتها.

والحمد لله ربّ العالمين

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.

2. الأنصاري، مرتضى، النكاح، نشر مجمع الفكر الإسلامي، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1415هـ.ق.

3. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط.3، 1424هـ.ق.- 2003م.

4. الحرّ العاملي، الشيخ محمد بن حسن، تَفْصيل وسائلِ الشيعة إلى تَحْصيل مسائل الشَّريعَة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1409هـ.ق.

5. الحكيم، السيد محسن، مستمسك العروة الوثقى، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، لا.ط.، لا.س.

6. الحلي، العلامة حسن بن يوسف، مختلف الشيعة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1419هـ.ق.

7. الحلي، المحقق جعفر بن حسن، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، مطبعة استقلال، قم المقدّسة- الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.2، 1408هـ.ق.

8. الخميني، الإمام روح الله، تحرير الوسيلة، مطبعة الآداب، النجف الأشرف-العراق، ط.2، 1390هـ.ق.

9. الخوئي، السيد أبو القاسم، المستند في شرح العروة الوثقى، مؤسسة إحياء آثار السيد الخوئي (قده)، قم المقدّسة -الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط2، 1420هـ.ق.

10. الخوئي، السيد أبو القاسم، مصباح الفقاهة، مطبعة سيد الشهداء عليه السلام، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.2، 1373هـ.ش.

11. الخوئي، السيد أبو القاسم، موسوعة السيد الخوئي، مؤسسة الخوئي (قدس سره)، لا.ط.، لا.س.

12. رشيد رضا، الشيخ محمد، تفسير المنار، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، القاهرة-مصر، ط.1، 1990م.

13. السيستاني، السيّد علي، منهاج الصالحين، دار المؤرّخ العربي، بيروت-لبنان، لا.ط.، 1439هـ.ق2018-م.

14. الشهيد الثاني، زين الدين بن نور الدين، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، انتشارات داوري، قم المقدّسة -الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1410هـ.ق.

15. الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن بابويه، الهداية في الفروع والأصول، نشر مؤسسة الإمام الهادي (عليه السلام)، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1418هـ.ق.

16. الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، منشورات اسماعيليان، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.3، 1393هـ.ق.

17. الطوسي، شيخ الطائفة محمد بن الحسن، النهاية، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ط.2، لا.س.

18. الفيض الكاشاني، محسن، التفسير الصافي، مؤسّسة الهادي، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط. 2، 1416هـ.ق.

19. الكركي، المحقق علي بن الحسين، جامع المقاصد، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، قم المشرفة -الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1410هـ.ق.

20. اللنكراني، الشيخ محمد بن فاضل، تفصيل الشريعة-كتاب النكاح، مركز فقه الأئمة الأطهار عليهم السلام، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1421هـ.ق.

21. المجلسي، العلامة محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار عليهم السلام، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط.3، 1403هـ.ق - 1983م.

22. المجلسي، العلامة محمد باقر، مرآة العقول في شرح أخبار الرسول، دار الكتب الإسلامية، طهران-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.2، 1404هـ.ق.

23. المفيد، الشيخ محمد بن محمد، أحكام النساء، المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، قم المقدسة، ط.1، 1412هـ.ق.

24. مكارم الشيرازي، الشيخ ناصر، أنوار الفقاهة في أحكام العترة الطاهرة (كتاب النكاح)، دار نشر الامام علي بن أبي طالب عليه السلام، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1432هـ.ق.

25. الموسوي العاملي، السيد محمد بن علي، نهاية المرام في تتميم مجمع الفائدة والبرهان، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلامية الإيرانيّة، ط.1، 1413هـ.ق.

26. النجفي، الشيخ محمد حسن بن باقر، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، مؤسّسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.7، 1432هـ.ق.

27. النراقي، المولى أحمد بن محمد، مستند الشيعة في أحكام الشريعة، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدّسة-الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1417هـ.ق.

28. واعظ زاده الخراساني، الشيخ محمد بن مهدي، الفرق بين الحق والحكم في الفقه الإمامي، رسالة التقريب، العدد1، رمضان 1413هـ.ق.

29. اليزدي، السيد محمد كاظم بن عبد العظيم، العروة الوثقى مع الحواشي، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم المقدّسة- الجمهوريّة الإسلاميّة الإيرانيّة، ط.1، 1420هـ.ق.

الأسس والأصول التشريعيّة في تكوين النظام الأسريّ على ضوء الكتاب والسنّة

عماد الدين عشماوي[1]

مدخل

يؤكّد الباحث أنّ نظام الأسرة في الإسلام نظام متكامل يستمدّ أحكامه من القرآن الكريم والسنّة النبويّة، فقد وضع الإسلام أحكامًا لإنشاء الأسرة واستمرار علاقات أفرادها، ووضع لها من التّشريعات ما يجعلها متميّزة في كيانها وشخصيّتها وعلاقاتها وأخلاقها وأهدافها عن غيره من النظم الوضعيّة. فالأصل في الأسرة كما بيّنه الإسلام هو السُكنى والسكينة والسلام، وهي حصن المسلم وخط الدفاع الأوّل عن قيم الدين ومكوّناته؛ لأنّها المحضن الأوّل الذي يوفّر سلامه النفسيّ والروحيّ والبدنيّ والعقليّ. ويسعى هذا البحث إلى بيان تلك الأسس الشرعيّة التي قام عليها بناء الأسرة في الإسلام، ونظام الحقوق والواجبات، والعمل على تعزيز التماسك الأسريّ بخطط متكاملة على مستوى العالم الإسلاميّ.

ولهذه الغاية يدعو الباحث إلى تكثيف الأبحاث حول الأسرة ومكوّناتها ودراسة الأسباب القديمة والمستجدّة التي أدّت إلى تفكّكها وإيجاد الحلول العمليّة لها، ومعالجة قضايا ضياع الطفولة البريئة بين أزقّة الشوارع ووسائل الإعلام؛ غثّها وسمينها، التّشرد المعنويّ والحقيقيّ للأبناء بعيدًا عن الأب والأمّ، والأمّيّة الدينيّة للآباء واتّساع الفجوة بينهم، وتمرّد الأبناء على قيم الأسرة الفاضلة وكيفيّة معالجة ذلك كلّه.

المحرّر

---

[١]- باحث في الشؤون الدينية والسياسية، مصر، مدير مؤسسة بذور الثقافية.

تمهيد

النموذج الإسلاميّ لبناء الأسرة

عندما أذن الله تعالى لرسالته الخاتمة أن تظهر إلى الوجود في جزيرة العرب منذ أكثر من ألف وأربعمئة عام لتكون هي الحاكمة على أفعال البشر حتى يقوم الناس لربّ العالمين، كان ولا بدّ أن تكون رسالة شاملة ترسي قواعد الحياة على أسس متينة قويمة تصلح لكلّ زمان ومكان وتناسب نفسيّة الإنسان وتتجاوب معها على الوجه الذي يجعلها محبّبة إليه ومطلوبة. ولذلك كان من أوائل ما لفت إليه الإسلام نظر المؤمنين الذي حملوا هذا الدين؛ بعد توحيده تعالى والإيمان به، هو طبيعة المؤسّسات التي تحفظ الاجتماع وتقيم دعائم العمران وتحقّق مقاصد البشر في حياة طيّبة في ظلّ الخضوع لربّ كريم.

وكانت مؤسّسة الزواج من أوّل وأهمّ تلك المؤسّسات التي أولاها كلّ عنايته، فالزوجيّة سنّة كونيّة وهي أساس خلق الحياة والأحياء جميعًا، يقول الحقّ تعالى: ﴿**سُبْحَانَ الَّذِى خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ**﴾[١]، ويقول أيضًا: ﴿**وَمِنْ كُلِّ شَىْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾[٢]، فعندما خلق الله نفس الإنسان خلق منها زوجها، يقول تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾[٣].

والزواج سنّة اجتماعيّة تتناسب مع كونيّة الزوجيّة لتحقق غايات الله في الخلق وأهداف الإنسان في الحياة الطيّبة، يقول تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ**

---

[١]- سورة يس، الآية٣٦.

[٢]- سورة الذاريات، الآية٤٩.

[٣]- سورة النساء، الآية١.

﴿يَتَفَكَّرُونَ﴾[١]، لأنّ غايات الله في الخلق المتمثّلة في التوحيد والتزكية والعمران التي تحقّق للإنسان الحياة الطيّبة في الدنيا والنعيم المقيم في الآخرة لا تتحقّق إلّا من خلال مؤسّسات الحياة السويّة؛ وفي مقدّمتها مؤسّسة الأسرة.

وقد سلك الإسلام في بيان أهمّيّة مؤسّسة الأسرة ومركزيّتها في حياة الأمّة المسلمة منهاج التصديق والهيمنة والتشريع: التّصديق بمعنى أنّه يصدّق ويقرّ ويرحّب بكافة الممارسات الصحيحة التي عليها الناس فيما يتعلّق بالزواج قبل الإسلام فأقرّها وأبقاها، والهيمنة بمعنى أنّه يعدّل كلّ ما يخالف أهداف الزواج وغاياته، ويحرّم كلّ العلاقات التي تشوّه وظيفته ودوره، والتّشريع بوضع التشريعات الجديدة الملائمة لبناء الأسرة على المعمار الإسلاميّ الذي يحقّق الغايات المنشودة من تكوينها للفرد والجماعة، يقول الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾[٢]. فالإسلام كما تبيّن الآية جاء ليبيّن للنّاس عامّة وللمسلمين خاصّة كحملة لرسالته السنن الاجتماعيّة الصحيحة للذين من قبلهم من الأمم، ويهديهم إليها، وينقذهم من الانحراف عنها، ومما يسبّبه من اضطراب لسير حياتهم، ويجنّبهم أهواء أصحاب الشهوات الذين يزيّنون لهم سننًا خاطئة تسبّب شقاءهم، ويخفّف عنهم أيّ أغلال وآصار سببها اتّباع هؤلاء الذين يتّبعون الشهوات، ويضع لهم التشريعات الجديدة الملائمة للحياة الطيّبة للإنسان حتى تقوم الساعة.

وهذا المنهاج كما يبيّنه القرآن المجيد والسنّة المشرّفة يحتوي على مجموعة نصوص أساسيّة تعيد ترتيب مفاهيم المؤمنين عن طبيعة الإنسان والزواج والأسرة، ومجموعة أخرى تبيّن مظاهر الزواج في التاريخ والأسر النموذجيّة من الأنبياء والصالحين، ومجموعة نصوص تهيمن على كلّ الممارسات الخاطئة فيما يتعلّق بتكوين الأسرة وتحدّد حدودها

---

[١]- سورة الروم، الآية٢١.

[٢]- سورة النساء، الآيات٢٦-٢٨.

ومعالم الحلال والحرام فيها، ومجموعة نصوص تؤسّس للتشريعات الجديدة التي تقوم عليها الأسرة، والتي تضمن تحقيق غاياتها وأهدافها وأدوارها ووظائفها في المجتمع المسلم، كالآتي:

أوّلًا: مجموعة النصوص الأساسيّة التي تعيد ترتيب مفاهيم المؤمنين عن طبيعة الحياة والإنسان والمرجعيّة النهائيّة التي عليه أن يتّبعها في بناء الأسرة

التوحيد أساس النموذج والقرآن والرسول ﷺ مرجعيّته النهائيّة التي يعود إليها في تحليل الحلال وتحريم الحرام فيما يتعلق بالعلاقات بين أبناء الأسرة، ابتداءً من التفكير في بنائها وتكوينها مرورًا بنموّها وتطوّرها، انتقالًا إلى علاقاتها مع محيطها الصغير ومجتمعها الكبير.

تزيين الميل للجنس المختلف في جبلة الخلق سنّة اجتماعيّة، يقول تعالى: ﴿**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ**﴾[١] من أجل الإقبال على الزواج، فميل الرجال للنساء وميل النساء للرجال يؤسّس للزواج، وحبّ الرجال والنساء للبنين يؤسّس لبناء الأسرة لإشباع عاطفة الأبوّة والأمومة.

الرجل والمرأة من أصل واحد، يقول تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾[٢]، مما يؤدّي إلى التناسب والتراحم والميل العاطفيّ والنفسيّ بينهما، وبهذا تتمّ النعمة ويكمل السرور وتتكوّن الأسرة بالزواج.

التعارف والتآلف بين الشعوب والقبائل يبدأ من الأسرة، ولا يمكن أن توجد شعوب أو قبائل دون تزاوج وأسر ترعى وامرأة تربّي وتدير، ودون رجل قوّام يسعى في صالح أسرته

[١]- سورة آل عمران، الآية ١٤.

[٢]- سورة النساء، الآية ١.

وكفايتها، كلّ ذلك في ظلّ سكن وسكينة ومودّة ورحمة تؤدّي لنشوء العشيرة والقبيلة والشعب، يقول تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[١]، فالتّقوى والرحم الإنسانيّة، أساس كل علاقة بين أبناء آدم، رجالًا ونساء، آباء وأمهات، أهلًا وأقارب، جيرانًا وأبناء مجتمع واحد، والمجتمعات في ما بينها.

الأسرة علاقة بين ذكر وأنثى من خلال الزواج، فلا أسرة دون زواج، يقول تعالى: ﴿**وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ**﴾[٢]، وأيّ شذوذ خارج تلك العلاقة مجرم وممنوع، فالأسرة، أبوّة وأمومة من ذكر وأنثى وبنوّة وأخوّة ورحمة، تقوم على السكن والمودّة والرحمة الناتجة من قبول الهدى الإلهيّ والتزام حدوده.

ثانيًا: مجموعة النصوص التي تبيّن طبيعة الزواج في التاريخ والأسر النموذجيّة من الأنبياء والصالحين

حيث بيّن القرآن المجيد أنّ الزواج سنّة الأنبياء من قبل، يقول تعالى: ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ**﴾[٣]، وضرب الله مثلاً للكافرين والمؤمنين زوجتَي نبيَّين خانتا أسرتيَهما وتنكّبَتَا الصراط المستقيم: ﴿**ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ**﴾[٤]، وحدّثنا القرآن عن أسرة أبينا إبراهيم، يقول تعالى: ﴿**وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ**﴾[٥]، وعن أسرة نبيّ الله لوط وأسرته المؤمنة الصابرة، يقول تعالى: ﴿**قَالُوا يَا لُوطُ إِنَّا رُسُلُ**

[١]- سورة الحجرات، الآية١٣.

[٢]- سورة البقرة، الآية٣٥.

[٣]- سورة الرعد، الآية٣٨.

[٤]- سورة التحريم، الآية١٠.

[٥]- سورة هود، الآية٧١.

﴿رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتَكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾[١]، وعن يعقوب عليه السلام وأسرته، يقول تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾[٢]، وحكى لنا ربنا تعالى عن أسرة نبيّ الله موسى عليه السلام، يقول تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ﴾[٣].

وطرح القرآن المجيد نماذج لأسر مؤمنة عبر التاريخ: أسرة أبينا آدم، أسرة آل عمران المتقين وكيف كانت تحيا على أسس الإيمان بالله والتواصي بالتوحيد وقيمه، يقول تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[٤]، وأسرة اسماعيل المؤمنة يقول تعالى فيها: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾[٥].

وأكّدت السنّة المطهرة على الصيغة الوحيدة للزواج التي رضيها الله لعباده، ورفض كلّ الصيغ المغايرة لها على تفصيل في الروايات الشريفة.

ثالثًا: مجموعة نصوص تهيمن على كلّ الممارسات الخاطئة فيما يتعلّق بتكوين الأسرة وتحدّد حدودها ومعالم الحلال والحرام فيها قضيّة الفساد عبر التجربة التاريخيّة

تصحيح الأوضاع الخاطئة التي قامت عليها بعض الأسر، على الرغم من أنّ ذلك التصحيح أدّى إلى انهيار كثير من العلاقات، إلا أنّه كان إجراءً لا بدّ منه لتشكيل مجتمع

---

[١]- سورة هود، الآية٨١.

[٢]- سورة يوسف، الآية٤.

[٣]- سورة القصص، الآية٢٩.

[٤]- سورة البقرة، الآية١٣٣.

[٥]- سورة مريم، الآية٥٥.

إسلاميّ نواته (أسرة) تقف على أسس إسلاميّة متينة، ومن ذلك:

تقييد تعدّد الزوجات وتطليق ما زاد عن أربعة نساء تحت الرجل، يقول تعالى: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا**﴾[١].

تحريم الجمع بين أختين، يقول تعالى: ﴿**وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا**﴾[٢].

إلغاء نكاح المقت ونكاح الشغار: يقول تعالى: ﴿**وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا**﴾[٣]. وبالجملة تحريم النكاح «حيثما فقد وظيفته مثل تحريم الزواج بين الذكور والإناث من أوثق القرابات من الفروع والأصول كنكاح الأمّهات والأخوات وأمهات الرضاع وأخوات الرضاع وبنت الزوجة وزوجات الأبناء وأخوات الزوجة»[٤]، حيث حرّم كلّ نكاح كان معروفًا في الأمم الأخرى أو في الملل الأخرى غير ملّة الإسلام، قال تعالى: ﴿**وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾[٥].

التفريق بين الزوجين إن أسلم أحدهما، يقول تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا**

---

[١]- سورة النساء، الآية٣.

[٢]- سورة النساء، الآية٢٣.

[٣]- سورة النساء، الآية٢٢.

[٤]- أمنية صالح. «قضية النوع في القرآن: منظومة الزوجيّة بين قطبي الجندر والقوامة»، مجلة المرأة والحضارة، العدد الثالث (أكتوبر ٢٠٠٢م، شعبان ١٤٢٣ه)، ص٢٩.

[٥]- سورة النساء، الآيتان٢٢-٢٣،

جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[١]؟

تحريم الزواج من المشركات، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾[٢].

تحريم التبني، يقول تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾[٣].

إبطال أنواع الطلاق السائدة كطلاق الظهار، يقول تعالى: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾[٤]، **وأبطل الطلاق المباح الذي لا حدّ لعدد الطلقات فيه**، يقول تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[٥].

---

[١]- سورة الممتحنة، الآية١٠.

[٢]- سورة البقرة، الآية٢٢١.

[٣]- سورة الأحزاب، الآية٤.

[٤]- سورة المجادلة، الآية٢.

[٥]- سورة البقرة، الآية٢٢٩.

تحريم كل العلاقات والممارسات الشاذّة التي تقطع جذور الأسرة، ومنها:

النهي عن التبتّل والرهبانيّة: وقال سعد بن أبي وقاص: ردَّ رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتُّل، ولو أذِن له لاختَصَينا[١]، وعن اسماعيل بن قيس قال: قال عبد الله: كنّا نغزو مع رسول الله ﷺ وليس لنا شيء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب[٢]، ثم قرأ علينا ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾[٣].

تحريم نكاح المحلل: قال تعالى: ﴿**فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ**﴾[٤].

تحريم الشذوذ الجنسيّ بكلّ أنواعه، ومن ذلك عمل قوم لوط: وهي جريمة تفسد رجولة الرجل والمجتمع، فلا يصلح لبناء بيت ولا قيام بحقّ[٥].حيث ابتدع قوم لوط، فواحش وآثامًا، وانتهكوا محارم لم يسبق إليها غيرهم، وقلبوا الفطرة وانتكسوا تمامًا عن الصراط السويّ في العلاقات الجنسيّة، فكانوا يأتون الذكور دون الإناث، يقول تعالى في كتابه الكريم: ﴿**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ**﴾[٦].

السحاق، وهي جريمة تفسد أنوثة المرأة وتجعلها تخسر نفسها، ولا تصلح أن تكون

---

[١]- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج٩، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء، حديث رقم (٥٠٧٣)، ص١٤٥.

[٢]- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج٩، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء، حديث رقم (٥٠٧٣)، ص١٤٦.

[٣]- سورة المائدة، ص٨٧.

[٤]- سورة البقرة، الآية٢٣٠.

[٥]- المدني، محمد. المجتمع الإسلاميّ كما تنظمه سورة النساء. القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلاميّة، ط٣، ٢٠١٢م.

[٦]- سورة الأعراف، الآيتان٨٠-٨١.

زوجة أو إنسانة سويّة في مجتمع ذي رسالة[١]. يقول تعالى: ﴿**وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا**﴾[٢].

أبطل كلّ أبواب الفجور، فحرّم **الزنا** ﴿**وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا**﴾[٣]، ويقول تعالى: ﴿**الزَّانِي لاَ يَنْكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لاَ يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ**﴾[٤]. كما نصَّ الله تعالى على **حرمة الإكراه على «البغاء»**، وتوعَّد من أكره النساء عليه، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ يُقَالُ لَهَا «مُسَيْكَةُ»، وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا «أُمَيْمَةُ» فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزِّنَى، فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الآية (٣٣) من سورة النور: ﴿**وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[٥].

تغيير فلسفة الميراث التي كانت تمنع ميراث النساء والأطفال الصغار، فالمرأة كانت إذا ما توفّي عنها زوجها تورَّث مع المتاع، والولد يرث زوجة أبيه ويتصرّف فيها كما يتصرّف في ماله، له أن يتزوّجها وله أن يعضلها عن الزواج حتى تموت، ولا نصيب لها في الميراث، وتعرض للبغاء لقاء ثمن زهيد، وقد عالج الإسلام مشكلة ميراث النساء وعضلهن فقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾[٦].

---

[١]- المدني، محمد. المجتمع الإسلاميّ، مصدر سابق، ص١٧٤.

[٢]- سورة النساء، الآية١٥.

[٣]- سورة الإسراء، الآية٣٢.

[٤]- سورة النور، الآية٣.

[٥]- الإمام النووي. صحيح مسلم بشرح النووي. تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي. القاهرة: المكتبة القيمة، ط١، ١٩٩٠م، كتاب التفسير، باب في قوله تعالى «وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ»، حديث رقم (٧٤٠٠)، ج٨، ص٤٩٦.

[٦]- سورة النساء، الآية١٩.

رابعًا: مجموعة نصوص تؤسّس للتشريعات الجديدة التي تقوم عليها الأسرة والضامنة لتحقيق غايات الأسرة وأهدافها وأدوارها في المجتمع المسلم

وهي النصوص التي تعيد ترتيب مفاهيم الإنسان المسلم حول طبيعة العلاقة بين الذكر والأنثى، ومبادىء الأسرة القويمة وطبيعة العلاقات السويّة بين الجنسين، مثل: مقاصد الأسرة: الإحصان والإعفاف للزوجين وصيانة الأعراض، حفظ النسل ورعايته صحّيًّا واجتماعيًّا ونفسيًّا، السكينة والاستقرار النفسيّ والمودة والرحمة، بناء المجتمع الإنسانيّ الأمن المستقر، تلبية الحاجة إلى الانتماء الأسريّ، وصولًا إلى بناء الأمّة القويّة المتماسكة.

الرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيّته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيّتها[١]، فالرجال الحقيقيّون أرباب الأسر الصالحة، يقول فيهم الحق تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**﴾[٢]، والنساء الصالحات ربّات البيوت الحقيقيّات، يقول فيهن الحق تعالى: ﴿**فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ**﴾[٣]، بحيث يعرف كلٌّ من الرجال والنساء أدوارهم ووظائفهم داخل الأسرة، ومن ثم لا يتمنّى أحد منهم ما فضّل الله بعضهم على بعض مراعاة للدور والوظيفة داخل الأسرة، يقول تعالى: ﴿**وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا**﴾[٤] فكلٌّ ميسرّ لما خُلق له.

تنظيم الحقوق الزوجيّة بين الزوجين حتى لا يشعر طرف بغبن، يقول تعالى: ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[٥]، وتصحيح أي علاقة زوجيّة غير متكافئة ولا يقوم فيها أيٌّ من الزوجين بواجباته الزوجيّة على الوجه الذي يرضي الله ورسوله أو إنهائها.

---

[١]- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج٩، كتاب العتق، باب العبد راع في مال سيده. ونسب النبيﷺ المال إلى السيد،، حديث رقم (٢٥٥٨)، ص٢٢٧.

[٢]- سورة النساء، الآية٣٤.

[٣]- سورة النساء، الآية٣٤.

[٤]- سورة النساء، الآية٣٢.

[٥]- سورة البقرة، الآية٢٢٨.

الأسرة جزء من المجتمع وعليها التزامات وواجبات تجاهه، الأسرة ملزمة باتّباع الهدى ونشره في محيطها الذي تعيش فيه، ومن هنا كان مفهوم القوامة بالقسط على النفس والوالدين والأقربين، يقول تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ**﴾[١]، ونجد الأسر النموذجيّة دعاءها الدائم في القرآن: ﴿**وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا**﴾[٢]، وكلّ أب وكل أمّ يردّدان دائمًا: ﴿**حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾[٣].

التّشريع للآداب الصحيحة والسلوك القويم في الأسرة التي تؤسّس للحياة الطيّبة المستقيمة بين الزوجين وتنشئ الأطفال في جوّ إيمانيّ سليم يخرجهم عناصر نافعة للأمّة، كما بيّنت سورة النور وباقي السور التي تطرقت للحياة الزوجيّة والأسريّة: البقرة، والنساء، والأحزاب، والطلاق، والتحريم.

تغيير فلسفة الميراث القائمة على القوّة، حيث قامت فلسفة **الميراث** في الإسلام على أساس القرابة، فالميراث حقّ لذوي القربى جميعًا، حسب مراتبهم ودرجاتهم، وتتناسب مع حقوقهم وواجباتهم والتزاماتهم المادّيّة والمعنويّة المتبادلة[٤]، وهي منظومة «تكشف عن مراعاة عالية للإنسان مهما كان صغير السن (وإن كان جنينًا في بطن أمه)، وعن استحقاق الصغير فيها للملك وإن مُنع تصرّفه فيه»[٥]، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿**وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا**[٦]﴾ ﴿**لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا**[٧]﴾.

---

[١]- سورة النساء، الآية١٣٥.

[٢]- سورة الفرقان، الآية٧٤.

[٣]- سورة الأحقاف، الآية١٥.

[٤]- العلواني، رقية طه جابر. أثر العرف في فهم النصوص: قضايا المرأة أنموذجًا. دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٣م، ص١٧١.

[٥]- ماهر، مدحت وآخرون. نحو تأصيل لفقه الحياة الطفولة نموذجًا. القاهرة: دار نهضة مصر، ط١، ٢٠١١م، ص٨٩.

[٦]- سورة النساء، الآية٣٢.

[٧]- سورة النساء، الآية٧.

المبحث الأوّل

الزواج ومقدّماته في التّشريع الإسلاميّ

في ضوء النموذج الإسلاميّ لبناء الأسرة ودورها القويم في حياة الفرد والمجتمع المسلم رغّب الإسلام في الزواج ترغيبًا كبيرًا لأنّه البوابة الشرعيّة لتكوين الأسرة التي يريدها، يقول تعالى: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[١]، وجعله من سنن الأنبياء والمرسلين، ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ**﴾[٢]، وفي حديث الترمذي عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «**أربعٌ مِن سنن المرسلين: الحنّاء، والتعطُّر، والسواك، والنكاح**»، بل جعل الله تعالى الزواج سبيلًا للغنى، قال تعالى: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[٣].

كما روى الإمام الصادق عن أمير المؤمنين عليهما السلام عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «**تزوّجوا، فإن رسول الله ﷺ قال: من أحبَّ أن يتّبع سنّتي فإنّ من سنّتي التزويج**»[٤]، وكتب السنّة تمتلئ بالأحاديث التي تؤكّد أنّ الزواج سنّة من سنن الرسول ﷺ وإخوانه من الأنبياء من قبله، من رغب عنها فليس منه ومن الإسلام في شيء، حتى لا يبيت مسلم أو مسلمة عزبًا؛ لأنّ في ذلك ما فيه من العنت والإرهاق للفرد والإصر والأغلال والنتائج السلبيّة للمجتمع.

وممّا روي عنه أيضًا ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنّه أغضّ للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنّه له وجاء**»[٥]، ويقول

---

[١]- سورة النور، الآية٣٢.

[٢]- سورة الرعد، الآية٣٨.

[٣]- سورة النور، الآية٣٢.

[٤]- فضل الله، محمد حسين. كتاب النكاح. بقلم الشيخ جعفر الشاخوري. بيروت: دار الملاك، ط١، ١٩٩٦م، ج١، ص١٢، وهو ينقل عن مستدرك وسائل الشيعة، ج١٤، الباب (١) مقدمات النكاح آدابه، الرواية (١٤).

[٥]- الإمام النووي. صحيح مسلم بشرح النووي، مصدر سابق، كتاب النكاح، باب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، حديث رقم(٣٣٣٨)، ج٤، ص٩٥٤.

كذلك: «**إنّما الدنيا متاع، وليس من متاع الدنيا شيء أفضل من المرأة الصالحة**»[١].

مقدّمات الزواج

ولقدسيّة الزواج ولما له من أهمّيّة في حياة الفرد والجماعة المسلمة والجماعة الإنسانيّة عامّة فقد تمت أحاطته في جميع مراحله بالرعاية الشاملة، لذلك شرّعت الخطبة والرؤية والمحادثة والتعارف بين الأسرتين مقدمات له، لكونه أخطر عقد في حياة الفرد والجماعة لما يترتب عليه من آثار وحقوق وواجبات.

والخطبة هي طلب التزوج بالمرأة، بحيث لا يحتمل الطلب غير الخطبة[٢]، والتقدّم إليها وإلى ذويها ببيان حاله ومفاوضتهم في أمر العقد، ومطالبه ومطالبهم بشأنه، وقد حدّدت الشريعة لصحّة الخطبة شروطًا، هي: أن يكون كلا العاقدين على علم قاطع أو ظنٍّ راجح بحال العاقد الآخر، وما عليه من عادات وأخلاق ليكون العقد على أساس صحيح، فما شُرّعت الخطبة إلا ليتعرّف كلٌّ من المخطوبين على بعضهما، ويحدث التوافق المرغوب بينهما وبين أسرتيهما. يقول الله تعالى:﴿**وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ**﴾[٣]، ويقول تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ**

---

[١]- ابن ماجه، الحافظ القزويني. سنن ابن ماجه. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: دار الريان للتراث، كتاب النكاح، باب أفضل النساء، حديث رقم (١٨٥٥)، ج١، ص٥٩٦.

[٢]- يجوز للمرأة أن تخطب الرجل فتعرض عليه الزواج، روى أنس بن مالك قال: جاءت امرأة إلى رسول اللهﷺ تعرض عليه نفسها، قالت: يا رسول الله ألك بي حاجة؟ وفي رواية قالت: يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي، فقالت بنت أنس: ما أقل حياءها، وسوأتاه واسوأتاه! قال: هي خير منك رغبت في النبيﷺ فعرضت عليه نفسها. ابن حجر العسقلاني. انظر:

فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج٩، كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح، حديث رقم (٥١٢٠)، ص٢١٧.

[٣]- سورة البقرة، الآية٢٣٥.

﴿بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[١]، ويقول تعالى أيضًا: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[٢].

وقد بيّنت هذه الآيات مشروعيّة الخطبة، فلا يجوز له أن يخطب ذات زوج بحال من الأحوال، وتحرم خطبة المعتدّة من طلاق رجعيّ؛ لأنّ زوجيّتها قائمة وحقوق الزوج عليها ثابتة ما دامت في العدّة، والمعتدّة من طلاق بائن قبل انتهاء العدّة، ويجوز خطبة المعتدّة من وفاة زوجها تعريضًا لا تصريحًا «**ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء**»[٣].

كما تتضمّن مشروعيّة الخطبة بداهة ألّا تكون المرأة محرّمة على الرجل حرمة مؤبّدة ولا حرمة مؤقّتة، كما لا يجوز خطبة امرأة سبق إليها غيره وخطبها: روى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال «**لا يبع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض**»[٤]، ونهى ﷺ أيضًا: «**أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها أو أن تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ ما في صحفتها، فإن الله عز وجل رازقها**»[٥]، كما أنه لا يجوز التصريح بخطبة المعتدّة من وفاة؛ لأنّه يولّد عداوة بين الخاطب وأهل الزوج المتوفّى، كما أنّه ينمّ عن عدم لياقة من الطرفين، وخصوصًا المعتدة لأن فيه من تضييع حق الوفاء لزوجها من الحزن والحداد على وفاة زوجها ومراعاة لشعور أبنائها منه[٦].

---

[١]- سورة البقرة، الآية٢٣٤.

[٢]- سورة البقرة، الآية٢٢٨.

[٣]- سورة البقرة، الآية٢٣٥.

[٤]- الإمام النووي. صحيح مسلم بشرح النووي، مصدر سابق، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك، حديث رقم(٣٣٩٣)، ج٤، ص٩٥٤.

[٥]- المصدر نفسه، كتاب النكاح، باب تَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا فِي النِّكَاحِ، حديث رقم(٣٣٨٢)، ج٤، ص٩٨٣.

[٦]- موسى، محمد يوسف. أحكام الأحوال الشخصيّة، مصدر سابق، ص٤٤.

وأكّد الشرع الإسلاميّ على الرجل المسلم ضرورة تحرّي المرأة المؤمنة القادرة على تحمل مسئوولياّت زوجها وبيتها عند الشروع في الخطبة، فدعا إلى البحث عن ذات الدين والخلق القويم، فالقرآن يصف الزوجة الصالحة في سورة التحريم، فيقول تعالى: ﴿**عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا**﴾[١]، وفي الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك**»[٢]، وأن تكون ودودة حسنة الخلق تجيد العشرة وتحفظ الزوج والبيت وتقوم بشأنه.

وأكّد الشرع كذلك على المرأة المسلمة وأسرتها ضرورة تحرّي المؤمن التقيّ عند البحث عن زوج واختياره، فعن الرسول ﷺ أنه قال: «**إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوّجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عريض**»[٣]، وكذلك الخاطب لا بدّ له من قدرة على الباءة بشمول معناها للقوامة والإنفاق وإدارة البيت وتربية الأولاد، أمّا مسألة البكورة والثيبوبة والمرأة الولود والعاقر وغيرها من أحوال المرأة، فهي أمور تعود إلى ظروف كلّ خاطب وما يناسب بيته كما في حديث جابر بن زيد[٤].

مسموحات ومحظورات الخطبة

والخطبة مشروع لعقد الزواج حرص الإسلام على أن يكون في هذا الإطار لا يتجاوزه، فيجب التعامل مع الخاطب كرجل أجنبيّ، فلا يحلّ له إلا ما يحلّ للأجنبي في تعامله

---

[١]- سورة التحريم، الآية٥.

[٢]- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج٩، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم (٥٠٩٠)، ص١٦٣.

[٣]- أبي عيسى، الترمذي. الجامع الصحيح. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: دار الحديث، دون رقم طبعة أو تاريخ، ج٣، كتاب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوّجوه، برقم (١٠٨٥)، ص٣٨٦.

[٤]- عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ هل نكحت؟ قلت نعم قال أبكرا أم ثيبا؟ قلت ثيب، قال فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك، قلت يا رسول الله قتل أبي يوم أحد، وترك تسع بنات فكرهت أن أجمع إليهن خرقاء مثلهن ولكن امرأة تمشطهن وتقوم عليهن، قال: أصبت. انظر: ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج٩، كتاب المغازي، باب «إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون»، حديث رقم (٤٠٥٢)، ص١٤٦.

مع المخطوبة وأهلها، ومن هنا فإنه «**ليس من المقبول تحت عنوان الخطوبة أن يتجاوز الخطيبان الحدود الشرعيّة، ويفعلا ما هو محرّم أساسًا بين الرجل والمرأة مثل المصافحة أو النظر بشهوة إلى بعضهما البعض، أو أن يطلع الرجل على بعض أجزاء جسد الخطيبة أو غيرها من الأمور التي درج الناس في عصرنا الحالي على تقبلها بين الخطيبين؛ وخاصة في الأوساط غير الملتزمة دينيًّا**»[١].

فالخطبة فترة تعارف واختبار للوصول إلى تكوين رأي أقرب للصواب في إمكانيّة إنشاء أسرة مسلمة، فإذا توافقت الأسرتان على كلّ ما يتعلّق بالزواج، وبدا لهم جميعًا أنّ كلّ العوامل تدعو لنجاح مشروع الزواج وبناء أسرة قويمة تشدّ من أزر المجتمع وتحقّق للزوجين السكن والمودّة والرحمة، وللأسرتين النسب والمصاهرة والمحبّة، وتحقّق للأمّة القوّة والمنعة، وكانت مرحلة العقد تتضمّن الآتي.

عقد الزواج

الزواج هو أرقى العلاقات الاجتماعيّة وأرقاها، فهو علاقة حميميّة بين الرجل والمرأة بكلّ معانيها المادّيّة والمعنويّة، لذلك فإنّنا «نجد أوّل ما يقرع السمع بمكانة هذه الظاهرة في نظر القرآن أنّه سمّاها «ميثاقًا غليظًا»، فقال في سورة النساء في معرض تحذير الرجل أن يأخذ شيئًا مما دفعه إلى المرأة ﴿**وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا**﴾[٢]، فالزوجيّة في نظر القرآن ليست عقد تمليك كعقد البيع والإجارة، وليست استرقاقًا وأسرًا كما يفعل بمن يراد استرقاقه، وإنّما هي ميثاق غليظ، وعهد قوّي متين، ترتبط به القلوب وتختلط المصالح، ويندمج به كلٌّ من الطرفين في صاحبه، وتلتقي رغباتهما وآمالهما، وهي علاقة دونها الصداقة، بله القرابة، وبله الأبوّة والبنوة، وقد مَنّ الله على عباده بأن أفرغ عليها الصبغة التي جعلتها أسمى أنواع العلاقات وأحقّها بالتقدير والاعتبار[٣]، قال تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ**

---

[١]- فضل الله، محمد حسين. دنيا المرأة. حوار سهام حمية. بيروت: دار الملاك، ط١، ١٩٩٧م، ص٢١٠.

[٢]- سورة النساء، الآية٢١.

[٣]- شلتوت، محمود. القرآن والمرأة. القاهرة: مطبعة وادي الملوك، دون رقم طبعة أو تاريخ، ص٢٨-٢٩.

أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[١].

فالزواج عقد وضعه الشارع لبناء أسرة سعيدة متضامنة تقوّي المجتمع وتزيد في تماسكه وتكافله الاجتماعيّ، وينعقد الزواج في الإسلام بالإيجاب والقبول، بشروط تتمثّل في: أن يكون كلٌّ من العاقدين مميّزًا، وأن يسمع كلٌّ منهما كلام الآخر مع فهمه المراد به إجمالًا، وأن تكون المرأة محقّقة الأنوثة، وأن يكون الإيجاب موافقًا للقبول في المجلس نفسه وبصيغة من الصيغ الدالّة على إنشاء الزواج، وتكون صيغة منجزة غير مضافة إلى زمن مستقبل ولا معلقة على شرط معين غير موجود وقت العقد، وهناك شروط لصحّة الزواج، تتمثّل في: أن تكون المرأة محلًّا للزواج بالنسبة للعاقد الذي يريد التزوّج بها، وذلك بأن يحلّ له أن يتزوّجها في الحال، وينفّذ عقد الزواج بوجود الأهليّة الكاملة والبلوغ والعقل والحرّيّة، فالزواج الصحيح النافذ هو الذي يفي باستيفاء أركانه وجميع شروط انعقاده وصحّته ونفاذه[٢]. وإذا انعقد الزواج صحيحًا بتحقّق أركانه وشروطه الشرعيّة تترتّب عليه آثاره في الحال بمجرد تمامه، وتثبت لكلّ من الزوجين قبل الآخر حقوق وواجبات مشتركة بينهما أو خاصّة بكلٍّ منهما، وتترتّب عليه جملة آثار نتناولها في المبحث الآتي، هي:

حقوق واجبة للزوجة على زوجها.

حقوق واجبة للزوج على زوجته.

حقوق مشتركة بين الزوجين لكلّ منهما على الآخر.

حقوق المجتمع على الأسرة وحقوق الأسرة على المجتمع.

---

[١]- سورة الروم، الآية٢١.

[٢]- أبو زهرة، محمد. الأحوال الشخصيّة: قسم الزواج. القاهرة: دون مكان طبع ولا رقم طبعة، ١٩٤٨م، ص٣٥-٥٦.

المبحث الثاني

الحقوق والواجبات في الأسرة المسلمة

تقوم الشريعة الإسلاميّة في تنظيمها للحقوق والواجبات داخل الأسرة على نقل مركز التقدير والتقرير من الإنسان -فرد أو جماعة طبقة أو طائفة أو جنسًا - إلى (الله) الغنيّ عن العالمين، الذي لا يحابي ولا يتحامل[١]؛ وذلك حرصًا على بيان سلامة العلاقات داخلها باعتبارها أهمّ ركيزة من ركائز الاجتماع الإنسانيّ السليم، ولأن الخلل والاضطراب في هذه العلاقة بكافّة مستوياتها وتجلّياتها مؤذن بفساد عمران هذا الاجتماع.

ونظرًا لأنّ عقد الزواج ذو طبيعة دينيّة، والآثار المترتبة عليه خطيرة على مستوى الفرد والجماعة المسلمة، فقد اعتبره الإسلام «عهدًا وميثاقًا غليظًا» في صورة عقد، ومن ثمّ أحاطه برعايته وعنايته في جميع أدواره من وقت التفكير فيه إلى حين إنشائه وبقائه وانتهائه، فتولّى القرآن والسنّة تنظيم كافة أموره وبيان أحكامه ووضع قواعده.

فالمتأمّل في أغراض الزواج يجد أنّها تجمع كلّ معاني الأمّة ابتداءً من: شهودها لله بالوحدانيّة، وللناس بالأخوة، وللأمّة بالشهادة على العالمين، فالقيم التي تكتنزها مؤسّسة الأسرة هي قيم الأمّة على المستوى الأصغر، فالأسرة تحمل في رحمها الأمّة، وهل كانت الأمّة الإسلاميّة إلا جنينًا تخلَّق في رحم أسرة آل بيت النبيّ ﷺ وتحقّق مع الزمن فأخرج خير أمّة أخرجت للناس! ففيها يتعلّم المرء معنى الحقّ ومعنى الواجب، ومعنى الإيثار والعطاء، ومعنى المسؤوليّة والرحمة، ومعنى التحمّل في معاشرة أبناء النوع، وتربية الولد، والقيام بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها، والنفقة على الأقارب والمستضعفين، حتى يكون قادرًا على تحمّل مسؤوليّات الأمّة كلّها.

لذلك يترتّب على عقد الزواج الصحيح التوازن في الحقوق والواجبات بين الزوجين المحقّق للعدل والإنصاف والإحسان والمساواة فيما بينهما من جانب، وبينهم وبين أبنائهما وأرحامهما من جانب ثانٍ، وبين الأسرة آباءً وأبناءً وبين المجتمع الكبير من

---

[١]- عثمان، فتحي. الفرد في المجتمع الإسلاميّ. القاهرة: المجلس الاعلى للشئون الإسلاميّة، ط١، ١٩٦٢م، ص٩.

ناحية ثالثة، حتى تتمكّن الأسرة من تحقيق غاياتها وأهدافها وتؤدّي أدوارها المختلفة في حياة الفرد والمجتمع، فكلّ حقّ لأحد الزوجين يقابله واجب يؤدّيه إليه، وإلى تبادل هذه الحقوق والواجبات يرجع الفضل في تحقيق التوازن بين الزوجين من النواحي الاجتماعيّة، واستقرار حياة الأسرة واستقامة أمورها، وفلاح الأمّة ونجاحها[١].

وقد جاءت توجيهات الإسلام وأحكامه التشريعيّة في بناء الأسرة ومعالجة مشكلاتها وتأديتها لأدوارها ووظائفها تحقيقًا لغاياتها الإسلاميّة منسجمة مع طبائع البشر، الرجل والمرأة في أطوارهم المختلفة؛ أزواجًا وآباء وأبناء وإخوة وأخوات وجدود وجدّات، وتعادلت جوانب الحقوق والواجبات فيها وتكاملت دون تفاضل أو طغيان، قاصدة إلى تحقيق نجاح مؤسّسة الأسرة وتحقيق مقاصدها في السكن والمودّة والرحمة القائمين على العدل والإحسان في حالات الرضى والقبول، وفي حالات البغض والنفور، ملتزمة بحدود الله في الحالتين.

وللإسلام «**تشريعات صان بها البيت، وحمى بها البيئة، ونظّم الجماعة، فأحاط الأسرة بسياج منيع من قوّة وتقوى، وعلم ودين، وخلق وفضيلة، وشرّع لها من القوانين والمُثُل ما يعصمها من التفكّك والزلل، لكلّ عضو فيها حقّ يقابله واجب، حقّ مكتَسَب وواجب ينبغي أن يؤدّيه**»[٢]، وقد كانت-ولا تزال المبادئ والأسس والوسائل التي انطلق منها الإسلام في تنظيم العلاقات الأسريّة كفيلة بتحقيق الانسجام الفطريّ السليم بين عنصري المجتمع من: الذكور والنساء، تحقّق لهم اكتمالهم الاجتماعيّ وكمالهم الخلقيّ، وتمنع في الوقت ذاته كلّ ما يؤدّي إلى فساد العلاقة الزوجيّة والأسريّة بينهما، نعرضها مجملة فيما يأتي:

الرجل القوّام والمرأة الراعية

الرجل والمرأة هما عماد البيت وعليهما تقوم الأسرة وتنمو، ومن خلالهما ينشأ

---

[١]- وافي، علي عبد الواحد. بيت الطاعة وتعدد الزوجات. القاهرة: مؤسّسة المطبوعات الحديثة، ط١، ١٩٦٠م، ص٥.

[٢]- بن الشريف، محمود. الإسلام والأسرة. القاهرة: مجمع البحوث الإسلاميّة، ط١، ١٩٧٢م، ص٧.

الأبناء ويتعلمون قيم دينهم ومبادئه، فالرجل هو ربّ البيت والقائم به والقوّام عليه، وقد حمّله التشريع الإسلاميّ مسؤوليّات جسيمة وتبعات متعدّدة عليه القيام به حتى ينشأ البيت المسلم قويًّا مستقيمًا وافيًا بوظائفه وأدواره في المجتمع، وقد حصر الشرع الإسلاميّ القوامة والنفقة في الرجل لتتفرّغ المرأة لمهمّتها الأساسيّة في تربية الأبناء ورعاية البيت، فالمرأة هي عمود البيت أيضًا، تديره وتربّي الأبناء وتحفظ المال وتنقل القيم وتشيع البهجة والأنس في أرجاء بيتها.

وفي الأسرة يتحقّق كلّ واحد منهما بحقيقة دوره ووظيفته التي تلائم طبيعته، فحين يبدأ تكوين الأسرة تأخذ قيم الرجولة والأنوثة بالتحقّق من هذا اللقاء، فللرجولة في الأسرة قيمها «قيم العناية والرعاية، وقيم القوامة والمسؤوليّة، وقيم القوّة والمروءة، قيم كامنة في شخصيّة الرجل لا تأخذ حظّها من النمو والظهور والاكتمال إلا بلقاء الرجل بالمرأة في بيت الزوجيّة وفي رحم الكيان الأسريّ. فعناصر الرجولة تكتمل في شخصيّة الرجل عندما يمرّ بمراحل التكوين الأسريّ كلّها؛ فيكون ابنًا لتنمو قيم البنوّة في شخصيّته، ويكون أخًا لتنمو قيم الأخوّة في شخصيّته، ويكون أبًا لتنمو قيم الأبوّة في شخصيّته، ويكون كذلك عمًّا وخالًا وجدًّا، فهل ثمّة مكان لتنمو قيم الرجولة هذه إلّا داخل الأسرة الصغيرة ؟!، وكذلك هي أنوثة المرأة وهي منبع لقيم عظيمة الشأن، فهذه الأنوثة مستودع للقيم الجماليّة والأخلاقيّة والاجتماعيّة (قيم جماليّة مادّيّة ومعنويّة، وقيم أخلاقيّة تفيض بالرحمة والحنان، وقيم اجتماعيّة تفيض بالرعاية والحماية والتدبير لا تنمو إلا داخل الأسرة»[١].

وقد شدّد الإسلام على الرجال في تقوى الله في نسائهم، حيث يقول: «**الله الله في النساء، فإنّهم عوان بين أيديكم، أخذتموهنّ بأمانة الله، واستحللتم فروجهنّ بكلمة الله**»[٢]، وسمّى القرآن المجيد عقد الزواج بـ «الميثاق الغليظ» لما فيه من واجبات تؤدّى

[١]- فتحي ملكاوي. «الأسرة منبع القيم»، مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلاميّ، عدد ٥٥، كلمة التحرير.

[٢]- الإمام النووي.صحيح مسلم بشرح النووي، مصدر سابق، كتاب الحج، باب حجة النبيﷺ، حديث رقم (٢٩٠١٢)، ج٤، ص٥٦٢.

وحقوق توفي لا مجال للتهاون فيها أو التقصير حتى تقوم الأسرة على أسس قويمة وتنجح في تأدية مهامها التي من أجلها قامت.

كما أوجب على الرجل دفع المهر إلى المرأة: ﴿**وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا**﴾[١]، كما أوجب عليه أن ينفق عليها ويوفّر لها ما تحتاج إليه من طعام وكسوة ومسكن وخدمة، لقاء ما تقوم به من حمل وولادة وحضانة ورضاعة فوق رعايتها لبيتها ولزوجها، يقول تعالى: ﴿**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾[٢]، ويقول جل شأنه في المطلقة: ﴿**أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ**﴾[٣]، فما بالنا بالزوجة، فهذه الآيات تدل على وجوب النفقة للزوجة على زوجها، وللمطلقة على مطلقها ما دامت في العدّة.

كما أوجب عليه الشرع الوفاء لها والإحسان إليها عدم الإضرار بها، فإن الإضرار بالغير غير مباح له، فكيف بالزوجة وهي سكنه وسبب أنسه وراحته وطمأنينته في الحياة! يقول تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾[٤]، ويقول

---

[١]- سورة النساء، الآية٤.

[٢]- سورة البقرة، الآية٢٣٣.

[٣]- سورة الطلاق، الآية٦.

[٤]- سورة النساء، الآية١٩.

تعالى أيضًا: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[١].

كما أمر الشرع الكريم الرجل بالعدل عند تعدّد الزوجات، فأوجب على من كان متزوّجًا بأكثر من واحدة أن يعدل بينهنّ فيما يستطيعه، وهذا العدل المستطاع يكون بالتسوية بينهن في النفقة بمختلف أنواعها، وبالمبيت عند كلّ واحدة عددًا متماثلًا من الليالي، بحيث لا يؤثِر واحدة على أخرى، ويعتني بأحوال أبنائهنّ كلهنّ[٢]، يقول تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾[٣].

حق الرجل على زوجه: ويقابل حقوق المرأة عند الرجل واجباتها تجاهه يقول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[٤].

وقد فسّر رسول اللهﷺ صلاح المرأة في بيتها وأسرتها في خطبتهﷺ في حجة الوداع، حيث قال: «**أمّا بعد أيّها الناس! فإنّ لكم على نسائكم حقًّا، ولهنّ عليكم حقًّا، لكم عليهنّ ألا يوطِئن فرشكم أحدًا تكرهونه، وعليهنّ ألا يأتين بفاحشة مبيّنة، فإن فعلن فإنّ الله قد أذن لكم أن تهجروهنّ وتضربوهنّ ضربًا غير مبرح، فإن انتهين فلهنّ**

---

[١]- سورة البقرة، الآية٢٣١.

[٢]- موسى، محمد يوسف. أحكام الأحوال الشخصيّة في الفقه الإسلاميّ. القاهرة: دار الكتاب العربي، ط١، ١٩٥٦م، ص٢٤٠.

[٣]- سورة النساء، الآية١٢٩.

[٤]- سورة النساء، الآية٣٤.

رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف، واستوصوا بالنساء خيراً»[١]، فمن هذين النصّين من كتاب الله وحديث رسوله نستطيع أن نأخذ هذين المبدأين، وكلاهما يدلّ بوضوح على ما للزوج على زوجته من حقوق، وهما: طاعته فيما يتعلّق بأمور الزوجيّة، القرار في بيت الزوجيّة، الخدمة في البيت، هذا بالإضافة إلى حقّ العدّة للمطلقة طلاقًا رجعيًّا، حقّ الإحداد للمتوفّى عنها زوجها وفاءً للزوج[٢]، وإجمالاً، إن حقّ الرعاية يوجِب على كلّ من الزوجين مسؤوليّتين خطيرتين: فعلى الرجل مسؤوليّة القوامة ومسؤوليّة الإنفاق، وعلى المرأة مسؤوليّة حضانة الأطفال وتربيتهم ومسؤوليّة تدبير شؤون البيت[٣].

حقوق مشتركة بين الزوجين، وتتمثّل في:

حِلّ استمتاع كلّ منهما بصاحبه؛ لأنّ مقاصد الزواج لا تحصل إلا به، وبه يصير كلٌّ منهما سكنًا حقًّا لصاحبه.

ثبوت النسب، إذ الولد للفراش كما يقول الرسول صلى الله عليه وآاله سلم، فهو ينتسب إلى أبيه على أنّه من زوجته التي هي أمّه.

حرمة المصاهرة، ومعناها حرمة زواج أحد من تربطهما رابطة المصاهرة بسبب الزواج بالآخر.

المعاشرة بالمعروف، فالعشرة الطيّبة حقّ لكلٍّ من الزوجين على الآخر، وبها تدوم الحياة الزوجيّة طول العمر وتكون هنيئة سعيدة.

التوارث بينهما، فيرث كلٌّ منهما الآخر متى مات قبله، وذلك أمر طبيعيّ، فكلٌّ منهما ساعد الآخر في تكوين ثروته وتنميتها، ثم إنّ ما يرثه أحدهما من الآخر يؤول بعد وفاته للأولاد الذين رُزق بهم من صاحبه[٤].

---

[١]- أبي عيسى، الترمذي. الجامع الصحيح، مصدر سابق، ج٥، كتاب تفسير القرآن، باب «ومن سورة التوبة»، حديث رقم (٣٠٨٧)، ص٢٧٣.

[٢]- موسى، محمد يوسف أحكام الأحوال الشخصيّة، مصدر سابق، ص ٢٤١-٢٤٢.

[٣]- أبو شقة، عبد الحليم. تحرير المرأة في عصر الرسالة. الكويت: دار القلم، ج٥، ط٦، ٢٠٠٢م، ص٩٩.

[٤]- موسى، محمد يوسف. أحكام الأحوال الشخصيّة، مصدر سابق، ص٢٤٣.

حقوق الأبناء وواجباتهم

وللأبناء على الوالدين حقوق كثيرة أوضحها الشرع الإسلاميّ، أوّلها حق اختيار الأمّ الصالحة والأب الصالح، وثانيها حق الانتساب إلى أبويه والاسم الحسن، وثالثها حق الرضاع والحضانة والولاية والقيام بكلّ ما يتعلّق بشخص الطفل من صيانة وحفظ ورعاية وعلاج وتهذيب وتعليم، وكلّ ما يحتاج إليه بصفة عامّة لينشأ مسلمًا قويًّا، وحقّ العدل بين الأبناء جميعًا دون تفرقة، عدم الدعاء عليهم وعدم الإضرار بهم، وحفظ المال الخاصّ بهم، وتدريبهم على حسن التصرّف، وحقّ الإرث، وتربيتهم على مبادئ الإسلام وشريعته وقيمه[١]، يقول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**﴾[٢]، قال مجاهد: اتقوا الله وأوصوا أهليكم بتقوى الله، وقال قتادة: تأمرهم بطاعة الله، وتنهاهم عن معصية الله، وتقوم عليهم بأمر الله، وتأمرهم به وتساعدهم عليه، فإذا رأيت معصية قذعتهم عنها وزجرتهم عنها[٣]، ويقول الرسول ﷺ: «**ما نَحَلَ والد ولدًا من نحل أفضل من أدبٍ حسنٍ**»[٤].

فالأولاد أمانة الله عند الأبويّن ووديعة المجتمع المسلم عندهما حتى ينشأوا وقد تشربوا قيم الإسلام وهديه ليخرجوا أمناء مستخلَفين شهودًا على أنفسهم وعلى العالمين؛ لأنّ من أهم أهداف الأسرة المسلمة بناء «المؤمن الصادق» و«المستخلف الراعي»، و«القويّ الأمين»، وهذه الأهداف لا تأتي إلا بطاقة قناعة الإيمان، وحسّ مسؤوليّة الاستخلاف، وشجاعة القلب، ونبل الصدق، والأمانة وإحسان الأداء وإتقان العمل، وهذه معالم تُبنى في الطفولة وتتشكّل في أساس تكوين الإنسان الوجدانيّ، داخل الأسرة؛ لأنّها هي الحضن الأوّل والأهمّ للطفل نفسيًّا وماديًّا، فهو يولد غير قادر على تحصيل حاجاته

---

[١]- اللجنة الإسلاميّة العالمية للمرأة والطفل. ميثاق الأسرة في الإسلام. القاهرة: المجلس الإسلاميّ العالمي للدعوة والإغاثة، ط٤، ٢٠١١م، ص٣١١-٣٤٩.

[٢]- سورة التحريم، الآية٦.

[٣]- الأحمدي، أبو النور. منهج السنة في الزواج. القاهرة: دار التراث العربي، ط٢، ١٩٧٤م، ص٤٨٢.

[٤]- أبي عيسى، الترمذي. الجامع الصحيح، مصدر سابق، ج٤، حديث رقم (١٩٥٢)، ص٣٣٨.

وحماية نفسه دون عناية أسريّة توفّر له الحاجات المادّيّة والنفسيّة وترعى طفولته[١].

حقوق الوالدين على أبنائهم

وكما أنّ للأبناء حقوقًا على الآباء، فإنّ للآباء على أبنائهم حقوقًا موازية تحفظ التوازن بينهم، وتمدّ الصلات بين الأجيال، وترسي معالم المجتمع المسلم الرشيد، فكما قام الآباء بواجباتهم التي هي حقوق الأبناء في عهد طفولتهم، فعلى الأبناء أن يقوموا بحقوق الآباء في عهد فتوّتهم وشيخوخة وكبر آبائهم، فقضى ربّنا بعد توحيده وعبادته وحده ببرّ الوالدين ورعايتهما في كبرهما مؤكّدًا أنّ البرّ الكامل يكون باحتضانهما في كبرهما، قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾[٢]، ونهى الله تعالى عن أيّ بادرة إساءة لهما ولو بكلمة أفّ ودعا إلى كريم معاملتهما، وبالإنفاق عليهما من كسب حلال، والرفق بهما، وشدّد على حقّ الرعاية المادّيّة لهما في الكبر إذا لم يكن لهم مورد يكفيهم، وفرض حقّ الطاعة لهما في المعروف، والدعاء لهما، حقّ إكرام صديقهما، وإنفاذ عهدهما، وصلة رحمهما التي لا تُوصل إلا بهما[٣].

معالجة المشكلات الزوجيّة

لا يخلو الأمر عادة في أيّ أسرة من قول أو فعل بل من ومعاملة سيّئة أحيانًا تكون من أحد الزوجين للآخر؛ ولذلك دعت الشريعة الزوجين إلى تبادل الحكمة في التعامل مع ما يعترض حياتهما الزوجيّة من مشكلات، حتى تمرّ بسلام دون أن تترك منغّصات تعكّر صفوها أو تصل إلى حدّ الشقاق والنشوز فتهدمها.

---

[١]- أبو سليمان، عبد الحميد. انهيار الحضارة الإسلاميّة وإعادة بنائها الجذور الثقافيّة والتربويّة. عمان: المعهد العالمي للفكر الإسلاميّ، ط١، ٢٠١٦م، ص١٩٧.

[٢]- سورة الإسراء، الآيتان٢٣-٢٤.

[٣]- اللجنة الإسلاميّة العالمية للمرأة والطفل. ميثاق الأسرة في الإسلام، مصدر سابق، ص٣٦٥-٣٦٨.

وشرعت الآيات القرآنية سبلًا وطرقًا لحل المشكلات الزوجيّة تبدأ بالوقاية باعتبارها خير من العلاج من خلال: رعاية حقوق الصحبة، التسامح وغض الطرف عن العيوب الصغيرة والأخطاء اليسيرة، ودعت الرجل للصبر على زوجته، يقول تعالى: ﴿**وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾[١]، ودعت المرأة للصبر على زوجها ونصحه إن أعرض عنها فإن تمادى دعتها لطلب التحكيم بينها وبينه، قال تعالى: ﴿**وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾[٢].

وحدّد الإسلام للرجل أساليب للهجر في المنزل عند خروج الزوجة على مقتضيات الحياة الأسريّة الطيّبة، تتمثّل في: الوعظ بمعنى التذكير بالمودّة والرحمة بينهما، وبطبيعة وظيفة ودور كل منهما وعواقب النشوز على هناءة البيت واستقراره وهكذا، ثم الهجر الطويل حتى تثوب إلى رشدها وتعود إلى صلاحها وتقواها...، وفي حالة استمرار الزوجة في النشوز والخروج عن طاعة الزوج وإهمال واجباتها الزوجيّة، أمر الإسلام باللجوء إلى التحكيم، يقول تعالى: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا**﴾[٣]، ينظران في أسباب النزاع وردّ كلّ واحد منهما إلى حدوده والتزامه بواجباته وتأديته الحقوق التي تلزمه حتى يعود للبيت استقراره وللأسرة سعادتها وسكناها ومودّتها ورحمتها.

أما إذا فشلت كلّ الطرق السابقة في الإصلاح بين الزوجين ووصل الخلاف إلى درجة وقوع كراهية بالغة من أحد الطرفين أو من كليهما، فلا مناص من المفارقة ووقوع الطلاق، يقول تعالى: ﴿**فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا**

---

[١]- سورة النساء، الآية١٩.

[٢]- سورة النساء، الآية١٢٨.

[٣]- سورة النساء، الآية٣٥.

﴿حَكِيمًا﴾[١]، أو الخلع بأن تفتدي المرأة نفسها بمال حتى يطلّقها، يقول الله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، فالطلاق أو الخلع لا يكونا إلا عند انتفاء حكمة الزواج واستحالة الوفاق[٢].

ولم يترك الإسلام إنهاء العلاقة الزوجيّة للزوجين، وإنّما أحاطها برعايته حتى يتمّ الانفصال في أجواء التقوى التي بدأت واستمرّت بها، ويشترط الإسلام لصحّة الطلاق أن لا يكون في مدّة الحيض ولا في طهر مسّها فيه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾[٣]: قال البخاري بعد إيراد هذه الآية: وطلاق السنّة أن يطلّقها طاهرًا من غير جماع ويشهد شاهدين[٤]، وأن لا تجمع الطلقات الثلاث، وأن يكون عن نيّة واضحة، وأن لا يكون مجرّد حديث نفس ولا يكون في إغلاق ولا عن خطأ أو نسيان أو اكراه أو سكر أو جنون، وأن لا يكون الطلاق معلّقًا على أمر مطلوب الفعل أو الترك[٥].

وعندما يتحقّق نشوز الزوج فللزوجة أن تطالبه بحقّها بالحسنى والوعظ والتحذير، فإذا امتنع وتمادى في إهمالها وإهمال حقوقها جاز لها أن تأخذ من أمواله بدون إذنه، فقد جاءت هند بنت عتبة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: إنّ أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه، وهو لا يعلم، فقال ﷺ: خذي ما

---

[١]- سورة النساء، الآيتان١٢٩-١٣٠.

[٢]- عثمان، فتحي.الفرد في المجتمع، مصدر سابق، ص٤٥.

[٣]- سورة الطلاق، الآية١.

[٤]- أبو شقة، عبد الحليم. تحرير المرأة في عصر الرسالة، ج٥، مصدر سابق، ص ٢٥٩.

[٥]- موسى، محمد يوسف. أحكام الأحوال الشخصيّة، مصدر سابق، ص٢٥١-٣٠٠.

يكفيك وولدك بالمعروف[١]، ويمكنها الأمتناع عن أداء بعض حقوقه حتى يعود للمعاشرة بالمعروف، وإن لم يجد ذلك، فلها أن تطلب التحكيم، فإن لم يستجب رفعت أمرها إلى الحاكم الشرعيّ[٢].

حقوق المجتمع على الأسرة

كما شرّع الإسلام لكلّ فرد من أفراد الأسرة حقوقًا، وأوجب عليه واجبات داخل الأسرة، فقد أوجب على الأسرة حقوقًا وواجبات تجاه المجتمع لا بدّ أن تؤدّيها، فقد اعتبر الإسلام الأسرة هي المحضن الطبيعيّ للإيمان؛ فمنها قامت دولة الإسلام الأولى انطلاقًا من خديجة أمّ المؤمنين عليها السلام زوج رسول الله صلى الله عليه وآله، ومن خلالها تحفظ شعائر الإسلام وشرائعه وقيمه ومثله ومبادئه.

ولهذا دعا الآباء والأمّهات إلى ضرورة تربية الأبناء على قيم الإسلام وتعويدهم على أداء فرائضه وتعهّد القرآن المجيد حفظًا وفهمًا والمشاركة في حياة المسلمين: رعاية للجار، والقريب، والغريب، والفقير، والتواصي بالحقّ في كلّ ما يصيب المجتمع، وشدّد على ضرورة ألّا تهيمن عاطفة الحب والعطاء على الوالدين إلى الحدّ الذي يجعلهما يتهاونان في تربية الأبناء على منهاج الإسلام في الحياة، يقول تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ**﴾[٣]، وخصّص القرآن المجيد سورة كاملة باسم الحكيم لقمان، وكيف ربى ابنه على طاعة الله ومنهاجه القويم وكيف يكون الإنسان المسلم في الأسرة المؤمنة، وفيها يعظ ابنه فيقول: ﴿**وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ**

---

[١]- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل، فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، حديث رقم (٥٣٦٤)، ص٦٣٤..

[٢]- موسى، محمد يوسف. أحكام الأحوال الشخصيّة، مصدر سابق، ص٣١٠-٣٢٣.

[٣]- سورة المنافقون، الآية٩.

وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الأمور وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾[١].

وقارن القرآن المجيد بين أبناء الإيمان والإحسان وبين أبناء الجحود والنكران ليبيّن للأسرة المسلمة السبيل الصحيح لتربية الأبناء، يقول تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ﴾[٢]. فالأسرة المؤمنة تخرج للأمّة رجالها ونساءها الصادقين المؤمنين المجاهدين الذين يبنون مجتمعها ويحقّقون شهودها الحضاري.

---

[١]- سورة لقمان، ص١٢-١٩.

[٢]- سورة الأحقاف، الآيات١٥-١٨.

المبحث الثالث

عوامل نجاح الأسرة المسلمة في الإسلام الأوّل

لا يمكن سبر أغوار مؤسّسة الزواج ونظام الأسرة في الإسلام ومدى ملاءمتهما لطبيعة الإنسان دون الوقوف على تطبيقاتهما الحقيقيّة في زمان البعثة الأول؛ وخصوصًا في العهد المدنيّ، حيث اكتملت تشريعات الزواج والأسرة وطبقها المجتمع المسلم الأوّل، فقد ترجم الرسول ﷺ ذلك عملًا وقولًا في حياته التي أوضحت للمؤمنين به جوهر مؤسّسة الزواج ونظام الأسرة في الإسلام بشكل عمليّ، فهو نظام يحقّق حفظ النوع ويجلب الاستقرار النفسيّ للفرد والجماعة، ويحفظ قيم الأمّة، ويمهد لتنشئة أبنائها على معتقداتها وغاياتها الكبرى والنهائيّة.

وقد خاطب الرسول ﷺ مجتمعه على مستويين: المستوى الأوّل هو مستوى التطبيق العمليّ من خلال زواجه وأسرته الشريفة، فقد بيّن الرسول بالطريقة العمليّة مدى حرصه على الزواج وبناء أسرة مسلمة تحقق المجتمع المسلم من خلال اختياره لزوجاته ومعاملته معهنّ وتربيته لبناته ومعالجته للمشكلات التي تطرأ على الحياة الزوجيّة والآداب التي تحقّق الأسرة السعيدة؛ والمستوى الثاني متعلّق بترجمة آيات القرآن وسيرته العمليّة المرئيّة إلى أقوال محفوظة تتناقلها أجيال المسلمين فتتعلّم قيمة الزواج والأسرة وأهميّتهما ومركزيّتهما في حياة الفرد والأمّة المسلمة.

الأسرة المسلمة في العهد المكيّ

على الرغم من أنّ معظم التّشريعات التفصيليّة الخاصّة بالأسرة نزلت في العهد المدنيّ بعد الهجرة من مكّة، لكنّنا نرى أنّ أسس النظام الأسريّ وضعها الرسول ﷺ هو والذين آمنوا معه بالله وبالقرآن منهاجًا لحياتهم الخاصّة والعامّة في مكّة، وقد ظهرت قوّة تلك الروح الأسريّة في قدرة المسلمين على مواجهة عناد قريش وتعنّتها مع الداخلين في الدعوة المؤمنين بها، ولولا وجود تلك الأسر القوية التي آمنت برسالة الإسلام وبرسالتها في حفظه والدعوة إليه لما استمرّت ولما نَمَت حتى وصلت للعالمين.

وكانت أسرة النبيﷺ الكرام في مقدّمة تلك الأسر، حيث ظهر بيت النبوّة نموذجًا للأسرة المسلمة التي ترنو إليها العيون وتهفو إليها القلوب وتقتدي بها أسر المسلمين الأوائل، فطوال ثلاثة عشر عامًا كان بيت الرسولﷺ مفتوحًا لأهل الدعوة من الفقراء والمضطهدين، وكان هذا البيت هو حاضنة الرسول وملجأه وكهفه الآمن مما يلاقي من قريش، ولو تخيّلنا كيف كان للرسولﷺ أن يواجه كلّ ما واجهه دون أن يكون له أسرة تسانده بقيادة أمّ المؤمنين خديجةعليها السلام، وكيف لم تحدث أزمة أسريّة واحدة طوال تلك المدّة تعكّر صفو الأسرة أو تشغل بال الداعي إلى الله في أصعب لحظات الدعوة، لعلمنا ما لبيت خديجةعليها السلام من دور رئيسيّ في نجاح الإسلام.

وقد استعرض الرسولﷺ بعضًا من أفضال هذه الأسرة وسيّدتها في المدينة بعد استقرار أمر الإسلام وعلوّ شأنه، فهو يوجّه كلامه لكلّ النساء والأمهات داعيًا إيّاهن أن يتعرفن على فضل المعلّمة النموذج أمّ المؤمنين السيدة خديجةعليها السلام، فيقول: «**كلّا، والله ما أبدلني الله خيرًا منها، إنّها كانت وكانت: آمنت بي إذ كفر الناس، وصدّقتني إذ كذّبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني منها الله الولد دون غيرها من النساء**»[١]، ليبيّن دور هذه الأسرة التي عقلت عن الله في مكة معنى مسؤوليّة الأسرة عن قيم دينها ومؤازرة نبيّها، فكان دورها الحاسم في بناء الجماعة المؤمنة الأولى.

وإذا تذكرنا السنوات الثلاث العجاف التي حاصرت فيها قريش أبناء الدعوة في شعب أبي طالب لعلمنا كيف أنّ وجود الأسر المؤمنة المتماسكة قد شكّل عنصرًا رئيسًا في صمود المسلمين من خلال تحمّل النساء مع الرجال والولدان مسؤوليّة الحصار الاقتصاديّ، «**ثلاث سنوات من الجوع والعطش والحرمان عاشوها بقلوب عامرة بالإيمان فوق بطون خاوية على أعواد زاوية ما خفضت إلّا لربّها الجبين**»[٢].

---

[١]- تذكرة الخواص ص ٣٠٣، كشف الغمة ج ٢ ص ٧٨.

[٢]- كامل، عبد العزيز. مع الرسول والمجتمع. الكويت: مؤسّسة الصباح، ط١، ١٩٨٠م، ص١١٧.

الأسرة المسلمة في العهد المدنيّ

وإذا انتقلنا للعهد المدنيّ، حيث اكتملت تشريعات الزواج والأسرة، نجد أنّنا أمام نماذج عالية من الفهم والوعي لدور الأسرة في حياة الأمّة وحياة أفرادها. فقد كانت الأسرة النموذج ممثلة في رسول الله ﷺ وزوجاته أمّهات المؤمنين وابنته فاطمة وزوجها الإمام عليّ عليه السلام هي النموذج لبناء الأسر المسلمة، فمنها استمدّ هذا المجتمع القدوة والتطبيق العمليّ للزواج ومعنى الأسرة ودورها ومكانتها ووظائفها، فقد كانت بيوت رسول الله ﷺ مدارس تعاونه فيها نسائه؛ وخاصّة فيما يتعلق بأمور المرأة المسلمة وشؤونها الخاصّة.

فعلى صعيد العلاقة الزوجيّة تعلّم المسلمون بالممارسة العمليّة من محمّد الزوج، محمّد ربّ الأسرة، محمّد الأب، ومحمّد المؤمن المسؤول عن مجتمعه كيف يكونون أسرًا ناجحة تضيف للإسلام وتعلو به كما علا بها تقوى وإيمانًا، فعلّم رسول الله المؤمنين كيف يسعدون زوجاتهم، فقد كانت بيوته ﷺ مثالًا للأسرة السعيدة التي تقوم على المودة والسكن في التعامل بين أفرادها، وعلى الشورى والمراجعة في أمورها، فتعلّم منه صحابته وأزواجهم ذلك...

وكان رسول الله ﷺ إذا صلى العشاء يسمر مع أهله قليلًا قبل أن ينام، ويجمع نساءه كلّ ليلة في بيت التي يبيت عندها ﷺ، فيأكل معهنّ العشاء في بعض الأحيان، ثم تنصرف كلّ واحدة إلى منزلها[١]، وكان رسول الله ﷺ، إذا خلا بنسائه، ألين الناس وأكرم الناس ضحّاكًا بسّامًا، وكان عليه الصلاة والسلام يخصف نعله ويخيط ثوبه ويساعد أهله.

وكان مستوى المعيشة في البيت النبويّ متواضعًا مقارنةً بغيره من البيوت، ولم يكن ذلك عن فقر أو حاجة وإنّما تحقيقًا للقدوة، فقد تحمّل البيت النبويّ مسؤوليّات المجتمع كلّه في سلمه وحربه، ومنه تعلم باقي المسلمين كيف يقدمون حاجات المسلمين على حاجاتهم.

وفي رعايته ﷺ لأبنائه كان القدوة والمثل والأسوة الحسنة في تربيته لبناته وحبّه

[١]- مجموعة مؤلفين. دليل الأسرة المسلمة. القاهرة: دار الإفتاء المصرية، ط٢، ٢٠١٩م، ج٢، ص٢٠٢.

لهنّ، فما يسوء فاطمة كان يسوؤه ﷺ، كانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ في بيتها نموذجًا وقدوة للزوجة والأمّ، فكانت عليها السلام تتولى الطحين والعجين في بيتها، بينما كان الإمام علي عليه السلام ينزح الماء ويحتمله، جاء في رواية الشيخ الطوسي في الأمالي بإسناده عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**كان أمير المؤمنين يحتطب ويستقي ويكنس، وكانت فاطمة عليها السلام تطحن، تعجن، وتخبز**»[١]، فكانا مثالاً للزوجين السعيدين المتعاونين، ونموذجًا لمعنى السكن والمودّة والرحمة والتكافل والتعاون والتوازن بين الحقوق والواجبات، وكانت السيّدة فاطمة عليها السلام هي التي أوصت في مرض موتها زوجها الإمام علي بن أبي طالب أن يتزوّج أمامة بنت العاص لترعى زوجها وأبناءها من بعدها، وفي ذلك دلالة على إدراكها العميق لمعنى المسؤوليّة عن أسرتها حتى وهي في مرض وفاتها.

وفي رعايته ﷺ للأطفال روى مسلم عن بعض الصحابة قال: «**ما رأيت أحدًا أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ**»[٢]، و«**كان ﷺ أرحم الناس بالصبيان والعيال**»، وكان ﷺ «**يزور الأنصار ويسلّم على صبيانهم ويمسح رؤوسهم**»[٣]، وكان ﷺ «**إذا قدم من سفر تُلقّى بصبيان بيته**»[٤]، ولم يكن ﷺ ينتظر كثيرًا، فحالما يصل الولد إلى مرحلة «الإفصاح» والكلام والفهم كان يسرع ﷺ في بنائه إيمانيًّا بناءً جديدًا، وهذا ما يرويه التابعي الجليل عمرو بن شعيب بقوله: كان الغلام إذا أفصح من بني عبد المطلب علّمه النبيّ ﷺ هذه الآية سبع مرات، وهي قوله تعالى: في الآية (١١١) من سورة الإسراء: ﴿**وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِى الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِىٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا**[٥]﴾.

---

[١]- شمس الدين، محمد مهدي. حقوق الزوجيّة. بيروت: المؤسّسة الدولية للدراسات والنشر، ط١، ١٩٩٦م، ص١٢١-١٢٣ بتصرف بسيط.

[٢]- الإمام النووي صحيح مسلم بشرح النووي، مصدر سابق، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال، وتواضعه، وفضل ذلك، حديث رقم (٥٩١٢)، ص٢٨٤.

[٣]- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان، حديث رقم (٦٢٤٧)، ص٣٨-٣٩.

[٤]- الإمام النووي.صحيح مسلم بشرح النووي، مصدر سابق، كتاب الفضائل، باب فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما، حديث رقم (٤٤٨-٤٤٩).

[٥]- مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٨ حديث ٣٥١٧»

وكانﷺ يدعو أُسَرَ المسلمين للعدل بين الأبناء، فقد «**نظرﷺ يومًا إلى رجل له ابنان، فقبّل أحدهما وترك الآخر، فقال النبيّﷺ: فهلا ساويت بينهما**»[١]، وقصة النعمان بن بشير الذي رأى أن يخصّ ولدًا له دون سائر أولاده بنصيب أكبر من ميراثه فنهاه عن ذلك معروفةٌ[٢].

وعن الإشادة بالأسر الممتدّة وبركتها وضرورتها لتحقيق التكافل الاجتماعيّ في المجتمع المسلم أشادﷺ بأُسَرِ الأشعريّين؛ لأنّها نموذج للتكافل يجب أن يُعمّم على مستوى الأمّة؛ ولأنّ في حسن صنيعهم نموذج وقدوة لكلّ أسرة مسلمة تؤدّي حقوقها تجاه مجتمعها الصغير وصِلة قرابتها على الوجه الأكمل، فتقيم حقوق مجتمعها بالتالي على أفضل وجه: «**إنّ الأشعريّين إذا أرملوا في الغزو أو قلّ طعام عيالهم في المدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم منّي وأنا منهم**»[٣].

وفي الجملة كان رسول اللهﷺ النموذج في رعاية مؤسّسة الزواج والحفاظ على نظام الأسرة وبيان أدوارها ووظائفها الرئيسة في المجتمع المسلم، فأسّس بنيان اجتماع المسلمين الأوائل على هَدْيِ قيم الإسلام العالية التي جعلته مجتمع البنيان المرصوص والجسد الواحد، فأدرك الناس من حوله كم كانت شبكة علاقاتهم الاجتماعيّة مفكّكة، وكم كان بنيانهم هشًّا على شفا جرف هارٍ، تسبّب في كلّ ما كانوا يعانونه من قلق وخوف وتنازع وشقاق وطبقيّة بغيضة وعنصريّة مقيتة واختلال اجتماعيّ شامل.

---

[١]- موقع المكتبة الشيعيّة، تاريخ الدخول (٣/ ١٠/ ٢٠٢٠م)، على الرابط التالي:
http://shiaonlinelibrary.com/

[٢]- أخرج أبو داود في سننه تحت باب في الرجل يفضل بعض ولده في النُحْل: عن النعمان بن بشير قال: أنحلي أبي نحلاً أو نُحلةً غلامًا له. عنده عبد أعطاه لولده، قال: فقالت له أمي عمرة بنت رواحة: ائتي رسول اللهﷺ فأشهده، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال: إني نحلت ابني النعمان نُحلاً، وإن عمرة سألتني أن أشهدك على ذلك، فقال رسول اللهﷺ: ألك ولد سواه؟ قال: قلت: نعم، قال: فكلّهم أعطيت مثل ما أعطيت النعمان؟، فقال: لا، فلما قال: لا، قالﷺ: فأرجعه، وفي رواية: فردّه، وفي رواية: فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم، فرجع أبي في تلك الصدقة، وفي رواية: فلا تشهدني إذن، فإني لا أشهد على جور، ظلم، وفي رواية: أشهد على هذا غيري. وفي أخرى: أيسرّك أن يكون بنوك في البر سواء؟ قال: بلى، قال: فلا إذن، وفي لفظ: أفكلّهم أعطيته مثلما أعطيته؟ قال: لا، قال: فليس يصلح هذا، وإني لا أشهد إلّا على حّق، وكلّ هذه الروايات والألفاظ في الصحيح.

[٣]- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج٥، كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام، حديث رقم (٢٤٨٦)، ص١٦٢.

الصحابة يؤسّسون أسرهم على هَدْيِ القرآن والرسول

تشبّع المسلمون الأوائل بالقيم القرآنيّة التي جسّدها رسول اللهﷺ وآله حقيقة على أرض الواقع، فوجدنا تلك الأسر الكريمة التي حملت لواء الإسلام إلى العالمين، والتي فهمت معنى مؤسّسة الزواج ونظام الأسرة، وهنا بعض مشاهد سريعة تبيّن ذلك:

عن «عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبيّﷺ، وذهبت به أمّه زينب بنت حميد إلى رسول اللهﷺ، فقالت: يا رسول الله بايعه، فقال هو صغير فمسح رأسه ثم دعا له»[١]، حيث نلاحظ هنا حرص الأمّ المسلمة على البيعة للأطفال.

عن أنس قال: أتى عليَّ رسول اللهﷺ وأنا ألعب مع الغلمان، قال: فسلّم علينا فبعثني إلى حاجة، فأبطأت على أمّي، فلمّا جئت قالت: ما حبسك؟ قلت بعثني رسول اللهﷺ لحاجة، قالت: ما حاجته؟، قلت: إنّها سر، قالت: لا تحدّثنّ بسرّ رسول الله أحدًا، قال أنس: والله لو حدثت به أحدًا لحدثتك يا ثابت[٢]، حيث نجد هنا المرأة المسلمة بعد أن وضعت ابنها رهنًا لخدمة رسول اللهﷺ توصيه بحفظ سر رسول الله وتنشئه على قيم الإسلام الصحيحة.

عن أنس قال: «مات ابن لأبي طلحة من أم سليم فقالت لأهلها: لا تحدثوا أبا طلحة بابنه حتى أكون أنا أحدّثه. قال: فجاء فقربت إليه عشاء فأكل وشرب، قال: ثم تصنّعت له أحسن ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع بها، فلما رأت أنّه قد شبع وأصاب منها، قالت: يا أبا طلحة أرأيت لو أنّ قوما أعروا عاريتهم أهل بيت فطلبوا عاريتهم ألهم أن يمنعوهم؟ قال: لا. قالت: فاحتسب ابنك»[٣]، فانظر لحسن صنيع المرأة وتصّرفها الحكيم في إبلاغ وفاة الابن لأبيه،وكيف حبست أحزانها وتصرّفت تصرّفًا حكيمًا باركه رسول الله؛ لأنّه النموذج المطلوب للمرأة المسلمة في تلقّي المصائب والتعامل معها بحكمة. وقد

---

[١]- ابن حجر العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج٥، كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام وغيره، حديث رقم (٢٥٠١، ٢٥٠٢)، ص١٧٠.

[٢]- الإمام النووي. صحيح مسلم بشرح النووي، مصدر سابق، كتاب الفضائل، باب من فضائل أنس بن مالك، حديث رقم (٦٢٦١)، ج٧، ص٥٣٥.

[٣]- الإمام النووي. صحيح مسلم بشرح النووي، مصدر سابق، ج٧، كتاب الفضائل، باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري رضي الله تعالى عنه، حديث رقم (٦٢٠٥)، ص٤٩٥-٤٩٦.

كان هذا الولد هو عبد الله بن أبي طلحة الأنصاريّ أخو أنس بن مالك لأمّه، وهو الذي حملت به أمّ سليم ليلة مات ولدها والذي حنّكه رسول الله بعد ميلاده ودعا له، فنشأ عبد الله وقرأ العلم وجاءه عشرة أولاد قرؤوا القرآن وروي أكثرهم العلم منهم إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة شيخ مالك[١]، وفي قصة زواج أبو طلحة من أم سليم تكتمل لنا معالم فهم مؤسّسة الزواج ونظام الأسرة، فعندما أراد أن يخطب أم سليم، فقالت: ما مثلك يُردّ، ولكنك امرؤ كافر، ولا أريد مهرًا إلا الإسلام، قال: فمن لي بذلك؟ قالت: النبيّ ﷺ، فانطلق يريده فأسلم[٢]، والأمر ليس بحاجة إلى مزيد تعليق لبيان مدى فهم هذه الأسرة لمؤسّسة الزواج ونظام الأسرة في الإسلام.

أتت أسماء بنت يزيد الأنصاريّة رسول الله ﷺ، فقالت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، أنا وافدة النساء إليك، إنّ الله (عز وجل) بعثك إلى الرجال والنساء كافة، فآمنا بك وبإلهك، إنّا معشر النساء محصورات مقصورات، قواعد بيوتكم، وحاملات أولادكم، وإنّكم معشر الرجال فُضّلتم علينا بالجُمع والجماعات، وعيادة المرضى، وشهود الجنائز، والحج بعد الحج، وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله عز وجل، وإنّ أحدكم إذا خرج حاجًّا أو معتمرًا أو مجاهدًا حفظنا لكم أموالكم وغزلنا لكم أثوابكم وربّينا لكم أولادكم، أفنشارككم في هذا الأجر والخير، فالتفت النبيّ ﷺ إلى أصحابه بوجهه كلّه، ثم قال: «**هل سمعتم مسألة امرأة قطّ أحسن من مسألتها في دينها من هذه؟، فقالوا يا رسول الله ما ظنّنا أن امرأة تهتدي إلى مثل هذا، فالتفت النبيّ ﷺ إليها، فقال: افهمي أيّتها المرأة، وأعلمي من خلفك من النساء، أنّ حسن تبعّل المرأة لزوجها وطلبها مرضاته واتباعها موافقته يعدل ذلك، فانطلقت المرأة وهي تهلل حتى وصلت إلى نساء قومها من العرب وعرضت عليهنّ ما قاله لها رسول الله ﷺ، ففرحن وآمنّ كلّهنّ**»[٣]. والحديث لا يحتاج لتعليق لبيان فهم المرأة لدورها في مجتمعها ولدور الرجل وتكامل هذه الأدوار لا تفاضلها.

---

[١]- الذهبي، شمس الدين. سير أعلام النبلاء. القاهرة: الدار العالمية للنشر، ط١، ٢٠١٨م، ج٤، ص١٠.

[٢]- المصدر نفسه، ص٤١٢.

[٣]- ابن الأثير، عز الدين. أسد الغابة في معرفة الصحابة. تحقيق محمد إبراهيم البنا وآخرون. القاهرة: دار الشعب، دون رقم طبعة أو تاريخ، ج٧، ص١٩.

المبحث الرابع

نحو خارطة طريق لإعادة بناء الأسرة المسلمة

قضيّة التماسك الأسريّ نموذجًا

حاولنا أن نبيّن في هذا البحث أسس ومقوّمات بناء الأسرة في الإسلام وتلاؤم هذه التشريعات مع نفسيّة الرجل والمرأة، وبالتالي توازنها في إعطاء الحقوق وبيان الواجبات التي من خلالها تقوم الأسرة بأدوارها وتحقّق وظائفها وغاياتها من منظور النموذج الإسلاميّ للتصديق والهيمنة والتشريع، وكيف جاء التطبيق موافقًا للنصّ القرآنيّ من خلال الأسرة النموذج، رسول الله ﷺ وآل بيته، في بناء البيت واستمراره وإدارته وحتى الطلاق، ونحاول في هذا المبحث بيان بعض النقاط الرئيسة لإعادة بناء الأسرة المسلمة في زماننا من خلال قضيّة التماسك الأسريّ نموذجًا؛ ولذلك نقترح إقامة مؤسّسة للأسرة يكون دورها ووظيفتها البحث والدرس واقتراح الحلول لقضيّة إعادة التماسك للأسرة المسلمة كنظام اجتماعيّ يقوم على مؤسّسة الزواج لتحقيق مقاصد الإسلام في حياة طيّبة للفرد والجماعة تقوم على: تحقيق السكنى والمودّة والرحمة داخل الأسرة، والتي تنتقل بالتبعيّة إلى جنبات المجتمع المختلفة، فيتحقّق بالتوحيد والتزكية ويحقّق عمرانه المادّيّ والمعنويّ المؤدّي لشهوده الحضاريّ على العالمين.

فعلى الرغم من تماسك الأسرة المسلمة اليوم في وجه الهجمة الشرسة للتيّارات النسويّة الشاذّة التي تريد هدمها كنظام اجتماعيّ كونيّ، وهدم مؤسّسة الزواج كمؤسّسة حاضنة للإنسان وحاجاته الماديّة والروحيّة لصالح أشكال شاذّة من العلاقات القائمة على اتّباع الهوى والجري وراء الشهوات والذين يتبعونها من محترفي هدم القيم والمجتمعات، إلّا إنّها تعاني من العديد من المشكلات التي أبعدتها عن كونها ممّثلة للأسرة المسلمة النموذجيّة التي عرض البحث معالمها وقواعدها وأسسها القويمة، ومن أجل ذلك فإنّ المسلمين جميعًا مدعوّون وفي مقدمتهم علماء الدين والاجتماع للنظر فيما حدث لها وما الذي ينقصها حتى تعود إليها قوّتها وهيبتها.

فقد أصيبت العلاقة الزوجيّة بالعديد من الشروخ والتصدّعات، وطالت العلاقات الوالديّة نفس الأمراض التي أصابت علاقة الزوجين، وكادت معالم الأسرة الممتدّة أن تغيب في ظلّ تزايد الخلافات بين الأزواج وأنسبائهم وأصهارهم، ومن ثم تزايد معدّلات التفكّك الأسريّ.

والتفكك الأسريّ أو التصدّع الأسريّ الذي تعاني منه الأسرة المسلمة هو حالة من الخلل الوظيفيّ نتيجة لخلافات أو تخلّي أحد الوالدين عن الأدوار الأساسيّة المنوطة به، مما يؤدّي إلى خلل وظيفيّ عامّ لعمل الأسرة ككلّ، وهو يشير أيضًا إلى الفشل في الدور التربويّ الرئيس للأسرة، حيث ينخفض مستوى مساهمتها في عمليّة التنشئة الاجتماعيّة، وفي بناء شخصيّة الفرد بصورة مستمرّة وضبط سلوك الفرد وتوجيهه وفق متطلّبات الحياة[١].

وإذا أخذنا المجتمع المصريّ لبيان جزء من حقيقة التفكّك الأسريّ الذي تعانيه مجتمعاتنا المسلمة، لوجدنا أنّ مصر من أكبر تلك المجتمعات معاناة، فبحسب الاحصاءات الرسميّة عن حالات التفكّك الظاهرة نجد أنّ مصر تحتلّ المرتبة الأولى عالميًّا في الطلاق، إذ يتمّ إشهار حالة واحدة كلّ ٤ دقائق بما يزيد عن ٢٥٠ حالة طلاق يوميًّا، وتؤكّد الإحصاءات وجود أكثر من ٤ ملايين مطلَّقة و٩ ملايين طفل ضحيّة الانفصال، فيما تستقبل محاكم الأسرة طوابير من النساء المتزوّجات الراغبات في اتخاذ القرار الصعب في حياتهنّ؛ الانفصال عن أزواجهنّ، من خلال لجوئهنّ إلى المحاكم المتخصّصة في الأحوال الشخصيّة. وكشف تقرير مركز معلومات رئاسة الوزراء المصريّ العام الماضي ٢٠١٩، أنّ حالات الطلاق وصلت إلى مليون حالة في العام ٢٠١٨ بواقع حالة واحدة كل دقيقتَين ونصف، وهذا يعنى أنّ حالات الطلاق تتعدّى في اليوم الواحد ٢٥٠٠ حالة، فيما يقدّر عدد المطلّقات بأكثر من ٥,٦ مليون على يد مأذون، ونتج عن ذلك تشريد ما يقرب من ٧ ملايين طفل، وقد وصلت نسبة العنوسة بين الشباب والفتيات إلى ١٥ مليون حالة، وبحسب إحصاءات محاكم الأحوال الشخصيّة، فقد تخطّت حالات الخلع ٢٥٠ ألف

[١]- الأطرش، عصام حسني. «العوامل المؤدية إلى التفكّك الأسريّ في الضفة الغربيّة»، على موقع مركز جيل للبحث العلميّ، تاريخ الدخول (١/١٠/٢٠٢٠م)، على الرابط التالي: http://jilrc.com/

حالة عام ٢٠١٨، أي بزيادة ٨٩ ألف حالة بالمقارنة بـ ٢٠١٧. ووفق البيانات الرسميّة الصادرة عن الجهاز المركزيّ للتعبئة والإحصاء حول معدلات الطلاق خلال الـ ١٠ أعوام الأخيرة، ارتفع العدد من ١٤١,٤ ألف حالة في ٢٠٠٩، إلى ٢١١,٥ ألف حالة لعام ٢٠١٨، وهذه الأرقام لا تشمل حالات الطلاق التي تمّت من خلال القضاء. وحسب إحصائيّات رسميّة مصريّة، فإنّ تقديرات عدد أطفال الطلاق الذين يعيشون مع الأمّ فقط، تصل إلى ٧٧٨ ألف طفل، و١٦٢ ألفًا لمن يعيشون مع الأب وحده[١].

وينتج التفكّك الأسريّ في مجتمعاتنا المسلمة من أسباب كثيرة، سواء أكان بسبب الطلاق، أو بسبب الشقاق داخل البيوت، أو فقدان الآباء والأمّهات للمعاني الحقيقيّة للزواج والأسرة، لكن جذرها الرئيسيّ يعود للتخلّي عن أسس الإسلام في بناء الأسرة، وهجر هدي القرآن في تربية الأبناء، وإهمال النموذج القدوة في بناء الأسرة المتمثل في العهد النبويّ وما يحمله من تطبيقات عمليّة أسهمت في إخراج خير أمّة للناس.

المؤسّسة المطلوبة

تحتاج أمتنا المسلمة إلى مؤسّسة إسلاميّة بتآزر جميع المؤسّسات الدينيّة الكبرى في عالمنا الإسلاميّ تعمل على إعادة بناء الأسرة المسلمة على أسس إسلاميّة صحيحة، مؤسّسة تختصّ بمعالجة بناء الأسرة في شتّى جوانبه، وتعمل على إحياء القيم الإسلاميّة في نفوس الأطفال والناشئة، وتربيتهم وتأهيلهم، لحمل أمانة الإسلام ومستقبله على أرضنا العربيّة والإسلاميّة، من خلال وضع البذور الأولى: العقيديّة المعرفيّة والاجتماعيّة والعمليّة في نفوس الأطفال والناشئة، وداخل المؤسّسات التي تحتضنهم، والتي سيقوم عليها بنيان خطّتنا الجديدة لبناء الأسرة المسلمة في مجتمعاتنا العربيّة في المستقبل.

أهم أهداف المؤسّسة

أ. تنشئة الأجيال الصاعدة، في العالم الإسلاميّ، تنشئة صحيحة من حيث العقيدة

---

[١]- تقرير «كيف ننقذ الأسرة المصريّة من التفكّك»، على موقع سبوتنيك عربي، تاريخ الدخول (٢٠٢٠/١٠/١م، على الرابط التالي: https://arabic.sputniknews.com/arab_world

والخلق والصلاح والاستقامة. وإخراج الإنسان المستخلف القادر على بناء أسرة مسلمة تحقّق الأمّة المسلمة.

ب. تفعيل مواثيق الأسرة التي تبنّتها مؤسّسات إسلاميّة عديدة وتنزيلها على أرض الواقع من خلال المؤسّسات الأهليّة في كلّ حي وقرية، في جميع أقطار الإسلام، لبثّ الوعي النبويّ القرآنيّ الصحيح، وتعليم مبادئ الحياة الطيّبة الصالحة داخل الأسرة، وتحضير الطفل المسلم وإعداده للنهوض ليؤدّي دوره ورسالته داخل الأسرة والأمّة.

ت. تعميق الوعي لدى الشباب والشابات المقبلين على الحياة الزوجيّة وتكوين أسر جديدة لمعنى شبكة العلاقات الاجتماعيّة، ووظيفتها ودورها في الحياة الطيّبة، له ولمجتمعه ولوطنه ولعالمه ولمهمات وظيفته الاستخلافيّة المنوط به القيام بها، وعلى رأسها تحقيق الأسرة المسلمة الناجحة.

ث. إبداع مناهج وبرامج مكتوبة ومسموعة ومرئيّة تحوي صورًا مجملة لشخصيّات أسر المجتمع الإسلاميّ الأوّل، من الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه، على اختلاف أصولهم الاجتماعيّة وأوضاعهم الاقتصاديّة، وتنوّعهم بين النساء والرجال، واختلاف حظوظهم من العمل للإسلام ما بين حاكم ومحكوم، وتنوّع أدوارهم في مختلف أطوار حياتهم، وكيف اجتمع لهم جميعًا أنّهم أدّوا ما عليهم وسألوا الله ما لهم، فلم يبخلوا بجهد أو مال أو مقدرات في سبيل بناء صرح هذا الدين وأمّته المسلمة، وأنّ الأسرة الصالحة هي التي أخرجت هؤلاء ومكّنتهم من إحراز النجاح الدينيّ والدنيويّ.

ج. إعادة النظر في مناهج الأحوال الشخصيّة في المدارس والجامعات، وإعادة النظر في قوانين الأسرة وتوجيه الإعلام لصالح إعادة بناء الأسرة المسلمة وضرورة مساهمته في تصحيح صورة الأسرة وتصويبها وتعزيز مكانتها في المجتمع، وابتكار مناهج جديدة للبنت والولد في المدرسة والجامعة تركّز على التربية الأسريّة والبيتيّة، مضافًا إلى مساق دراسيّ للأسرة في المدارس والجامعات، وتصميم برنامج دراسات عليا للتخصّص في الأسرة المسلمة، ماضيها وحاضرها ومستقبلها.

ح. بيان عورات النموذج الغربيّ للأسرة والنموذج الاستهلاكيّ التافه المشوّه الذي انتقل إلينا منها والذي تتبنّاه وسائل الإعلام، لأنّه يكمن وراءه الإنسان الطبيعيّ المادّيّ الذي لا يعرف تاريخًا ولا قيمًا ولا هويّة.

خ. تكثيف الأبحاث حول الأسرة ومكوّناتها، ودراسة الأسباب القديمة والمستجدّة التي أدّت إلى تفكّكها وإيجاد الحلول العمليّة لها، ومعالجة قضايا ضياع الطفولة البريئة بين أزقّة الشوارع ووسائل الإعلام؛ غثّها وسمينها، التّشرد المعنويّ والحقيقيّ للأبناء بعيدًا عن الأب والأمّ، والأمّية الدينيّة للآباء، واتّساع الفجوة بينهم، وتمرّد الأبناء على قيم الأسرة الفاضلة وكيفيّة معالجة ذلك كلّه.

د. إنشاء مشاريع للتوعية الأسريّة على مواقع إلكترونيّة وصفحات على وسائط التواصل الاجتماعيّ تعمل بالصورة الجذّابة والحكاية المشوّقة والإعداد المبهر لتجمع أبناء المسلمين على الصورة الحقيقيّة لما تجب أن تكون عليه الأسرة المسلمة.

ذ. تعميق دراسات الأسرة الممتدّة والتفكير في كيفيّة عودة الأسرتها؛ لأنّها الضمانة لحسن تربية الأولاد بين الآباء والجدود في ظلّ الحالة الاقتصاديّة والثقافيّة المتردّية لمعظم مجتمعاتنا المسلمة؛ لأنّه يسهم في إعادة التماسك الأسريّ بشكل كبير.

ر. تطوير مناهج مبتكرة وجذّابة للشباب المقبلين على الزواج والمتزوّجين؛ لتربيتهم على فهم طبيعة الآخر والوعي بالفوارق الفطريّة والطبيعيّة والنفسيّة لكلّ منهما، وتعظيم جوانب التوافق بينهما وإقامة العلاقة بينهما على التكامل لا التفاضل، وتعليمهم كيفيّة إدارة بيت الزوجيّة وإدارة الخلافات وتربية الأولاد وغيرها من القضايا اليوميّة للأسرة.

ز. الاستفادة من مؤسّسات العمل الأهليّ الكثيرة داخل الأمّة، والانتفاع من مواردها الهائلة في توجيهها للبحث وحلّ مشكلات الأسرة بشكل عمليّ.

س. إعداد فرق متكاملة من الاخصائيّين الاجتماعيّين والنفسيّين والتربويّين والدينيّين المؤهّلين للقيام ببرامج الإرشاد الأسريّ وتدريبهم على المهارات المهنيّة اللازمة لذلك.

خاتمة

الأسرة هي قاعدة النظام الاجتماعيّ في الإسلام، وهي المؤسّسة الحاضنة لهويّة الجماعة المسلمة وضامنة استمرار وجودها، والحضارة الإسلاميّة هي المولود الشرعيّ للأسر المسلمة التي حملت لواء هذا الدين مع رسولهﷺ. وكانت الأسرة على مرّ تاريخ أمّتنا محور ارتكاز واستقرار وتطوّر المجتمع المسلم في مراحل صعوده وهبوطه وتقدّمه وتأخّره، لما تقوم به من أدوار ووظائف على اختلاف أشكالها داخل النظام الاجتماعيّ: الإنجاب، الرعاية والرقابة، التنشئة الاجتماعيّة، تنظيم السلوك الجنسيّ، العاطفة والتوأمة، تأمين الموقع الاجتماعيّ، العلم، التربية الدينيّة، تأمين الحاجات الاقتصاديّة، النموّ وتثبيت الشخصيّة.

ولا شكّ أنّ الرجال الذين صدقوا والنساء المؤمنات الذين ملأوا تاريخنا عزًّا وفخارًا وملأوا الأرض إيمانًا وجهادًا هم نتاج لتلك الأسر العامرة بالإيمان التي رباها رسول الله ومن تبعه بإحسان من المسلمين إلى يومنا هذا.

فالأسرة المسلمة هي المنبع الذي يمدّ المجتمع بعناصره الفاعلة، وهي الحافظة التي تحفظ للمجتمع تراثه من جيل إلى جيل، وهي الحاضنة التي يتلقّى الطفل تدريبه الأساسيّ ويتلقّن منها مبادئ الحياة الاجتماعيّة، وهي المدرسة التي يتعلّم داخلها معنى المسؤوليّة والحياة مع الآخرين والتعارف والتعاون معهم، ولا سبيل إلى إرساء المفاهيم والقيم الاجتماعيّة مثل: الأخوّة، والتعاون، والحرّيّة، والمسؤوليّة، والعدالة، وغيرها من قيم الشهود الحضاريّ في أيّ مجتمع مسلم إلا إذا أخذها الطفل عن أسرته المؤمنة المتماسكة.

ونحن نواجه اليوم هجمة كبيرة على مؤسّسة الزواج ونظام الأسرة، فعلينا أن نعيد النظر في ما اعترى هذه المؤسّسة وذلك النظام من تغيّرات سلبيّة أثّرت عليهما، وأوهنت من أدوارهما ووظائفهما، حتى طفحت على جسد الأمّة أمراض التفكّك الأسريّ، وظهرت عيوب القرون الماضية مجتمعة على أسرنا المسلمة، فغامت رؤيتها، ولم تعد تقوم بدورها المطلوب منها على الوجه الصحيح.

وهو الأمر الذي يدعونا بإلحاح إلى ضرورة إعادة النظر في عاداتنا وتقاليدنا الخاطئة الخاصة بالزواج ونظام الأسرة وكيف تغلغلت في جسمنا الاجتماعيّ وشبكة علاقاتنا فأفسدتها، وأن نعيد النظر فيها ونتخلّص من كلّ دخيل على أسس تشريعنا الإسلاميّ في الزواج والأسرة، والعمل على إعادة بناء مؤسّسة الزواج ونظام الأسرة من أجل أن تؤدّي وظائفها وأدوارها التي من أجلها وُجدت، وأن نكفل لها الاستقرار والنمّو ومعالجة السلبيّات الكثيرة التي تسهم في التفكّك الأسريّ بأشكالها الظاهرة والخفيّة، وأن ندعم بكلّ قوّة الحفاظ على الأسرة كنظام والزواج كمؤسّسة لا بديل لأبناء آدم عنها.

ويحتاج ذلك إلى وجود مؤسّسة إسلاميّة جامعة تقوم على هذا الأمر الخطير في حياة أمّتنا توفّر مواد وممارسات التدريب العمليّ للإنسان المسلم على التدرّج في تحمّل المسئوولیّة قبل الحياة الزوجيّة، وكيف يتحمّل كلاهما مسؤوليّته تجاه الآخر، وكيف يشتركان في تحمّل المسؤوليّة تجاه الأولاد وتجاه المجتمع، وكيف يوفّرون للأولاد الجو الإيمانيّ المحقّق للسكن والمودّة والرحمة.

وكذلك فإنّ من مهام تلك المؤسّسة تأهيل الوالدين على تربية أبنائهما على السلوك القويم والتزام تعاليم الدين في شتّى شؤون حياتهم؛ وفي مقدّمتها معنى الزواج والأسرة، وذلك من خلال إعدادهم لتحمّل مسؤوليّة الحياة منذ الصغر حتى بلوغ مبلغ تحمّل واجبات الباءة والقيام بتكاليف عقد الزواج والوفاء بواجباته حتى ينعموا بما يتيحه من حقوق، ومن مهامها الضروريّة أيضًا: كيف يمارس الآباء والأمّهات آداب البيوت أمام أبنائهم وتعويدهم عليها ومنها: آداب الاستئذان والاطلاع على العورات، وتحرّي الكسب الحلال، ولين القول، والمودّة والرحمة والبرّ بالآباء والأمّهات والأقارب، وفي مقدّمتهم الأعمام والأخوال والعمّات والخالات والجدود والجدات، وكيفيّة إدارة شؤون البيت والخلافات داخله، واتخاذ القرارات المصيريّة فيه، وتفاعله مع مجتمعه المسلم الذي ينتمي إليه، حتى يمكن القضاء على ظاهرة التفكّك الأسريّ بتجليّاتها المختلفة، فتسلم لنا أسرنا وتستعيد أمّتنا فاعليّتها الحضاريّة من جديد.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. ابن الأثير، عز الدين، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق محمد إبراهيم البنا وآخرون، القاهرة: دار الشعب، دون رقم طبعة أو تاريخ، ج٧.

٣. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق عبد العزيز بن باز، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٩م، ج٥، ٩، كتاب النكاح، باب من قال لا نكاح إلا بولي، حديث رقم (٥١٢٧).

٤. ابن حنبل، أحمد بن محمد، المسند، القاهرة: دار الحديث، ط١، ١٩٩٥م، ج١٢، حديث رقم (١٤٨٠٥).

٥. ابن ماجه، الحافظ القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: دار الريان للتراث، كتاب النكاح، باب الرجل يطلق امرأته ثلاثًا فتزوج فيطلقها قبل أن يدخل بها أترجع إلى الأول، حديث رقم (١٩٣٢)، ج١.

٦. أبو زهرة، محمد، الأحوال الشخصية: قسم الزواج. القاهرة: دون مكان طبع ولا رقم طبعة، ١٩٤٨م.

٧. أبو سليمان، عبد الحميد، انهيار الحضارة الإسلامية وإعادة بنائها الجذور الثقافية والتربوية. عمان: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ٢٠١٦م.

٨. أبو شقة، عبد الحليم، تحرير المرأة في عصر الرسالة، الكويت: دار القلم، ج٥، ط٦، ٢٠٠٢م.

٩. أبي عيسى، الترمذي، الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. القاهرة: دار الحديث، دون رقم طبعة أو تاريخ، ج٣، كتاب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، برقم (١٠٨٥).

١٠. الأحمدي، أبو النور، منهج السنة في الزواج، القاهرة: دار التراث العربي، ط٢، ١٩٧٤م.

١١. الإمام النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، القاهرة: المكتبة القيمة، ط١، ١٩٩٠م، كتاب التفسير، حديث رقم (٧٤٠٠)، ج٨.

١٢. أمنية صالح، "قضية النوع في القرآن: منظومة الزوجية بين قطبي الجندر والقوامة"، مجلة المرأة والحضارة، العدد الثالث (أكتوبر ٢٠٠٢م، شعبان ١٤٢٣هـ).

١٣. بن الشريف، محمود، الإسلام والأسرة، القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية، ط١، ١٩٧٢م.

١٤. دروزة، عزة، الدستور القرآني، القاهرة: دار عيسى الحلبي، ط١، ١٩٦٦م، ج٢.

١٥. الذهبي، شمس الدين، سير أعلام النبلاء، القاهرة: الدار العالمية للنشر، ط١، ٢٠١٨م، ج٤.

١٦. شلتوت، محمود. القرآن والمرأة. القاهرة: مطبعة وادي الملوك، دون رقم طبعة أو تاريخ.

١٧. شمس الدين، محمد مهدي، حقوق الزوجية، بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ط١،١٩٩٦م.

١٨. عثمان، فتحي، الفرد في المجتمع الإسلامي، القاهرة: المجلس الاعلى للشؤون الإسلامية، ط١، ١٩٦٢م.

١٩. العلواني، رقية طه جابر. أثر العرف في فهم النصوص: قضايا المرأة أنموذجاً. دمشق: دار الفكر، ط١،٢٠٠٣م.

٢٠. فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب النكاح، باب هجرة النبي (ص) نساءه في غير بيوتهن، حديث رقم (٥٢٠٢)، ج٩.

٢١. فتحي ملكاوي. "الأسرة منبع القيم"، مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عدد ٥٥، كلمة التحرير.

٢٢. فضل الله، محمد حسين، تأملات إسلامية حول المرأة. بيروت: دار الملاك، ط٥، ١٩٩٤م.

٢٣. فضل الله، محمد حسين، دنيا المرأة. حوار سهام حمية. بيروت: دار الملاك، ط١، ١٩٩٧م.

٢٤. فضل الله، محمد حسين، كتاب النكاح، بقلم الشيخ جعفر الشاخوري، بيروت: دار الملاك، ط١، ١٩٩٦م، ج١، وهو ينقل عن مستدرك وسائل الشيعة، ج١٤، الباب (١) مقدمات النكاح آدابه، الرواية (١٤).

٢٥. قاسم، يوسف، حقوق الأسرة في الفقه الإسلامي، القاهرة: دار النهضة العربية، ط١، ١٩٨٤م.

٢٦. كامل، عبد العزيز، مع الرسول والمجتمع، الكويت: مؤسسة الصباح، ط١، ١٩٨٠م.

٢٧. اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، ميثاق الأسرة في الإسلام، القاهرة: المجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة، ط٤، ٢٠١١م.

٢٨. ماهر، مدحت وآخرون، نحو تأصيل لفقه الحياة الطفولة نموذجًا، القاهرة: دار نهضة مصر، ط١،٢٠١١م.

٢٩. مجموعة مؤلفين، دليل الأسرة المسلمة، القاهرة: دار الإفتاء المصرية، ط٢، ٢٠١٩م، ج٢.

٣٠. محب الدين، الطبري، السمط الثمين، تحقيق: محمد علي قطب، القاهرة: دار الحديث، ط١، ١٩٨٩م.

٣١. المدني، محمد، المجتمع الإسلامي كما تنظمه سورة النساء. القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط٣، ٢٠١٢م.

٣٢. موسى، محمد يوسف، أحكام الأحوال الشخصية في الفقه الإسلامي، القاهرة: دار الكتاب العربي، ط١، ١٩٥٦م.

تكامل أدوار الزوجين في إدارة الأسرة وقيادتها

السيد محمد حسن ترحيني[1]

يتناول الباحث قضيّة احتياج الأسرة إلى إدارة مشتركة يتّفق قادتها (الزوج والزوجة) على منهج مشترك في مختلف مراحل ومكوّنات العمليّة التربويّة الأسريّة، إضافة إلى الجانب الإداريّ والتدبيريّ في الأسرة، وبهذا تتكامل أدوارهما في إدارة الأسرة وتربيتها...، وإنّ أحد أهداف هذا البحث أن يتعرّف الرجل إلى شريكه الإنسانيّ، فلا يجحده حقّه، ولا ينظر إليه كسقط المتاع في زوايا البيت، فهما متساويان في الإنسانيّة. ولهذا قد يلاحظ تركيز الكلام على الأنثى في البحث، وذلك لأسباب عديدة منها: الممارسة الظالمة في حقِّها وما لَحِق بها من الإساءة عبر العصور السالفة، إضافة إلى إظهار التطابق بين التكوين الإنسانيّ الأنثويّ والتشريع الإسلاميّ الذي أُنزل على النبيّ الأعظمﷺ، كي تتجلى حكمة الخالق المشرِّع، إذ إنّ الله (جلّ جلاله) عندما شرّع لهذا الكائن الإنسانيّ مع ملاحظة خصوصيّته، وبهذا يُبان النظم بين أجزاء الكون الذي تتجلّى فيه حكمة الخالق المشرّع.

المحرّر

المبحث الأوّل: المميّزات التكوينيّة والتشريعيّة

أوّلًا: مقولة التّساوي في الحقوق والواجبات

لا بدّ من الإجابة عن مقولة أنّ المرأة يجب أن تتساوى مع الرجل في الحقوق والواجبات، مع العلم بالاختلاف بينهما في عالم التكوين، فكيف نعطيها حقوقًا وواجبات واحدة وهي مختلفة تكوينًا مع الرجل؟ وحتّى لا تبتعد المرأة تحت اسم المساواة عن

---

[١]- أستاذ حوزوي للدروس العالية، محقّق في العلوم الإسلامية.

أداء الواجبات والحقوق الإسلاميّة، ولا تستبدل دورها في عالم التّشريع والتّكوين باسم الحرّيّة فتذهب لتمارس دورًا غير دورها التكوينيّ، ولكي لا تبقى محكومة بالنظرة الدونيّة من قِبل الرجل، كان لا بدّ من معالجة هذه القضيّة من عدّة نواح، أهمّها:

ما يشترك ويتمايز به الذكر والأنثى: قال تعالى:﴿**قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى**﴾[١]. ينقسم التكوين الإنسانيّ إلى ذكر وأنثى ولا ثالث، وما يُسمّى بالخنثى فإنّها بحسب الإطلاق تسمية صحيحة، إلا أنّها في الواقع ترجع إمّا إلى الذكورة أو الأنوثة[٢]...، وعندما ننظر إلى هذا الإنسان بمصداقَيْه (الذكر والأنثى) نجد أنّ هناك قاسمًا مشتركًا تكوينيًّا بينهما:

أنّ لكلٍّ منهما روحٌ وبدن، وماهيّة الروح الموجودة عند الأوّل موجودة لدى الآخر، ولها قابليّة التّكامل والسقوط، ومفطورة على حبّ الكمال والجمال والمعرفة، ولها خصائص التّفكير والإرادة والاختيار، وهي خصائص تمتاز بها الروح في كِلاع المصداقين دون تفاوت.

أنّ بدن كلٍّ منهما يمتاز بالقامة المنتصبة وباللسان المُفصح عن مكنوناته، واليدِ العاملة، وبناءً عليه لا بُدّ تبعًا لحكمة الله تعالى أن يكون لكِلا المصداقين مجموعة من التكاليف الموحّدة، وهي تكاليف فُرضت عليهما من حيثيّة كونهما إنسانًا، إذ يشتركان في العبوديّة لله جلّ وعلا.

كلاهما مطالب بالأخوة لبني النوع الإنسانيّ، قال تعالى: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّه وَرَسُولَهُ أُوْلَـئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّه إِنَّ اللَّه عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[٣]،

---

[١]- سورة طه، الآية٥٠.

[٢]- ولذا في الفقه الاستدلالي بحثٌ مفصّل عن حكم الخُنثى، من ناحية اكتشاف ماهيّتها، وأحكامها المتعلّقة بها، لأنّه قد يكون هناك خنثى واضحة المعالم الشرعيّة وتُحدَّد بوضوح ما إذا كانت ذكرًا أو أنثى، وأخرى لا تُحسم كلّ المعالم الشرعيّة حولها وتُسمى (بالخنثى المُشكِل) التي يجب عليها كلا التكليفين، وإن كان ذلك فرضًا نادرًا إلا أنّه من الناحية الشرعيّة لا بدّ أن نبحث في موضوعه ونعطيه الأحكام الاحتياطيّة.

[٣]- سورة التوبة، الآية٧٠.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾[١].

جعل ميزان الأفضليّة بين بني البشر ذكرًا كان أو أنثى مَبْنِيًّا على التّقوى، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٢].

جعل ما ثبت من الجزاء على تأدية التّكليف واحدة، فما ثبت من الجزاء له يثبت لها، قال تعالى:﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخْرِجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُواْ وَقُتِلُواْ لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّن عِندِ اللّهِ وَاللّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَـئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾[٤].

جُعلت حرّيّة المعتقد لهما واحدة، قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ...﴾، هذا فضلًا عن الآيات العامّة الكثيرة في القرآن الكريم التي تحثُّ على التفكّر والتعقُّل والتدبّر.

أثبت لهما حقّ الملكيّة، قال تعالى: ﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ اللّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُواْ اللّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾[٥]، فلماّ أثبت لها الاكتساب أثبت لها الملكيّة.

---

[١]- سورة الأحزاب، الآية٣٦.

[٢]- سورة الحجرات، الآية١٣.

[٣]- سورة آل عمران، الآية١٩٥.

[٤]- سورة النساء، الآية١٢٤.

[٥]- سورة النساء، الآية٣٢.

أثبت لها حرّيّة التّصرّف في ناتج الاكتساب بجواز صرفه على نفسها أو على الآخرين، في أيّ شيء تملكه من مال أو غيره، كما ألزمهما بالوفاء بالعقد أو العهد أو اليمين مع الآخرين ومع الله، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ...**﴾[١].

جعلها مسؤولةً عن تصرّفاتها كما الرجل في قوله تعالى: ﴿**... فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**﴾[٢] فما يفعلونه بأنفسهنّ من معروف، فلا حقّ لأحد أن يمنعهُنّ عنه.

ورد في القرآن أقذع ذمٍّ من الله تعالى للحالة التي تعتري المرء عند استقباله الأنثى لحظة ولادتها، وهذه حالة مشتركة بين الذكر والأنثى، وقد تكون عند الأنثى أشدّ، قال تعالى: ﴿**وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلاَ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ**﴾[٣]، مع وعد الله تعالى بالمحاسبة على قتلها ووأدها بقوله تعالى:﴿**وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ**﴾[٤].

المميّزات بين الذكر والأنثى

إن الميزة هنا ليست بمعنى الأفضليّة، بل بمعنى الفارق، فيكون المعنى عندها أي ما تفترق به الأنثى عن الذكر، وهي عدَّة أمور:

بدن الأنثى مهيّأٌ لحمل الجنين وتغذيته وليدًا، مع إضفاء نوع من الجمال عليه، بخلاف بدن الذكر.

بدن الذكر مهيّأٌ لتحمّل الصعاب والشدائد، وصعوبة العيش، وتمتاز نفسه بالإقدام في الدخول إلى المستقبل المجهول والجرأة، فيتحمّلهما من ناحية العقل وضابطته: التفكّر

[١]- سورة المائدة، الآية١.

[٢]- سورة البقرة، الآية٢٣٤.

[٣]- سورة النحل، الآية٥٨-٥٩.

[٤]- سورة التكوير، الآية٨-٩.

بعواقب الأمور ونتائجها لكي يُحكم سيره تبعًا لهذه العواقب، فالذكر غالبًا ما يُفكر بالمجتمع وعوامله الخارجيّة، بخلاف الأنثى فإن جُلَّ تفكيرها غالبًا ما ينصبُّ على الأسرة وعواملها الداخليّة، وفي الرجل وما يُنتج من أولاد وإسعاد وتربية وحضانة وهذه ليست منقصة لكليهما.

تمتازُ نفسُ الأنثى برقّة القلب، وزيادة الأحاسيس اللطيفة، والشعور المرهف، بخلاف الذكر فإنّه منغمس في الحياة والمجتمع والعمل في الخارج.

جثّة الذكر أضخم من جثّة الأنثى وأطول منها بشكل عامّ، وهو أخشن والأنثى ألطف وأكثر نعومة، ونموّ العضليّ أكثر منها، وهي أسرع منه إلى البلوغ، وفي الإعراض عن الجنس، وأسرع بالنطق حال الطفولة، وأكثر مقاومة قِبال الأمراض.

تميل نفس الذكر من حين الطفولة ومن دون معلّم إلى الألعاب الرياضيّة والصيد والحركة، أحاسيسه أكثر عدوانيّة، فهو يميل إلى الهجوم، والصخب، أمّا الأنثى فأحاسيسها سِلميّة، ولا ترغب بالهجوم، وهي أكثر حيطة من الذكر، وأكثر تديّنًا، وألسن وأكثر كلامًا، وهي أكثر خوفًا وتعبّدًا بالعُرف، فلا تقوم عادةً بثورة اجتماعيّة أو تغيير سلوكيّ، فهي دائمًا تتعبّد بالأمور السائدة وتعتبرها جزءًا من كيانها.

أحاسيس الأنثى أكثر انفعالًا من الذكر، مع أنّها تميل إلى الجمال والزينة والأزياء، فهي منذ الطفولة وبداية وعيها تبحث عن شيء تحمله وتجعل منه طفلها، فعواطف المرأة أموميّة وعلاقتها بالأسرة أمتن وأقوى.

في العواطف المتبادلة بينهما، نرى أنّهما متعاكسان، وهذا أمر ضروري ليجلب أحدهما الآخر، فلو كان كلاهما من نفس الجانب فكيف تُبنى الأسرة، فلا بدّ من أن يكونا كالحديد والجاذبيّة فيجلب أحدهما الآخر.

الذكر أسير شهوته، والأنثى أسيرة لحُبِّه لها وليست أسيرة الشهوة أبدًا.

يعشق الذكر الأنثى التي يميل إليها أو يختارها، بعكس الأنثى فإنّها تعشق الذكر

الذي اختارها، فليست هي من يختار لكنّها إذا وجدت من الذكور واحدًا اختارها فتحبّه.

يريد الذكر مصاحبة الأنثى وجعلها شريكة له، ولكن بشرط أن يجعلها تحت تصرّفه، ويكون هو القيّم عليها، هكذا أحاسيسه، والأنثى تريد مشاركة الرجل في الحياة، لكنّها تريد أن تمتلك قلبه لا أن تجعله تحت تصرّفها، فهو يريد التّسلط والتّصرف بفوقيّة، وهي تريد التّصرّف من الداخل أي من القلب.

يريد الذكر أن تستهويه الأنثى كي تعجبه فيطلب منها أشياء وأشياء، والأنثى لا تريد من الذكر أن يستهويها، فهي إن علمت أن لديه ميولًا معيّنة، فتعمل تبعًا لميوله وليس تبعًا لميولها.

تريد الأنثى من الذكر الشجاعة والرجولة، وهو يريد منها الجمال والعاطفة.

تعتبر الأنثى حماية الذكر لها أغلى الأشياء، ويعتبر الذكر أنّ المكث الدائم إلى جانب الأنثى المحبوبة أمر مملّ بعكسها هي، فإنّها تحبّ مصاحبة معشوقها على الدوام.

يميل الذكر إلى البقاء على الحالات الاعتياديّة في كلّ يوم كاللباس مثلًا، أمّا هي فترغب بالتغيير على الدوام لتكون كائنًا جديدًا، فتهتم بهندامها وأناقتها أكثر منه.

تُحبّ الأنثى أن يُظهر الذكر الحُبَّ لها على الدوام، ويحبّ الذكر أن تُظهر له اعتزازها وافتخارها به.

يُريد الذكر غالبًا أن يُدخل الأنثى في دينه ومذهبه ومعتقده وآرائه وأفكاره، ويسهُل عليها تغيير كلّ ذلك فتترك كلّ شيء تبعًا له، فنرى أن الأنثى تُغَيّر شهرتها تبعًا لزوجها بخلافه.

يشعر الذكر في فترة الشيخوخة بالخسارة والتحسّر، والأنثى على عكسه تحسّ بالرضى البالغ، فأفضل شيء عندها أن يكون لديها دار وأحفاد.

بعد بيان هذه الميزات، فهل يقتضي أن يكون التكليف الذكريّ هو بعينه على الأنثى؟

فالمولى عزّ وجل كلّف الرجل أن يخرج ويتاجر ويسافر ويغامر في الحياة، فهل

يحسن أن يطلب من المرأة ذلك؟ وهل هذا يتوافق مع قدرتها البدنيّة والفكريّة؟

فإنّ جعل التكليف واحدًا لكليهما، فيكون قد ظلمهما، كما لو فرض تكاليف الذكر على الأنثى وتكاليف الأنثى على الذكر.

ثانيًا: دور الأنثى في الشريعة

بعد بيان الميزات التكوينيّة بين الذكر والأنثى، يقتضي أن يختلف دورهما في الشريعة، ونبدأ بالأنثى الذي ينحصر دورها في أمرين:

الأوّل: دور الزوجة وبه السعادة.

الثاني: دور الأمّ وبه قِوام الأسرة.

عن دور الزوجة، أشار المولى تعالى في كتابه العزيز: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[١]، فنرى أن شخصين من بيئتين وتفكيرين مختلفين يصبحان بعد العقد في التكوين الداخليّ متحدّين بالأحاسيس والتفكير، ويَشْعُر كلٌّ منهما بأنّه جزء من الآخر، وأنّهما يتكاملان ببعضهما، وهذا من مظاهر التدبير الربوبيّ.

يعتقد كثير من الناس أنّ الباعث في سعادة الأسرة واستمرارها هي المودّة منفردة، والتي نصطلح عليها بـ «الحبّ»، ولكن بعد تجاوز المرء سِنَّ الأربعين لا يبقى هناك حُبٌّ، والواقع يؤيّد ذلك، وعليه فالأسرةُ بحاجةٍ إلى باعثٍ آخر وهو الرحمة، وبدونه نجد أنّ الأسرة تترنّح، ومن الممكن أن تتجه نحو التفكّك والانحلال.

بهذا الباعث الذي هو الرحمة، يمكن أن تستمرّ الأسرة إلى مرحلة الشيخوخة، ووصول أحد طرفي الأسرة أي الزوج والزوجة إلى مرحلة العجز، فإذا لم يكن هناك رحمة بينهما لا يخدم أحدهما الآخر.

---

[١]- سورة الروم، الآية ٢١.

عن دور الأمومة، أشار المولى تعالى في كتابه العزيز: ﴿**وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ**﴾[١]، وقال تعالى: ﴿**وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا...**﴾[٢].

فالأمّ تحمّلت عناء الحمل والرضاعة والتربية، فكان لها ثلثا البرّ وللأب الثلث الباقي.

ثالثًا: دور الذكر في الشريعة

ينحصر دور الذكر في أمرين:

الأوّل: دور الزوج، وبه السعادة التي تتحقّق من داخل البيت.

الثاني: دور العامل، وبه جَعْلُ الأسرة جزءًا من المجتمع الإنسانيّ، فهو الذي يُنتج ويأتي بالمال ويدير المنزل ويربطه بالمجتمع الخارجيّ.

في الواقع هناك خلطٌ كثير في موضوع عمل الأنثى خارج البيت الأسريّ، فكثُر الكلام بين المسلمين وغيرهم حوله، وزعم بعض من حمل دعوة المساواة بينها وبين الرجل أنه من الواجب على المرأة أن تكون عاملة كما هي إنسانة، ولا ندري من أين جاء بهذا الوجوب؟

الشريعة الإسلاميّة لم تُلزمها بذلك إلا أنّها لم تُحرّم عليها العمل لإمكان أن تمّر المرأة بظروف وضرورات حال موت زوجها أو مرضه مع عدم وجود معيل لها، وعدم وجود بيت مال للمسلمين، فمن يعيلها وأولادها؟ عند ذلك قد تضطر إلى العمل وهنا مقتضى الضرورة.

---

[١]- سورة لقمان، الآية ١٤.

[٢]- سورة الأحقاف، الآية ١٥.

وبالخلاصة: الشريعة الإسلاميّة لم تُحرّم على الأنثى العمل بحكم الضرورة ولم تلزمها به، بل تعتبر بأنّ الحكم المثاليّ لها هو الأمومة والزوجيّة فقط.

ولذا نلاحظ أنّ المولى جلّ وعلا عندما بنى هذه الأحكام للزوجة جعل ملاك العدل والمصلحة بين الجنسين أن تجري الحياة بينهما على مقتضى التعاون، وليس على مقتضى الواجبات والحقوق كما هو الحال في الحضارة المادّيّة، فلم يبيّن مقدار ما على الأنثى أن تعمل في البيت الأسريّ، ولا يوجد حكم شرعيّ واضح في القرآن يدلُّ على ذلك، بل أخفاه ولا يدركه إلّا الفقهاء، لأنّه ترك فسحة للتعاون بينهما، ويتدخّل عند حصول الخلاف والشقاق، فعندما يختلفان ويؤول الأمر إلى الطلاق الملازم لحصول مفسدة على الأولاد يتدخّل الحاكم الشرعي، ليُبيِّن ما يجب على الأنثى أن تعمل وما يجب على الذكر أن يبذل.

وفي الخلاصة: نرى أنّ المولى جلّ جلاله عندما أنزل شريعته أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى، فدورُ الأنثى في الحياة المُثلى مقتصر على الزوجيّة والأمومة، وفي حال الضرورة أباح لها العمل خارج إطار البيت الأسريّ، وكلّ منهما جائز، باعتبار أنّ الأحكام تبعًا للمقتضيات كأن تكون امرأة وزوجة وأمًّا قادرة على أن تعمل، فهل نمنعها ذلك؟

قال تعالى: ﴿**قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا**﴾[١]، وقال تعالى: ﴿**قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى**﴾[٢]، هداهُ ليعمل تبعًا لمواهبه ولكماله وللقابليّات الموجودة لديه.

---

[١]- سورة الإسراء، الآية٨٤.

[٢]- سورة طه، الآية٥٠.

المبحث الثاني: العلاقات الأسريّة

أوّلًا: العلاقة بين الزوج والزوجة

قال تعالى: ﴿...وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[١].

العلاقة بين الزوج والزوجة داخل الأسرة محكومة بقاعدة العدل، وهي أساس الحكم في كلّ الأمور؛ لأنّ العقل يعتمد عليها ويذعن بها، لأنّها من القضايا التي قياساتها معها، فعندما يقال: إنّ العدل حسنٌ، فهو حسنٌ في كلّ موارده دون أن نأتيَ بدليل يدلّ عليه؛ لأنّ معنى العدل هو الحُسن.

ثمَّ إن هناك أمورًا:

١. قاعدة العدل تقتضي بالنسبة للزوج والزوجة ولكلّ فرد من أفراد المجتمع أن يكون له حقٌّ في قِبال واجبٍ ثابتٍ عليه، فلا يمكن المطالبة بحقٍّ من الحقوق قبل تأدية الواجب الثابت. أي ليس من المنطق والعدل أن يقول المرء: أين حقوقي؟ دون أن يقدّم شيئًا، بل يلزم أن يؤدّي عملًا ما، ومن ثم يقول: ما هو الحقّ الذي ثبت لي قِبال العمل الصادر منّي؟

وبناءً عليه، فالعدل يقتضي أن يكون الحقّ الذي يثبت لكلّ فردٍ، [ومن جملة الأفراد الزوج والزوجة]، قِبال واجب سابق، والعدل يقتضي أن يكون الواجب قِبال الحق. وحتى تتّضح هذه القاعدة أكثر نقدم هذا المثال: إذا نظرنا إلى الإنسان، فإنّ لديه استعداداً لتلقي العلوم وتحمّلها واستثمارها وترتيبها في مصاديقها المختلفة، وما دام هذا الانسان يمتلك هذه الاستعدادات القابلة للتكامل، فيحسن أن يحمل واجبًا، وهو طلب العلم مثلًا، إذًا فإن أوّل ما ثبت عليه هو الوجوب، ولكن بناءً على الاستعدادات الموجود في المصداق الإنسانيّ، وثانيًا يصدق الوجوب على هذا الاستعداد لينمّيه من عالم الشأنيّة إلى

---

[١]- سورة البقرة، الآية٢٢٨.

عالم الفعليّة، فيترقّى به من درجة دنيا إلى درجة عُليا. وبعد أن ثبت عليه وجوب طلب العلم، فإنْ حصّله يستحقّ حينئذٍ التقدير، وهذا الحقّ استحقّه وثبت له بعد أن ثبت عليه واجب سابق، وما ثبُت عليه إلا لأنّه يحمل مقتضيات وقابليّات يستطيع أن يؤدّي بها وظيفة هذا الواجب.

فإذًا قاعدة العدل أوّلًا تقتضي أن يكون الحق قِبال واجب ثبُت سابقًا، فما يُشاع الآن أنّه تثبت الواجبات بعد ثبوت الحقوق يعني أن تُطالب بحقوقك أوّلًا ثم تسأل ما هي واجباتك، فهذا خطأ بل يجب أن ترى أوّلًا ما هو المطلوب منك ثم تطالب بحقوقك.

٢. قاعدة العدل تقتضي أن يثبت حقّ على مصداق ما بما عليه من واجبات بمقدار ما له من مؤهّلات، فالحقوق إذا ثبُتت لهذا المصداق في قبال واجباته لا واجبات بقيّة المصاديق. يعني هذا الحقّ في القاعدة الأولى أثبتناه تبعًا للواجب، فإذًا تثبت الحقوق، بما عليه من واجبات ولم تثبت له لأنّ مصداقًا آخر له حقوق أخرى، ولا يُلاحظ في عالم الحقوق المصاديق الثابتة، إنما تُلاحظ الحقوق بمقدار ما عليك من واجبات، فثبت لك حينئذٍ حقوق بإزائها.

بناءً على ذلك نرى أنّ استعدادات الذكر مختلفة - وقد ذُكرت سابقًا عند الحديث عن الفوارق بين ماهيّة الذكر والأنثى -، فلا بد من أن يثبت على الذكر واجبات مختلفة عن الواجبات المترتّبة على الأنثى للتباين الموجود بينهما في القابليّات النفسيّة والفكريّة والبدنيّة والفعليّة، وإذا اختلفت الواجبات فلا محالة حينئذٍ أن تختلف الحقوق، وعليه يثبت حقّ الذكر بعد أدائه الواجبات ليتوّج به كماله، كما أنّ الأنثى يثبت لها حقوق بعد أن تؤدّي واجباتها لتتوّج كمالها، ولمّا كانت المقتضيات مختلفة، فلا بدّ أن تختلف الواجبات، ولمّا اختلفت الواجبات، فلا بدّ أن تختلف الحقوق، ومن هنا تعرف أنّ الذكر والأنثى كوكبان دائران يسيران في دائرتين، وليسا متشابهين في كلّ النواحي، فهناك قاسم مشترك إنسانيّ صحيح، ولكن للرجل مسير التعقّل والتدبير، وللمرأة مسير الرحمة والحنان والعاطفة.

وقد تكون بعض حقوق المرأة مهدورة ليس فقط عند المسلمين، فإنّها مهدورة أيضًا سواءً كانت إنسانيّة أو أنثويّة عند غير المسلمين وبشكل كبير.

فعند المسلمين على الأقل حُفظت حقوقها في التّشريع وإن لم تُعط حقوقها ممارسة وأداءً بالمستوى اللازم، وإنّما عند غيرهم لم تُحفظ هذه الحقوق ولم تُعط دورها لا ممارسة ولا تشريعًا، ومع ذلك ففي هذا القرن الأخير أتتنا دعوة مساواة المرأة مع الرجل في الحقوق، وأنّ الحقوق التي ثبتت للرجل لا بدّ أن تثبت عينها للمرأة، ويقولون إن العدل يقتضي التّساوي، نعم تصحّ هذه القاعدة عند تساوي الطرفين، فإذا ورث ولدان ذكران ائة دينار فمقتضى العدل التناصف، وغير ذلك يكون ظلمًا والظلم نقيض العدل.

ولكن فاتهم أنّ حقوق المرأة لا يحسُنُ هنا في هذا المقام أن تكون متساوية مع حقوق الرجل من ناحية الكمّ، لأنّ قاعدة العدل تقول بالتناصف الكمّيّ بين شخصين من موضوع واحد وجنس واحد، لكن مع اختلاف الموضوعات لا يمكن أن تُنصّف الحقوق ولا الأحكام، وذلك لأمرين:

الأوّل: لأنّه ليس على المرأة واجبات بمقدار ما على الرجل.

الثاني: إن طبيعة المرأة تختلف عن طبيعة الرجل، فإذا ساويت بينهما على اختلاف الموضوع فهذا على خلاف العدل، ومثاله: بأن يساوي الأب بين أولاده مع اختلاف أعمارهم بأن يحمّلهم واجبات واحدة على أن هذا مقتضى العدل والتناصف، بل يكون عين الظلم لتفاوت العمر بينهما، فالعدل يقتضي التّساوي مع الاتّحاد الموضوعي، وأمّا مع اختلافه فيكون ظلمًا.

فالعدل يقتضي إثبات الحقوق بمقدار ما على المصداق من واجبات، ومن هنا نفهم بلاغة القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿**...وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ...**﴾[١]، فاللام هي لام الاختصاص، وتدل على أن لها حقًّا بمقدار ما ترتّب عليها من واجبات، وليس بمقدار ما للرجل من حقوق.

---

[١]- سورة البقرة، الآية٢٢٨.

بناءً على ما تقدَّم من الفوارق بين الأنثى والذكر، فقد ثبت أنّ لديها مقتضيات الأمومة والزوجيّة ولا ثالث، فبالنسبة إلى مقتضيات الأمومة، فإنّ الله تعالى لم يوجب عليها الحمل والرضاعة، بل جعل فطرتها تشدّها إلى ذلك، وفي عالم الحكمة يقولون إنه عندما يكون الدافع تكوينيًّا يدفع الإنسان نحو الفعل، فلا داعي للدافع التشريعيّ، فأحد الدافعين كافٍ في الدعوة إلى البعث والتحريك.

ومثال ذلك في القرآن الكريم، حيث لا نجد آية تأمر الوالد برعاية الولد، لكونه متعلِّقًا به بالفطرة، فإنّه يفديه بالمال والنفس، ومعه فلا حاجة لوجود دافع تشريعيّ أو قرآنيّ.

وكذلك الأمر مع المرأة حيث إنّ الدافع التكوينيّ يشدّها دائمًا للأمومة، ونرى بالوجدان أنّها تسعى باستمرار لتحقيقها، مع علمها المُسبق بما ستلاقيه من آلام مترتبة على الحمل والولادة والحضانة وعلى إيثار الرضاعة، فهي عند الحمل تؤثره بروحها، وبدمها وغذائها وصحّتها، فعالم الأمومة قائم على التّضحية والفداء والإيثار وهي أرقى وأسمى أشكال العطاء.

صحيح أنّ الأب يدفع بنفسه في مخاطر الدنيا ويتحمّل أهوال الطبيعة لجني المال لعائلته، إلّا أنّ هذا لا يعني المساواة بين متاعب الأمّ وسعي الأب، ولذا فإنّ المولى تعالى قسّم البِّر أثلاثًا، ثلثاه للأم والثلث الباقي للأب، لما روي عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: «**يا رسول الله، من أبَرّ؟ قال: أمّك، قال: ثم مَن؟ قال: أمّك، قال: ثمّ مَن؟ قال: أمّك، قال: ثمّ مَن؟ قال: أباك**»[١].

وأمّا بقيّة الروايات التي تُبرِز ما لها من ثواب، فمنها:

عن أبي عبد الله عليه السلام إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «**أيّما امرأة رفعت من بيت زوجها شيئًا من موضع إلى موضوع تريد به صلاحًا نظر الله عز وجل إليها ومن نظر الله اليه لم يعذّبه**»، فقالت أم سلمة: ذهب الرجال بكلّ خير فأيّ شيء للنساء المساكين؟

[١]- وسائل الشيعة، ج٢١، كتاب النكاح، أبواب أحكام الأولاد، الباب: ٩٤، الحديث: ١.

فقال عليه السلام: «**بلى إذا حملت المرأة كانت بمنزلة الصائم القائم المجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، فإذا وضعت كان لها من الأجر ما لا تدري ما هو لعظمه، فإذا أرضعت كان لها بكل مصّة كعدل عتق محرّر من ولد إسماعيل، فإذا فرغت من رضاعه ضرب ملك على جنبها (جنبيها) وقال استأنفي العمل فقد غُفر لك**»[١].

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: «**النفساء تُبعث من قبرها بغير حساب؛ لأنّها ماتت في غّم نفاسها**»[٢].

روى النوريّ في المستدرك قصّة امرأة كانت تُسمى حولاء، وكانت عطّارة لآل الرسول، فأمرها زوجها يومًا فأنترته، فأمسى وهو ساخط عليها. فلما عرفت أنّه ساخط عليها، لطمت وجهها وعفّرت خدّها وبكت بكاءً شديدًا ورجفت نفسها مخافة ربّ العالمين وخوفًا من نار جهنّم يوم وضع الموازين، فلم تذق تلك الليلة نومًا وكانت أطول عليها من يوم الحساب لسخط زوجها عليها وما أوجب الله عليها من الحقّ، ولمّا كانت هذه القصّة طويلة اقتطفنا منها بعض الفقرات رعاية للاختصار: قال: فلمّا أصبح الصباح تبرقعت وأخذت على رأسها رداء وخرجت سائرة إلى دار رسول الله صلى الله عليه وآله فلمّا وصلت أنشأت تنادي: السلام عليكم يا آل بيت النبوّة ومعدن العلم والرسالة ومختلف الملائكة أتأذنون لي بالدخول عليكم، رحمكم الله. فسمعت أمّ سلمة كلامها فعرفتها، فقالت لجاريتها: أخرجي فافتحي لها الباب، ففتحته لها فدخلت. فقالت أم سلمة: ما شأنك يا حولاء؟ وكانت من أحسن أهل زمانها. فقالت: خائفة من عذاب ربّ العالمين، غضب زوجي عليّ فخشيت أن أكون مبغضة. فقالت لها أم سلمة: اقعدي لا تبرحي حتى يأتي رسول الله صلى الله عليه وآله. فجلست حولاء تتحدّث مع أم سلمة، فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: إنّي لأجد الحولاء عندكم، فهل طيّبتكم منها بطيب؟ فقالوا: لا والله يا نبي الله صلى الله عليك وعلى أهل بيتك الطاهرين، بل جاءت سائلة عن حقّ زوجها. ثم قصّت له القصّة، ومما قال لها رسول الله صلى الله عليه وآله: «**يا حولاء: والذي بعثني بالحق نبيًّا ورسولًا ومبشّرًا ونذيرًا،**

---

[١]- جامع أحاديث الشيعة، السيد البروجردي، ج٢١، ص٣٨٨.

[٢]- بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج١٠١، ص١٠٧.

ما من امرأة تحمل من زوجها ولدًا إلاّ كانت في ظل الله عزّ وجلّ حتى يصيبها طلق، يكون لها بكلّ طلقة عتق رقبة مؤمنة، فإذا وضعت حملها وأخذت في رضاعه، فما يمصّ الولد مصة من لبن أمّه إلّا كان بين يديها نورًا ساطعًا يوم القيامة، يعجب من رآها من الأوّلين والآخرين وكتبت صائمة قائمة وإن كانت مفطرة، كتب لها صيام الدهر كلّه وقيامه، فإذا فطمت ولدها قال الله جلّ ذكره: يا أيّتها المرأة قد غفرت لك ما تقدّم من الذنوب فاستأنفي العمل رحمك الله»[١].

إذًا بالأمومة ثبَت لها هذا الحقّ من البِرِّ والثواب، وقبل الدخول في بيان ما لها من حقوق، لا بدّ من الإشارة إلى أنّه لا يمكن لأحد أن ينتزع ما لها من حقوق ويضع لها ضوابط من عنده، بل عليه التّعبد بما جاء في الشريعة، ومن باب التبرّك بما ورد من روايات عن أهل بيت العصمة عليهم السلام نذكر منها:

روي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «**الصَّلاَةُ قُرْبَانُ كُلِّ تَقِيٍّ، وَالْحَجُّ جِهَادُ كُلِّ ضَعِيفٍ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْبَدَنِ الصِّيَامُ، وَجِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعُّلِ**»[٢].

حُسْنُ التَّبَعُّلِ الوارد في الروايات وهو الواجب على الزوجة، ومعناه: هو إطاعة الزوج في التمكين ومقدّماته، ورفع منفّراته وإحضار مقتضياته أي من اللباس والطيب وأيضًا السير بعادات حسنة معه لجلب إقبال قلبه، واستحضار مودّته.

روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: «**لا تؤدّي المرأة حقّ الله عزّ وجل حتى تؤدّي حقّ زوجها**»[٣].

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: «**اذا صلّت المرأة خمسها وصامت شهرها وحجّت بيت ربّها وأطاعت زوجها وعرفت حقّ عليّ، فلتدخل من أيّ أبواب الجنان شاءت**»[٤].

---

[١]- مستدرك الوسائل، المحدّث النوري، ج١٤، ص٢٣٩.

[٢]- حُسْنُ التَبَعّل: إطاعة الزوج.

[٣]- مستدرك الوسائل، المحدّث النوري، ج١٤، ص٢٥٧.

[٤]- وسائل الشيعة، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، ج٢٠، الباب ٧٩، الحديث: ٤.

عن جابر بن عبد الله قال: سمعته يقول: كنّا عند النبي صلى الله عليه وآله، فقال: «**إن خير نسائكم الولود الودود العفيفة العزيزة في أهلها الذليلة مع بعلها، المتبرّجة**[١] **مع زوجها الحصان**[٢] **على غيره، التي تسمع قوله وتطيع أمره، وإذا خلا بها بذلت له ما يريد منها، ولم تبذل**[٣] **كتبذّل الرجل**»[٤].

عن جابر بن عبد الله قال: سمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**ألا اخبركم بشرار نسائكم؟ الذليلة في أهلها، العزيزة مع بعلها، العقيم الحقود، التي لا تتورّع من قبيح، المتبرّجة إذا غاب عنها بعلها، الحصان معه إذا حضر، لا تسمع قوله، ولا تطيع أمره، وإذا خلا بها بعلها تمنّعت منه كما تمنع الصعبة**[٥] **عند ركوبها، ولا تقبل منه عذرًا ولا تغفر له ذنبا**»[٦].

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**خير نسائكم التي إذا خلت مع زوجها خلعت له درع الحياء، وإذا لبست لبست معه درع الحياء**»[٧].

وعليه فإن أتت بهذين الأمرين من التمكين ومقدّماته ثبتت لها النفقة، قال تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللَّه بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ...**﴾[٨]، وقال تعالى: ﴿**... وَعلىَ الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا...**﴾[٩].

وأما الروايات فكثيرة، منها:

---

[١]- التبرج: اظهار الزينة «هامش المخطوط».

[٢]- الحصان: العفيفة «هامش المخطوط».

[٣]- التبذل: ترك التصاون «هامش المخطوط».

[٤]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٦، الحديث: ٢.

[٥]- الفرس البريّة عند ركوبها.

[٦]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٧، الحديث: ١.

[٧]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٦، الحديث: ٣.

[٨]- سورة النساء، الآية٣٤.

[٩]- سورة البقرة، الآية٢٣٣.

عن الفضيل بن يسار، عن أبي عبد اللهعليه السلام في قوله تعالى: ﴿**... وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ...**﴾[١] قال: إن أنفق عليها ما يقيم ظهرها مع كسوة، وإلا فُرّق بينهما.

عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبد اللهعليه السلام: «**ما حقّ المرأة على زوجها الذي إذا فعله كان محسنًا؟ قال: يشبعها ويكسوها، وإن جهلت غفر لها، وقال أبو عبد اللهعليه السلام: كانت امرأة عند أبيعليه السلام تؤذيه فيغفر لها**»[٢].

عن إسحاق بن عمّار، أنّه سأل أبا عبد اللهعليه السلام عن حقّ المرأة على زوجها؟ قال: «**يشبع بطنها ويكسو جثّتها وإن جهلت غفر لها، الحديث**»[٣].

فإن طبّق هذا الحقّ، فالغالب من المشاكل الزوجيّة تُحلّ ضمن هذه الحدود، وقلّما نجد بيتًا يميل إلى طلاق أبدًا، وكما روي أنّه لما مرض علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام مرضه الذي توفي فيه، فجمع أولاده محمّدًاصلى الله عليه وآله، والحسن وعبد الله وعمر وزيدًا والحسين، وأوصى إلى ابنه محمّد بن عليعليه السلام وكنّاه بالباقر، وجعل أمرهم إليه، وكان فيما وعظه في وصيّته أن قال: «**يا بني، إنّ العقل رائد الروح، والعلم رائد العقل، والعقل ترجمان العلم، واعلم أنّ العلم أبقى، واللسان أكثر هذرًا، واعلم يا بني أنّ صلاح الدنيا بحذافرها في كلمتين، إصلاح شأن المعايش ملء مكيال ثلثاه فطنة، وثلثه تغافل، لأنّ الإنسان لا يتغافل إلّا عن شيء قد عرفه وفطن له**»[٤].

ومن إصلاح شأن المعيشة في الحياة الزوجيّة أن يتعاطى الزوج على هذه القاعدة: ثلثاه تغافل، وثلث فطنة، أي أن يتغافل الزوج عنها فيما تفعله ويغضّ البصر عنها وإن جهلت غَفَرَ لها.

---

[١]- سورة الطلاق، الآية٧.

[٢]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٨٨، الحديث: ١.

[٣]- وسائل الشيعة، ج٢١، كتاب النكاح، أبواب النفقات، الباب ١، الحديث: ٣.

[٤]- مستدرك الوسائل، المؤلف: المحدّث النوري، ج٩، ص٣٨.

وأما النفقة فإنها بإجماع الفقهاء مشروطة بأمرين:

العقد الدائم

التمكين التام

فالنفقة عندما يقول: «كسوتها» هو أن تكون بما هو اللائق بحقّها من المسكن وغيره، بمعنى أن يكون لها بيت تُقفل عليه بقفل، وأن تكون له مستلزماته من مطبخ وحمام ونحو ذلك.

وما دار عليه الفقهاء في النفقة هو كلّ ما تحتاجه المرأة من طعام وكسوة وإسكان وإخدام وآلات التنظيف والتجمُّل والدواء إذا مرضت، فما كان من شأنها يجب أن يُقدَّم لها.

نعم، لا يجب عليها الخدمة في البيت وحتى إرضاع الولد، فإنّه يحقّ لها أن تطلب الأجرة عليه، ما عدا إرضاعه اللِباء في الأيام الثلاثة الأُولى بعد الولادة، ولقد نَصَّ الفقهاء على ذلك: «**يجب على الأمّ إرضاع اللِباء بأجرة على الأب إن لم يكن للولد مال**».

أوّلًا: لا يجب على الأمّ إرضاع ولدها بلا خلاف، لقوله تعالى: ﴿... **فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى**﴾[١]، فلو كان واجبًا عليها الإرضاع لَما علَّقَه بلفظ «إن»، لأن فعل «أَرْضَعْنَ لَكُمْ» شأنٌ عائد لاختيارها، وعلى ذلك روايات كثيرة، منها:

ثانيًا: عن سليمان بن داود المنقريّ قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرضاع؟ فقال: «**لا تُجبر الحرّة على رضاع الولد، وتُجبر أمّ الولد**»[٢].

نعم، يُستثنى منه اللباء مع حقّها بأن تطالب بالأجرة، فإن لم يكن للولد مال، فإنّه يمكنها أن تفرض الأجرة على الأب؛ لأنّ نفقة الإبن عليه، وإن كان الأب مُعسرًا وليس لديه مال، ولم تتبرّع أخرى له، عندها يجب عليها إرضاعه الأيام الثلاثة الأُول، لأنّها هي

---

[١]- سورة الطلاق، الآية٧.

[٢]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢١، أبواب أحكام الأولاد، الباب: ٦٨، الحديث: ١.

أُمه وعليها أن تنفق عليه، ونفقته وإطعامه متعيّن في اللباء، فيجب عليها إرضاعه بدون أجرة مع كلّ هذه القيود، وعندما ينتفي أيّ قيد يمكنها حينئذٍ أن تطالب بالأجرة وذلك بنص الآية: ﴿...**فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ...**﴾[١].

قال تعالى: ﴿**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ...**﴾[٢]، وفي آية ثانية قال تعالى: ﴿**وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا...**﴾[٣]، فإن كانت مُدة الحمل تسعة أشهر وأسقطناها من الثلاثين شهرًا، فيظهر أن مُدّة الرضاعة واحد وعشرون شهرًا، والأقل من ذلك نقص، ولذا في موثق سُماعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**الرضاع واحد وعشرون شهرًا فما نقص فهو جور على الصبيّ**»[٤].

النشوز وما يترتّب عليه

ثمّ إنّ النفقة لا تسقط في حال إلا عند عدم التمكين بالفعل، للآية الكريمة: ﴿...**وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا**﴾[٥]، فسقوط النفقة متوقّف على نشوز المرأة، وهو بالاتّفاق عدم التمكين، وقد نصَّ الفقهاء عليه: «**اعلم أنّه على الزوجة التمكين من الاستمتاع، فلو بذلت نفسها في زمن دون آخر، ومكان دون آخر لم يحصل التمكين، فلو امتنعت فهو النشوز**».

إذًا مع النشوز تسقط النفقة ويكون الزوج مأمورًا بواحد من ثلاثة أشياء:

الوعظ، قال تعالى: ﴿...**وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ...**﴾[٦]؛ لأنّ النشوز له أَمارات،

---

[١]- سورة الطلاق، الآية٧.

[٢]- سورة البقرة، الآية٢٣٣.

[٣]- سورة الأحقاف، الآية١٥.

[٤]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢١، أبواب أحكام الأولاد، الباب: ٧٠، الحديث: ٥.

[٥]- سورة النساء، الآية٣٤.

[٦]- سورة النساء، الآية٣٤.

وعند حصولها يمكن له أن يبدأ بالوعظ، بأن يقول لها: إتقي الله بحقّي الواجب عليك.

الهجر في المضاجع، قال تعالى: ﴿... **وَاهْجُرُوهُنّ فِى الْمَضَاجِعِ...**﴾، وهو باتفاق الفقهاء: أن يحوِّل لها ظهره في المضجع.

إذا لم يؤثّر بها ذلك فيجوز عندها للزوج الضرب، وهو كما ذكر شيخ الطائفة الطوسي (ره): «**أمّا الضرب فأن يضربها ضرب تأديب، كما يُضرب الصبيان على الذنب، ولا يضربها ضربًا مبرحًا ولا مدميًا ولا مزمنًا، ويفرّق الضرب على بدنها، ويتّقي الوجه، وروى أصحابنا أنّه يضربها بالسواك، وقال قوم: يكون الضرب بمنديل ملفوف أو درّة ولا يكون بسياط ولا خشب**»[١].

وقد أورد الشيخ الطبرسيّ في كتابه مجمع البيان في تفسير القرآن، في تفسير قوله تعالى: ﴿... **وَاللاَّتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنّ فِى الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّه كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا**﴾[٢]، معناه: فعظوهنّ أوّلًا بالقول والنصيحة، فإن لم ينجع الوعظ ولم يؤثّر النصح بالقول فاهجروهنّ في المضاجع، عن سعيد بن جبير قال: وعَنَى به الجماع، إلا أنّه ذكر المضاجع لاختصاص الجماع بها، وقيل معناه فاهجروهن في الفراش والمبيت، وذلك أنّه يظهر بذلك حبّها للزوج وبغضها له، فإن كانت مائلة إليه لم تصبر على فراقه في المضجع، وإن كانت بخلاف ذلك صبرت عنه، عن الحسن وقتادة وعطاء وإلى هذا المعنى يؤول ما روي عن أبي جعفر قال: يحوّل ظهره إليها، وفي تفسير الكلبي عن ابن عباس فعظوهنّ بكتاب الله أوّلًا، وذلك أن يقول: اتّقي الله وارجعي إلى طاعتي، فإن رجعت وإلا أغلظ لها القول، فإن رجعت وإلا ضربها ضربًا غير مبرح، وقيل في معنى غير المبرح أن لا يقطع لحمًا ولا يكسر عظمًا، وروي عن أبي جعفر: أنّه الضرب بالسواك[٣].

وتفسير الضرب مشهور بين الأصحاب، إلاّ أنّه روى في المجمع عن مولانا الباقر عليه السلام:

---

[١]- المعجم الفقهي لكتب الشيخ الطوسي، مؤسّسة دائرة المعارف الفقه الإسلاميّ، ج٦، ص٢٩٩.

[٢]- سورة النساء، الآية٣٤.

[٣]- مجمع البيان في تفسير القرآن، الشيخ الطبرسي، ج٣، ص٦٩.

«**أنّه الضرب بالسواك**»، وبه صرّح في الرضويّ: «**والضرب بالسواك ونحوه ضربًا رقيقًا**»[١].

فما هو الضرب الرقيق؟

هو أن لا يكون داميًا للحم ولا مهشّمًا للعظم، ولا مبرحًا أي ألّا يكون شديدًا، وأنّه يجب اتّقاء المواضع التالية، الوجه والخاصرة ومُراق البطن ونحو ذلك، وألا يوالي الضرب على موضع واحد، وألا يكون الضرب بداعي التشفّي والانتقام بل بداعي التأديب (من هنا نعرف موارد ضرب الولي للصبي تأديبًا وإصلاحًا لا تشفّيًا وانتقامًا)، فلو حصل مع الضرب بالمنديل أو السواك تلفٌ أو إدماء (ضَمِن) لإطلاق الأدلّة وهذا محلّ اتّفاق كلّ الفقهاء.

استحباب الخدمة في المنزل

صحيح أنّه لا يجب على الزوجة الأمّ الخدمة في البيت، إلّا أنّه يُستحب لها، والنصوص كثيرة في بيان ما لها من أجر على خدمة الزوجة لزوجها، منها:

عن الصادق عليه السلام قال: سألت أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وآله عن فضل النساء في خدمة أزواجهنّ فقال: «**أيّما امرأة رفعت من بيت زوجها شيئًا من موضع إلى موضع تريد به صلاحًا إلّا نظر الله إليها ومن نظر الله إليه لم يعذّبه**»[٢].

ورام بن أبي فراس في كتابه قال: قال عليه السلام: «**الإمرأة الصالحة خير من ألف رجل غير صالح، وأيّما امرأة خدمت زوجها سبعة أيام أغلق الله عنها سبعة أبواب النار وفتح لها ثمانية أبواب الجنة تدخل من أيّها شاءت**»[٣].

قال: وقال عليه السلام: «**ما من امرأة تسقي زوجها شربة من ماء إلّا كان خيراً لها من عبادة سنة صيام نهارها وقيام ليلها، ويبنى الله لها بكلّ شربة تسقي زوجها مدينة في الجنة وغفر لها ستين خطيئة**»[٤].

---

[١]- رياض المسائل، ط آل البيت، المؤلف: السيد علي الطباطبائي، ج١٢، ص٩٣.

[٢]- بحار الأنوار، ط دار الإحياء التراث، العلامة المجلسي، ج١٠٠، ص٢٥١.

[٣]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٨٩، الحديث: ٢.

[٤]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٨٩، الحديث: ٣.

يبقى في الأخير بعد أن ثبت لها حقّ الزوجيّة والأمومة، فإن إيقاع الطلاق ليس بيدها، ومن الممكن أن يكون الزوج سيّئ الخُلُق فتكون هي أمام أحد أمرين:

أن تبذل له المهر وتعوّض عليه ليطلّقها، وبه يتم الخُلع أي الطلاق الخلعيّ.

أن تصبر عليه، في حال كان الزوج رافضًا وغير متجاوب.

ففي الخبر:

عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: «**من كان له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تعينه**[١] **وترضيه وإن صامت الدهر وقامت وأعتقت الرقاب وأنفقت الأموال في سبيل الله، وكانت أوّل من ترد النار**»، ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**وعلى الرجل مثل ذلك الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذيًا ظالمًا، ومن صبر على سوء خلق امرأته واحتسبه أعطاه الله (بكلّ مرة)**[٢] **يصبر عليها من الثواب مثل ما أعطى أيوب على بلائه، وكان عليها من الوزر في كل يوم وليلة مثل رمل عالج، فإن مات قبل أن تعتبه وقبل أن يرضى عنها حُشرت يوم القيامة منكوسة مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار، ومن كانت له امرأة ولم توافقه ولم تصبر على ما رزقه الله وشقّت عليه وحمّلته ما لم يقدر عليه لم يقبل الله لها حسنة تتقي بها النار وغضب الله عليها ما دامت كذلك**»[٣].

عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله -في حديث المناهي- قال: «**ونهى أن تخرج المرأة من بيتها بغير إذن زوجها**»، إلى أن قال: وقال عليه السلام: «**أيّما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله منها صرفًا ولا عدلًا ولا حسنة من عملها حتى ترضيه، وإن صامت نهارها وقامت ليلها وأعتقت الرقاب وحملت على جياد الخيل في سبيل الله، وكانت أول من ترد النار، وكذلك الرجل إذا كان لها ظالمًا**»، ثم قال: «**ألا وأيّما امرأة لم ترفق بزوجها وحملته على**

---

[١]- في المصححة ما نصه: (تعتبه) محتمل أيضًا، والأول هو الأظهر.

[٢]- في المصدر: تعالى بكل يوم وليلة.

[٣]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٨٢، الحديث: ١.

ما لا يقدر عليه وما لا يطيق لم يقبل الله منها حسنة وتلقى الله وهو عليها غضبان»[١].

قال النبي صلى الله عليه وآله: «**من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه (الله) من الأجر ما أعطاه داود عليه السلام على بلائه، ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها مثل ثواب آسية بنت مزاحم**»[٢].

يبقى هناك جملة من الروايات يحسُن الاطلاع عليها، وهي:

عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**أيّما امرأة قالت لزوجها: ما رأيت قط من وجهك خيراً فقد حبط عملها**»[٣].

علي بن جعفر في كتابه عن أخيه قال: **سألته عن المرأة المغاضبة زوجها، هل لها صلاة أو ما حالها؟ قال: «لا تزال عاصية حتى يرضى عنها»**[٤].

عن جعفر بن محمد الصادق، عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله -في حديث المناهي- قال: «**ونهى أن تخرج المرأة من بيتها بغير إذن زوجها، فإن خرجت لعنها كلّ ملك في السماء وكلّ شيء تمرّ عليه من الجنّ والإنس حتى ترجع إلى بيتها، ونهى أن تتزيّن لغير زوجها، فإن فعلت كان حقًّا على الله عزّ وجلّ أن يحرقها بالنار، ونهى أن تتكلّم المرأة عند غير زوجها وغير ذي محرم منها أكثر من خمس كلمات ممّا لا بدّ لها منه، ونهى أن تباشر المرأة المرأة وليس بينهما ثوب، ونهى أن تحدث المرأة المرأة بما تخلو به مع زوجها**» إلى أن قال: وقال عليه السلام: «**أيّما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله منها صرفًا ولا عدلًا ولا حسنة من عملها حتّى ترضيه، وإن صامت نهارها وقامت ليلها وأعتقت الرقاب وحملت على جياد الخيل في سبيل الله وكانت في أوّل من ترد النار، وكذلك الرجل إذا كان لها ظالمًا، ثم قال: ألا وأيّما امرأة لم ترفق بزوجها وحملته على ما لا يقدر عليه وما**

---

[١]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ١١٧، الحديث: ٥.

[٢]- بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج١٠٠، ص٢٤٧.

[٣]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٨٠، الحديث: ٧.

[٤]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ٨٠، الحديث: ٨.

لا يطيق لم يقبل الله منها حسنة وتلقى الله وهو عليها غضبان»[١].

وَأخرج الْبَيْهَقِيّ عَن أَسمَاء بنت يزِيد الْأَنْصَارِيَّة أَنَّهَا أَتَت النَّبِي ﷺ وَهُوَ بَين أَصْحَابه فَقَالَت: **بِأبي أَنْت وَأمي إِنِّي وافدة النِّسَاء إِلَيْك وَأعلم نَفسِي -لَك الْفِدَاء- أَنه مَا من امْرَأَة كائنة فِي شَرق وَلَا غرب سَمِعت بمخرجي هَذَا إِلَّا وَهِي على مثل رَأْيِي إِن الله بَعثك بِالْحَقِّ إِلَى الرِّجَال وَالنِّسَاء فَآمَنا بك وبإلهك الَّذِي أرسلك وَإِنَّا معشر النِّسَاء محصورات مقصورات قَوَاعِد بُيُوتكُمْ ومقضى شهواتكم وحاملات أَوْلَادكُم وَإِنَّكُمْ معاشر الرِّجَال فضلْتُمْ علينا بِالْجمعَةِ وَالْجَمَاعَات وعيادة المرضى وشهود الْجَنَائِز وَالْحج بعد الْحَج وَأفضل من ذَلِك الْجِهَاد فِي سَبِيل الله وَإِن الرجل مِنْكُم إِذا خرج حَاجًّا أَو مُعْتَمِرًا أَو مرابطًا حفظنا لكم أَمْوَالكُم وغزلنا لكم أثوابكم وربينا لكم أَمْوَالكُم فَمَا نشارككم فِي الْأجر يَا رَسُول الله** فَالْتَفت النَّبِي ﷺ إِلَى أَصْحَابه بِوَجْهِهِ كُله ثمَّ قَالَ: **هَل سَمِعْتُمْ مقَالَة امْرَأَة قطّ أحسن من مسساءلتها فِي أَمر دينهَا من هَذِه فَقَالُوا يَا رَسُول الله مَا ظننا أَن امْرَأَة تهتدي إِلَى مثل هَذَا فَالْتَفت النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِلَيْهَا ثمَّ قَالَ لَهَا: انصرفي أيتها الْمَرْأَة وأعلمي من خَلفك من النِّسَاء إِن حسن تبعل إحداكن لزَوجهَا وطلبها مرضاته واتباعها مُوَافَقَته يعدل ذَلِك كُله، فأدبرت الْمَرْأَة وَهِي تهلل وتكبر استبشارًا**[٢].

---

[١]- وسائل الشيعة، ج٢٠، كتاب النكاح، أبواب مقدماته وآدابه، الباب ١١٧، الحديث: ٥.-

[٢]- الدر المنثور في التفسير بالماثور، المؤلف: جلال الدين السيوطي، ج٢، ص٥١٨.

المبحث الثالث: منظومة الحقوق والواجبات الأسريّة

أوّلًا: حقوق الزوج وواجباته والأحكام التي تترتّب على الزوجة

قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللَّه بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّه وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّه كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[١].

الأسرة هي الخليّة واللبنة الأولى، بل المدماك الأوّل في بناء المجتمع؛ لأنّه عبارة عن عدّة أسر متكاتفة مكانًا ونطاقًا واجتماعًا.

وهي أي مؤلّفة من زوج وزوجة وأولاد، ولا معنى لوجودها من دون النظام الزوجيّ، فإذا وجدنا اثنين مشتركين في الحياة من جنس واحد، فإمّا أن يكونا أصحابًا أو إخوة، فلا يُطلق عليهما أسرة حتى لو كانوا أكثر من حيث العدد. فالأسرة لا بدّ أن تكون قائمة على النظام الزوجيّ، وهي وحدة اجتماعيّة وليست وحدة تكوينيّة (كبدن الإنسان المؤلّف من عدّة أجزاء ومع انضمامها إلى بعضها تُؤثّر وتتأثّر بالبدن تكوينيًّا)، وليست وحدة غريزيّة (كمشاعر النفس، فعندما يغضب الإنسان نجد أنّ بقيّة المشاعر النفسيّة لا تبقى تحت الاختيار بل تتفاعل)، بل هي وحدة اجتماعيّة قائمة على دخائل النفوس، وليست قائمة على نظام وضعيّ يسنّه الإنسان أو قانون متّفق عليه بينهما، لأنّ هناك مجموعة من الأحاسيس الاختياريّة وغير الاختياريّة تخرج من مكامن النفس، ولا بدّ أن يتأثّر كلّ واحد منهما بالآخر، وبسببه سوف تتأثّر هذه الوحدة الاجتماعيّة، لأنّهما لا يستطيعان أن يخفيا عن بعضهما أي شيء، من لفتات الشعور من الفعل والانفعال، من الرضى والسخط، أو الفرح والحزن.

كذلك فإنّ هذه الوحدة الاجتماعيّة قائمة على عالم الوجه (أي الظاهر)، من طلاقة اللسان وبشاشة أو عبوسة الوجه وعلى إقبال البدن وإدباره، وعلى الزيّ الخارجيّ الذي

[١]- سورة النساء، الآية ٣٤.

يتزيّا به، وكل ما له الدخل في حياة الزوجين، فلهذه الأمور تأثير في تكوين وحياة الأسرة.

فإذًا هذه الوحدة الاجتماعيّة، أي هذه الأسرة، لا بدّ لها من رئيس يديرها، ومن نظام تسير عليه، لأنّه لا يُعقل أن تكون من دون رئيس أو نظام، مع الالتفات إلى عدم وجود أب أو أُم مثاليّ سوى المعصومين عليهم السلام طبعًا.

لذا اختارت الشريعة:

١. الزوج، الرئيس والمدبّر للبيت.

٢. الزوجة، لقيادة البيت.

٣. المودّة والرحمة، نظامًا لهذا البيت.

برهان توضيحيّ

وقبل إقامة الدليل على ذلك، يستعان ببرهان السبر والتقسيم القائم على تعداد الاحتمالات، وهو الآتي:

أ. إنّ هذا البيت إمّا أن يُترك دون مدير أو رئيس، كما لو كان الأب أو الأمّ أو الأولاد، كلّ واحد منهم يمارس أموره منفردًا دون الرجوع إلى الآخر أو دون إشراف عليه من أحد.

ب. وإمّا أن يكون هناك رئيس ولا ثالث.

فالاحتمال الأوّل هو عين الفوضى فيتعيّن حذفه، ويبقى الثاني، وفيه احتمالان أيضًا:

إمّا أن يكون الرئيس من خارج البيت.

أو من داخل البيت ولا ثالث.

فعلى الاحتمال الأوّل بأن جُعلت رئاسة البيت بقيادة الأجنبيّ ذكرًا كان أم أنثى، قريبًا أم غير قريب، من الأرحام أم لا، أيّما كان حاله فهو:

لا يعرف دخائل النفس لدى كلا الطرفين، فكيف يُسَيِّر بيتًا دون أن يطّلع على العنصر الأساسيّ في تكوين الأسرة وهو ماهيّة النفس الداخليّة.

وعلى فرض احتمال قدرته على معرفة دخائل النفس أمام كلّ مشكلة، إلّا أنّ هناك أمرًا قد يترتّب على ذلك يؤدّي إلى هتك حُرمة البيت للأجنبيّ، فلكلّ بيت أسراره، فإذا جُعل الرئيس من خارج ففيه قصور لعدم قدرة الأجنبيّ، ولعدم تملّكه لتمام العناصر المؤلّفة للوحدة الاجتماعيّة، وفيه أيضًا مانعٌ وهو اطّلاعه على عورات البيت، فإذا لم يكن نبيًّا على الأقل سوف يأخذ نظرة سلبيّة عن البيت، ومع احتمال إفشائه للسرّ لا يبقى عندها حرمة للبيت على الإطلاق.

لذا يتعيّن أن يكون الرئيس من داخل البيت، وهو إمّا أن يكون الأولاد، وهذا غير ممكن لاحتمال عدم وجودهم ابتداءً، ولاحتمال كونهم صغارًا فلا قدرة لديهم على ذلك، مع كونهم هم بحاجة إلى رعاية وليس العكس.

وبهذا يتعيّن أن يكون الرئيس في مرتبة الأبوّة: فإمّا الزوج وإمّا الزوجة وإمّا أن يكون كلاهما معًا ولا يُتّخذ قرارًا إلا عند الاجتماع وهذا آلة للتّنازع، فلا يمكن أن يتّفق رأيان على كلّ الأمور دائمًا، فمن الممكن أن يتّفقا على بعض الأمور، ولكن لا يمكن أن يتفقا كلّ الأمور دائمًا، فكيف يمكن حل المشكلة في حاول وقوع التنازع؟ فهل تُترك دون قرار؟! ومن المعلوم أنّ البيت بحاجة إلى قرارات دائمة؛ لأنّه الشلال اليوميّ للحياة، وهذا المجتمع الذي نجده ينبض ما هو إلا ينابيع نابضة في كلّ أسرة، فبكلّ لحظة هو بحاجة إلى إصدار أمر، وحتى مع غياب الرئيس يبقى البيت يتعامل مع الأمور كما أقرها هو سابقًا. ومع وجود رئيس واحد تستطيع معرفة ما يريد من قرارات، لكن عندما يكون المدار على الإثنينيّة فإذًا في كلّ أمر لا بدّ من البّتِ فيه، وكل أمر مبتوت فيه لا بدّ وأن تبحث فيه جميع جوانبه، إذًا لا بدّ من اجتماعهما والتباحث مع بعضهما، ويمكن أن يتّفقا أو لا، عندها يمكن أن تبقي سير البيت أو يتعطّل، عندها يتعيّن عكسهما.

فإذًا لا بدّ أن تُعطى الرئاسة لواحد: إمّا تكون الزوجة أو الزوج ولا ثالث.

وعلى القول بأنّ الإدارة تُعطى للزوجة، فهي لديها مانع من الرئاسة مع عدم وجود المقتضي، والمانع أنّ عقلها محكوم بالتفكير في داخل البيت كالحضانة والتربية وبث الحنان والرحمة، والإرضاء والإسعاد، وهذا يمنعها من التفكير في المجتمع وعوامله، فالذي يدير البيت عليه الموازنة بين جهتين:

الأولى: داخليّة وهو التربية.

الثانية: خارجيّة وهو الجزئيّة بالمجتمع.

والمرأة وإن كانت قادرة على الأولى، لا قدرة لها بالغالب الأعم أن تجعل البيت جزءًا من المجتمع لعدم اطّلاعها عليه وعلى العوامل المحيطة به، فعقلها محكوم بعدم التفكير به، فكيف إذا كانت حركتها قاصرة عن الاختلاط بالمجتمع؛ لأنّ حركتها في داخل البيت ليست خارجة، وحتى لو كان لديها قدرة فكريّة أن تسيّر الأمور الخارجيّة، فلا متّسع لها من الوقت، وليس ذلك من وظيفتها، ولا يتيح لها دورها أن تعرف ما في الخارج، فكيف تستطيع عندها أن تبني جزئيّة المجتمع وأن تجعل البيت جزءًا منه.

وأمّا المقتضي فليس لها مقتضي الإدارة، وهذا ناتج عن رقّة قلبها وزيادة حنانها ورهافة مشاعرها وزيادة أحاسيسها، فهذه الأمور الأربع تمنعها من العمل بما تقتضيه الحنكة والحكمة، ولن تساعدها على الحزم أو التبصّر في العواقب، وهذه الأمور الأربع هنّ شروط في القيادة، فمع رقّة قلبها لا تتّخذ قرارًا في النقل والانتقال، وكما لو توقّف تأديب الابن على إخراجه من البيت، فهي ليست قادرة على اتّخاذ هكذا قرار، وكما هي بحاجة إلى حنكة كإدارة أكثر من أمر بأقلّ كلفة، فلا صبر لديها بأن تتبصّر بوسيلة ناجحة، كما أنّها لا تتمتّع باتّزان داخليّ، فهي عندما تحتاج إلى تحكيم الأمر تضطرب نفسيًّا، وهذا كاشف عن غلبة أحاسيسها ومشاعرها، ولا يعني هذا أنّه ليس لديها عقل، بل يرجع ذلك إلى غلبة المشاعر والأحاسيس.

ولوجود هذين الأمرين: المانع وعدم المقتضي فلا تصلح القيادة للمرأة.

عند ذلك يتعيّن الاحتمال الأخير بأن تجعل القيادة للزوج بعد سبر الاحتمالات كلّها.

القيادة الأسريّة للزوج

فإذا أوكلنا القيادة للزوج نجد أنّه هو المؤهّل لذلك، وذلك لوجود المقتضي للقيادة مع عدم المانع.

أمّا المقتضي فلأن تفكيره محكوم بالتّعاطي في المجتمع وعوامله الخارجيّة، فهو قادر على أن يجعل البيت والأسرة جزءًا من المجتمع، مع أنّه لا قدرة له تفكيرًا ولا صبر له على متابعة صغائر الحضانة والتربية داخل البيت، وكأنّ الله تعالى خلق له عقله ليتفرّغ للخارج وليس للداخل، فإذًا لديه قدرة فكريّة على إدارة البيت وربطه ببقيّة البيوت ليجعله جزءًا من المجتمع، بالإضافة إلى أنّ بدنه يتحمّل الصعاب، ونفسه تتحمّل تقبّل المسؤولية، ولمّا اجتمعا لديه ليجاهد أمام هذه العائلة إذًا وُجد المقتضي عنده، فأُمر بالسعي أمامها وجُعل وجوب الإنفاق على عاتقه، وبهذا المقتضي المختلف عن المرأة بأن ليس لديه غلبة أحاسيس ولا رقّة مشاعر ولا رقّة قلب كالمرأة، فهو متوازن مع عقله يستطيع أن يربط جأشه ويتبصّر بالأمور بعقله عند اتّخاذ القرار، فيتكوّن لديه حزم وحنكة في كيفيّة إدارته للبيت لجعله صالحًا في المجتمع.

إذًا مع وجود هذا المقتضي النفسيّ والجسديّ، ومع عدم قدرته على الدخول في تفاصيل البيت، وُجد لديه المُقتضي للقيادة مع عدم المانع، ولكونه هو المؤهّل للإتيان بالمال لينفقه في البيت، فيكون قد اجتمع مقتضيان يؤهلانه للقيادة: التكوينيّ، والإنفاقيّ؛ لذا قال المولى تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللَّه بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ...**﴾-بما أعطاه من مواهب نفسيّة وجسديّة وفكريّة- ﴿**... وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ...**﴾[١].

فبسبب هذين الأمرين جُعلت له القيادة في إدارة البيت، ولكن هنا لا بدّ أن تلتفت إلى عدم حصول سلبيّات، وكمثال:

---

[١]- سورة النساء، الآية ٣٤.

١. إذا كانت القيمومة له، لا يعني ذلك أن يستبدّ داخل البيت بأن يكون قاسيًا في التّعاطي وعنيفًا بالحركة، ومتسرّعًا في الحكم.

٢. لا يعني أن كل رجل بالمطلق لديه القدرة على ذلك، بل من الممكن أن تكون المرأة أفضل منه في بعض الحالات.

٣. قد يكون للرجل القدرة ولكنّه قد لا يُحسن الإدارة.

٤. أن هذا لا يعني أنّ الرجل هو دائمًا على حقّ، فهو قد يُخطئ أحيانًا، إمّا في مقدّمات الأمور أو في أخذ القرار.

مع هذه اللوازم الأربعة، قد يُسأل: لماذا أُعطيت القيمومة للرجل إذًا؟

نقول: إن التّشريع باعتبار أن الموضوع اجتماعي فإنّه يُبنى على الغالب، فلا يوجد تشريعٌ للموضوعات الاجتماعيّة إلّا ويُبنى على الغالب، فلا تكون تشريعًا دائميًّا، فالأحكام في مجال الأخلاق والاجتماع تُبنى على الغالب لا على الدائم. وبهذا فإنّ غالب الرجال عندهم القدرة ويتحمّلون الحكم ويُحسنون اتّخاذ القرار. هذا بالإضافة إلى أنّنا لو أعطينا القيادة للمرأة، فسوف نقع في نفس هذا الإشكال وبشكل أعمّ أيضًا؛ لأنّ معظم النّساء ليس لديهنّ القدرة وغيرها من اللوازم الأخرى.

ولا نتصوّر أنّ القيمومة هي بمعنى القيمة، وهذا هو الخطأ الذي وقع فيه المستشرقون وأخذوا يشنّعون على المسلمين به، وأما فهم قوله تعالى: ﴿... **بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ...**﴾[١] بمعنى القيمة، وأن الرجال أفضل عند الله تعالى وأكثر قيمة وأقرب، ولازمه أنّ الرجال هم أكثر إنسانيّة وأكثر قيمة ومثاليّة، وأنّ النساء أدنى رتبة.. إلى غير ذلك من اللوازم. وهذا خطأ، حيث إنّ القيمومة هي غير القيمة، فتكون القيمومة كما رأينا هي إدارة وحدة اجتماعيّة. وأمّا القيمة بالنسبة للإنسان، فهي تابعة لأمرين:

---

[١]- سورة النساء، الآية ٣٤.

الأوّل: لنوعه ـ أو لجنسه.

والثاني: لعمله.

أمّا من ناحية النوع فهو من بني آدم، والمولى قال: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا**﴾[١]. فالجانب الإنسانيّ عند الذكر موجود بعينه عند الأنثى، فلا يوجد تفاضل بينهما فيه لا فكرًا ولا نفسًا ولا بدنًا. فيبقى المدار على الثاني وهو التفاضل في العمل، فإذا كان كذلك فالمولى تعالى جعل ميزان التفاضل العمليّ على التقوى، في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[٢]، فالمدار في التقرّب عند الله تعالى هو العمل، والعمل لا يحتاج إلى جنس فلا يختلف بين الذكر والأنثى.

وإذا قيل: إنّ الله تعالى فضّل الرجل بالتفكير بالمجتمع وبتحمّل الصعاب بالبدن، لقيل: إنّ الله تعالى فضّل الأنثى بالتفكير بالبيت وبالبدن اللطيف.

وإذا قيل: إن الله تعالى فضّله بغلبة التعقّل على الأحاسيس، لقيل: أنه فضّلها بزيادة الأحاسيس والشعور وهما مصدرا الحنان والمودّة.

يكفي أن نقول إنّ هذه الأمور لا تعتبر تفاضلًا، بدليل أنّه ليس كل النّاس متساوون في الملكات والمواهب والتعقّل والتفكير والشعور والأحاسيس، وإن كانا من الجنس الواحد نفسه، وهذا الاختلاف والتفاوت هو من ضرورات التكوين ولوازم الدنيا.

فكل من امتاز بموهبة هو محتاج لغيره في غيرها وهكذا... فسنّة الكون مبنيّة على التّعاون، فلا يتمّ تعاون إذا كنّا متساوين، فالله تعالى يوزّع المواهب على جميع عباده، فيحتاج النّاس إلى بعضهم لكي يتلاءم المجتمع ويتعاون تكوينًا. وهذا جزء من التدبير الربوبيّ بأن جعل الرجل والمرأة في داخل البيت مضطرين للتّعاون والتآلف مع بعضهما

[١]- سورة الإسراء، الآية ٧٠.

[٢]- سورة الحجرات، الآية ١٣.

بدوافع ومقتضيات تكوينيّة، وبناءً عليه فإذا قال الرجل أنّه الأفضل من هذه الجهة، فهي الأفضل بتلك ولا يصح التّفاضل مع اختلاف المقتضيات.

وفي الخبر قيل: لا تفاضل فيما لا اختيار لك فيه. فيكون التفاضل عما نُسأل عنه وهو الأفعال المبنيّة على التّقوى وعلى خشية الله تعالى.

أمّا بالنسبة إلى النظام البيتيّ، فالمولى جلّ وعلا حدّده بكلمتين في قوله تعالى تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[١]، فالنظام مبنيّ على الحبّ والرحمة بين المرأة والرجل، وكلاهما ضروريّان لتماسك البيت، وهذا من لطائف القرآن، فكما يُبنى البيت على المودّة ابتداءً يُبنى على الرحمة استمرارًا. فالزواج بعد سنٍّ معيّن لا يبقى على حالة العشق والحبّ، فيتحوّل إلى حالة هي أجمع بينهما في الاستمرار بين الطرفين، وهي الرحمة. فالغالب في العطاء من المرأة هو الحب، والغالب من الرجل الرحمة. فإذا رفع كلٌّ منهما ميزان الحب والرحمة وجاء بميزان المصالح الخاصّة وميزان العدل المحض، عند ذلك يتهدّم البيت. إذًا لا نستطيع تحديد نظام بيتيّ بحدود خاصّة، فهو متروك للناس بأن يُطبّقوه ويحدّدوه ويوجدوه باختلاف الأجناس والثقافات والعادات الاجتماعيّة وغيرها من الأمور المختلفة بينهم، فالحياة الزوجيّة تختلف باختلاف المعايير المستعملة بينهم وباختلاف الزمن والعمر أيضًا. من هنا ليس من المناسب وضع ضابطة أو قانون محدّد للمحبّة والتّعاون والرحمة والعدل ولا حتى لمصاديقها.

بناءً على ما قلناه سابقًا، بأنّ على المرأة التمكين وتأمين مقدّماته من رفع المنفرات وجلب المقتضيات لاستجلاب محبّته واستحضار مودّته، فللرجل جملة من الواجبات:

النفقة

كما في قوله تعالى: ﴿... وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ...﴾[٢]، هنا لا بدّ من الإشارة إلى أمر فيه فصاحة القرآن في استعمال كلمة «المولود له» وهي كناية عن

[١]- سورة الروم، الآية٢١.

[٢]- سورة البقرة، الآية٢٣٣.

الأب، مع أنه كان باستطاعته القول «**وعلى الأب رزقهنّ**» إلّا أنّ القرآن أتى بذلك اللفظ لكي يشير ويُلفت نظر الأب من ناحية كون المولود له بأن يرزقهنّ ويكسوهنّ، وذلك حفظًا لحقّ الأم التي ضحت وتعذبت في حمل هذا النولود وفي إنجابه، أمّا بخصوص معنى النفقة، فقد تم التعرّض لها في البحث السابق فلا داعي للتكرار.

التّوسعة على العيال:

قال أبو الحسن الكاظم عليه السلام: «**عيال الرجل أسراؤه، فمن أنعم الله عليه بنعمة، فليوسع على أسرائه، فإن لم يفعل أوشك أن تزول تلك النعمة**»[١].

حسن العشرة:

وهو غفران ذنبها وسياستها بالرفق والمداراة، تلطيفًا لمشاعرها ومكافأة لها على جهودها، ففي ذلك ما يسلّيها وينسيها تعبها، وهو سبب حبّها لك وإخلاصها. ولقد قال المولى تعالى: ﴿**...وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾[٢] -والملاحظ هنا أنّ المولى أمر الزوج بذلك وليس العكس- كذلك قوله تعالى: ﴿**الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ...**﴾[٣]، وكذلك قوله تعالى: ﴿**...فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ...**﴾[٤]، وكذلك قوله تعالى: ﴿**...فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ...**﴾[٥]، من هنا نعرف أنّ الواجبات على الرجل أكثر من المرأة؛ لأنّ الحقّ تابع للواجب، فإذا كانت واجباته أكثر، تكون حقوقه أكثر، وهذا أمر طبيعيّ لقوله تعالى: ﴿**... وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[٦]، وللنساء من حقوق مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ

---

[١]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٨٨، الحديث: ١٠.

[٢]- سورة النساء، الآية١٩.

[٣]- سورة البقرة، الآية٢٢٩.

[٤]- سورة البقرة، الآية٢٣١.

[٥]- سورة الطلاق، الآية٢.

[٦]- سورة البقرة، الآية٢٢٨.

-من واجبات- بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ -أي في زيادة الواجبات والحقوق- فتكون إذًا الدرجة هي درجة الواجب، وأمّا الحق فهو أن تطيعك، فلا يستطيع أن يدير الرجل البيت إذا كانت معاندة له، فيجب عليها إذًا الطاعة. ففي تتمة آية القيمومة: ﴿**...فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللّهُ...**﴾[١] (فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ -أي خاضعات لأنّ القنوت لغة هو الخضوع، وهو منها للرجل وليس لأحد آخر- حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ)، وهذا أهمّ حقّ للرجل أن تحفظه في غيبته وأن تحفظه في نفسها، وأن تحفظه في ماله وبأسرار البيت، فلا تبوح به لأحد؛ لذا قال المولى تعالى -حافظات للغيب بما حفظ الله- فإن الله أمر بذلك، وبه يصبح الكلام منها مُبطلًا لكل ثوابها.

ففي الأخبار عن الزوجة الصالحة القانتة

عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «**مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ،...**»[٢].

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**من سعادة المرء الزوجة الصالحة**»[٣].

عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إنّما الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا الزوجة الصالحة**»[٤].

عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام قال: «**ما أفاد عبد فائدة خيراً من زوجة صالحة إذا رآها سرّته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله**»[٥].

---

[١]- سورة النساء، الآية ٣٤.

[٢]- سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب أفضل النساء، الحديث: ١٨٥٧.

[٣]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٩، الحديث: ١٢.

[٤]- مستدرك الوسائل، الميرزا النوري، ج١٤، ص١٦٨، باب: ٨، الحديث: ١.

[٥]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٩، الحديث: ٦.

وقال صلى الله عليه وآله: «**شرّ الأشياء المرأة السوء**»[١].

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: «**أغلب الأعداء للمؤمن زوجة السوء**»[٢].

ويكفينا ما ذُكر في القرآن في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾[٣]، فلم يقل فحاربوهم، بل قال فَاحْذَرُوهُمْ، وهذا القتال الوحيد الذي يحتاج إلى حذر من دون معركة.

واجبات الزوج وحقوقه: ومما ورد عن واجبات وحقوق الزوج

حبّ الرجل النساء من لوازم الإيمان، للأخبار الكثيرة، ومنها:

عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**كلما ازداد العبد إيمانًا، ازداد حبًّا للنساء**»[٤].

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: «**كل من اشتدّ لنا حبًّا اشتد للنساء حبًّا وللحلواء**»[٥].

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: «**من أخلاق الأنبياء حبّ النساء**»[٦].

في النبويّ: قَالَ النَّبِي صلى الله عليه وآله: «**حبَّب إِلَيّ من دنياكم النِّسَاء وَالطّيب وَجعلت قُرَّة عَيْني فِي الصَّلَاة**»[٧].

أخلاق الرجل مع أهله هي المعيار في قوّة دينه، وبها يُعرف مستوى إيمانه، وليس المدار على تأدية العبادات الواجبة، للأخبار:

---

[١]- مستدرك الوسائل، الميرزا النوري، ج١٤ - الصفحة ١٦٥.-

[٢]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٩٤، الحديث: ٦.

[٣]- سورة التغابن، الآية:١٤.

[٤]- مستدرك الوسائل، الميرزا النوري، ج ١٤، ص١٥٧.

[٥]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٣، الحديث: ١٢.

[٦]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٣، الحديث: ٢.-

[٧]- بحار الأنوار، ط دار الإحياء التراث، المؤلف: العلامة المجلسي، ج٧٩، ص٢١١.

عن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**اتّقوا الله في الضعيفين: اليتيم والمرأة فإنّ خياركم خياركم لأهله**»[١].

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: «**اتّقوا الله في الضعيفين، يعني بذلك اليتيم والنساء**»[٢].

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**أكثر أهل الجنة من المستضعفين النساء، علم الله ضعفهنّ فرحمهنّ**»[٣].

حُسن العِشرة بغفران الذنب، ومما ورد في ذلك:

عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله، فسألته عن حقّ الزوج على المرأة، فخبرها ثم قالت: فما حقّها عليه؟ قال: يكسوها من العري ويطعمها من الجوع، وإذا أذنبت غفر لها، قالت: فليس لها عليه شيء غير هذا؟ قال: لا، الحديث[٤].

قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: «**من صدق لسانه زكا عمله ومن حسنت نيّته زيد في رزقه ومن حسن برّه بأهل بيته مدّ له في عمره**»[٥].

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**أوصاني جبرئيل بالمرأة حتى ظننت أنّه لا ينبغي طلاقها إلّا من فاحشة مبيّنة**»[٦].

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وآله في ليلة ثلاثون امرأة كلهنّ تشكو زوجها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**أما إنّ أولئك ليسوا من خياركم**»[٧].

---

[١]- بحار الأنوار، ط دار الاحياء التراث، المؤلف: العلامة المجلسي، ج٧٦، ص٢٥٤.

[٢]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٨٦، الحديث: ٣.

[٣]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٨٦، الحديث: ٤.

[٤]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢١، أبواب أبواب النفقات، الباب: ١، الحديث: ٧.

[٥]- الكافي (الشيخ الكليني)، ج٢، ص١٠٥، الجديث:١١.

[٦]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٨٨، الحديث: ٤.

[٧]- مستدرك الوسائل، الميرزا النوري، ج١٤، ص٢٤٨.

روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله، في حديث الحولاء، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**أخبرني أخي جبرئيل، ولم يزل يوصيني بالنّساء حتّى ظننت أن لا يحلّ لزوجها أن يقول لها: أفّ، يا محمّد: اتّقوا الله عز وجل في النّساء، فإنّهنّ عوان**[١] **بين أيديكم، أخذتموهنّ**[٢] **على أمانات الله عز وجل، ما**[٣] **استحللتم من فروجهنّ بكلمة الله وكتابه من فريضة وسنّة وشريعة محمّد بن عبد الله صلى الله عليه وآله،...**»[٤].

واجبات الزوجة وحقوقها:

روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله، في حديث الحولاء، قال: فقالت الحولاء: يا رسول الله صلى الله عليك، هذا كلّه للرجل، قال: «نعم» قالت: فما للنساء على الرجال؟ قال رسول الله صلى الله عليه وآله، «**أخبرني أخي جبرئيل، ولم يزل يوصيني بالنّساء حتّى ظننت أن لا يحلّ لزوجها أن يقول لها: أفّ، يا محمّد: اتقوا الله عزّ وجلّ في النّساء، فإنّهن عوان**[٥] **بين أيديكم، أخذتموهنّ**[٦] **على أمانات الله عز وجل، ما**[٧] **استحللتم من فروجهنّ بكلمة الله وكتابه من فريضة وسنّة وشريعة محمّد بن عبد الله صلى الله عليه وآله، فإنّ لهنّ عليكم حقًّا واجبًا لما استحللتم من أجسامهنّ، وبما واصلتم من أبدانهنّ، ويحملن أولادكم في أحشائهنّ، حتّى أخذهن الطلق من ذلك، فأشفقوا عليهنّ وطيّبوا قلوبهنّ حتى يقفن معكم، ولا تكرهوا النساء ولا تسخطوا بهنّ، لا تأخذوا ممّا آتيتموهنّ شيئًا إلّا برضاهنّ وإذنهنّ**»[٨].

يبقى أن نقول:

---

[١]- في المصدر: أعوان.

[٢]- في المصدر: اخدموهن.

[٣]- في نسخة: لما.

[٤]- مستدرك الوسائل، الميرزا النوري، ج١٤، ص٢٥٢.

[٥]- في المصدر: أعوان.

[٦]- في المصدر: اخدموهن.

[٧]- في نسخة: لما.

[٨]- مستدرك الوسائل، الميرزا النوري، ج١٤، ص٢٥٢.

أنّ الله تعالى أثاب المرأة الصابرة على زوجها؛ لأنّه لا يرضى بحصول الطلاق عند صدور أيّ خطأ من كليهما، وعليه فإن صبرت على زوجها فلها ثوابها ويُعوّض لها على صبرها:

في حديث الحولاء، عن رسول اللهﷺ، أنّه قال: «**فأيّ رجل لطم امرأته لطمة، أمر الله عزّ وجلّ مالك خازن النيران، فيلطمه على حرّ وجهه سبعين لطمة في نار جهنّم، وأيّ رجل منكم وضع يده على شعر امرأة مسلمة، سمّر كفّه**[١] **بمسامير من نار**»[٢].

عن النبيّﷺ، قال: «**أيّما رجل ضرب امرأته فوق ثلاث، أقامه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق، فيفضحه فضيحة ينظر إليه الأوّلون والآخرون**»[٣].

عنهمعليهم السلام: «**إنّ المرء يحتاج في منزله وعياله إلى ثلاث خلال يتكلّفها وإن لم يكن في طبعه ذلك: معاشرة جميلة، وسعة بتقدير، وغِيرَة بتحصّن**»[٤] [٥].

عن الإمام جعفر الصادقعليه السلام: «**لا غنى بالزوج عن ثلاثة أشياء فيما بينه وبين زوجته وهي الموافقة ليجتلب بها موافقتها ومحبّتها وهواها، وحسن خلقه معها، واستعماله استمالة قبلها بالهيئة الحسنة في عينها، وتوسعته عليها**»[٦].

عن الحسن بن الجهم قال: رأيت أبا الحسن الرضاعليه السلام اختضب، فقلت: «**جعلت فداك اختضبت؟ فقال: نعم، إنّ التهيئة مما يزيد في عفّة النساء، ولقد ترك النساء العفّة بترك أزواجهنّ التهيئة، ثم قال: أيسرّك أن تراها على ما تراك عليه إذا كنت على غير تهيئة؟ قلت: لا، قال: فهو ذاك، ثم قال: من أخلاق الأنبياء التنظف والتطيّب وحلق الشعر وكثرة الطروقة**»[٧].

---

[١]- في المصدر: سمر الله كفيه.

[٢]- مستدرك الوسائل، المحدّث النوري، ج١٤، ص٢٥٠.

[٣]- عوالي اللآلي ج١، ص٢٥٤، ح١٣.

[٤]- في بعض النسخ «بحسن» أي تزين به أو صار حسنا.

[٥]- بحار الأنوار، العلامة المجلسي، ج٧٥، - ص٢٣٦.

[٦]- تحف العقول، ابن شعبة الحراني، ص٣٢٣.

[٧]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ١٤١، الحديث: ١.

عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفرعليه السلام قال: «**لا ينبغي للمرأة أن تُعطِّل نفسها ولو أن تعلِّق في عنقها قلادة، ولا ينبغي أن تدع يدها من الخضاب ولو أن تمسحها مسحًا بالحناء وإن كانت مسنّة**»[1].

خاتمة

تكشف النّصوص الإسلاميّة عامّة والقرآن الكريم خاصّة عن رؤية واضحة إلى تكامل كلّ من الرجل والمرأة في الحياة الزوجيّة وفي إدارة الأسرة وأداء الوظائف الأسريّة كافّة، وهذا واضح من أوجه الاشتراك والاتّفاق التّكوينيّين والتّشريعيّين بينهما كما أسلفنا الحديث، فهما يشتركان في الإنسانيّة وخصائصها ولوازمها، حيث إنّ الإنسان إنسان بروحه لا بجسده، وفي عالم الروح لا أنوثة ولا ذكورة، بل هما من عالم الجسد. وتتجلّى هذه الرؤية الموحّدة بين الرجل والمرأة في موارد عدَّة في النصوص الدينيّة، منها: أنّ الرجل والمرأة متساويان من ناحية الخلق لجهة العلاقة بالمبدأ والهدف الذي أُريد لكلٍّ منهما، ومن ناحية الماهيّة والحقيقة، ومن ناحية الاستعدادات والقابليّات الذاتية للتكامل.

فمن ناحية المبدأ؛ يرتبط كلاهما بمبدأ واحد وبالدرجة نفسها، وهذا ينطبق على الإنسان الأوّل آدم وحواء، كما ينطبق على ذريّتهما. فالقرآن يُصرّح بخلق المرأة والرجل من نفس واحدة[2]، وفي الرواية عن الإمام الباقرعليه السلام ما يُشير إلى المعنى عينه أيضًا[3].

---

[1]- وسائل الشيعة (الحر العاملي)، ج٢٠، أبواب مقدّمات النكاح وآدابه، الباب: ٨٥، الحديث: ١.

[2]- ﴿يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَه...﴾سورة النساء، الآية١،]هُوَ الَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْها زَوْجَها لِيَسْكُنَ إِلَيْها[سورة الأعراف، الآية١٨٩.

[3]- عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبيه قال: سألت أبا جعفرعليه السلام: من أيّ شيء خلق الله حوّاء؟ فقال: أيّ شيء يقول هذا الخلق؟ قلت: إنّ الله خلقها من ضلع من أضلاع آدم، فقال: كذبوا، كان يعجزه أن يخلقها من غير ضلعه؟ فقلت: جعلت فداك يا ابن رسول الله، من أيّ شيء خلقها؟ فقال: أخبرني أبي، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم): «إنّ الله تبارك وتعالى قبض قبضة من طين فخلطها بيمينه -وكلتا يديه يمين- فخلق منها آدم، وفضلت فضلة من الطين فخلق منها حواء». الصدوق من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص٣٧٩؛ المجلسي، بحار الأنوار، ج١١، ص١١٦.

وفي الموقف الإسلاميّ من ذرية آدم نلاحظ أنّه يجمع بين الرجل والمرأة في أحكامه عليهما وإخباره عن طريقة خلقهما، فيُخبرنا أنّه خلقهما من ماء، ومن طين لازب، ومن نطفة أمشاج، وصلصال من حمأ مسنون، وصلصال كالفخّار، ومن علقة إلى غير ذلك دون أن يُميّز بينهما في هذه الأحكام.

وأمَّا الهدف الّذي خُلقت المرأة من أجله، فهو عين الهدف الّذي خُلق الرجل من أجله. ووحدة الهدف هذه تنطبق على الهدف من الإنسان كإنسان كما تنطبق على الهدف القريب المرتبط بكلا صنفي الإنسان أي الرجل والمرأة. ويؤكّد بعض آيات القرآن الكريم هذه الحقيقة عندما يُقرّر أنَّ الله خلق الإنسان من أجل التكامل من خلال العبادة: ﴿**وَما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ**﴾[١]، كما تؤكّد بعض الآيات حقيقة التّساوي بين الرجل والمرأة في سلوك طريق التكامل والعبوديّة، والابتلاء بالعذاب نتيجة الشطط عن هذا الصراط السويّ. كما تؤكّد آيات أخرى وحدة المصير والمآل بين المؤمنة والمؤمن، والكافر والكافرة، والصالح والصالحة والمشركة والمشرك[٢]. ومن جهة أخرى، أشار إلى وحدة الهدف القريب المراد من خلق الرجل بالنسبة للمرأة والعكس؛ حيث تُشير الآية إلى السكن المتبادل بين الرجل والمرأة[٣]، فكما أنّ الرجل يسكن إلى المرأة، فهي كذلك تسكن إليه، فالآية إذًا تؤكّد أنَّ الحاجة متبادلة وليس أحد الطرفين طفيليًّا بالقياس إلى الآخر.

في الماهيّة الإنسانيّة ولوازمها: يترتّب على وحدة الهدف، أو هو من الأمور الملازمة لها، اتّحاد المرأة والرجل في الحقيقة والماهيّة، وبالتّالي ليس أيّ منهما إنسانًا من الدرجة الثانية بالنسبة إلى الآخر.

في الاستعداد والقدرات: ومن لوازم وحدة الهدف من خلق الرجل والمرأة وجوب

---

[١]- سورة الذاريات، الآية٥٦.

[٢]- سورة النساء، الآية١٢٤؛ سورة التوبة، الآية٧٢؛ سورة الأحزاب، الآية٣٥؛ سورة الفتح، الآيتان٥ و٦؛ سورة الحديد، الآيتان١ و١٢؛ وسورة يس، الآية٥٦؛ وسورة المؤمن، الآية٨؛ وسورة البقرة، الآية٢٢١.

[٣]- ﴿هُوَ الَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَة وَجَعَلَ مِنْها زَوْجَها﴾ سورة الأعراف، الآية١٨٩؛ ﴿وَمِنْ آياتِه أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْواجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْها وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ في ذلِكَ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ سورة الرّوم، الآية٢١.

توفّرهما على استعدادات متساوية تسمح لهما بالترقّي في مدارج الكمال، دون أن يكون للرجولة أو الأنوثة ميزة على هذا الصعيد، فكلاهما يتوفّر على نفخة من روح الله[١]، وكلاهما مخلوق في أحسن تقويم[٢]، وكلاهما مزوّد بالسمع والبصر وغيرهما من وسائط الإدراك واكتساب العلم[٣]، وكلاهما مفطور على الدِّين الحنيف[٤]، وكلاهما عُرِضت عليه الأمانة الإلهيَّة وتحمّلها[٥]، وهما في الضمير الأخلاقيّ سواء[٦]. كما أنّ الله سخّر للإنسان رجلًا وامرأة ما خلقه من شمس وقمر وليل ونهار[٧]. ويتمتّع كلاهما بالتعليم الإلهيّ[٨] وقد حظيا بنعمة البيان دون أن يشير الله سبحانه إلى تفاوت بينهما في أصل هذه الموهبة[٩]. وأخيرًا عندما بعث الله أنبياءه ورسله إلى البشر لم يميّز بين الرجل والمرأة في توجيه الرسالة والخطاب الإلهيّ إليهما[١٠].

في معيقات التكامل: كما يشترك الرجل والمرأة في سبيل التكامل، كذلك يشتركان في معيقات التكامل؛ فهذا هو القرآن الكريم يُشير إلى النفس الأمّارة بالسوء[١١] بوصفها مُفسدة لسبيل التكامل، كما يصف الشيطان بأنّه عدوّ للإنسان[١٢]، دون أن يشير إلى الاختلاف بين الرجل والمرأة في هذين المُعيقين.

---

[١]- ﴿فَإِذا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فيهِ مِنْ رُوحي فَقَعُوا لَهُ ساجِدينَ﴾ سورة الحجر، الآية٢٩؛ وسورة ص، الآية٧٢.

[٢]- ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الإنسان في أَحْسَنِ تَقْويم﴾ سورة التين، الآية٤.

[٣]- ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُون﴾ سورة النحل، الآية٧٨.

[٤]- ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْها﴾ سورة الروم، الآية٣٠.

[٥]- ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأمانةَ عَلىَ السَّماواتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَها وَأَشْفَقْنَ مِنْها وَحَمَلَهَا الإنسان إِنَّهُ كانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ سورة الأحزاب، الآية٧٢.

[٦]- ﴿وَنَفْسٍ وَما سَوَّاها (٧) فَأَلْهَمَها فُجُورَها وَتَقْواها﴾ سورة الشمس، الآيتان، ٧ و٨.

[٧]- سورة الجاثية، الآية١٣؛ سورة إبراهيم، الآية٣٣.

[٨]- سورة البقرة، الآية٢٣٩؛ وسورة الأنعام، الآية٩١؛ وسورة العلق، الآيتان٤ و٥.

[٩]- سورة الرحمن، الآيات١-٣.

[١٠]- يُستفاد هذا المعنى من توجيه الخطاب إلى الإنسان دون تقييده بالرجل والمرأة.

[١١]- ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا ما رَحِمَ رَبِّيَ﴾ سورة يوسف، الآية٥٣؛ وسورة فاطر، الآية٦؛ وسورة الزخرف، الآية٦٢.

[١٢]- ﴿إِنَّ الشَّيْطانَ لِلْإِنْسانِ عَدُوٌّ مُبينٌ﴾ سورة يوسف، الآية٥.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. بحار الأنوار، العلامة المجلسي، دار الإحياء التراث، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٣. تحف العقول، ابن شعبة الحراني، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الطبعة الثانية، ١٤٠٤-١٣٦٣ش.

٤. جامع أحاديث الشيعة، السيد البروجردي، ١٤١٢-١٣٧١ش.

٥. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلاميّة، الطبعة الأولى، القاهرة ١٤٢١هـ-٢٠٠٣م.

٦. رياض المسائل، السيد علي الطباطبائي، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.ق.

٧. سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب أفضل النساء، الحديث: ١٨٥٧.

٨. الكافي، الشيخ الكليني، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الطبعة الرابعة، ١٣٦٥ش..

٩. مجمع البيان في تفسير القرآن، الشيخ الطبرسي، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، منشورات الأعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان.

١٠. مستدرك الوسائل، الميرزا النوري، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ - ١٩٨٨م.

١١. المعجم الفقهي لكتب الشيخ الطوسي، مؤسّسة دائرة المعارف الفقه الإسلاميّ، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

١٢. وسائل الشيعة، الحر العاملي، نشر آل البيت لإحياء التراث، ١٤١٤هـ

الفصل الثاني

الإدارة والتربيّة الأسريّة

التربية الدينيّة والعباديّة للأسرة

ش. سامر عجمي[1]

ينطلق الباحث في هذه الدراسة من تحقيق معنى التربية وللوصول إلى رأي علميّ موضوعيّ فيه؛ ليوّجه البحث بعد ذلك إلى أصول ومباني وميادين التربية الدينيّة والعباديّة للأسرة، وفق منهجيّة تأصيليّة تستند على الكتاب والسنّة وآراء الفقهاء. وقد اتّخذ من الطفل كعنوان رئيس في خطابه البحثّي على قاعدة أن ما ينطبق على الطفل الواحد ينطبق على جميع أفراد الأسرة، التي تتشكّل أساسًا من مجموعة من الأمّ والأب ومجموعة من الأطفال، وعليه ينطبق كلّ ما ورد في هذه الدراسة على الأسرة ككيان.

المحرّر

مدخل في تعريف

نظرًا لتعدُّد الآراء ووجهات النظر في تعريف مفردة التربية من جهة[2]، ولكون تعريف المصطلحات ليس أمرًا حياديًّا، بل هو انعكاس للنظام المعرفيّ والعقائديّ والقيميّ الذي ينتمي إليه الباحث من جهة ثانية، ومن باب تحديد المبادئ التصّوريّة، كان لا بدّ من الجواب على السؤال الآتي: ما هي التربية؟ لتبنّي وجهة نظر خاصّة حول مفهومها.

معنى التربية في اللغة: طُرحت في معنى التربية ومصدريّتها في اللغة العربية عدّة احتمالات:

---

[١]- أستاذ وباحث متخصّص في الفكر الإسلاميّ والتربية الأسريّة -لبنان-.

[٢]- يراجع حول التعريفات المتعدّدة للتربية: إبراهيم، مجدي عزيز، موسوعة المعارف التربويّة، حرف التاء، ص٩٣٩.

الأوّل. أن تكون مصدرًا من: رَبَا الشّيءُ، بمعنى: زاد ونما[١]. وارتفع وعلا[٢].

الثاني. من ربَّ يرُبُّه ربًّا: مَلَكَه[٣].

وقد تبنّى بعض الباحثين[٤] هذا الاحتمال، آخذًا معنى التربية من مادة (ر ب ب) التي تنطوي على عنصرين معنائيّين: المالكيّة والتّدبير، ليستفيد تاليًا -كما سيأتي - من تبنّي وجهة النظر هذه في التّعريف الاصطلاحي للتربية اتكاءً على مفهوم الربوبيّة لا مفهوم النموّ والزيادة.

والثالث. رَبَوْتُ في بَني فلان أَرْبُو نَشَأْتُ فيهِم[٥]. ومنها قول النبيﷺ: «**رُبّيت في بني سعد بن بكر**»[٦].

وقد تبنّى العديد من فقهاء اللغة هذا الرأي، يقول ابن سيده في معنى الربّ: «**أصله في الاشتقاق من التَّرْبية، وهي التَّنْشِئة،... وقيل للمالك رَبّ لأنه يملك تَنْشِئةَ المَرْبُوب... ومنه ربّان السفينة، لأنّه ينشِئُ تدبيرها ويقوم عليها...**»[٧].

وقفة مع المعاني اللغويّة لمفردة التربية

نشأ بمعنى رَبَا: يأتي فعل نشأ بمعنى: ربا وشَبّ[٨]. ونَشَأَ: ارتفع وسما[٩]. وبناءً عليه، لا يختلف الاحتمال الثالث عن الأوّل من حيث المعنى.

---

[١]- يراجع: الفراهيدي، أحمد بن خليل، كتاب العين، ج٨، ص٢٨٣. وابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ج١، ص٤٠٠.

[٢]- ابن فارس، أحمد بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ج٢، ص٤٨٣.

[٣]- كتاب العين، ج٨، ص٢٥٦. ولسان العرب، ج٥، ص٩٤.

[٤]- يراجع: باقري، خسرو، فلسفة التربية والتعليم الإسلاميّة، ص١٥٨. ونظرة متجددة في التربية الإسلاميّة، ص٦١ وما بعد.

[٥]- لسان العرب، ج١٤، ص٣٠٦.

[٦]- المفيد، محمد بن محمد، الاختصاص، ص١٨٧.

[٧]- ابن سيده، علي بن إسماعيل، المخصص، ج٥، ص١٥٥.

[٨]- لسان العرب، ج١٤، ص١٣٤.

[٩]- معجم مقاييس اللغة، ج٥، ص٣٥٦.

مادة: ر ب ب: يظهر بالاستقراء من أغلب فقهاء اللغة أنّ أصل مفردة ربّ لغة بالمعنى المطابقيّ: إصلاح الشيء والقيام عليه[١]، وبمعنى: الحفظ والرعاية للشيء[٢]... ودلالتها على معنى الملك التزاميّة، حيث «**سُمّي به المالك لأنّه يحفظ ما يملكه**»[٣].

تعريف التربية عند العلماء المسلمين

قال الشيخ محمد بن الحسن الطوسيّ (٣٨٥-٤٦٠هـ): «**الربّ وأصله التربية، وهي: تنشئة الشيء حالًا بعد حال حتى يصير إلى الكمال**»[٤].

وقال الملّا محمد صالح المازندراني (ت ١٠٨٦هـ): «**الربّ في الأصل مصدر بمعنى التربية: وهي تبليغ الشيء من حدّ النقص إلى حدّ الكمال على سبيل التدريج**»[٥].

وقال محمود الآلوسي (١٢١٧-١٢٧٠هـ): «**الربّ في الأصل مصدر بمعنى التربية: وهي تبليغ الشيء إلى كماله بحسب استعداده الأزليّ شيئًا فشيئًا**»[٦].

وقال السيد حسين البروجرديّ: «**التربية: تبليغ الشيء إلى كماله أو حال أحسن من حاله، وبالجملة إلى كماله الحقيقيّ أو الإضافيّ شيئًا فشيئًا**»[٧].

ومن الواضح أنّ المعنى الجامع للتربية عندهم هو: **إيصال المتربّي إلى كماله المستعدّ له بالتدريج.**

---

[١]- معجم مقاييس اللغة، ج٢، ص٤٨٢-٤٨٤.

[٢]- الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، ج٢، ص٧.

[٣]- المجلسي، محمد باقر، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، ج١٢، ص١٤٦.

[٤]- الطوسي، محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، ج٤، ص٣٣٧.

[٥]- المازندراني، م.س، ج١٢، ص١٠٢.

[٦]- الألوسي، محمود بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (تفسير الآلوسي)، ج١، ص٧٧.

[٧]- البروجردي، حسين، تفسير الصراط المستقيم، ج٣، ص٣٥٢.

الرأي المختار في تعريف التربية

إنّ اختيار تعريف معيّن للتربية يتوقّف على معالجة العديد من المقدّمات المطويّة التي سيتمّ عرضها خلال دروس الكتاب، فهو وإن كان متأخّرًا عنها ثبوتًا، إلّا أنّنا نُقدِّمه عليها إثباتًا لضرورات تتعلّق بمنهجيّة البحث، فنقول في تعريف التربية إنّها:

قيام وليّ الطفل أو المأذون له من قبله، قولًا وعملًا، بصناعة[١] هويّة الطفل (شخصيّته)، أو تنمية استعداداته وقابليّاته الخاصّة، في جميع جوانبها (البدنيّة، القلبيّة، والعقليّة)، وبمختلف الأبعاد الحياتيّة (الاجتماعيّة، الاقتصاديّة، السياسيّة، و...)، بهدف إيصاله إلى كماله (الحقيقيّ أو الإضافيّ) المتوجّه إليه، بشكل تدريجّي، وبنحو مستدام، من خلال اعتماد مجموعة من الأصول والأساليب والتقنيات، المستخرجة من المصادر الإسلاميّة أو المنسجمة معها.

المبحث الأوّل

التربية العقائديّة للطفل

تنطوي التربية العقائديّة للطفل على بعدين:

الأوّل: موجِب أي القيام بكلّ ما من شأنه إعداد نفسه وتهيئتها لقبول أصول العقائد الدينيّة الحقّة والإيمان بها: (التوحيد، النبوّة، الإمامة، المعاد)، وتنمية حسّ ارتباط الطفل بوجود قوّة عظمى خلقت هذا الكون، وتدبّر شؤونه.

عن الإمام عليّ بن الحسين زين العابدين(عليه السلام)، قال: «**وأمّا حقّ ولدك، فأن تعلم أنّه منك، ومضاف إليك في عاجل الدنيا بخيره وشرّه، وأنّك مسؤول عمّا وُلّيته من حسن الأدب والدلالة على ربّه عزّ وجلّ**»[٢].

---

[١]- مفردة «صناعة» مستعارة من قوله تعالى: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي﴾ طه: ٣٩.

[٢]- الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج٢، ص٦٢٢.

والثاني: سالب، أي إبعاد الطفل عن البيئة التي تشتمل على عقائد باطلة أو منحرفة، وتنبيهه إليها وتحذيره منها، خصوصًا في مجتمع متعدّد الأديان، أو تكثر فيه الشبهات.

أهمّيّة التربية العقائديّة في حياة الطفل

مدخل: في ضرورة التربية الدينيّة للطفل

من أهمّ حقوق الطفل على والديه تربيته على الدين الحقّ عقيدة وقيمًا وشريعة، أو كما أطلقت عليها بعض الروايات اسم: تبصير الطفل بدين الإسلام. ففي التفسير المرويّ عن الإمام الحسن العسكريّ، أنّ الله عزّ وجلّ يوم القيامة يقول: «[١]**... واكسوا والديه حلّة لا تقوم لها الدنيا بما فيها. فينظر إليهما الخلائق فيعظّمونهما**[٢]**، وينظران إلى أنفسهما فيعجبان منها، ويقولان: يا ربّنا، أنّى لنا هذه ولم تبلغها أعمالنا؟ فيقول الله تعالى: ومع هذا تاج الكرامة، لم يرَ مثله الراؤون، ولم يسمع بمثله السامعون، ولا يتفكّر في مثله المتفكّرون. فيقال: هذا بتعليمكما ولدكما القرآن، وبتبصيركما إيّاه بدين الإسلام، ورياضتكما إيّاه على حبّ محمّد رسول الله، وعليّ ولي الله [صلوات الله عليهما]، وتفقيهكما إيّاه بفقههما، لأنّهما اللّذان لا يقبل الله لأحد عملًا إلّا بولايتهما، ومعاداة أعدائهما، وإن كان ملء ما بين الثرى إلى العرش ذهبًا تصدّق به في سبيل الله...**»[٣].

وتشمل التربية الدينيّة كما ذكرنا ثلاثة أبعاد: التربية العقائديّة، والتربية الأخلاقيّة، والتربية الفقهيّة. ورأس هرمها التربية العقائديّة.

---

[١]- بداية الرواية: «﴿وبشرى للمؤمنين﴾ يعني بشارة لهم في الآخرة، وذلك أنّ القرآن يأتي يوم القيامة بالرجل الشاحب يقول لربّه عزّ وجلّ: [يا ربّ] هذا أظمأت نهاره، وأسهرت ليله، وقويت في رحمتك طمعه، وفسحت في مغفرتك أمله، فكن عند ظنّي [فيك] وظنّه. يقول الله تعالى: أعطوه الملك بيمينه، والخلد بشماله، وأقرنوه بأزواجه من الحور العين...». وتتمة الرواية في متن الدرس.

[٢]- في نسخة أخرى: فيغبطونهما.

[٣]- العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج٧، ص٣٠٦.

أهمّيّة التربية العقائديّة للطفل

تؤدّي التربية العقائديّة السليمة دورًا حيويًّا في بناء هويّة الطفل، من خلال تحقيق الأمور الآتية:

تشبع حسّ فضول الاستفهام والمعرفة عند الطفل، عن الأسئلة الكونيّة والحياتيّة التي لها صبغة ما ورائيّة، خصوصًا في مرحلة السبع الثانية من حياته، عندما يسأل عن الخالق وشكله ومكانه...، أو ما يبدو شرًّا في العالم، كالموت والأمراض والزلازل والفيضانات...

تعزّز الصحّة النفسيّة بما تمنحه من شعور بالأمان والطمأنينة وسكون النفس، فيزول عنه الاضطراب والقلق من المستقبل، لأنّ الدين الحقّ يعطي للحياة تفسيرًا ذا هدف ومغزى ومعنى، فلا يؤدّي ذلك إلى تولّد النزعة العدميّة والشعور بالضياع في نفس الطفل.

يُنقل عن كارل يونج -مؤسّس علم النفس التحليليّ- أنّه يقول: «**إنّ انعدام الشعور الدينيّ يسبّب كثيرًا من مشاعر القلق والخوف من المستقبل، والشعور بعدم الأمان والنزوع نحو النزعات المادّية البحتة، كما يؤدّي إلى فقدان الشعور بمعنى هذه الحياة ومغزاها، ويؤدّي ذلك إلى الشعور بالضياع**»[١].

تكسبه القوّة في الحياة، والشجاعة والثقة بالنفس، نتيجة شعوره بالمعيّة الإلهيّة، وهذا ما نلمسه في حياة الأنبياء عليهم السلام، فيوسف عليه السلام، ذلك الطفل الذي كان في التاسعة من عمره، حين ألقاه إخوته في غيابت الجُبّ، والتقطه بعض السيّارة وأُخرج عليه السلام من البئر، قال لهم قائل: استوصوا بهذا الغريب خيرًا، فقال لهم يوسف: «**من كان مع الله فليس عليه غربة**»[٢].

---

[١]- نقلاً عن: العيسويّ، عبد الرحمن، دراسات في تفسير السلوك الإنسانيّ، ص١٩٣.

[٢]- الزمخشري، ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، عبد الأمير مهنا، بيروت، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٢ - ١٩٩٢م، ط١،ج٣، ص٥.

معالم منهج التربية العقائديّة المطلوبة للطفل

إنّ رأس هرم المعارف العقائديّة والإيمان الدينيّ هو الاعتقاد بوجود الله تعالى وتوحيده، ويمكن الانطلاق في التعامل مع مسألة وجود الله تعالى من خلال مناهج عدّة؛ لأنّ الطرق إلى الله تعالى بعدد أنفاس الخلائق، ومن أهمّها منهجان:

الأوّل: يعتبر أنّ الإيمان بالله تعالى وتحصيل المعرفة به مسألة نظريّة، تحتاج إلى بذل جهد عقليّ وإجراء عمليّة استدلاليّة فكريّة معمّقة، وهو المنهج الذي يسلكه الفلاسفة والمتكلّمون في كتبهم؛ إذ يقيمون الأدلّة المعقّدة لإثبات وجود الله تعالى، فنسمع على ألسنتهم: برهان الصدّيقين، دليل الإمكان، دليل الحدوث...، ومصطلحات مثل: بطلان الدور، واستحالة التسلسل... إلخ.

وهذه الطريقة في التعريف بالله تعالى، تقوم على مخاطبة العقل الخالص، وهي بعيدة عن أفهام عامّة الناس، فضلًا عن أذهان الأطفال.

الثاني: يعتبر أنّ الإيمان بالله تعالى مسألة فطريّة قد جُبلت عليها كلّ نفس إنسانيّة بأصل الخلقة والتكوين، ويلتفت إليها الإنسان بأدنى تأمّل. فكلّ إنسان يشعر في داخله بحسّ الانجذاب إلى قوّة عظمى في هذا الكون، لكن قد يغفل عن هذه الفطرة نتيجة بعض العوامل الخارجيّة التي تَعرض عليه، وعمليّة إيقاظ الإنسان من سباته وغفلته تحتاج إلى منبّهات وجدانيّة تثير دفائن فطرته، من دون الدخول في عمليّة استدلاليّة تعقّد الإيمان بالله تعالى.

فهذا المنهج يعتمد على محاكاة الوجدان البشريّ والفطرة الداخليّة، وقد سلكه عامّة الناس في حياتهم الإيمانيّة في خطّ علاقتهم بالله تعالى. فمثلًا لمّا أراد المحقّق الدوّانيّ كتابة رسالة في إثبات الواجب تعالى، قالت له أمّه: ما تكتب؟ فقال لها: رسالة في إثبات الله، فقالت له: أفي الله شكّ خالق السماوات والأرض[١]؟

---

[١]- الجزائريّ، نعمة الله الموسويّ، الأنوار النعمانيّة، ج١، ص٤.

كما سلكه أئمّة أهل البيت عليهم السلام في التربية العقائديّة، فقد قال رجل للإمام جعفر الصادق عليه السلام: «**يا بن رسول الله، دلّني على الله ما هو؟ فقد أكثر عليّ المجادلون وحيّروني**.

فقال [الإمام الصادق] له: يا عبد الله، هل ركبت سفينة قطّ؟

قال: نعم.

قال عليه السلام: فهل كُسر بك حيث لا سفينة تنجيك ولا سباحة تغنيك؟

قال: نعم.

قال عليه السلام: فهل تعلّق قلبك هنالك أنّ شيئًا من الأشياء قادر على أن يخلّصك من ورطتك؟

فقال: نعم.

قال عليه السلام: فذلك الشيء هو الله القادر على الإنجاء حيث لا منجي، وعلى الإغاثة حيث لا مغيث»[١].

وعلى كلّ حال، الذي يظهر من خلال رصد نصوص القرآن الكريم ومنهج النبيّ وأهل البيت عليهم السلام، أنّهم يؤكّدون فعّاليّة المنهجين معًا، بمعنى أنّه لا تعارض بين المنهجين، وأنّ الإنسان يحتاج إليهما كليهما، إذ كلٌّ منهما يوصل إلى الله تعالى، ولكنّ كلّ منهج يناسب أهله، لأنّه لكلّ مقام مقال، ومعاشر الأنبياء مأمورون بمخاطبة الناس على قدر عقولهم، وهذا يستلزم أن ينظر المربّي أثناء تعليم العقيدة والتربية على مضامينها إلى أمرين: المرحلة العمريّة للمخاطَب أوّلًا، وطبيعة جهازه الإدراكيّ ومدارك أفهامه ثانيًا.

والأسلوب الأصلح لتربية الطفل عقائديًّا ينبغي أن يبدأ من منهج الفطرة التوحيديّة،

---

[١]- الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن بابويه، التوحيد، تصحيح وتعليق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، قم، مؤسّسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، لا.ت، لا.ط،ص٢٣١.

أي العمل على تفتّح فطرة الطفل ودفعها بالاتجاه الإيمانيّ الصحيح، ثم يُتدرَّج معه خطوة خطوة باتجاه تنشيط حركة العقل لاكتشاف الحقّ.

الفطرة التوحيديّة في نفس الطفل

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال موسى بن عمران عليه السلام: «**يا ربّ، أيّ الأعمال أفضل عندك؟ فقال عزّ وجلّ: حبّ الأطفال، فإنّي فَطَرْتُهم على توحيدي، فإن أمّتهم أدخلتهم برحمتي الجنّة**»[١].

وقد أكّد القرآن الكريم وأحاديث النبيّ وأهل البيت عليهم السلام فطريّة معرفة الله تعالى في النفس البشريّة.

عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «سألته عن قول الله (عزّ وجلّ): ﴿**حُنَفَاء لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ**﴾[٢]، قال عليه السلام: الحنيفيّة من الفطرة التي فطر الله الناس عليها، لا تبديل لخلق الله. قال: فطرهم على المعرفة به.

قال زرارة: وسألته عن قول الله (عزّ وجلّ): ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى**﴾[٣].

قال عليه السلام: أخرج من ظهر آدم ذرّيّته إلى يوم القيامة، فخرجوا كالذرّ، فعرّفهم وأراهم نفسه، ولولا ذلك لم يعرف أحدٌ ربَّه.

وقال عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **كلّ مولود يولد على الفطرة، يعني المعرفة بأنّ الله عزّ وجلّ خالقه،** كذلك قوله: ﴿**وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ**﴾[٤] «[٥].

---

[١]- البرقي، المحاسن، ج١، ص٢٩٣.

[٢]- سورة الحج، الآية ٣١.

[٣]- سورة الأعراف، الآية ١٧٢.

[٤]- سورة لقمان، الآية ٢٥.

[٥]- الشيخ الكليني، الكافي، ج٢، ص١٣.

فهذه الرواية التي جمعت في طيّاتها بعض الآيات، خير شاهد على كون معرفة الله تعالى مجبولة في داخل كلّ نفس بشريّة بأصل الخلقة والتكوين. وقد ثبت في مباحث الحكمة المتعالية، أنّ المعلول المجرّد كالنفس الإنسانيّة، له علم حضوريّ بعلّته على قدر سعته الوجوديّة، والله تعالى هو علّة جميع الموجودات.

ويقول تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ**﴾[١]. وقد أطلقت بعض الآيات على هذه الفطرة اسم: «صبغة الله»، قال تعالى: ﴿**صِبْغَةَ اللهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ صِبْغَةً**﴾[٢]. فالصبغة تعبير قرآنيّ عن أنّ الإنسان مخلوق بلون خاصّ من الميول والمعارف الممزوجة في جوهر ذاته، وليس كائنًا بلا لون وبلا صبغة، ومن أهمّ الميول الفطريّة التي تلوّنت وصُبغت بها نفس الطفل بأصل التكوين، هي المعرفة بالله تعالى وتوحيده[٣].

عن زرارة، قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله (عزّ وجلّ): ﴿**فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا**﴾؟ قال عليه السلام: فطرهم على معرفة أنّه ربّهم، ولولا ذلك لم يعلموا إذا سُئلوا مَن ربّهم، ولا مَن رازقهم»[٤].

وفي تفسير هذه الآية روايات عدّة تتضمّن المعنى ذاته، مثل: «**فُطروا على التوحيد**»، «**فطر الله الخلق على معرفته**»[٥]...

ومنها: عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ**﴾؟ قال عليه السلام: «كان ذلك معاينة لله، فأنساهم المعاينة، وأثبت الإقرار في صدورهم، ولولا ذلك ما عرف أحدٌ خالقه ولا

---

[١]- سورة الروم، الآية ٣٠.

[٢]- سورة البقرة، الآي ١٣٨.

[٣]- يراجع حول روايات صبغة الله: الشيخ الكليني،الكافي، ج٢، ص١٤.

[٤]- البرقي، المحاسن، ج١، ص٢٤١.

[٥]- يراجع: المصدر نفسه.

رازقه، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾»[١].

وغيرها من الروايات التفسيريّة التي تفيد هذا المعنى من القرآن الكريم، بل يظهر من بعض النصوص الدينيّة، أنّ الله تعالى قد زيّن الإيمان الدينيّ عامّة بشكل فطريّ في قلب الإنسان، منها: عن الحسن بن زياد قال: «سألت أبا عبد اللهعليه السلام عن قول الله (عزّ وجلّ): ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾[٢]، هل للعباد بما حبّب صنع؟ قالعليه السلام: لا، ولا كرامة»[٣].

وهذه المعرفة العيانيّة والفطريّة بالله تعالى، قابلة للتحرّك إما صعودًا باتجاه التفتّح والتكامل والتسامي، وإمّا هبوطًا، بأن تُطوى في صفحات الغفلة وتُدفن في غيابت جُبّ النسيان، وتؤدّي أنماط تربية الطفل وأساليبها دورًا مهمًّا في هذا المجال.

عن رسول اللهصلى الله عليه وآله، أنّه قال: «**ما من مولود إلّا يولد على الفطرة، فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه...**»[٤].

وعن حفيده الإمام الصادقعليه السلام: «**ما من مولود إلّا يولد على الفطرة، فأبواه اللّذان يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه** «[٥].

وبعبارة أخرى: إنّ الله تعالى جهّز وجدان الطفل بشكل فطريّ في الاهتداء والوصول إلى معرفة الله تعالى والإيمان به، لكنّ الفطرة بحدّ نفسها ليست عنصرًا مستقلًّا وكافيًا في ذلك. ولذا، يبقى الطفل في وصوله إلى معرفة الله يحتاج إلى معيّن خارجيّ، وهو هداية المربّي الذي يعمل على إنضاج تلك الفطرة كطاقة داخليّة في نفس الطفل، في ضوء ما تقضي به طبيعته وتستدعيه ذاته. وبناءً عليه، ينبغي للمربّي اعتماد منهج الفطرة التوحيديّة، باستثارة هذه المعرفة الكامنة في نفس الطفل عن الله تعالى.

---

[١]- البرقي، المحاسن، ج١، ص٢٨١.

[٢]- سورة الحجرات، الآية ٧.

[٣]- البرقي، المحاسن، ج١، ص١٩٩.

[٤]- صحيح البخاريّ، ج٢، ص٩٧.

[٥]- الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج٢، ص٤٩، ح١٦٦٨.

إبعاد الطفل عن البيئة العقائديّة المنحرفة

قلنا إنّ تربية الطفل عقائديًّا تستلزم تعريفه بالعقيدة الحقّة من جهة، وتستلزم من جهة ثانية إبعاده عن أجواء الفساد العقائديّ، وتحصينه من أفكار البيئة المنحرفة.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «**بادروا أولادكم بالحديث قبل أن يسبقكم إليهم المرجئة**»[١].

وعن الإمام عليّ عليه السلام، قال: «**علّموا صبيانكم [من علمنا] ما ينفعهم الله به، لا تغلب عليهم المرجئة**»[٢].

قال الفيض الكاشانيّ تعليقًا على هذه الرواية: «**يعني علّموهم في شرخ شبابهم، بل في أوائل إدراكهم وبلوغهم التمييز، من الحديث ما يهتدون به إلى معرفة الأئمّة عليهم والتشيّع، قبل أن يغويهم المخالفون ويدخلوهم في ضلالتهم، فيتعسّر بعد ذلك صرفهم عن ذلك**»[٣].

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «**احذروا على شبابكم الغلاة لا يفسدونهم، فإنّ الغلاة شرّ خلق الله، يصغّرون عظمة الله، ويدّعون الربوبيّة لعباد الله. والله إنّ الغلاة شرّ من اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا**»[٤].

والرواية، وإن كانت واردة في الشباب، إلّا أنّ فهم عدم الخصوصيّة قريب جدًّا بالأولويّة القطعيّة، لأنّ نفس الطفل أسرع إلى الانفعال. كما أنّ الطفل سرعان ما يصبح شابًّا، وعلى كلّ حال، موضع الشاهد في الرواية، هو الحثّ على لزوم الحذر على الأبناء من البيئة المنحرفة عقائديًّا.

فعلى الوالدين أن يبعدا الطفل عن البيئة المنحرفة عقائديًّا، ويحسنا اختيار البيئة

---

[١]- الشيخ الكليني،الكافي، ج٦، ص٤٧.

[٢]- ابن شعبة الحراني، تحف العقول، ص١٠٤.

[٣]- الفيض الكاشاني، المولى محمد محسن، الوافي، عني بالتحقيق والتصحيح والتعليق عليه والمقابلة مع الأصل ضياء الدين الحسيني «العلامة» الأصفهاني، مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام العامة - أصفهان، ١٤٠٦ه، ط١،ج٢٣، ص١٣٨١.

[٤]- الشيخ الطوسّي، الأمالي، ص٦٥٠.

الصالحة للنموّ العقائديّ السليم للطفل، سواء أكان من جهة البيئة السكنيّة أو المدرسيّة أو الكشفيّة أو الرياضيّة... إلخ.

وذكرنا في الجزء الأوّل[١]، أنّ هذا أحد وجوه ما نفهمه من أحاديث النبيّ، المتضمّنة أنّه من جملة حقوق الأولاد على آبائهم وضعهم موضعًا حسنًا.

منها: عن أبي الحسن موسى عليه السلام، قال: «**جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول اللّه، ما حقّ ابني هذا؟ قال صلى الله عليه وآله: تحسن اسمه وأدبه، وضعه موضعًا حسنًا**»[٢].

وينبغي أن يكون الأكثر حذرًا في هذا المجال، العائلات والأسر المسلمة التي تعيش في محيط غير مسلم، وتحديدًا التي تعيش في الغرب، حيث ينمو الطفل ويتربّى في مدارس غربيّة، فينشأ على مفاهيم وتصوّرات تحرفه عن عقيدته، وهذا يضع الأهل أمام مسؤوليّات إضافيّة في التحصين العقائديّ للطفل من جهة، ومحاولة إبعاده عن البيئة المنحرفة عقائديًّا مهما أمكن من جهة ثانية.

وفي حال عدم التمكّن من تحصين الأطفال عقائديًّا بسبب الوجود في الغرب أو البيئة المنحرفة، يفتح هذا التحدّي البيئويّ - من عدم القدرة على القيام بالواجبات الدينيّة العقائديّة - باب ضرورة تطبيق مفهوم الهجرة أمام الأسرة المسلمة في الغرب، بالانتقال إلى بلد تستطيع فيه أداء مسؤوليّة تربية الطفل على الدين الحقّ.

يقول السيّد عليّ السيستانيّ حفظه الله: «**يجب على المهاجر المسلم المتوطّن في البلاد غير الإسلاميّة، العودة إلى البلدان الإسلاميّة إذا علم أن بقاءه بها يؤدّي إلى نقصان دينه، أو دين أولاده الصغار**»[٣].

وتفصيل الكلام في هذه النقطة يحتاج إلى تفصيل خارج عن سياق البحث.

---

[١]- انظر: الجزء الأوّل، الدرس السابع عشر: تأثير البيئة البشريّة والطبيعيّة في هويّة الطفل.

[٢]- الشيخ الكليني،الكافي، ج٦، ص٤٨.

[٣]- فقه للمغتربين، ص٥٥.

المبحث الثاني

أصول وميادين التربية العقائديّة

تمهيد

تقدّم في القسم الأول من البحث أنّه ينبغي اعتماد المنهج الفطريّ التوحيديّ في التربية العقائديّة للطفل، وتبقى مجموعة أسئلة لا بدّ من الإجابة عنها، مثل: من أيّ مرحلة عمريّة تبدأ هذه العمليّة؟ وكيف يستثير المربّي الفطرة التوحيديّة في نفس الطفل؟ وما هي الأصول والأساليب المعتمدة في التربية العقائديّة؟

الطفولة المبكرة ٣ سنوات، بداية مرحلة التربية العقائديّة

يظهر من بعض الروايات أنّ الطفولة المبكرة، ٣ سنوات، هي مبتدأ المرحلة العمريّة لاعتماد التربية العقائديّة للطفل.

روى عبد الله بن فضالة، عن أبي عبد الله وأبي جعفر عليهما السلام، قال: سمعته يقول: «**إذا بلغ الغلام ثلاث سنين، يقال له: قل: لا إله إلا الله سبع مرّات. ثم يُترك حتّى يتمّ له ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرون يومًا، فيقال له: قل: محمّد رسول الله سبع مرّات. ويُترك حتّى يتمّ له أربع سنين، ثم يقال له: قل سبع مرات: صلّى الله على محمّد وآله...**»[١].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله: «**إذا أفصح أولادكم، فعلّموهم لا إله إلا الله...**»[٢].

وأفصح الطفل في منطقه إفصاحًا، إذا فَهِمْتَ ما يقول في أوّل ما يتكلّم[٣]، وهو عادة ما يحصل في سنّ الثالثة.

---

[١]- الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج١، ص٢٨١، ح٨٦٣.

[٢]- كنز العمّال، ج١٦، ص٤٤٠.

[٣]- ابن منظور، لسان العرب، ج٢، ص٥٤٤.

أصول التربية العقائديّة للطفل وأساليبها:

يمكن طرح أصول وأساليب عدّة يستفيد المربّي منها في التربية العقائديّة للطفل:

أسلوب التلقين اللفظيّ

عبارة عن تعويد الطفل أن يكرّر بعض الجمل العقائديّة على المستوى اللفظيّ، حتّى لو لم يدرك مضامينها ومدلولاتها، مثل تكرار قول: لا إله إلا الله، أو محمّد رسول الله أو عليّ وليّ الله...، حتى ترسَّخ هذه المقولة أو تلك في نفس الطفل ويحفظها عن ظهر قلب، فإنّ تلقين الطفل وتعويده تكرار قول لا إله إلا الله وحفظه، له دور مؤثّر في تفتّح الحسّ الإيمانيّ بالله تعالى.

وهذا الأسلوب واضح الاعتماد في رواية عبد الله بن فضالة السابقة.

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله، قال: «**من ربّى صغيراً حتّى يقول: لا إله إلا الله، لم يحاسبه الله**»[١].

وفي هذا السياق، يأتي أسلوب تعويد الطفل المميّز وتدريبه على قراءة آيات القرآن والأحاديث والأدعية التي تشتمل على مضامين عقائديّة تربط الطفل بقوّة عظمى في هذا الكون وحفظها، كما في دعاء الجوشن الكبير المرويّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**يا مَن فِي السَّماءِ عَظَمَتُهُ، يا مَن فِي الأَرضِ آياتُهُ، يا مَن في كُلِّ شَيء دَلائِلُهُ، يا مَن فِي البِحارِ عَجائِبُهُ، يا مَن فِي الجِبالِ خَزائِنُهُ، يا مَن يَبدَأُ الخَلقَ ثُمَّ يُعيدُهُ، يا مَن إلَيهِ يَرجِعُ الأمر كُلُّهُ، يا مَن أَظهَرَ في كُلِّ شَيءٍ لُطفَهُ، يا مَن أَحسَنَ كُلَّ شَيءٍ خَلقَه، يا مَن تَصَرَّفَ فِي الخَلائِقِ قُدرَتُهُ**»[٢].

أسلوب تنمية الشعور بقانون السببيّة العامّ

يهتدي الحيوان بغريزته التي أودعها الله تعالى فيه إلى وجود ارتباط بين الأشياء،

---

[١]- مجمع الزوائد، ج٨، ص١٥٩. والطبرانيّ، المعجم الأوسط، ج٥، ص١٣٠.

[٢]- الشيخ إبراهيم الكفعمي، المصباح (جنة الأمان الواقية وجنة الايمان الباقية)، بيروت، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٣ه - ١٩٨٣م، ط٣، ص٢٥٤.

فيهرب من النار لشعوره بأنّها محرقة، ويلتفت إلى الصوت إذا صدر من مكان ما، لشعوره بوجود ذي الصوت في ذلك المكان... إلخ، فميكانيكا ذهن الحيوان تعمل في ضوء قانون السببيّة، وإن لم يدرك ذلك بصورة واعية، وهكذا هو حال الطفل. وهذا دليل واضح على فطريّة الشعور بقانون السببيّة العامّ، وإن لم يكن هذا الشعور ملتفَتًا إليه بنحو تفصيليّ واعٍ، وعلى المربّي أن يعمل على تنمية هذا الإحساس الغريزيّ في نفس الطفل، وتحويله شيئًا فشيئًا إلى شعور واعٍ بالعلم الحصوليّ.

ويحصل ذلك بتنشيط حسّ المعرفة والاكتشاف لدى الطفل، بأنّ وراء كلّ ظاهرة يكمن سبب ما، ترتبط تلك الظاهرة به، فالدخان أو الإحراق سببه النار، وصوت النباح سببه الكلب، وحركة أوراق الشجرة سببها الهواء، وأثر الأقدام يدلّ على عبور إنسان من المكان... إلخ، بحيث ينمّي لديه حسّ الربط بين الأشياء، وأنّ كلّ شيء له سبب هو المؤثّر في وجوده.

ثم يتدرّج في تنمية هذا الحسّ للطفل مع كلّ مرحلة عمريّة، وذلك بأن ينتقل معه من مجرّد عمليّة الربط بين الأشياء إلى عمليّة الربط بين خصوصيّات الأشياء وسببها، بمعنى أن يجعله يدرك بأنّ طبيعة الشيء وخصوصيّاته وصفاته ومميّزاته، تشير إلى طبيعة السبب والفاعل والمؤثّر في وجود ذلك الشيء. فإذا رأينا خطًّا سيّئًا نعرف أنّ الكاتب ليس محترفًا، وإذا رأينا رسمًا عاديًّا نعرف أنّ الذي رسمه ليس فنّانًا ماهرًا، وإذا رأينا مجموعة أحجار مصفوفة بطريقة عشوائيّة غير منظَّمة، نعرف أنّ طفلًا غير مميِّز قد رصفها... وفي المقابل، إذا شاهدنا لوحة فنّيّة جميلة، نعرف أنّ الرسام ماهر ومحترف، وإذا نظرنا إلى شكل هندسيّ معماريّ منظّم نعرف أنّ الذي قام بهذا العمل مهندس بارع... إلخ، فيعرف الطفل حينها أنّ خصوصيّات الأثر تدلّ على خصوصيّات المؤثِّر.

وهكذا يمهّد الاعتقاد بقانون السببيّة العامّ، الطريق بشكل قويّ للإيمان بالله تعالى. وكنّا ذكرنا في درس تربية العقل، أنّ من جملة أهداف تنمية مهارات التفكير، ربط الطفل بالله تعالى، وذلك بتحقيق ملكة المقارنة والربط بين الأشياء بعلاقات خاصّة كالسببيّة، بنحو تؤدّي دورًا في تنمية الإحساس بالله تعالى والارتباط به.

والقصّة المشهورة للأعرابيّ الذي سُئِل عن الدليل على وجود الصانع، اعتمدت على عنصر الإيمان القبليّ بقانون السببيّة العامّ، إذ قال: **البعرة تدلّ على البعير، وآثار الأقدام تدلّ على المسير، أفسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج**[١]**، لا تدلّ على وجود اللطيف الخبير؟!**

وهذا ما نلمسه في منهج أهل البيت عليهم السلام، فعندما سُئل أمير المؤمنين عليّ عليه السلام عن إثبات الصانع؟ أجاب: «**البعرة تدلّ على البعير، والروثة تدلّ على الحمير، وآثار الأقدام تدلّ على المسير، فهيكل علويّ بهذه اللطافة، ومركز سفليّ بهذه الكثافة، كيف لا يدلّان على اللطيف الخبير؟!**»[٢].

وفي هذا السياق، نلاحظ أنّ معظم أدلّة المتكلّمين على معرفة الله تعالى وصفاته، تعتمد على الإيمان القبليّ بقانون السببيّة العامّ، لأنّها براهين إنّيّة ينتقل فيها الذهن البشريّ من العلم بالمعلول وخصوصيّاته، إلى العلم بالعلّة وخصوصيّاتها.

أسلوب تنمية النزعة الحسّيّة التجريبيّة في التعرّف إلى الكائنات الطبيعيّة

إنّ الإنسان بشكل عامّ كائن حسّيّ أكثر ممّا هو عقليّ، فكيف بالطفل؟ «وهذا يعني -على حدّ تعبير الشهيد الصدر- أنّ الحسّ أقدر على تربية الإنسان من النظر العقليّ المجرّد، ويحتلّ من جوانب وجوده وشخصيّته وأبعاد مشاعره وعواطفه وانفعالاته، أكثر ممّا يحتلّ العقل»[٣]. وتنمية النزعة الحسّيّة الاستقرائيّة عند الطفل، تعني تعريف الطفل بالكائنات والظواهر التي تحيط به في عالم الطبيعة، والعناصر التي تتكوّن منها، والنظم التي تحكمها وتربط بين عناصرها وأجزائها، بنحو هادف لا أعمى... ثم التدرّج معه بتنمية حسّ التفكر والتأمّل في عجائب المخلوقات ودقائق صنعها، على نحو ينتقل ذهنه رياضيًّا في ضوء حساب الاحتمالات ومنطق الاستقراء إلى النتيجة المطلوبة، وهو مقدِّمة لأسلوب قانون السببيّة العامّ.

---

[١]- فجاج: الطريق الواسع الواضح بين جبلين.

[٢]- العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج٣، ص٥٥.

[٣]- موجز في أصول الدين، ص٢٢٤-٢٢٥.

وقد اعتمد القرآن الكريم والنبيّ وأهل البيت هذا المنهج، أي الملاحظة الحسّيّة والمشاهدة، ومن ثم التأمّل والتدبّر والنظر في عجائب صنع الله تعالى، كالنمل والطاووس والإبل والرياح والسحاب واختلاف الليل والنهار والنجوم وإحياء النبات... للتعرف إلى الله تعالى وصفاته والارتباط به. ويعبّر عن ذلك أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة له، حيث يقول: «**كفى بإتقان الصنع لها [أي للأشياء والمخلوقات] آية**»[١].

ويمكن أن نصطلح عليه اسم منهج المعرفة الآياتيّة الآفاقيّة.

يقول تعالى: ﴿**سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ**﴾[٢]. وقال تعالى: ﴿**وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ**﴾[٣]، وسنعرض نموذجًا روائيًّا على ذلك، ومن أحبّ التفصيل فليراجع الكتب المفصّلة[٤].

عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: «**... أَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى صَغِيرِ مَا خَلَقَ، كَيْفَ أَحْكَمَ خَلْقَه وأَتْقَنَ تَرْكِيبَه وفَلَقَ لَه السَّمْعَ والْبَصَرَ وسَوَّى لَه الْعَظْمَ والْبَشَرَ، انْظُرُوا إِلَى النَّمْلَةِ فِي صِغَرِ جُثَّتِهَا، ولَطَافَةِ هَيْئَتِهَا، لَا تَكَادُ تُنَالُ بِلَحْظِ الْبَصَرِ، ولَا بِمُسْتَدْرَكِ الْفِكَرِ،كَيْفَ دَبَّتْ عَلَى أَرْضِهَا، وصُبَّتْ عَلَى رِزْقِهَا، تَنْقُلُ الْحَبَّةَ إِلَى جُحْرِهَا، وتُعِدُّهَا فِي مُسْتَقَرِّهَا، تَجْمَعُ فِي حَرِّهَا لِبَرْدِهَا، وفِي وِرْدِهَا لِصَدَرِهَا، مَكْفُولٌ بِرِزْقِهَا مَرْزُوقَةٌ بِوِفْقِهَا، لَا يُغْفِلُهَا الْمَنَّانُ ولَا يَحْرِمُهَا الدَّيَّانُ، ولَوْ فِي الصَّفَا الْيَابِسِ والْحَجَرِ الْجَامِسِ، ولَوْ فَكَّرْتَ فِي مَجَارِي أَكْلِهَا فِي عُلْوِهَا وسُفْلِهَا، ومَا فِي الْجَوْفِ مِنْ شَرَاسِيفِ بَطْنِهَا، ومَا فِي الرَّأْسِ مِنْ عَيْنِهَا وأُذُنِهَا، لَقَضَيْتَ مِنْ خَلْقِهَا عَجَبًا، ولَقِيتَ مِنْ وَصْفِهَا تَعَبًا، فَتَعَالَى الَّذِي أَقَامَهَا عَلَى قَوَائِمِهَا، وبَنَاهَا عَلَى دَعَائِمِهَا، لَمْ يَشْرَكْه فِي فِطْرَتِهَا فَاطِرٌ، ولَمْ يُعِنْه عَلَى خَلْقِهَا قَادِرٌ، ولَوْ ضَرَبْتَ فِي مَذَاهِبِ فِكْرِكَ لِتَبْلُغَ غَايَاتِه مَا دَلَّتْكَ الدَّلَالَةُ إِلَّا عَلَى أَنَّ فَاطِرَ النَّمْلَةِ هُوَ**

---

[١]- الشيخ الصدوق، التوحيد، ص٧١.

[٢]- سورة فصّلت، الآية ٥٣.

[٣]- سورة الذاريات، الآية ٢١.

[٤]- يراجع: الريشهري، موسوعة العقائد الإسلاميّة، ج٣، ص١١٧.

فَاطِرُ النَّخْلَةِ، لِدَقِيقِ تَفْصِيلِ كُلِّ شَيْءٍ، وغَامِضِ اخْتِلَافِ كُلِّ حَيٍّ، ومَا الْجَلِيلُ واللَّطِيفُ والثَّقِيلُ والْخَفِيفُ والْقَوِيُّ والضَّعِيفُ فِي خَلْقِه إِلَّا سَوَاءٌ.

وكَذَلِكَ السَّمَاءُ والْهَوَاءُ والرِّيَاحُ والْمَاءُ، فَانْظُرْ إِلَى الشَّمْسِ والْقَمَرِ، والنَّبَاتِ والشَّجَرِ، والْمَاءِ والْحَجَرِ، واخْتِلَافِ هَذَا اللَّيْلِ والنَّهَارِ، وتَفَجُّرِ هَذِه الْبِحَارِ، وكَثْرَةِ هَذِه الْجِبَالِ، وطُولِ هَذِه الْقِلَالِ، وتَفَرُّقِ هَذِه اللُّغَاتِ والأَلْسُنِ الْمُخْتَلِفَاتِ، فَالْوَيْلُ لِمَنْ أَنْكَرَ الْمُقَدِّرَ وجَحَدَ الْمُدَبِّرَ، زَعَمُوا أَنَّهُمْ كَالنَّبَاتِ مَا لَهُمْ زَارِعٌ، ولَا لِاخْتِلَافِ صُوَرِهِمْ صَانِعٌ، ولَمْ يَلْجَأُوا إِلَى حُجَّةٍ فِيمَا ادَّعَوْا، ولَا تَحْقِيقٍ لِمَا أَوْعَوْا، وهَلْ يَكُونُ بِنَاءٌ مِنْ غَيْرِ بَانٍ؟!...»[١].

فتنمية الحسّ التجريبيّ لدى الطفل في تعريفه بدقائق الأشياء وعجائبها ونظمها وهندستها... يؤدّي إلى ربطه بوجود قوى عظمى في هذا الكون، ويعزّز في نفسه الإيمان بالله تعالى وقدرته وعلمه...، وليس كما يظنّ بعض الناس من أنّ تعزيز هذا الاتجاه يؤدّي إلى تغذية نزعة الإلحاد وإنكار وجود الله تعالى. وقد أتت محاولة السيّد محمّد باقر الصدر في كتابه «الأسس المنطقيّة للاستقراء»، لتؤكّد هذا المعنى، كما يظهر من العنوان الفرعيّ للكتاب: «دراسة جديدة للاستقراء، تستهدف اكتشاف الأساس المنطقيّ المشترك للعلوم الطبيعيّة والإيمان بالله»، أي على الارتباط بين تنشيط منهج الملاحظة الحسّيّة والاستقراء والتجربة، وبين ضرورة الإيمان بالله تعالى[٢]، وقد استخدم في كتابه «**المُرسِل الرسول الرسالة**»، ما أسماه الدليل العلميّ القائم على منهج الاستقراء وحساب الاحتمالات، لما في الظواهر الطبيعيّة من عجائب الصنع ودقّة النظم، لإثبات وجود الله تعالى[٣].

أسلوب تنمية التأمّل في الذات

من ضمن أساليب تربية الطفل عقائديًّا توجيه اهتمامه إلى بدنه ثم نفسه، بالتأمّل فيهما والتدبّر في عجيب صنعهما، وهو ما أسّس له القرآن في الآيتين اللتين ذكرناهما سابقًا: (وفي أنفسهم)، (وفي أنفسكم)، ويمكن أن نصطلح عليه اسم منهج المعرفة الآياتيّة

---

[١]- نهج البلاغة، ص٢٧٠-٢٧١، الخطبة: ١٨٥..

[٢]- يراجع: الصدر، محمّد باقر، الأسس المنطقيّة للاستقراء، ص٤٦٩-٤٧٠.

[٣]- يراجع: الصدر، محمّد باقر، المرسل الرسول الرسالة، ص٢٠ وما بعد.

الأنفسيّة؛ لذا ركّزت الروايات في أنّ «من عرف نفسه عرف ربّه»[١]، كما رُوي عن أمير المؤمنين عليه السلام.

فمعرفة الطفل ببدنه ونفسه وخصائصهما وعناصرهما وقواهما ودقّة صنعهما تساهم في ارتباطه بربّه، بل من عرف ذاته، عرف ربّه بضدّ ما عرفها به. فمن عرف ذاته بالعجز والجهل والموت والفقر، عرف ربّه بالقدرة والعلم والحياة والغنى...[٢]، وقد استخدم أهل البيت عليهم السلام[٣] هذه المنهج في التعليم والتربية العقائديّة، وكذلك تلامذة مدرستهم.

عن هشام بن الحكم قال: «**إن سَأَلَ سائِلٌ فَقالَ: بِمَ عَرَفتَ رَبَّكَ؟ قُلتَ: عَرَفتُ اللهَ -جَلَّ جَلالُهُ- بِنَفسي، لأَنَّها أَقرَبُ الأَشياءِ إِلَيَّ، وذلِكَ أَنّي أَجِدُها أبعاضًا مُجتَمِعَةً وأَجزاءً مُؤتَلِفَةً، ظاهِرَةَ التَّركيبِ، مُتَبَيِّنَةَ الصَّنعَةِ، مَبْنِيَّةً عَلى ضُروب مِنَ التَّخطيطِ وَالتَّصويرِ، زائِدَةً مِن بَعدِ نُقصان، وناقِصَةً مِن بَعدِ زِيادَة، قَد أُنشِئَ لَها حَواسٌّ مُختَلِفَةٌ وجَوارِحُ مُتَباينَةٌ ؛ مِن بَصَر وَسمع وشَامٍّ وذائِق ولامِس، مَجبولَةً عَلَى الضَّعفِ وَالنَّقصِ وَالمَهانَةِ، لا تُدرِكُ واحِدَةٌ مِنها مُدرَكَ صاحِبَتِها ولا تَقوى عَلى ذلك، عاجِزَةً عِندَ اجتِلابِ المَنافِعِ إِلَيها ودَفعِ المَضارِّ عَنها، وَاستَحالَ فِي العُقولِ وجودُ تَأليف لا مُؤَلِّفَ لَهُ، وثَباتُ صورَة لا مُصَوِّرَ لَها، فَعَلِمتُ أَنَّ لَها خالِقًا خَلَقَها، ومُصَوِّرًا صَوَّرَها، مُخالِفًا لَها عَلى جَميعِ جِهاتِها، قالَ اللهُ عزّ وجلّ: (وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلاَ تُبْصِرُونَ)**»[٤].

ونشير في نهاية الفقرة إلى وجود معنى عرفانيّ وفلسفيّ أعمق لمعرفة النفس، لا يتناسب مع الجهاز الإدراكيّ للطفل.

---

[١]- عيون الحكم والمواعظ، ص٤٣٠.

[٢]- يراجع: محمد صالح المازندراني، شرح أصول الكافي، تعليقات الميرزا أبو الحسن الشعراني، ضبط وتصحيح السيد علي عاشور، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١ه - ٢٠٠٠م، ط١،ج٣،ص١٨.

[٣]- يراجع حوار الإمام الصادق مع ابن أبي العوجاء: الشيخ الكليني،الكافي، ج ١، ص٥٥.

[٤]- الشيخ الصدوق، التوحيد، ص٢٨٩.

أسلوب التمرين على العبادات

من أساليب تربية الطفل على الارتباط بالله تعالى وتنمية حسّ الإيمان الدينيّ لديه، جعله في سنّ التمييز، ٧ سنوات، وما بعدها، يقوم بالأفعال العباديّة، كالصلاة والصوم والصدقة وغيرها، وسيأتي البحث عن ذلك في درس التربية العباديّة للطفل.

يقول الشيخ محمد تقي فلسفي: «**قد لا يفهم الطفل العبارات التي يؤدّيها في أثناء الصلاة، ولكنّه يفهم معنى التوجّه نحو الله، ومناجاته، والاستمداد منه، بكلّ جلاء، إنّه ينشأ مطمئنّ البال، مستندًا إلى رحمة الله الواسعة وقدرته العظيمة** «[١].

فالصلاة والصوم والدعاء وغيرها من ألوان العبادات، تجعل الطفل يعيش حالة الخضوع لقوّة عظمى في هذا الكون، ويرتبط بها، ويستمدّ منها القوّة والصلابة والشجاعة في الحياة.

التربية على حبّ النبي وأهل البيت عليهم السلام

تقدّم أنّه على وليّ الطفل تلقينه شهادة «محمد رسول الله» من عمر ٤ سنوات، وعليه أن يتدرّج مع مدارك أفهامه بالتربية على الاعتقاد بنبوّة النبيّ محمّد صلّى الله عليه وآله، وحبّه وربط الطفل به، وكذلك الاعتقاد بإمامة أئمّة أهل البيت وحبّهم والارتباط العاطفيّ بهم، وحفظ أسماء الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام.

عن النبيّ صلى الله عليه وآله، قال: «**أدّبوا أولادكم على ثلاث خصال: حبّ نبيّكم، وحبّ أهل بيته، وقراءة القرآن...**»[٢].

وهذا صحابيّ النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله، جابر بن عبد الله الأنصاريّ، كان يدور في سكك الأنصار ومجالسهم، ويقول: «**أدّبوا أولادكم على حبّ عليّ**»[٣].

---

[١]- الطفل بين الوراثة والتربية، ج٢، ص١٥٠.

[٢]- السيوطي، الجامع الصغير، ج١، ص٥١.

[٣]- الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ص١٣٦.

ومن أنفع أساليب هذا النوع من التربية العقائديّة للطفل، قراءة قصص سيرتهم عليهم السلام المناسبة للأطفال، كتحبيب النبيّ إلى قلب الطفل، بإبراز كيفيّة تعامله العطوف الرؤوف الرحيم مع ابنيه وحفيديه الحسن والحسين عليهما السلام... إلخ.

التربية على المعاد وحياة ما بعد الموت

يكثر أن يسأل الطفل في المرحلة الثانية من طفولته، أي منذ سنّ السادسة وما فوق، عن الموت، وأين يكون الميّت؟ وهل سيعود؟ وكيف نراه؟

ومن المهمّ أن نقدّم للطفل فكرة الموت بنحو وجوديّ يرتبط باستمرار مسيرة الحياة، وأن نصوّر له الموت كغروب الشمس في نشأة، لتشرق هذه الشمس في نشأة أخرى فيها حياة أجمل، وأنّ الميّت حيّ يرانا ويسمعنا، وبإمكاننا أن نحدِّثه.

ويمكن الاستعانة على تقديم فكرة الحياة بعد الموت، باستخدام أسلوب التمثيل الحسّيّ والتشبيه القائم على تقديم صور من الحياة والموت في عالم الطبيعة، كما عرض القرآن الكريم صورة المعاد والبعث والحشر بأسلوب حسّيّ لتقريبها إلى أفهام الناس، فقد تحدّث الله تعالى في العديد من الآيات القرآنيّة عن كيفيّة نزول الماء من السماء، وإحياء الأرض ونباتها به بعد أن كانت ميتة، ويُعقّب ذلك بقوله: كذلك الخروج، أو: كذلك النشور... إلخ، قال تعالى: ﴿**وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ**﴾[١]، وقال تعالى: ﴿**وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ**﴾[٢]. وغيرها من الآيات الكثيرة.

ومن المهمّ أيضًا تقديم يوم المعاد وعالم ما بعد الموت من خلال تصوير الدنيا على أنّها مدرسة يقدّم فيها الإنسان الامتحان، وأنّ عالم ما بعد الموت هو يوم حصاد نتائج الامتحانات، والمحاسبة للنجاح والرسوب والثواب والعقاب.

---

[١]- سورة ق، الآيات ٩ - ١١.

[٢]- سورة فاطر، الآية ٩.

لا لاستعمال التخويف بعقاب الله في تربية الطفل[١]

وينبغي لفت نظر المربّي إلى ضرورة التمييز بين تربية الطفل على المعاد كواقع قائم بعد الموت، وهو أمر مطلوب، وبين تهديد الطفل بالعقاب الأخرويّ. فما أكثر ما تُستعمل عبارة: «إذا فعلت كذا الله يخنقك»، «الله سوف يحرقك بالنار»، وغيرها من العبارات، وهو أسلوب يخيف الطفل من الله تعالى، ويجعله ينفر منه بدل الارتباط به، فضلًا عن كونه كذبًا غير جائز بحقّ الطفل[٢]، لأنّ مبدأ العقاب الأخرويّ غير متوجّه إليه، فيكون تهديد الطفل بذلك إخبارًا عمّا هو مخالف للواقع، والغاية النبيلة لا تمنح الوسيلة غير المشروعةِ الحلّيّةَ والجواز.

عن الإمام عليّ عليه السلام، قال: «**لا يصلح من الكذب جدٌّ ولا هزل، ولا أن يعد أحدكم صبيّه ثم لا يفي له. إن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار...**»[٣].

المبحث الثالث

التربية العباديّة للطفل

(أدلّتها-أساليبها-ميادينها)

التربية الفقهيّة

نقصد بالتربية الفقهيّة تعليم الطفل، خصوصًا المميّز، الأحكام الدينيّة والتشريعات التكليفيّة والوضعيّة المتناسبة مع مرحلته العمريّة، وتعويده ما ينبغي إتيانه من العبادات، وتجنيبه ما لا ينبغي.

ورد في التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكريّ، أنّ الله عزّ وجلّ يقول: «**... واكسوا والديه حلّة لا تقوم لها الدنيا بما فيها... فيقال: هذا بتعليمكما ولدكما القرآن،**

[١]- يراجع: عقوبة الطفل في التربية الإسلاميّة، ص٢١٦.

[٢]- صراط النجاة في أجوبة الاستفتاءات، ج٣، ص٢٩٨، س٩٢٠.

[٣]- الشيخ الصدوق، الأمالي، ص٥٠٥.

وبتبصيركما إيّاه بدين الإسلام، ورياضتكما إيّاه على حبّ محمّد رسول الله، وعليّ وليّ الله، وتفقيهكما إيّاه بفقههما...»[١].

فتفقيه الطفل على أحكام دينه، كالحلال والحرام، والطهارات والنجاسات، والصحّة والفساد... إلخ، يعتبر أمرًا مهمًّا، فضلًا عن أنّ تكليف الطفل بالعبادات يستلزم بطبيعة الحال تفقيهه على أحكامها، وتعليمه كيفيّتها وأجزاءها وشرائطها وعناصرها، بشكل تدريجيّ.

وهناك تقصير في مجتمعاتنا الإسلاميّة من قبل أولياء الأمور بالاهتمام بالثقافة الفقهيّة للأطفال، بل بعض الأهل قد يمنع طفله أو لا يرغّبه في تعلّم أحكام دينه وفرائضه. وهؤلاء في الحقيقة هم مصداق لما رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله، من «**أنّه نظر إلى بعض الأطفال، فقال: ويل لأطفال آخر الزمان من آبائهم. فقيل: يا رسول الله، من آبائهم المشركين؟ فقال: لا، من آبائهم المؤمنين، لا يعلّمونهم شيئًا من الفرائض، وإذا تعلّموا -أولادهم- منعوهم، ورضوا عنهم بعرض يسير من الدنيا، فأنا منهم بريء، وهم منّي براء**»[٢].

ما هي التربية العباديّة؟

نقصد بالتربية العباديّة تعويد الطفل العبادات التي من شأنها تنمية الشعور الفطريّ عنده، بوجود قوّة عظمى في هذا الكون، وتهيئته لطاعة الله تعالى والارتباط السلوكيّ به. روي عن الإمام عليّ بن الحسين زين العابدين عليه السلام، أنّه قال: «**وأمّا حقّ ولدك، فأن تعلم أنّه منك، ومضاف إليك في عاجل الدنيا بخيره وشرّه، وأنّك مسؤول عمّا وُلّيته من حسن الأدب، والدلالة على ربّه عزّ وجلّ، والمعونة على طاعته...**»[٣].

فمن أهمّ حقوق الطفل على والديه إعانته على طاعة الله سبحانه وتعالى والخضوع له.

وهنا تُطرح أمام المربّي مجموعة أسئلة: أليست مدارك أفهام الطفل غير قادرة على استيعاب مغزى العبادة ومعناها؟ فكيف نأمره بالقيام بها؟ وفي أيّ عمر نبدأ بتعويد الطفل العبادة؟ وما هي العبادات التي نعوّد الطفل القيام بها؟

---

[١]- العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج٧، ص٣٠٦.

[٢]- الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج١٥، ص١٦٤. السيد البروجردي، جامع أحاديث الشيعة، ج٢١، ص٤٠٨.

[٣]- الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج٢، ص٦٢٢.

والجواب عن هذه الأسئلة سيتّضح من خلال طرح عدّة نقاط:

تمرين الطفل على العبادة

إنّ طبيعة الإنسان بشكل عامّ كائن يتحرّك جوهريًّا من حال إلى حال بالتدريج، فهو يتغيّر بشكل تراكميّ -لا دفعيّ- في مختلف أبعاد شخصيّته وميادين حياته. فعمليّة التغيير للنفس البشريّة لا تحصل بين ليلة وضحاها، وإنّما تحتاج إلى توافر عناصر التراكم الكمّيّ والنوعيّ والكيفيّ ليحدث التغيير الذهنيّ والنفسيّ والوجدانيّ والسلوكيّ المطلوب. وبما أنّ التكاليف الإلزاميّة والعبادات الشرعيّة كثيرة جدًّا ومتعدّدة، وتتعلّق بموضوعات مركّبة، وسنّ الإلزام بها وإيجابها متأخّر نسبيًّا، فإنّ بدء التعلّم والتعليم لها بحكم العقلاء لا بدّ من أن يسبق سنّ البلوغ الشرعيّ، حتّى لا يدخل الطفل دائرة الإلزام بنحو فجائيّ من دون أيّ عمليّة تهيئة وتمهيد، وكي لا يستقبل مرحلة التكليف بصدمة وإحساس بالغربة، وشعور بالضيق والمشقّة، على الأقلّ في ما هو موضع ابتلاء يوميّ في حياته مستقبلًا. وقد ذكرنا مرّات عدّة أنّ التطبّع بالشيء من خلال تكراره وتعوّده، يحوّله إلى طبيعة ثانية في شخصيّة الطفل والإنسان، كما أنّ تعوّد فعل ما يجعله مأنوسًا، في حين أنّ عدم تعوّده أو تعوّد خلافه، يجعله صعبًا مستصعبًا، فيصدر عن الفاعل له بتثاقل وضجر. فدفعًا للتأفّف والمشقّة والوحشة، وغيرها من القيم السالبة في خطّ الارتباط بالله تعالى[١]، حثّ المنهاج التربويّ الإسلاميّ على العناية بالطفل من ناحية تمرينه وتعويده وتدريبه على العبادات، كالصلاة والصوم والصدقة والحجّ... كي ينتفع بها عند بلوغه السنّ الشرعيّة.

عن لقمان الحكيم في وصيّته لابنه، قال: «**يا بنيّ، إن تأدّبت صغيراً انتفعت به كبيراً**»[٢].

فعدم توجّه التكليف الإلزاميّ للطفل، لا يلازمه ضرورة عدم تعويده التكاليف وتمرينها عليها، بل هناك ملازمة عرفيّة وعقلائيّة على عكس ذلك.

---

[١]- يراجع: ترحيني، محمد حسن، الزبدة الفقهيّة في شرح الروضة البهيّة، ج٢، ص١٣٣.

[٢]- تفسير القميّ، ج٢، ص١٦٤.

يقول القاضي النعمان: «**الأطفال غير مكلّفين، وإنّما أمر الأئمّة صلوات الله عليهم بما أمروا به من ذلك أمر تأديب لتجري به العادة وينشأ عليه الصغير، ليصل إلى حين افتراضه عليه وقد تدرّب فيه وأنس به واعتاده، فيكون ذلك أجدر له أن لا يضيع شيئًا منه**»[١].

استحباب تعويد الطفل وتدريبه على الأفعال العباديّة

وفي هذا السياق، أفتى الفقهاء باستحباب تمرين الطفل على العبادة.

قال الميرزا القمّيّ: «**يُستحبّ تمرين الصبيّ والصبيّة على العبادات، والمراد حمله على العبادات قبل البلوغ ليعتادها ويقوى عليها، حتّى يسهل عليه الأمر بعد البلوغ، ويصلب عليها**»[٢].

وهذا التدريب للطفل على العبادة ممّا التفت إليه بعض فلاسفة الغرب أيضًا، يقول جون لوك: «**بعد أن تغرس أسس الفضيلة في نفس الطفل من خلال أفكار صحيحة عن الله الحكيم، الخالق الأسمى، والمبدع القدير، وتدريبه على عبادة الله قدر ما تتحمّله سنّه، فإنّ الشيء التالي غرس حبّ الحقيقة في نفسه...**»[٣].

لا عبادة قبل سنّ التمييز

أجمع الفقهاء انطلاقًا من النصّ الدينيّ على أنّ الطفل لا يُعوّد ويُمرّن على العبادات قبل دخول سنّ التمييز، وإنّما يبدأ تعويده وتدريبه على العبادة بعد دخوله سنّ التمييز، أي منذ سنّ السابعة.

وبذلك يتّضح الجواب عن الإشكال الذي يُطرَح حول مدى قدرة الجهاز الإدراكيّ للطفل على استيعاب مغزى العبادة وأهدافها، بأن يقال: إنّ مرحلة التمييز بين الحسن

---

[١]- المغربي، دعائم الإسلام، ج١، ص١٩٤.

[٢]- الميرزا القمي، غنائم الأيام في مسائل الحلال والحرام، المحقق: عباس تبريزيان // المساعدان: عبد الحليم الحلّي، السيّد جواد الحسيني، الناشر: مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلاميّ، ١٤١٧ه - ١٣٧٥ش، ط١،ج٥، ص٢٨٢.

[٣]- نقلاً عن: الفكر التربويّ المعاصر وجذوره الفلسفيّة، ص١٢١.

والقبيح هي نقطة انطلاق تمرين الطفل وتدريبه على العبادات، وهو في هذه السنّ يملك استعدادًا يجعله قابلًا بالتدريج على تلمّس مغزى العبادة، والشعور بقيمتها الوجدانيّة والنفسيّة في حياته، بنحو يتلاءم مع مرحلته العمريّة، والتجارب العمليّة في حياة الأطفال المتديّنين تدلّ على ذلك. روي عن الإمام محمّد بن عليّ الباقر عليه السلام، أنّه قال: «**يُؤمر الصبيان بالصلاة إذا عقلوها، وبالصوم إذا أطاقوه. فقيل له: ومتى يكون ذلك؟ فقال: إذا كانوا أبناء ستّ سنين**»[١].

والمقصود بالعقل هنا هو القدرة على التمييز بين الحسن والقبيح، كما هو واضح.

يقول العلّامة الحلّيّ: «**إذا بلغ الطفل سبع سنين، كان على أبيه أن يعلّمه الطهارة والصلاة، ويعلّمه الجماعة وحضورها ليعتادها؛ لأنّ هذه السنّ يحصل فيها التمييز من الصبيّ في العبادة...**»[٢].

تمرينيّة أو شرعيّة عبادات الطفل

وقع النقاش بين الفقهاء حول تمرينيّة أو شرعيّة عبادات الطفل، ويوجد قولان في المسألة[٣]:

القول الأوّل (العبادة الصوريّة-التمرينيّة): يعتبر أنّ تعويد الطفل العبادة هو مجرّد عمليّة تمرين لاستقبال مرحلة البلوغ متطبّعًا بالسلوك العباديّ، كي لا يشقّ عليه، من دون أن يُكتَب الثواب للطفل على الفعل الصادر عنه، انطلاقًا من وجهة نظرهم بأنّ الخطاب الإلهيّ لم يتوجّه إلى الطفل أصلًا، لا الإلزاميّ ولا الترخيصيّ. إنّما غاية الأمر أنّ الخطاب متوجّه إلى أولياء الطفل، بأمر الطفل بالصلاة والصوم قبل أن يصير بالغًا، وبما أنّ المشرِّع أمر الأولياء بتمرين أطفالهم، فيكون الثواب وجزاء التمرين للأهل، لأنّه فعل مستحبّ.

القول الثاني (العبادة الحقيقيّة-الشرعيّة): يرى أنّ عبادة الطفل المميّز شرعيّة، بمعنى

---

[١]- المغربي، دعائم الإسلام، ج١، ص١٩٤.

[٢]- العلامة الحلي، أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي، تذكرة الفقهاء (ط.ج)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث-قم، محرم ١٤١٤ه، ط١،ج٤، ص٣٣٥. والعامليّ، محمّد بن جمال الدين مكيّ، البيان، ص١٥٣.

[٣]- يراجع: البجنوردي، القواعد الفقهيّة، ج٤، ص١٠٩ وما بعد.

أنّ الفعل الصادر عن الطفل إضافةً إلى كونه تمرينًا وتدريبًا له لاستقبال مرحلة البلوغ، فهو يتّسم بالعباديّة، بمعنى أنّه يقع منه على وجه الطاعة بنحو يستحقّ الثواب على إتيانه بها[١]؛ لأنّ الأمر بالأمر بالشيء أمر بذلك الشيء، كما ثبت عندهم في علم أصول الفقه. فأمر وليّ الطفل بأمر الطفل بالعبادة، هو أمر بالعبادة للطفل، فالعبادة نفسها الصادرة عن الطفل هي متعلّق لأمر الشارع، فالخطاب الإلهيّ يشمل الطفل المميّز. غاية الأمر أنّ رفع قلم التكليف أسقط الإلزام عنه، فيكون المرفوع عن الطفل هو قلم الإلزام دون قلم أصل التشريع[٢]، فتكون الواجبات في حقّ الطفل مستحبّات، والمحرّمات مكروهات، أي أنّ الأحكام التكليفيّة في حقّ الطفل ثلاثة: المستحبّ والمكروه والمباح. وعليه، ينوي الطفل بالعبادة الاستحباب، ويصحّ منه ذلك، ويترتّب على ذلك أن يُكتب له أجر الصلاة أو الصوم أو غيرهما وثواب ذلك.

النصوص الروائيّة في تعويد الطفل عبادة الصلاة والصوم

وعلى كلّ حال، وردت روايات عدّة يُستفاد منها ضرورة تمرين الطفل وتدريبه على العبادة، نذكر منها:

عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه الباقر عليه السلام، قال: «**إنّا نأمر صبياننا بالصلاة إذا كانوا بني خمس سنين، فمروا صبيانكم بالصلاة إذا كانوا بني سبع سنين. ونحن نأمر صبياننا بالصوم إذا كانوا بني سبع سنين، بما أطاقوا من صيام اليوم، إن كان إلى نصف النهار أو أكثر من ذلك أو أقلّ، فإذا غلبهم العطش والغرث**[٣] **أفطروا، حتى يتعوّدوا الصوم ويطيقوه، فمروا صبيانكم إذا كانوا بني تسع سنين بالصوم ما استطاعوا من صيام اليوم، فإذا غلبهم العطش أفطروا**»[٤].

وعن الحسن بن قارن، قال: «**سألت الرضا عليه السلام، أو سُئل وأنا أسمع، عن الرجل يجبر ولده**

---

[١]- العلامة الحلي، أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي، تحرير الأحكام، الشيخ إبراهيم البهادري/ إشراف جعفر السبحاني، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤٢٠ه، ط١،ج١، ص٤٨٥.

[٢]- يراجع: الغروي، التنقيح في شرح العروة الوثقى، كتاب الطهارة، ج٢، ص١٥٣.

[٣]- الغرث: الجوع.

[٤]- الشيخ الكليني،الكافي، ج٣، ص٤٠٩.

وهو لا يصلّي اليوم واليومين؟ فقال عليه السلام: وكم أتى على الغلام؟ فقلت: ثماني سنين. فقال: سبحان الله، يترك الصلاة؟! قال: قلت: يصيبه الوجع. قال عليه السلام: يصلّي على نحو ما يقدر»[١].

وعن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن الصبيان إذا صفّوا في الصلاة المكتوبة؟ قال عليه السلام: «**لا تؤخّروهم عن الصلاة، وفرّقوا بينهم**»[٢].

وقد علّق الفيض الكاشانيّ على الرواية بقوله: «**يعني لا تمنعوهم عن الجماعة، ولكن فرّقوا بينهم في الصفّ لكيلا يتلاعبوا**»[٣].

هل الصلاة والصيام من باب المثال أم الحصر؟

ذكر بعض الفقهاء -كما اتّضح من كلمات الميرزا القمّيّ- أنّه لا خصوصيّة للصلاة والصوم، بل ينبغي تمرين الطفل على سائر العبادات أيضًا، وذلك انطلاقًا من مراعاة مبدأ إلغاء خصوصيّة المورد وتعميمه على باقي الموارد. أي إنّه عند عرض هذه الروايات على الذهن العرفيّ اللغويّ العامّ، يسبق إليه منها عدم خصوصيّة الصلاة والصوم حتّى تنحصر المسألة بهما، بل هما من باب أبرز النماذج والأمثلة دون الحصر، وعليه يجري تعميم التمرين والتدريب على العبادات كافة[٤].

تربية الطفل على التصدّق

ومن الشواهد على عدم خصوصيّة الصلاة والصوم، ما ورد في الروايات من تربية الطفل على التصدّق بنيّة القربة إلى الله تعالى.

عن محمّد بن عمر بن يزيد، عن الإمام الرضا عليه السلام، أنّه قال: «**... مُرِ الصبيّ فليتصدّق بيده بالكسرة والقبضة والشيء وإن قلّ، فإنّ كلّ شيء يراد به الله وإن قلّ، بعد أن تصدق النيّة فيه، عظيم**»[٥].

---

[١]- الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج١، ص٢٨١، ح٨٦٢.

[٢]- الشيخ الكليني،الكافي، ج٣، ص٤٠٩.

[٣]- الفيض الكاشاني، الوافي، ج٧، ص١٩٦، ذيل حديث:٥٧٥٩.

[٤]- يراجع: البروجردي، مرتضى، المستند في شرح العروة الوثقى، كتاب الإجارة، ج١، ص٤٥٥.

[٥]- الشيخ الكليني،الكافي، ج٤، ص٤. وسيأتي سياق الرواية في درس التربية الصحّيّة.

سُئل الإمام الصادق عليه السلام عن صدقة الغلام ما لم يحتلم قال: «نعم إذا وضعها في موضع الصدقة»[١].

التربية القرآنيّة

من جملة مصاديق التربية العباديّة، هو عمليّة ربط الطفل بالقرآن الكريم، قراءة وحفظًا وتعلّمًا وتخلّقًا وسلوكًا، وقد ورد الحثّ في روايات عدّة على تعليم القرآن الكريم للطفل. فإضافةً إلى الأبعاد العقائديّة والقيميّة في عمليّة ربط الطفل بالقرآن الكريم، هناك بعد أدبيّ ولغويّ وبلاغيّ يتعلّق بتنمية المهارات اللغويّة عند الطفل، وكذلك تنمية الذاكرة والحفظ...

عن النبيّ صلى الله عليه وآله: «**أدّبوا أولادكم على ثلاث خصال: حبّ نبيّكم، وحبّ أهل بيته، وقراءة القرآن**»[٢].

وعنه صلى الله عليه وآله: «**حقّ الولد على والده إذا كان ذكرًا، أن يستفره أمّه، ويستحسن اسمه، ويعلّمه كتاب الله ويطهّره،... وإذا كانت أنثى أن يستفره أمّها، ويستحسن اسمها، ويعلّمها سورة النور، ولا يعلّمها سورة يوسف...**»[٣].

وعنه صلى الله عليه وآله: «**إنّ المعلّم إذا قال للصبيّ: بسم الله، كتب الله له وللصبيّ ولوالديه براءة من النار**»[٤].

وعنه صلى الله عليه وآله: «**من قرأ القرآن قبل أن يحتلم، فقد أوتي الحكم صبيًّا**»[٥].

---

[١]- الطوسي، الشيخ محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، تحقيق وتعليق السيد حسن الموسوي الخرسان، طهران، دار الكتب الإسلاميّة، ١٣٦٤ش، ط٣،ج٩، ص١٨٢.

[٢]- السيوطي، الجامع الصغير، ج١، ص٥١.

[٣]- الشيخ الكليني، الكافي، ج٦، ص٤٩.

[٤]- الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج١٥، ص١٦٦.

[٥]- أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول/ تقديم: دكتور عبد الغفار سليمان البنداري، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤١٠-١٩٩٠م، ط١، ص٣٣٠.

وعن رسول الله ﷺ: «**من علّم ولده القرآن، فكأنّما حجّ البيت عشرة آلاف حجّة، واعتمر عشرة آلاف عمرة، وأعتق عشرة آلاف رقبة من ولد إسماعيل، وغزا عشرة آلاف غزوة، وأطعم عشرة آلاف مسكين مسلم جائع، وكأنّما كسا عشرة آلاف عار مسلم، ويُكتب له بكلّ حرف عشر حسنات، ويمحو الله عنه عشر سيّئات، ويكون معه في قبره حتّى يُبعث ويثقل ميزانه، ويجاوز به على الصراط كالبرق الخاطف، ولم يفارقه القرآن حتى ينزل به من الكرامة أفضل ما يتمنّى**»[١].

مبادئ تربويّة عامّة في التربية العباديّة

هناك مبادئ تربويّة عامّة عدّة ينبغي مراعاتها في التربية العباديّة، يمكن استظهارها من الروايات:

مراعاة مبدأ التدرّج في تعويد الطفل العبادة، فهو ابن سبع سنوات يُعوّد الصلاة، ثم ابن تسع سنوات يُعوّد الصوم. هذا في الطفل الذكر، أمّا الأنثى فلكون سنّ البلوغ عندها هي تسع سنوات، فإنّه يصبح واجبًا عليها.

مراعاة مبدأ الوسع والطاقة، أي تكليف الطفل بأداء العبادة على قدر وسعه، وبما ينسجم مع حدود استطاعته المناسبة لعمره في القيام بالعمل، ولا يرهقه ويحمّله فوق طاقته.

وهذا واضح من الرواية الأولى بالنسبة إلى صوم الطفل. وعن سماعة قال: سألته عن **الصبيّ متى يصوم؟** قال الإمام الصادق عليه السلام: «**إذا قوى على الصيام**»[٢].

مراعاة مبدأ اليسر والسهولة، وهو ما تفيده رواية الجمع بين الصلاتين مثلًا.

عن الإمام جعفر بن محمّد، عن أبيه عليهما السلام، قال: «**كان عليّ بن الحسين** عليه السلام **يأمر الصبيان أن يصلّوا المغرب والعشاء جميعًا، والظهر والعصر جميعًا، فيقال له: يصلّون**

[١]- السيد البروجردي، جامع أحاديث الشيعة، ج١٥، ص٤٥.
[٢]- الشيخ الكليني،الكافي، ج٤، ص١٢٥.

الصلاة في غير وقتها، فيقول: هو خير من أن يناموا عنها»[١].

وهناك روايات عدّة تفيد هذا المعنى، فعن رسول اللهﷺ، أنّه قال: «**يسّروا ولا تعسّروا، وبشّروا ولا تنفّروا**»[٢].

مراعاة مبدأ الرفق واللطف حتّى لا ينفر الطفل من الدين ويكره العبادة ويبغضها، خصوصًا أنّ طبيعة الطفل تميل نحو اللعب واللهو والدّعة والراحة.

عن أبي جعفرعليه السلام، قال: قال رسول اللهﷺ: «**إنّ هذا الدين متين، فأوغلوا فيه برفق، ولا تكرّهوا عبادة الله إلى عباد الله، فتكونوا كالراكب المنبتّ، الذي لا سفرًا قطع، ولا ظهرًا أبقى**»[٣].

مراعاة مبدأ عدم التساهل واللامبالاة، بمعنى أنّه على وليّ الطفل أن يدرّبه على عدم ترك الصلاة حتّى لو كان مريضًا، فيأتيها بمقدار ما يستطيع، كما تفيده الرواية الثانية.

أساليب التربية على العبادة

هناك أساليب عدّة يمكن أن يعتمدها المربّي في تمرين الطفل وتدريبه على العبادة، منها:

أوّلًا. أسلوب النموذج السلوكيّ، بأن يقوم المربّي بالصلاة والصوم والدعاء أمام الطفل، من أجل أن يرغب الطفل بذلك الفعل، فيقلّده فيه، بسبب قدرة المحاكاة في نفسه.

ونلاحظ أنّ الرسولﷺ قد استعمل هذا الأسلوب، أي التعليم بالنموذج التطبيقيّ، مع الحسينعليه السلام[٤].

ثانيًا. أسلوب التعليم بالمشاركة التفاعليّة، بمعنى أن يقول المربّي للطفل: إنّنا اليوم سنتعلّم الصلاة معًا، ثم يقومان بذلك الفعل معًا... إلخ.

---

[١]- الميرزا النوري، مستدرك الوسائل، ج٣، ص١٩.

[٢]- ابن أبي جمهور الأحسائي، عوالي اللئالي، ج١، ص٣٨١.

[٣]- الشيخ الكليني،الكافي، ج٢، ص٨٦.

[٤]- التهذيب، ج٢، ص٦٧.

ثالثًا. أسلوب التشجيع من خلال الأقران، بأن يجعل المربّي الطفلَ يرى أقرانه يؤدّون العبادات، فيتشجّع ويتحفّز على القيام بها، من باب المحاكاة أو الغبطة أو التنافس معهم. وهذا يمكن أن يحصل من خلال وضع الطفل في بيئة تهتمّ بالعبادات، في المدارس أو الجمعيّات الكشفيّة...

رابعًا. اصطحاب الطفل المميّز إلى المسجد للمشاركة في الجماعة أو الدعاء...، حيث يتشجّع على الصلاة أمام الحشد، ويتعلّم الصلاة بالمحاكاة، ويتعلّم أيضًا بعض القيم والتشريعات، كأحكام الجماعة، والانضباط في العبادات، والارتباط بالمسجد، وحسن الاستماع إلى الإمام...

خامسًا: اعتماد أسلوب الهديّة، والوعد بشراء لعبة، أو إعطاء امتيازات معيّنة للطفل...

سادسًا: اعتماد أسلوب الترغيب بالثواب الأخرويّ، كما اتّضح.

سابعًا: استعمال أسلوب التهديد بالعقاب أو العقاب[١].

خاتمة

أهمّ حقوق الطفل على والديه تربيته على الدين الحقّ عقيدة وقيمًا وشريعة، وقد ورد في الروايات أنّ الوالدين اللّذين يفعلان ذلك، يُكسيان من حلّة لا تقوم لها الدنيا بما فيها، فينظر إليهما الخلائق فيعظّمونهما.

تنطوي التربية العقائديّة للطفل على بعدين: الأوّل موجِب: أي القيام بكلّ ما من شأنه إعداد نفسه وتهيئتها لقبول أصول العقائد الدينيّة الحقّة؛ والثاني سالب، أي إبعاد الطفل عن البيئة التي تشتمل على عقائد باطلة أو منحرفة.

تؤدّي التربية العقائديّة السليمة دورًا حيويًّا في بناء هويّة الطفل، إذ تشبع حسّ

[١]- يراجع: درس التربية بالعقوبة.

المعرفة عن الأسئلة الكونيّة والحياتيّة التي لها صبغة ما ورائيّة، كالسؤال عن الخالق والموت، وتعزّز الصحّة النفسيّة، لأنّ الإيمان الدينيّ يعطي للحياة تفسيرًا ذا هدف، ويدفع النزعة العدميّة.

أهمّ منهجين في التربية العقائديّة: الأوّل يعتبر أن الإيمان بالله تعالى وتحصيل المعرفة به مسألة استدلاليّة فكريّة معمّقة، وهذه الطريقة بعيدة عن أذهان الأطفال. والثاني يعتبر أنّ الإيمان بالله جذبة داخليّة يشعر بها كلّ إنسان، ويُطلق عليها اسم الفطرة التوحيديّة. فعن النبيّ موسى بن عمران عليه السلام، قال: «**يا ربّ، أيّ الأعمال أفضل عندك؟ فقال عزّ وجلّ: حبّ الأطفال، فإنّي فطرتهم على توحيدي، فإن أمّتهم أدخلتهم برحمتي الجنّة**». وعن رسول الله صلى الله عليه وآله: **كلّ مولود يولد على الفطرة، يعني المعرفة بأنّ الله عزّ وجلّ خالقه**».

إنّ الله تعالى جهّز وجدان الطفل بشكل فطريّ في الاهتداء والوصول إلى معرفته تعالى والإيمان به، لكنّ الفطرة بحدّ نفسها ليست عنصرًا مستقلًّا وكافيًا في ذلك. ولذا، يبقى الطفل في وصوله إلى معرفة الله يحتاج إلى معين خارجيّ، وهو هداية المربّي الذي يعمل على إنضاج تلك الفطرة كطاقة داخليّة في نفس الطفل.

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «بادروا أولادكم بالحديث قبل أن يسبقكم إليهم المرجئة»، هذه الرواية وأشباهها تحثّ الآباء على ضرورة إبعاد الطفل عن البيئة المنحرفة عقائديًّا، ووجوب اختيار البيئة الحاضنة للنموّ العقائديّ السليم للطفل، سواء أكان ذلك في البيئة السكنيّة أو المدرسيّة أو الكشفيّة أو الرياضيّة... إلخ.

ينبغي للعائلات المسلمة التي تعيش في محيط غير مسلم، وتحديدًا في الغرب، العمل على التحصين العقائديّ للطفل، وفي حال عدم التمكّن من ذلك، يفتح هذا التحدّي البيئويّ، باب ضرورة تطبيق مبدأ الهجرة إلى بلد يمكن فيه أداء مسؤوليّة تربية الطفل على الدين الحقّ.

من أساليب التربية العقائديّة هو أسلوب التلقين اللفظيّ، أي تعويد الطفل تكرار

قول: لا إله إلا الله، أو محمّد رسول الله... إلخ، حتى ترسخ في نفسه ويحفظها عن ظهر قلب، فتؤثّر في تفتّح الحسّ الإيمانيّ بالله تعالى.

من أساليب التربية العقائديّة، تنمية الشعور بقانون السببيّة العامّ، بأنّ وراء كلّ ظاهرة يكمن سبب خاصّ ترتبط تلك الظاهرة به. فالدخان مثلًا سببه النار، ثمّ الانتقال إلى عمليّة الربط بين خصوصيّات الأشياء وسببها، فإذا رأينا خطًّا سيّئًا نعرف أنّ الكاتب ليس محترفًا... وهكذا يمهّد الاعتقاد بقانون السببيّة الطريق للإيمان بالله تعالى.

تؤدّي تنمية النزعة الحسّيّة عند الطفل بتعريفه إلى الكائنات والظواهر التي تحيط به في عالم الطبيعة، والعناصر التي تتكوّن منها، والنظم التي تحكمها، والدقّة التي تربط بعضها ببعض تلعب دورًا مهمًّا في التعرّف إلى الله تعالى وصفاته والارتباط به، ويعبّر عن ذلك أمير المؤمنين عليه السلام: «**كفى بإتقان الصنع لها آية**»[١].

من ضمن أساليب تربية الطفل عقائديًّا، توجيه اهتمامه إلى ذاته، بالتأمّل فيها والتدبّر في عجيب صنعها. فعن الإمام عليّ عليه السلام: «**من عرف نفسه عرف ربّه**»[٢]، فمعرفة الطفل بنفسه وخصائصها وعناصر ذاته ودقّة صنع خلقته، يساهم في ارتباطه بربّه.

من أساليب تربية الطفل على الارتباط بالله تعالى وتنمية حسّ الإيمان الدينيّ لديه، هو جعله في سنّ التمييز، ٧ سنوات، وما بعدها، يقوم بالأفعال العباديّة، كالصلاة والصوم والصدقة وغيرها، لأنها تجعل الطفل يعيش حالة الخضوع لقوّة عظمى في هذا الكون.

ينبغي تربية الطفل على الإيمان بنبوّة النبيّ محمّد وإمامة الأئمّة من بعده، والارتباط العاطفيّ والوجدانيّ بهم صلوات الله عليهم. عن النبيّ صلّى الله عليه وآله، قال: «أدّبوا أولادكم على ثلاث خصال: حبّ نبيّكم، وحبّ أهل بيته، وقراءة القرآن...».

---

[١]- الشيخ الصدوق، التوحيد، ص٧١.

[٢]- عيون الحكم والمواعظ، ص٤٣٠.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١. ابن أبي جمهور الأحسائي، عوالي اللئالي، ج١، تقديم : السيد شهاب الدين النجفي المرعشي/ تحقيق: الحاج آقا مجتبى العراقي، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.

٢. ابن سيده، علي بن إسماعيل، المخصص، ج٥، دار الكتب العلميّة، بيروت-لبنان.

٣. ابن شعبة الحراني، تحف العقول، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤-١٣٦٣ش.

٤. ابن فارس، أحمد بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ج٢، المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٥. ابن منظور، لسان العرب، ج٢، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٦. أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول/ تقديم: دكتور عبد الغفار سليمان البنداري، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤١٠-١٩٩٠م، ط١.

٧. الألوسي، محمود بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (تفسير الآلوسي)، ج١.

٨. باقري، خسرو، فلسفة التربية والتعليم الإسلامية. ونظرة متجددة في التربية الإسلامية، دار البلاغة، ٢٠١٥م.

٩. البجنوردي، القواعد الفقهيّة، ج٤، تحقيق مهدي المهريزي - محمد حسن الدرايتي، الناشر: نشر الهادي، مطبعة الهادي، الطبعة الأولى: ١٣٧٧هـ.ش.

١٠. البرقي، المحاسن، ج١، تحقيق: السيد جلال الدين الحسيني، ١٣٧٠-١٣٣٠ش.

١١. البروجردي، حسين، تفسير الصراط المستقيم، ج٣، تحقيق: الشيخ غلام رضا، مؤسسة المعارف الإسلاميّة، مطبعة: عترت، الطبعة الأولى-١٤٢٢هـ.ق.

١٢. البروجردي، مرتضى، المستند في شرح العروة الوثقى، كتاب الإجارة، ج١.

١٣. ترحيني، محمد حسن، الزبدة الفقهيّة في شرح الروضة البهيّة، ج٢، الناشر: ذوي القربى، ١٤٣٤هـ.ق-١٣٩٢هـ.ش.

١٤. التعريفات المتعدّدة للتربية: إبراهيم، مجدي عزيز، موسوعة المعارف التربوية، حرف التاء، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧.

١٥. تفسير القميّ، علي بن إبراهيم القمي، ج٢، تحقيق: طيب الموسوي الجزائري، ١٣٨٧.

١٦. الجزائريّ، نعمة الله الموسويّ، الأنوار النعمانيّة، ج١.

١٧. الشيخ الكليني، الكافي، حوار الإمام الصادق مع ابن أبي العوجاء، ج١، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ١٣٦٣ش.

١٨. الريشهري، موسوعة العقائد الإسلاميّة، ج٣، تحقيق: مركز بحوث دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٤٢٥-١٣٨٣ش.

١٩. الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، ج٢، دار الفكر.

٢٠. الزمخشري، ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، عبد الأمير مهنا، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٢ - ١٩٩٢م، ط١،ج٣.

٢١. السيد البروجردي، جامع أحاديث الشيعة، ج١٥، ١٤٠٩-١٣٦٧هـ.

٢٢. السيوطي، الجامع الصغير، ج١، الطبعة الأولى، ١٤٠١-١٩٨١م.

٢٣. الشيخ إبراهيم الكفعمي، المصباح (جنة الأمان الواقية وجنة الايمان الباقية)، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ط٣.

٢٤. الشيخ الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج١ و٢، تحقيق: علي أكبر الغفاري.

٢٥. الشيخ الكليني، الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الطبعة الثالثة، ١٣٦٧ش.

٢٦. الصدر، محمّد باقر، الأسس المنطقيّة للاستقراء، تعليق: يحيى محمّد، العارف للمطبوعات، بيروت لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٨-٢٠٠٨م.

٢٧. الصدر، محمّد باقر، المرسل الرسول الرسالة، دار التعارف للمطبوعات، بيروت-لبنان، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٢٨. الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن بابويه، التوحيد، تصحيح وتعليق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، لا.ت، لا.ط.

٢٩. الطفل بين الوراثة والتربية، الشيخ محمد تقي فلسفي، ج٢، تحقيق: فاضل الحسيني الميلاني، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦-٢٠٠٥م.

٣٠. الطوسي، الشيخ محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، تحقيق وتعليق السيد حسن الموسوي الخرسان، طهران، دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٤ش، ط٣، ج٩.

٣١. الطوسي، محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، ج٤، تحقيق وتصحيح أحمد حبيب قصير العاملي.

٣٢. العلامة الحلي، أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي، تحرير الأحكام، الشيخ إبراهيم البهادري/ إشراف جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤٢٠هـ، ط١، ج١.

الأسرة الممتدّة وضرورتها في بناء الشخصيّة الإنسانيّة المتوازنة والمتكاملة

رشيد البوشواري[1]

تمهيد

حاول الباحث في هذه الدراسة تناول أهمّيّة الأسرة الممتدّة في المجتمعات العربيّة، والوقوف عند إشكاليّة تعريفها لا سيّما أنّ هناك أشكالًا متعدّدة باختلاف الثقافات، مع التركيز على قيم الأسرة الممتدّة ووظائفها المتعدّدة والمتكاملة فيما بينها، وقد تطرّقنا أيضًا إلى أثر التحوّلات المجتمعيّة على الأسرة الممتدّة، وانعكاساتها السلبيّة على الأدوار الأسريّة. حيث ارتكز اهتمامنا في هذه الورقة على القيم والوظائف التي تقوم بها الأسرة الممتدّة على غرار مثيلاتها من الأسر النوويّة، من خلال تسليط الضوء على مجموع القيم والمعايير والأهداف والمثل العليا المستقيمة التي يتشبّع بها الفرد داخل هذا النمط من الأسرة الممتدّة، وكذلك من خلال التعرّف على جملة من الوظائف التي تقوم بها الأسرة الممتدّة من قبيل التنشئة الاجتماعيّة، والضبط الاجتماعيّ، الوظيفة الاقتصاديّة، الوظيفة التعليميّة، والدور الدينيّ...، في السياق ذاته رامت الدراسة التعرّف على التحوّلات التي طالت هذا النمط من الأسرة بفعل التغيّرات التي شهدتها المجتمعات العربيّة ومدى قوّة استمراريّة تواجد هذا النوع من الأسر خاصّة لدورها الأساسي الذي تحظى به. وتبقى الأسرة الممتدّة هي الركيزة الأساسيّة في المجتمعات العربيّة، نظرًا لأهميّتها اليوم في بناء جيل متشبّع بالقيم والمثل العليا، ولدورها الأساسي في مجموع أنماط الحياة الاجتماعيّة.

الكلمات المفتاحيّة: الأسرة الممتدّة، التحوّلات الأسريّة، القيم، الشخصيّة الإنسانيّة.

المحرّر

---

[١]- باحث في علم الاجتماع، جامعة سيدي محمد بن عبدالله ـ المغرب، باحث في مركز باحثون للدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعيّة ـ المغرب، عضو الشبكة العربية للنوع الاجتماع والتنمية-تونس.

مدخل

تشكّل الأسرة حسب الباحثين والدارسين الخليّة الأساسيّة والرابطة المتينة التي تضمن استمرار المجتمع وازدهاره، نظرًا لما تقوم به من وظائف وأدوار أساسيّة في بناء المجتمع الإنسانيّ، لا سيّما تنظيم النسل وتربية الأبناء من خلال عمليّتي التنشئة والضبط الاجتماعيّين، والتركيز على توجيه سلوك الأبناء وفق المعايير والقيم الاجتماعيّة المتّفق عليها، وعادة ما يكتسب الفرد عن طريق التقليد لغة أفراد أسرته وأعمالهم وسلوكهم ومناهجهم في الحياة، ووجهة نظرهم في كثير من المسائل، فبقدر ما تكون عليه هذه الأسرة والعائلة من خلق وتربية وتقدُم ورفعة يكون كذلك هذا الفرد[١]، وبالتالي فإنّ هذه الأدوار والوظائف الأسريّة هي التي تساهم أساسًا في تشكيل وبناء الشخصيّة الإنسانيّة المتوازنة والمتكاملة.

وقد شهدت المجتمعات العربيّة عدّة تحوّلات اقتصاديّة واجتماعيّة وسياسيّة وديموغرافيّة، وقد ساهمت بفعل تأثير العولمة وقيمها الفردانيّة، إلى إحداث تغيير في أشكال الأسر العربيّة ووظائفها، ممّا ساهم في تحوّل مختلف العلاقات والأدوار الأسريّة، وهذا ما أدّى إلى محدوديّة الوظائف التقليديّة للأسر، خصوصًا الأسرة الممتدّة التي طالما كانت تسعى إلى الحافظ على نمطها، وعلى وأدوارها المتعدّدة والمختلفة، من خلال ترسيخ قيمها الثقافيّة على الأبناء والأجيال الصاعدة.

إنّ البحث والتفكير في موضوع الأسرة هو التفكير في المجتمع ككل، باعتبار أنّ الأسرة نواة المجتمع، لا سيّما الأسرة الممتدّة/ التقليديّة التي تضمن استمراريّة إنتاج القيم والمعايير والوسائل التربويّة، وكذا العلاقات الاجتماعيّة التي بدأت تزول من المجتمع، كما أنّها تضمن استمراريّة قيم الجماعة التي تنتمي لها، علاوة على أنّها تشكّل ذاكرة المجتمع، إذ تختزن هويّته وقيمه وثقافته، وتحاول الحافظ على استمرار هذه القيم

[١]- علياء شكري وآخرون، علم الاجتماع العائليّ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة -عمان، الطبعة الثانية، ٢٠١١، ص٢١٢.

وتلك الهويّة، ممّا جعل منها أداة أساسيّة لتكوين المجتمع والحفاظ على استمراريّته[١]، وبذلك فهي لا تقتصر على تشكيل حياة الإنسان أو الشخصيّة الإنسانيّة، فقط، بل تسعى أيضًا إلى الحفاظ على استقرار المجتمع وتماسكه.

وفي هذا السياق تأتي محاولتنا لدراسة الأسرة الممتدّة وخصائها المتعدّدة، والوقوف عند التغيّرات القيميّة التي شهدتها، كما سنقوم أيضًا بالتركيز على دراسة بعض الأدوار والوظائف الأسريّة وتحليلها، لا سيّما من جهة دورها في بناء الشخصيّة الإنسانيّة المتوازنة والمتكاملة في مختلف الجوانب، باعتبار أنّ طبيعة الفرد تتحدّد بطبيعة الأسرة والمجتمع. وقد اعتمدنا على **المنهج الوصفيّ الذي نسعى من خلاله إلى وصف العلاقات والقيم والأدوار الأسريّة، خصوصًا دور الأسرة الممتدّة في بناء الشخصيّة الإنسانيّة، ثمّ المنهج الاستكشافيّ نروم من خلاله إلى الكشف عن مختلف التغيّرات التي شهدتها الأسرة الممتدّة، وأخيرًا** المنهج المقارن الذي سيمكّننا من إعداد دراسة مقارنة لمختلف الأدوار الأسريّة.

أسئلة البحث

ماهي خصائص وقيم الأسرة الممتدّة؟ وهل أثّرت التغيّرات الاجتماعيّة على وظائفها وقيمها؟ وإلى أيّ حدّ تساهم في بناء الشخصيّة الإنسانيّة المتوازنة والمتكاملة؟

الأسرة الممتدّة وإشكاليّة التّعريف

لقد تعدّدت التّعاريف المقاربة لمصطلح الأسرة بتعدّد التخصّصات المعرفيّة، وباختلاف أنماط وأشكال الأسر، وتعدّ الأسرة الممتدّة في العصر الحاليّ نمطًا من أنماط الأسـرة وأشكالها؛ إذ تتنوّع أشكال الأسرة إلى صور كثيرة كالأسرة النواة، والأسـرة النواة المعياريّة، والأسرة ذات الشريك الواحد، وأسر الزواج المتكرّر، والأسرة الثنائيّة. وهـذه التّقسيمات مبنية على أساس مكوّنات أفراد الأسرة. وهناك تقسيمات أخرى وضعها

[١]- عبد الرحيم عنبي، الأسرة القروية بالمغرب: من الوحدة الإنتاجيّة إلى الاستهلاك، منشورات جامعة ابن زهر، كلية الآداب والعلوم الإنسانيّة، أكادير-المغرب، ٢٠١٤، ص٨٤. (بتصرف)

علماء الاجتماع لأشكال الأسرة منها: الأسرة الثابتة وغير الثابتة، والأسرة الاستبداديّة والديمقراطيّة، والأسرة الكبيرة الممتدّة والصغيرة المحدودة[١].

وقد تحدّث العديد من الباحثين عن مفهوم الأسرة المسلمة لكونها تنتمي إلى الدين الإسلاميّ، وتتبنّى قيم وسلوكات مستوحاة من تعاليم الدين الإسلاميّ، ويعدّ مفهوم الأسرة المسلمة مفهومًا مستحدثًا، حيث إنّ كلمة «الأسرة» من الكلمات التي لم تُذكر في القرآن الكريم والسنّة النبويّة الشريفة، ولم يستخدمها فقهاء المسلمين في كتاباتهم، وإن كانت موجودة في الواقع العمليّ بوصفها نسقًا من الأنساق المجتمعيّة ذات الأهمّيّة والتّأثير في التّفاعلات المجتمعيّة، من خلال ما يرتبط بها من حقوق وواجبات بين عناصرها[٢]. إلا أنّ القرآن الكريم ركّز على أهمّيّة العلاقات الأسريّة، وجعل أحكامًا وقوانين لحفظ استمراريّة أدوار الأسرة، ووضع مقوِّمات وأسس لبناء الشخصيّة المسلمة المتوازنة.

وقد جعل الدين الإسلاميّ الرابطة بين الأسرة النواتيّة والأسرة الممتدّة من باب المسؤوليّة العقديّة، يقابلها رضى الله -تعالى- على المستوى الإيمانيّ، ووجود تعاون وبذل على المستوى الاجتماعيّ، وحماية لصلات القرابة التي تمثّل سياج حماية للأسرة الصغيرة التي لا تستطيع القيام بوظائفها بنجاح إلّا في ظلّ الأسرة الممتدّة[٣]. وتعدّ الأسرة في الرؤية الإسلاميّة وحدة أساسيّة لبناء المجتمع الإنسانيّ، وتكوين الشعوب والقبائل، إذًا فإنّ الأسرة تمثّل لمحة المجتمع المسلم، إذ تربط الفرد بالجماعة، وتربط الأجيال بعضها ببعض، وتربط بين الفئات الاجتماعيّة المختلفة، فهي مركز النظام الاجتماعيّ الإسلاميّ بمستوياته، الفرد - الأسرة - الجيرة - الجماعة - الأمّة[٤].

---

[١]- كتاب جماعي، الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة، دار الفتح للدراسات والنشر، المعهد العالميّ للفكر الإسلاميّ-الولايات المتحدة الأمريكيّة، الطبعة الأولى ١٤٣٦ه/ ٢٠١٥ م. ص٢٥٣.

[٢]- كتاب جماعي، الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص٢٦.

[٣]- المرجع نفسه، ص٢٦.

[٤]- هبة رؤوف عزت، المرأة والعمل السياسيّ- رؤية اسلاميّة، سلسلة الرسائل الجامعيّة (قضايا الفكر الإسلاميّ)، المعهد العالميّ للفكر الإسلاميّ- هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكيّة، ١٩٩٥، ص١٩٤.

الأسرة الممتدّة: القيم والوظائف

القيم

يشكّل مفهوم القيم حسب الباحثين واحدًا من أهمّ المفاهيم الأساسيّة التي تُمكّن الباحث من دراسة الواقع الاجتماعيّ وتحليله وفهمه، فهو مفهوم أساسيّ في جميع ميادين الحياة الاقتصاديّة والسياسيّة والاجتماعيّة، لكون القيم تمسّ العلاقات الإنسانيّة بكافة صورها؛ لأنّها ضرورة اجتماعيّة، ولأنّها معايير وأهداف لا بدّ أن نجدها في كلّ مجتمع منظّم سواء أكان متخلّفًا أم متقدّمًا، فهي تتغلغل في الأفراد في شكل اتّجاهات ودوافع وتطلّعات، وفي بعض المواقف الاجتماعيّة تعبر القيم عن نفسها في شكل قوانين وبرامج للتنظيم الاجتماعيّ والنظـم الاجتماعيّة[١].

يحيل مفهوم القيم إلى مجموعة من المعايير والأهداف والمثل العليا السليمة التي يؤمن بها الناس، ويتّفقون عليها فيما بينهم، ويعتبرونها ميزانًا يزنون به أعمالهم، ويحكمون بها على تصرّفاتهم الماديّة والمعنويّة[٢]، لذلك فإنّ القيم تشكّل دورًا أساسيًّا في بناء الشخصيّة الإنسانيّة وتوازنها، وهذا ما دفعنا إلى تناول قيم الأسرة الممتدّة في السياق العربيّ، وبالرغم من أنّه ليس من السهل دراسة موضوع القيم الأسريّة، لكون القيم ترتبط أساسًا بما هو ثقافيّ وذهنيّ، علاوةً على وجود اختلافات ثقافيّة بين الأقطاب والبلدان العربيّة؛ لذلك فإنّه لن يتأتّى لنا ذلك إلّا من خلال عودتنا إلى بعض الكتابات الأساسيّة والتي حاولت فهم ودراسة القيم العائليّة أو الأسريّة في المجتمعات العربيّة.

تذهب أغلب الكتابات في دراسة القيم إلى التركيز على عمليّة التّنشئة الاجتماعيّة لكونها العمليّة الأساسيّة التي يتمّ بها انتقال الثقافة والقيم من جيل إلى جيل، وإكساب الفرد أنماط السلوك في مجتمعه، متمثّلًا القيم والمعايير في الأسرة وعضوًّا صالحًا اجتماعيًّا

---

[١]- فوزية دياب، القيم والعادات الاجتماعيّة، مع بحث ميداني لبعض العادات الاجتماعيّة في الجمهورية العربية المتحدة، دار الكتاب العربي، مصر، ١٩٦٦، ص١٦.

[٢]- نورا لليسذا بنت قاسم، هيا علي محمد الدوم، القيم الأسريّة: أهميتها وواجب الإنسان نحوها في ضوء القرآن الكريم، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإنسانيّة، ص٥

التي يتبنّاها المجتمع، ليغدو الشخص كائنًا اجتماعيًّا، لكن مفهوم التنشئة قد أخذ مسارًا آخر؛ إذ بدأت الأسرة العربيّة والإسلاميّة تتبنّى النمط الغربيّ والمنظومة الغربيّة في التّنشئة الاجتماعيّة[١]، ويندرج هذا الأمر ضمن أهمّ التحوّلات التي شهدتها المجتمعات العربيّة بفعل العولمة وقيمها الفردانيّة.

لقد كان إميل دوركايم (Émile Durkheim) أوّل من تناول مفهوم التّنشئة الاجتماعيّة، حيث يعرّفها بأنّها عمليّة تعلّم وتعليم وتربية تقوم على التّفاعل الاجتماعيّ، وتهدف إلى إكساب الفرد طفلًا، فمراهقًا، فراشدًا، فشيخًا سلوكًا ومعايير واتّجاهات مناسبة لأدوار اجتماعيّة معيّنة تمكّنه من مسايرة جماعته، وتحقيق التوافق الاجتماعيّ معًا، وتكسبه الطابع الاجتماعيّ، وتيسّر له الاندماج في الحياة الاجتماعيّة، وهي عمليّة تشكيل السلوك الاجتماعيّ للفرد، وعمليّة إدخال ثقافة المجتمع في بناء الشخصيّة[٢].

تعدّ الأسرة كما أشرنا سالفًا أحد أهمّ المؤسّسات الاجتماعيّة المسؤولة عن تنشئة الفرد وصياغة شخصيّته وتنمية مهاراته، فبناء جوهر الإنسان الداخليّ المتمثّل في تحديد شخصيّة الإنسان واتّجاهاته يرتبط بأسلوب التّنشئة الاجتماعيّة ونمطها، الذي يتلقّاه الطفل في أسرته، فالشخصيّة تشكيل ثقافيّ تتحدّد طبيعته بطبيعة الحاضن الثقافيّ الذي ينشأ الطفل في رعايته، وطبيعة الشخصيّة الإنسانيّة مرهونة إلى حدّ كبير بطبيعة ومستوى الوسط الاجتماعيّ الذي ينشأ فيه[٣]؛ لذلك فإنّ الأسرة هي المؤسّسة المسؤولة عن بناء الشخصيّة الإنسانيّة وتوازنها، وإعدادها لتكون مندمجة بشكل فعليّ في المجتمع، لكون الأسرة تسدّ الحاجة الروحيّة والماديّة للإنسان، وتتمخّض أيضًا عن طبيعة الإنسان الاجتماعيّة، فهي أوّل جماعة يحتاجها الإنسان منذ ولادته لإشباع حاجاته المتنوّعة... تشبع جوعه وظمأه وتؤويه وتكون له مصدر السكينة والطمأنينة والاستقرار، وتنمّي قدراته الذهنيّة والنفسيّة والاجتماعيّة لبناء شخصيّته ليكون عضوًا صالحًا نافعًا في مجتمعه الكبير[٤].

---

[١]- كتاب جماعي، الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص١٤. (بتصرف)

[٢]- مصمودي زين الدين، التنشئة الاجتماعيّة بين الواقع والتحدّي، مجلة العلوم الإنسانيّة العدد ٢٨ - ديسمبر ٢٠٠٧، المجلد ب، ص١٣٦.

[٣]- كتاب جماعي، الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص٢٦٧-٢٦٨.

[٤]- المرجع نفسه، ص٥٦٩.

إنّ قيم الأسرة الممتدّة تتجسّد بشكل أساسيّ في العلاقات الأسريّة، وطبيعة التّفاعلات بين الأعضاء، إذ تتميّز الأسرة الممتدّة بدرجة من التّفاعل والتّواصل الإنسانيّ داخلها أعلى من الأسرة النوويّة، وهو ما يزيد درجة تفاعل الفرد مع مجتمعه الأوسع، كما أنّ درجة الصراع داخلها تكون أقلّ بكثير، حيث يشعر الفرد بالإحباط نتيجة المنافسة في مجال الحياة العامّة بما ينعكس على سلوكه في الأسرة، في الوقت نفسه الذي لا تعطيه فيه الأسرة ما ينشده من دفء، ممّا يزيد درجة الصراع داخلها بدرجة قد تصل إلى ظهور العنف الأسريّ، وذلك بعكس الأسرة الممتدّة التي توفّر لأفرادها الحبّ والألفة والإشباع العاطفيّ[١].

تتّسم الأسرة الممتدّة بالهيمنة السلطويّة المميّزة للنظام الأبويّ، لا سيّما وأنّها تشكّل -الأسرة الممتدّة- امتدادًا للقبيلة أو العشيرة، وهي النماذج المجسّدة لاستمرار سلطة الأب ونفوذه، بينما تتميّز الأسرة النوويّة بنزعتها الديمقراطيّة وميلها نحو تكافؤ العلاقات بين الأعضاء، حتّى أن ظهورها وانتشارها يرتبط طردًا مع تقلّص السلطة الأبويّة[٢]. كما تجسّد الأسرة النوويّة نمطًا جديدًا من العلاقات، وإن كان في طور التكوين، هو نمط العلاقات الديمقراطيّة المفتوحة والمرنة، على عكس الأسرة الممتدّة المعبّرة عن علاقات مغلقة تتّسم بالسيطرة والخضوع والتبعيّة[٣]. إنّ الإنسان يرى نفسه من خلال أقاربه أو محيطه الأسريّ، ومنه تعدّ القرابة وسيلة للاندماج في جماعة الأهل والأقارب، فبدون روابط دمويّة أو مصاهرة يصعب على الفرد الدخول في علاقة مع العائلة، فقد يندمج الفرد كصديق أو مع جار، ولكنّ اندماجه لا يكون بدرجة القريب نفسها، وبذلك تكتسب العلاقات القرابيّة أهمّيّة كبيرة، ابتداء من العلاقة بين أعضاء الأسرة الواحدة لتمتدّ إلى غاية كل فروع شجرة العائلة وبدرجات قرابيّة متفاوتة[٤].

---

[١]- هبة رؤوف عزت، المرأة والعمل السياسي- رؤية اسلامية، مرجع سبق ذكره، ص١٩٤.

[٢]- العياشي عنصر، الأسرة في الوطن العربيّ: آفاق التحوّل من الأبويّة... إلى الشراكة، مجلة عالم الفكر، العدد ٣، المجلد ٣٦، الكويت، يناير-مارس ٢٠٠٨، ص٢٩٠.

[٣]- المرجع نفسه، ص٢٩٠.

[٤]- عبد العالي دبلة ونتيجة جيماوي، العلاقات القرابيّة للأسرة الحضريّة وانعكاساتها الاجتماعيّة والثقافيّة في ظلّ المتغيّرات الحديثة، مرجع سبق ذكره، ص١١٥.

وظائف الأسرة الممتدّة

ممّا لا شكّ فيه أن الأسر الممتدّة تقوم بعدّة وظائف أساسيّة، وهذا ما أكّدته العديد من الدراسات والبحوث، بل ذهبت بعض التخصّصات العلميّة إلى تبنّي مقاربات وبراديكمات لتحليل الأدوار الأسريّة، خاصّة علم الاجتماع العائليّ الذي حدّد مجموعة من النظريّات لدراسة وتحليل الأدوار الأسريّة ومن بينها؛ نظريّة التّفاعل الرمزيّ، الوظيفيّة، التطوريّة، البنيويّة.. إلّا أنّ النظريّة الأكثر انتشارًا في دراسة الأسرة وتحليلها هي البنيويّة الوظيفيّة، حيث ركّزت أساسًا على معرفة كيف ترتبط الأسرة بباقي المؤسّسات الأخرى الموجودة في المجتمع من جهة، ومن جهة أخرى تركّز على الأجزاء التي يتكوّن منها النسق الأسريّ وعلى ارتباط أعضائها بعضهم ببعض عن طريق التّفاعل والتّساند الوظيفيّ، كما تركّز الاهتمام على كلّ جزء وعنصر في النسق باعتباره مؤدّيًا لوظيفة معيّنة داخل النسق العامّ[١]. ويمكن القول إنّ الباحثين في علم الاجتماع العائلّي قاموا بتحديد جملة من وظائف الأسرة، بالرغم من اختلاف أشكال وأنماط هذه الأسر من مجتمع إلى آخر ومن جيل لآخر، إلّا أنّها تؤدّي إلى حدّ ما نفس الوظائف، وفي هذا الصدد سنذكر أهمّ هذه الوظائف:

[١]- سامية الخشاب النظريّة الاجتماعيّة ودراسة الأسرة، الطبعة الأولى، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٢، ص١٤.

وظائف الأسر الممتدّة	
الوظيفة	**الوصف**
الوظيفة البيولوجيّة	تشكّل الأسرة خليّة المجتمع الإنسانيّ، ومهمّتها الأساسيّة الحفاظ على استمراريّة النوع البشريّ، وذلك من خلال عمليّتي الإنجاب وتنظيم السلوك الجنسيّ.
التّنشـئة الاجتماعيّـة والضبـط الاجتماعـيّ	تتحمّل الأسرة مسؤوليّة تربية الأطفال وفق القيم والمعايير الاجتماعيّة، وبذلك فهي تساهم في تحقيق الضبط الاجتماعيّ.
الوظيفة الاقتصاديّة	الأسرة هي وحدة اقتصاديّة، تتمثّل أوّلًا من خلال توفير المتطلّبات المادّيّة لأعضاء الأسرة، وتلبية احتياجاتهم الضروريّة، وغالبًا ما يكون الآباء والأبناء الراشدون هم من يتحمّلون مسؤوليّة نفقات الأسرة. كما تتجلّى الوظيفة الاقتصاديّة أيضًا من خلال توريث الممتلكات للأبناء أو في الحفاظ عليها من جيل إلى جيل.
الوظيفة التعليميّة	على الرغم من أنّ المدرسة هي المؤسّسة التي تتكفّل تدريس وتعليم الأطفال، إلى أنّ دور الأسرة يبقى أساسيًّا في عمليّة تعليم الأبناء، وذلك من خلال توجيههم ومواكبتهم في المراحل الدراسيّة، كما أنّ الأسرة الممتدّة لا سيّما في الأوساط القرويّة، تركّز غالبًا على تعليم الأبناء وتلقينهم الحِرَف المهنيّة أو الأعمال الزراعيّة من أجل مساعدتهم في العمل، وقد يكتفون بتعليمهم في المراحل الأولى من مراحل التعليم المدرسيّ.
الوظيفة الدينيّة	إنّ من بين أهمّ الوظائف الأسريّة تعزيز القيم الدينيّة وتكريسها وممارسة مختلف الطقوس والشعائر الدينيّة سواء أكان بشكل فرديّ أم جماعيّ.
الوظيفة الحماية	تسعى الأسرة إلى توفير الحماية والاستقرار الاجتماعيّين، انطلاقًا من مبدأ التّعاون والتّضامن العائليّ، وتوفير كلّ متطلّبات العائلة الماديّة والمعنويّة، والاعتناء بمن هم في حاجة ماسّة إلى العون والمساعدة، مثل المرضى، كبار السن...
وظيفة نفسيّة	إذا كان الإنسان يحتاج إلى الرعاية والحماية، فإنّه يحتاج أيضًا إلى إشباع الحاجيّات النفسيّة من قبيل الحنان المودّة والعطف، التقدير والاحترام.

يتّضح جليًّا أنّ للأسرة عدّة وظائف والتي يُبنى عليها سلوك الإنسان منذ ولادته مرورًا بكل مراحل حياته، فمن خلال هذه الوظائف يصبح الإنسان متوازنًا من مختلف الجوانب الاجتماعيّة والنفسيّة والاقتصاديّة، وإذا كان ثمّة نقص في إحدى هذه الوظائف يصبح الإنسان أمام مشكلات يصعب في بعض الأحيان تجاوزها، أو بتعبير السوسيولوجيّ روبيرت ميرتون ((Robert Merton يحدث «خلل وظيفيّ» لا يرتبط بالشخص أو بالأسرة فقط بل يمسّ توازن البناء الاجتماعيّ ككلّ، باعتبار أنّ هذه الوظائف تشكّل نسقًا متكاملًا ومتفاعلًا يتشكّل من خلالها المجتمع الإنسانيّ.

التحوّلات الأسريّة وسؤال استمراريّة الأسرة الممتدّة

لقد شهدت المجتمعات العربيّة عدّة تحوّلات اقتصاديّة واجتماعيّة وسياسيّة وديموغرافيّة، إذ تغيَّر شكل العديد من الأسر وبشكل تدريجيّ من أسر ممتدّة إلى أسر نوويّة، وذلك بسبب ظهور مجموعة من العوامل كالهجرة والتحوّل الديمغرافي وبروز قيم الحداثة والفردانيّة وما إلى ذلك؛ ممّا أدّى أيضًا إلى تراجع في أشكال التّعاون والتّماسك العائليّ وتفكّك النظام القرابيّ. إلّا أنّه بالرغم من ذلك لا تزال الأسرة الممتدّة - رغم هذه التحوّلات العميقة - تشكّل الوحدة الاجتماعيّة الأساسيّة في البناء الاجتماعيّ، إذ تقوم كما رأينا سابقًا بأداء وظائف عديدة ومتنوّعة في آن، منها ما يتعلّق بتأسيس الروابط الاجتماعيّة والحفاظ عليها، ومن ثمّ الحفاظ على النوع البشريّ من الناحية البيولوجيّة والثقافيّة، ومنها ما يخصّ توفير السند العاطفيّ والاقتصاديّ الذي لا غنى عنه لنموّ أفرادها وتطوّرهم ومشاركتهم في حياة المجتمع كأعضاء فاعلين[١].

إن جلّ الدراسات والأبحاث التي حاولت دراسة وتحليل التحوّلات الأسريّة؛ ركّزت في الغالب على المرحلة الانتقاليّة حيث تتعايش العائلة الممتدّة أو بقاياها جنبًا إلى جنب مع الأسرة النوويّة، ممّا يعني أيضًا ظهور أنماط وسيطة متعدّدة تجمع بين النمطين السائدين. وهناك من يقول إن تعبير «الأشكال الانتقاليّة» يفترض مسبقًا الشكل النوويّ للأسرة كحالة نهائيّة لصيرورة التطوّر، وهو ما يعرّض أصحابه للنقد الشديد بدعوى

[١]- العياشي عنصر، الأسرة في الوطن العربي: آفاق التحول من الأبويّة... إلى الشراكة، مرجع سبق ذكره، ص٢٨١.

سقوطهم في مصيدة التّمركز الأوروبيّ[١]. وإذا كانت المجتمعات العربيّة تشهد تحوّلات قيميّة، وأصبحت بتعبير الباحث المغربيّ أحمد الشراك مجتمعات البين بين، أي بمعنى تعيش بين ما هو تقليديّ وما هو حداثيّ، فكذلك الأمر بالنسبة لأغلبيّة الأسر، فهي تعيش في وضعية انتقاليّة بين قيم الأسرة الممتدّة/ التقليديّة وقيم الأسرة النوويّة/ الحديثة.

ورغم تراجع شكل الأسر الممتدّة في المجتمعات العربيّة، إلّا أنّها ما زالت تشكّل مصدرًا للقيم الثقافيّة والاجتماعيّة، إذ يمكن القول إنّ الأسرة العربيّة الحديثة تغيّرت في الشكل فقط ولم تتغيّر على المستوى الذهنّي والثقافيّ، ويتّضح لنا ذلك من خلال بعض الممارسات والسلوكات والمعتقدات، إضافة إلى أنّ العلاقات الأسريّة تكون في الغالب مدعّمة بصلات القرابة، فالأسرة الممتدّة بالمجتمعات العربيّة تكون كسند للأسر النوويّة، ونلمس ذلك من خلال العلاقات المتواصلة بين الأقارب والتّعاون المشترك أو التّضامن العائليّ، وهذا ما يكرّس استمراريّة القيم الثقافيّة للأسر الممتدّة. وبالتالي فإنّ «**الأسرة الحديثة تحمل آثار تلك التمفصلات والتقاطعات، ويصعب الحديث عن المرور من الأسرة الممتدّة إلى الأسرة النوويّة دون الأخذ بعين الاعتبار لأشكال وسيطة وانتقاليّة يجري خلالها إعادة توزيع الأدوار والوظائف بشكل مستمرّ وضمن حركة تفاعل متجدّدة تحمل كثيراً من الصيغ والأشكال المعبّرة عن الحاجة للتكيّف المبدع مع الضغوط والإكراهات سواء كان مصدرها داخليًّا أو خارجيًّا**[٢]. **إنّه من الصعب الحديث عن نهاية الأسرة الممتدّة، لا سيّما أنّها أبدت المقاومة سواء في شكل القبيلة، أو العشيرة، أو العائلة الممتدّة لعمليّة التغيّر الاجتماعيّ حيث استمرّت من عصر الجاهليّة مرورًا بالإسلام وحتى الآن. إنّها ما تزال مؤثّرة وذات شأن قويّ في حياة الأفراد والجماعات في معظم المناطق من البلاد العربيّة على تنوع أشكالها التنظيميّة، ومع تباين في حدّة حضورها وتأثيرها**»[٣].

إنّ من أهم العوامل التي تشكّل تهديدًا لاستمراريّة الأسرة الممتدة هو أثر العولمة

---

[١]- المرجع نفسه، ص٢٩٤.

[٢]- العياشي عنصر، الأسرة في الوطن العربيّ: آفاق التحوّل من الأبويّة... إلى الشراكة، مرجع سبق ذكره، ص٢٩٦.

[٣]- المرجع نفسه، ص٢٨٩.

وقيم الحداثة الغربيّة على ثقافة الأسرة العربيّة، إذ يشكّل الانفتاح الثقافيّ أهمّ عوامل التغيير الأسريّ، خصوصًا وأنّ ثمّة تناقضًا في نظام القيم والمرجعيّات بين القديم الذي يدفع نحو الاستقرار والتّكرار وجمود الأدوار والمكانات، وبين نظم الحداثة والاستقلال الفرديّ. وقد يؤدّي هذا التناقض إلى صراعات في الأسرة تنعكس على تماسكها، إذ يتمسّك الزوج مثلًا بالقيم التقليديّة بينما تتمسّك الزوجة والأبناء بالمطالبة بالاستقلاليّة[١]، أو بتعبير آخر يميل أحد أطراف الأسرة إلى الحفاظ على بقاء نمط الأسرة الممتدّة، بينما يتّجه الطرف الآخر نحو الأسرة الحديثة التي تتّسم بقيم الفردانيّة، ويساهم هذا الأمر في زعزعة النظام الأسريّ التقليديّ، وخلق صراعات وبروز مشكلات أسريّة، أو على الأقل إحداث نوع من التغيير في العلاقات الأسريّة.

تتّسم الأسرة الممتدّة بقيم التّضامن والتّماسك بين أعضائها، إلّا أنّ نزعة الحداثة وبروز العولمة شكّلت تهديدًا للأسر الممتدّة، إذ تمثّل الأسرة الحديثة تهديدًا للنظام الأبويّ بالنظر للتحوّلات التي تحدِثها في مكانة المرأة ووضعها الاجتماعيّين، حيث إنّ المستفيد الأول من وضعيّة التحوّل من نمط العائلة الممتدّة والقبيلة إلى شكل الأسرة الحديثة هي المرأة، فهي على الأقل تصبح تحت سلطة زوجها فقط بعد أن كانت تحت سلطة كلّ رجال العائلة/ العشيرة أو القبيلة. إنها خطوة أساسيّة، رغم أنّها غير كافية، في الاتجاه نحو تحرير المرأة من علاقات التبعيّة والخضوع التي تشرف أحيانًا كثيرة على الاسترقاق[٢]، وأصبحنا نلاحظ ارتفاع نسب تعليم المرأة، وعمل المرأة خارج البيت، مماّ أدى إلى إحداث تغيير نسبيّ في الأدوار الأسريّة، وهذا لا يعني غياب دور الأمّ في الأسرة بقدر ما يعني مشاركة الأمّ في توفير الحاجيّات الماديّة للأسرة، وبذلك فقد تطوّر وضع المرأة في المجتمعات العربيّة، وبدرجة أقل تطوّر وضع الأطفال والشباب في ميادين مختلفة أبرزها التعليم، والعمل خارج المنزل، والعمل المدنيّ، وهذا الأمر لا يشكّل مقياسًا للحكم على مدى تغيير القيم بل تطورها[٣]. ومن بين التحوّلات القيميّة التي

[١]- مصطفى حجازي، الأسرة وصحتّها النفسيّة: المقوّمات-الديناميّات -العمليّات، المركز الثقافيّ العربيّ-المغرب، الطبعة الأولى ٢٠١٥، ص٥٦.

[٢]- مصطفى حجازي، الأسرة وصحّتها النفسيّة: المقوّمات-الديناميّات -العمليّات، مرجع سبق ذكره، ص٢٩١.

[٣]- قبانجي يعقوب، منظومة القيم العائليّة في الوطن العربيّ: محاولة نقديّة، المستقبل العربـيّ، السنة ٢٧، العدد ٣٠٨، ٢٠٠٤، ص١٠٥.

شهدتها الأسر في مجتمعاتنا المعاصر؛ تبدّل في قيمة الاحترام والتقدير، فبحسب تحليلات اجتماعيّة متعدّدة كان تقدير الكبار مسألة بدهيّة عند كثير من الأسر، والحال ينسحب على قيمة التضامن التي يتأسّس عليها التكوين الأسريّ، بالدعوة إلى مساندة المحتاج حين طلب المساعدة... بيد أنّ التحوّلات الحاصلة أفرزت وعيًا جديدًا مختلفًا دون أن يعني ذلك نزوعًا إلى التعميم، ويشكّل هذا الأمر نتيجة الصراع الحادّ الذي يَعتمل من جرّاء نزاع الثقافات الموجودة في المعطى التداوليّ[١]. نستطيع القول إنّه بالرغم من هذه التحوّلات الأسريّة، فإنّ الأسرة الممتدّة ما زالت ذات أهمّيّة بالغة خاصّة في تكوين الإنسان وبناء شخصيّته، وهذا ما دفعنا إلى الحديث عن الأسرة الممتدّة ودورها في بناء الشخصيّة الإنسانيّة المتكاملة.

الأسرة الممتدّة ودورها في بناء الشخصيّة الإنسانيّة المتكاملة

أجمع معظم الباحثين عن دور الأسرة عمومًا والأسرة الممتدّة خاصّة في بناء مجتمع متماسك على أسس روابط اجتماعيّة قويّة، وذلك من خلال إعداد الفرد إعدادًا جيّدًا للتكيّف مع المجتمع. حيث يذهب معظم الوظيفيّين منهم إميل دوركايم إلى التأكيد على دور هذا النمط الأسريّ في التّماسك الاجتماعيّ والحفاظ على استقرار المجتمع، وهو الذي خلص في دراسته الشهيرة الانتحار، مشيرًا إلى أنّ تفكّك أو ضعف الروابط الأسريّة من النتائج الاجتماعيّة الأساسيّة المؤدّية إلى حدوث انحرافات اجتماعيّة كثيرة؛ منها الانتحار. ولا شكّ في أنّ الأسرة تتحمّل جزءًا كبيرًا في عمليّة التحوّل الاجتماعيّ، فهي كما أشرنا سالفًا تعدّ المتدخّل الرئيسيّ في عمليّة التّنشئة الاجتماعيّة، والتي تعتبر الآليّة التي من خلالها يتمّ بناء شخصيّة الفرد وتنميته، حيث تعمل الأسرة على تزويد المرء منذ ولادته بجملة من الرموز الثقافيّة والآليّات الأساسيّة لتسهيل عمليّة اندماجه في الحياة العامّة؛ من اللغة، والدين والثقافة والهوية، والعادات والمعارف... وغيرها. وعمومًا، لا أحد يمكنه إنكار دور الأسرة الممتدّة في بناء الأفراد وتربيتهم على أسس المجتمع، وزرع قيم النبل والاعتماد على الذات، واحترام العلاقات الإنسانيّة وتقديس الواجب الأخلاقيّ

[١]- كتاب جماعيّ، الأسرة المسلمة في ظلّ التغيرات المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص٣٦٢.

تجاه أطراف المجتمع. لقد أسهمت الأسرة الممتدّة على إكساب الأفراد المهارات الأوّليّة أو بالأحرى الأساسيّة التي يحتاجونها للاندماج في مجتمعاتهم المحلّيّة، سواء أكان من خلال الحميميّة التي يرعى فيها الطفل منذ ولادته، أو بما تقدمه الأسرة الممتدّة من فضاء إيكولوجيّ متنوّع لبناء السلوك الإنسانيّ.

إنّ الفكرة القائلة بأنّ الأسرة تشكّل فضاء إيكولوجيًّا واجتماعيًّا أساسيًّا يوفّر إمكانيّة بقاء العنصر البشريّ بالنظر لما تقدّمه من عناصر التنشئة الاجتماعيّة للجيل القادم هي فكرة شائعة ومنتشرة بشكل كبير في حياتنا اليوم. ومع ذلك فقد تمّ تجاهل هذه الفكرة لفترة طويلة ولم تَحُز اهتمامًا كبيرًا في عمليّات صناعة التّنمية إلّا بعد سبعينيّات القرن الماضي، لا سيّما مع مرحلة بروز علم النفس التنمويّ الذي أعاد التفكير في الأسرة كسياق تنمويّ، لتبدأ بعد ذلك مجموعة من الدراسات والأبحاث اهتمامها بدور الأسرة في بناء الشخصيّة الإنسانيّة وقدرتها على إحداث الفارق في البناء والتنمية من خلال تركيز اهتماماتها على سيرورة التّنشئة الاجتماعيّة.

وكما لا يخفى علينا جميعًا، أن لا أحد يولد عالمًا أو باحثًا، أو موسيقارًا أو طبيبًا، أو حرفيًّا، أو سياسيًّا... فالشخصيّة لا تولد مع الفرد، ولكنّها تتكوّن وتنمو معه تدريجًا بتفاعل المرء مع المحيط والمنشأ الاجتماعيّ الذي ينتمي إليه. إنّ السمات المشكلة للشخصيّة ليست شيئًا سابق على الأسرة، وإنّما تنمو تدريجيًّا في أحضانها. ويرى صاحب المدرسة السلوكيّة جون واطسون، أن جزءًا مهمًّا من تشكّل شخصيّة الإنسان تكمن في الحقيقة في التنشئة والتدريب الذي يتلقّاه المرء في مسيرة حياته، على عكس المدرسة التحليليّة مع فرويد الذي يُرجع بناء الشخصيّة الإنسانيّة إلى كلّ ما له علاقة بالغريزة، وهو ما يرفضه جون واطسون، حيث يزعم أنه لا يوجد شيء يمكن اعتباره توريث القدرات والمواهب والمزاج والخصائص، إنّما كلّ هذه الأشياء تتشكّل بشكل أساسيّ من خلال التّدريب أو بالأحرى التّنشئة الأسريّة والاجتماعيّة. وفي مقولته الشهيرة يقول: أعطني اثني عشر طفلًا أصحّاء، سليمي التّكوين، وهيئ لي الظروف المناسبة لعالمي الخاصّ لتربيتهم وسأضمن لكم تدريب أيّ منهم، بعد اختياره بشكل عشوائيّ، لأن يصبح

أخصائيًّا في أيّ مجال ليصبح طبيبًا، أو محاميًا، أو رسّامًا، أو تاجرًا أو حتّى شحّاذًا أو لصًّا، بغضّ النظر عن مواهبه وميوله ونزعاته وقدراته وحرفته وعرق أجداده.

والخلاصة، أنّ الأسرة مهما كان حجمها في النهاية تعتبر الأساس الذي من خلاله يندمج المرء مع محيطه، فالأسرة هي البوتقة الأولى التي تتشكّل فيها شخصيّة الفرد، وقد أجمعت تجارب العلماء وتأمّلاتهم ومختلف أبحاثهم على أهمّيّة الأسرة في رسم خصائص الشخصيّة، ولا سيّما في السنوات الأولى من الولادة، وأجمعت هذه التجارب أيضًا على أنّ الأسرة هي أمضى سلاح يعتمده المجتمع في عمليّة التّنشئة الاجتماعيّة، وفي بناء شخصيّة الإنسان القادر على إصدار الفعل والمبادرة والإبداع[١].

إن بناء شخصيّة الأطفال تتشكّل بالتّفاعل مع أعضاء الأسرة أوّلًا ثم مع المحيط الاجتماعيّ تاليًا، حيث إنّ تكوين علاقات اجتماعيّة مع الأطفال ذوي السمات المتنوّعة تجعلهم قادرين على التكيّف مع المجتمع والعيش حياة ناجحة. يطوّق مفهوم التنشئة الاجتماعيّة تلك العمليّة الواسعة النطاق التي يتعلّم الأطفال من خلالها الثقافة ويصبحون جزءًا متكاملًا من المجتمع. علاوة على ذلك، فإنّ التنشئة الاجتماعيّة هي عمليّة تعلّم مستمرة، وبالتالي لا يمكن تحقيقها بشكل مفاجئ، وتتأثّر بالمحدّدات المتنوّعة؛ لأنّها تعتمد على التجربة الاجتماعيّة وأشكال التربية التي تختلف من مجتمع إلى آخر.

وبالمقابل تبدأ التنشئة الاجتماعيّة الأوليّة بالتعلّم المبكر الذي يغرس الدعم المعنويّ الذي يوفّره أعضاء الأسرة للطفل، ومنه تحقيق الاحتياجات الأساسيّة ورفع مستوى درجة الوعي ونضجه داخل مجال شبكته الاجتماعيّة الصغيرة؛ من الأسرة وزمرة الأقران ووسائل الإعلام. وهو ما يسمح للشخصيّة السليمة بالظهور من خلال نموّ صحّيّ للأطفال؛ نموًّا بيولوجيًّا ونفسيًّا وعاطفيًّا واقتصاديًّا. كما أنّ هذه العمليّة تجعل من سيرورة الانتقال بين الأجيال أمرًا ممكنًا ويسيرًا، بحيث تمكّن الجيل اللاحق اجتماعيًّا من النموّ وفق المعايير التي تغرسها الأسرة والمجتمع من خلال التعليم والحفاظ على القيم الأخلاقيّة والمواقف الإيجابيّة والثقة والصحّة الجيّدة. وعادة ما تؤثّر العلاقات

[١]- مصمودي زين الدين، التنشئة الاجتماعيّة بين الواقع والتحدّي، مرجع سبق ذكره، ص١٤١.

الأسريّة على حياة الفرد منذ ولادته إلى كبره، خاصّة في فترة التّنشئة الاجتماعيّة الأوّليّة (الطفولة)، والتي توفّر الإرشاد المبكر وتعلّم الأطفال كيفيّة التّعامل مع شؤون الحياة من خلال حمايته، وتزويده بالمعارف الأساسيّة ومساعدته على التفكير في حل المشكلات الصعبة، ومن ثم، فإن عوامل التّنشئة الاجتماعيّة الأوّليّة هي المصادر الرئيسيّة لتنمية الطفل ما قبل المدرسة لتغذية نفسه في كل مناحي الحياة. وعلى ضوء ذلك تظهر أهمّيّة الأسرة في بناء الشخصيّة أعضائها على قيم ثقافيّة سليمة، فالأسرة كما سبق أن رأينا هي التي تضع الأسس المنهجيّة والعمليّة لبناء الذات والشخصيّة الإنسانيّة.

وبناءً على ما سبق؛ يمكن لنا القول، إن الخطاب التربويّ داخل الأسرة يشكّل الركيزة الأساسيّة التي يجب العناية بها، فإذا كان الآباء منشغلون في تربية الأبناء عبر توفير شروط العيش الأساسيّة من مأكل وملبس ومسكن فلا بدّ لهم الاهتمام بالجوانب السلوكيّة داخل الأسرة، خصوصًا وأنّ الوعي بالواقع بالنسبة للأطفال يتشكّل من خلال القدوة أو التربية بالنظير، فإذا كان أحد أعضاء الأسرة من الأب أو الأمّ أو أحد الإخوة، أو الأعمام أو الجدّ يتصرّفون وفق سلوكات غير مرغوبة أو منحرفة على السليقة السليمة، فقد يؤدّي ذلك إلى انحراف في السلوك وضعف في شخصيّة الطفل، لذلك يجب على أعضاء الأسرة الاهتمام، بل الوعي بمختلف مواقفهم اليوميّة بفضاء المنزل من أجل التّأثير إيجابًا على نواتج تربية الأبناء وبناء شخصيّتهم بناءً جيّدًا.

خاتمة

في ختام هذه الدراسة، يمكن القول إنّ الأسرة بوصفها المؤسّسة الأولى التي تتكفّل بالتّنشئة والرعاية الاجتماعيّة؛ هي نواة المجتمع، لكونها تُسهم في تكوين الإنسان وبناء شخصيّته واندماجه في الحياة العامّة، بحيث يساهم الفرد في تنمية مجتمعه وتطويره، وذلك بالنظر إلى الأدوار التي أصبحت تحظى بها الأسرة داخل المجتمع والتي تعمل أساسًا على تفعيلها من قبيل التّنشئة الاجتماعيّة؛ والضبط الاجتماعيّ؛ الوظيفة الاقتصاديّة؛ الوظيفة النفسيّة... وغيرها من الوظائف. وكما رأينا حتى الآن، يمكننا القول إنّ للأسرة الممتدّة أهمّيّة بالغة لكونها تشكّل مصدرًا للقيم والمعايير الاجتماعيّة، إلّا أنّه بفعل العولمة وبروز قيم الحداثة، أصبحنا نلاحظ تحوّلات في بنية الأسرة العربيّة، خصوصًا على مستوى الأدوار والعلاقات الأسريّة.

فضلًا عن ذلك، لم تعد الأسرة الممتدّة هي المسؤولة وحدها عن تنشئة الفرد، بل إنّ الواقع المتحوّل فرض تدخل فاعلين جددًا في عملية التّنشئة الاجتماعيّة والتربية الأسريّة، بدءًا بالمؤسّسات التعليميّة، مرورًا بالإعلام، ومراكز البحوث، والمنظمات الدوليّة، وغيرها من المؤسّسات... وهذا يدلّ على أنّ ثمّة تراجعًا لدور الأسرة الممتدّة في بناء الشخصيّة المتوازنة والمتكاملة، لصالح مؤسّسات أخرى تعمل هي الأخيرة كذلك على بناء أفراد داخل المجتمع. وفي سياق هذه التحولّات، يلاحظ أيضًا تراجع الاهتمام والعناية بالأسرة الممتدّة لصالح الأسرة النوويّة، وذلك بفعل التحوّلات القيميّة والانفتاح الثقافيّ وبروز أشكال جديدة لتقسيم العمل الاجتماعيّ، علاوة على تأثّر المجتمع العربيّ بثقافة المجتمعات الغربيّة، والنتيجة هي تفكّك نظام القرابة وهشاشة الروابط الأسريّة وتراجع نظام التضامن الاجتماعيّ؛ لذلك يجب الحذر من خطورة إضعاف الأسرة الممتدّة، نظرًا لما لها من أهمّيّة، ولكونها تشكّل الركيزة الأساسيّة في بينيّة المجتمعات العربيّة.

وبقي لنا أن نقول، إنّه ومنذ القدم شكّلت الأسرة الممتدّة في المجتمع العربيّ الإسلاميّ، آليّة لا محيد عنها للرعاية والحماية الاجتماعيّة؛ لذلك وجب إيلاؤها الاهتمام الواسع وإعادة التفكير في استراتيجيّات تدخليّة تعمل على تقوية العلاقات الأسريّة

وتجديدها بالشكل الذي يسمح بتحديد المخاطر والصعوبات التي قد تقف عائقًا أمام أداء الأسرة الممتدّة لوظائفها وأدورها، في الحياة عامّة والاجتماعيّة خاصّة، وضمان بقائها واستمراريّتها في تنمية المجتمع والنهوض بالقيم الإنسانيّة السمحاء. وتبقى الإشارة في الأخير إلى أنّ دور الأسرة في بناء الشخصيّة الإنسانيّة من القضايا التي يجب أن تحظى بالاهتمام الكبير وضرورة التركيز عليها من طرف التربويّين والباحثين المتخصّصين في مجالات تنفتح على قضايا شتّى على رأسها قضيّة التنمية وبناء الشخصيّة الإنسانيّة المساهمة في البناء الحضاريّ.

المراجع والمصادر بالعربيّة

١- الأسرة المسلمة في ظل التغيّرات المعاصرة، دار الفتح للدراسات والنشر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي-الولايات المتّحدة الأمريكيّة، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.

٢- أنطوني غدنز، عالم جامح - كيف تعيد العولمة تشكيل حياتنا، ترجمة عباس كاظم وحسن ناظم، المركز الثقافي العربي بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣.

٣- شرابي هشام، البنية البطركية: بحث في إشكالية المجتمع العربي المعاصر، بيروت، دار الطليعة، ١٩٨٧.

٤- عبد الرحيم عنبي، الأسرة القرويّة بالمغرب، من الوحدة الإنتاجيّة إلى الاستهلاك، منشورات جامعة ابن زهر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، أكادير-المغرب، ٢٠١٤.

٥- سامية الخشاب النظريّة الاجتماعيّة ودراسة الأسرة، الطبعة الأولى، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٢.

٦- عبد العالي دبلة ونتيجة جيماوي، العلاقات القرابيّة للأسرة الحضريّة وانعكاساتها الاجتماعيّة والثقافيّة في ظل المتغيّرات الحديثة، مجلّة علوم الإنسان والمجتمع، الجزائر.

٧- علياء شكري وآخرون، علم الاجتماع العائلي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة - عمان، الطبعة الثانية، ٢٠١١.

٨- العياشي عنصر، الأسرة في الوطن العربي: آفاق التحول من الأبوية... إلى الشراكة، مجلة عالم الفكر، العدد ٣، المجلد ٣٦، الكويت، يناير-مارس ٢٠٠٨.

٩- فوزية دياب، القيم والعادات الاجتماعيّة، مع بحث ميداني لبعض العادات الاجتماعيّة في الجمهوريّة العربيّة المتّحدة، دار الكتاب العربي، مصر، ١٩٦٦، ص١٦.

١٠- قبانجي يعقوب، منظومة القيم العائليّة في الوطن العربي: محاولة نقديّة، المستقبل العربـي، الـسنة ٢٧، العدد ٣٠٨، ٢٠٠٤.

١١- لبيب الطاهر، الأسرة العربيّة: مقاربات نظريّة، المستقبل العربي، السنة ٢٧، العدد ٣٠٨، ٢٠٠٤.

١٢- مصطفى حجازي، الأسرة وصحتها النفسية: المقومات - الديناميات - العمليات، المركز الثقافي العربي-المغرب، الطبعة الأولى ٢٠١٥.

١٣- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربيّة، الإدارة العامّة لمعجمات وإحساء التراث، مكتبة الشروق الدولية، جمهورية مصر العربية، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٤.

١٤- نورا لليسذا بنت قاسم، هيا علي محمد الدوم، القيم الأسرية: أهميتها وواجب الإنسان نحوها في ضوء القرآن الكريم، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإنسانيّة، ٢٠١١.

١٥- هبة رؤوف عزت، المرأة والعمل السياسي- رؤية اسلاميّة، سلسلة الرسائل الجامعية (قضايا الفكر الإسلامي)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي- هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ١٩٩٥.

المراجع والمصادر بالأجنبيّة

1- Josef Sumpf et Michel Hugues: Dictionnaire de Sociologie, Librairie, Larousse, Paris, 1973.

2- Yvonne Castellan, La famille, Que sais-je, 2éme Edition, Presses universitaires de France,.1986

دور القدوة والأسوة في التربية الأسريّة

ش. حسن أحمد الهادي[1]

يعالج الباحث في هذه الدراسة قضيّة تربويّة حسّاسة جدًّا في عالم التربية الأسريّة، ترتبط ببعض جنبات التربية الأسريّة القهريّة التي تفرض نفسها على أفراد الأسرة؛ وذلك من خلال القدوة والأسوة، إذ غالبًا ما تبتلي الأسر بإصابة بعض أفرادها بأمراض أو مشاكل أو انحرافات أخلاقيّة ونفسيّة وسلوكيّة...، يكون سببها الرئيس سلوك ونمط عيش الطبقة القريبة منها المتمثّلة بالوالدين أو الإخوة الكبار ونحوهم، ويعود السبب الرئيس لمثل هذه الابتلاءات التربويّة الأسريّة إلى القدوة السلبيّة في الأفعال والأقوال والتي تنتقل من الكبار إلى الصغار؛ لأنّهم يعتبرون أن الكبار ولا سيّما الأهل هم قدوة لهم في سلوكهم وثقافاتهم وقيمهم. وهذا ما يعطي قيمة إضافيّة لمثل هذه الدراسات التي تؤسّس للتربية بالقدوة استنادًا إلى الكتاب والسنّة، مع التركيز على الجانب التطبيقيّ للتربية بالقدوة والنموذج السلوكيّ، كلّ ذلك على قاعدة أنّ التربية بالقدوة ضرورة تربويّة لا غنى عنها ولا سيّما في هذا الزمان المعاصر.

المحرّر

---

[١]- أستاذ وباحث في الفكر الإسلامي وشؤون الأسرة.

المبحث الأوّل

القـدوة؛ أهميّتهـا ودورهـا

معنى القدوة

القدوة هي الاسم من الاقتداء، وكلاهما مأخوذ من مادة (ق د و) التي تدل على اقتياس بالشيء واهتداء، قال الجوهري: القدوة بالكسر: الأسوة، يقال: فلان قدوة يقتدى به، وقد يضم فيقال: لي بك قِدوة وقُدوة وقِدّة. والقدو: أصل البناء الذي يتشعّب منه تصريف الاقتداء، يقال: قدوة لمن يُقتدى به، قال ابن الأعرابي: القدوة التقدّم، يقال: فلان لا يقاديه أحد، ولا يماديه أحد، ولا يباريه أحد، ولا يجاريه أحد، وذلك إذا برز في الخلال كلها[١].

والقدوة في الاصطلاح هي الاقتداء بالغير ومتابعته والتأسّي به، والأسوة كالقدوة، وهي اتباع الغير على الحالة التي يكون عليها حسنة أو قبيحة.

والقدوة الحسنة هو ذلك الشخص الذي اجتمعت لديه الصفات الحسنة كلّها، لكن هذا لا يمنع من القول إنّ فلانًا قدوة في صفة معيّنة، ويكون ممّن ينقص حظّه في أمور أخرى، فيقال -مثلًا-: فلان قدوة في البذل والتّضحية، ولكنّه لا يتّصف بالعلم مثلًا، ويقال: إنّ فلانًا قدوة في طلب العلم دون الشجاعة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضدّ ذلك القدوة السيّئة التي تزيّن للناس الباطل ويتّخذ مثلًا.

والاقتداء هو طلب موافقة الغير في فعله، واتّباع شخصيّة تنتمي إلى نفس القيم التي يؤمن بها المقتدي، وعادة ما يمثّل شخص المقتدَى به قدرًا من المثاليّة والرقيّ والسموّ عند أتباعه ومحبّيه، والقدوة تنطوي في داخلها على نوع من الحبّ والإعجاب الذي يجعل المقتدِي يحاول أن يطبّق كلّ ما يستطيع من أقوال وأفعال. ولا يمكن بأيّ حال من الأحوال أن يكون الاقتداء إلغاءً أو مصادرة للرأي والإرادة، أو ممارسة لضغط ما، أو

---

[١]- ابن منظور، لسان العرب، ج١٥، ص١٧١.

قسر المقتدي على أمر معيّن؛ لأنّ الاقتداء ينطلق من قناعة صاحبه، فهو جزء من إرادته.

القدوة في الكتاب والسنّة

تحدّثت آيات القرآن الكريم والروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام حول القدوة وأهميّتها ودورها، قال الله تعالى: ﴿**أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ**﴾[١]. فقد أمر الله (سبحانه وتعالى) نبيّه بالاقتداء بالأنبياء السابقين، والآية الشريفة تجعل منهاج الأنبياء العظام قدوة ترافقها الهداية، بل هي من لوازمها غير المنفكّة. يقول صاحب تفسير الأمثل: «تؤكّد هذه الآية مرة أخرى على أنّ أصول الدعوة التي قام بها الأنبياء واحدة، بالرغم من وجود بعض الاختلافات الخاصّة والخصائص اللازمة التي تقتضيها الحاجة في كلّ زمان ومكان، وكل شريعة تالية تكون أكمل من الشريعة السابقة...، ويقول بعض المفسّرين إنّ المقصود قد يكون هو الصبر وقوّة التحمّل والثبات في مواجهة المشاكل، ويقول بعض آخر إنّه التوحيد وإبلاغ الرسالة، ولكن يبدو أنّ للهداية معنى واسعًا يشمل التوحيد وسائر الأصول العقائديّة كما يشمل الصبر...»[٢].

وحثّ الله سبحانه الأمّة على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وآله، فقال تعالى: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا**﴾[٣].

يقول العلّامة الطباطبائيّ: «**والمعنى من حكم رسالة الرسول وإيمانكم به أن تتأسوا به في قوله وفعله وأنتم ترون ما يقاسيه في جنب الله وحضوره في القتال وجهاده في الله حقّ جهاده...**»[٤]؛ وقال صاحب تفسير الأمثل: فإنّ النبيّ صلى الله عليه وآله خير نموذج لكم، لا في هذا المجال وحسب، بل وفي كلّ مجالات الحياة[٥]، كما حثّ الله تعالى الناس على الاقتداء بالأنبياء والرسل وطلب اتّباعهم: ﴿**قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِى إِبْرَاهِيمَ**

---

[١]- سورة الأنعام، الآية٩٠.

[٢]- الشيرازي، ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مكتبة أهل البيت عليهم السلام، ج٤، ص٣٧٣-٣٧٤.

[٣]- سورة الأحزاب، الآية٢١.

[٤]- الطباطبائيّ، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، ج١٦، ص٢٨٨.

[٥]- الشيرازي، ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج١٣، ص١٩٧.

﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾[١].

وثمّة عدد من الآيات الشريفة التي تحدّثت عن الاقتداء بالأنبياء والرسل والمؤمنين؛ لما يشكّلون من قيمة في حياتهم، سواء أكان على مستوى السلوك أم الفكر. فإذا كان هدف الأنبياء هداية البشر، فإنّهم سيؤدّون هذا الدور بسلوكهم وأفكارهم؛ إذ ينبغي أن يكون وجودهم وسيلة للهداية.

وقد تناولت روايات عدّة مسألة القدوة لناحية أهمّيّتها ودورها، فعن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**من سنّ سنّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أجورهم شيء**»[٢]. ورُوي عنه صلى الله عليه وآله أنه قال: «**في القلوب نور لا يضيء إلا من اتباع الحقّ وقصد السبيل وهو نور من المرسلين الأنبياء مودع في قلوب المؤمنين**»[٣].

عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «**لا طريق للأكياس من المؤمنين أسلم من الاقتداء، لأنّه المنهج الأوضح والمقصد الأصحّ. قال الله عز وجلّ لأعز خلقه محمّد ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُداهُمُ اقْتَدِه﴾ فلو كان لدين الله تعالى عز وجلّ مسلك أقوم من الاقتداء لندب أنبياءه وأولياءه إليه**»[٤]، والروايات في موضوع القدوة كثيرة نكتفي بما أشرنا إليه.

أهمّيّة القدوة ودورها

إذا كانت الأديان السماويّة قد أعطت أهمّيّة كبيرة وواضحة للقدوة، وبالأخصّ القدوة الحسنة، لما تمثّله هذه القدوة على مستوى تقريب الأفراد من الغاية أو الهدف -القرب من الله تعالى-، فإنّ للقدوة أهمّيّة واضحة على مستوى الحركة الاجتماعيّة

---

[١]- سورة الممتحنة، الآية٤.

[٢]- الكليني الرازي، محمد بن يعقوب بن اسحاق، الكافي، مطبعة حيدري، طهران، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣هـ ش، ج٥، ص٩.

[٣]- المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، مؤسّسة الوفاء، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٣، ج٢، ص٢٦٥.

[٤]- الكاشاني، محمد محسن الفيض، التفسير الأصفى، مركز الأبحاث والدراسات الإسلاميّة، مكتب الإعلام الإسلاميّ، قم، ١٣٧٦هـ ش، ج١، ص٣٣٢.

والتربويّة؛ لأنّ الوصول إلى مرحلة من مراحل التكامل البشريّ، حيث ينتفي الشر ويسود العدل والوئام وبالتالي بناء مجتمع سليم يقوم على أساس المبادئ والقيم والأفكار التي من شأنها السموّ إلى أعلى المستويات، كلّ ذلك يقتضي وجود قدوة يتّبعها الأفراد وتشكّل نموذجًا فريدًا ومهمًّا على مستوى المجموع، وذلك بغضّ النظر عمّا إذا كانت القدوة تتمثّل في شخص بشريّ تشكّل سلوكاته وأفكاره وممارساته وحركة حياته والقيم التي يتبعها قدوةً للآخرين، أو أن تتجلّى القدوة في عقيدة أو فكر أو نموذج أو مثال معيّن.

وتبرز أهمّيّة القدوة في كونها واحدة من أهمّ وأبرز الأساليب التربويّة، وإذا كان المقصود من الاجتماع البشريّ الوصول إلى مرحلة إنتاج فرد سليم ومفيد للمجتمع، فإنّ ذلك لن يتحقّق من دون العمل على جعل الأفراد سالمين مفيدين، فتكون القدوة أهمّ وسيلة لتحقيق ذلك، ولو عدنا إلى التاريخ البشريّ وتاريخ الأديان لوجدنا أنّ القدوة قد أدّت دورًا تربويًّا مهمًّا؛ إذ إنّها تفيد في نقل الأفكار والقيم والسلوكات الصحيحة إلى الآخرين. وقد تشير هذه المسألة إلى عدم جدوائيّة التلقين الذي يتّبعه بعض العاملين في العملية التربويّة. فقد لا يقتنع ولا يؤمن الفرد إذا وجد أنّ الملقّن لا يؤمن ولا يعتقد ولا يوقن، أمّا عندما نقدّم القدوة كنموذج أساسيّ للتربية، فإنّ التأثير في النفوس سيكون أقوى لا محالة. في هذا الإطار يفيد التذكير بما توجّه به الله تعالى إلى نبيه ﷺ: ﴿**أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ**﴾ على أساس أنّ المهتدين من المتقدّمين على الرسول ﷺ يحملون من القيم والسلوكات والعقائد السويّة ما يجعل ما يحملون محلّ تقدير وأهمّيّة على مستوى الواقع؛ لذلك طلب من الرسول ﷺ الاقتداء بهم والسير في نفس الطريق السوي والسليم الذي يعبّر عن حقيقة رسالة الله تعالى والتي جوهرها الهداية للمجتمعات البشريّة.

والقدوة بهذا المعنى وهذه الصورة حالة ضروريّة لجميع الأفراد بغض النظر عن الكبير والصغير والمتعلّم والأمّيّ؛ إذ كما قلنا، تقدِّم نموذجًا تربويًّا تحتاجه البشريّة في جميع تفاصيل الحياة. من هنا يمكن الحديث عن القدوة على أساس أنّها مدرسة تقدّم لكلّ فرد نماذج واقعيّة عن القيم والأخلاق الحسنة وما يريد أن يصل إليه الإنسان في تقدّم الشخص نحو القدوة ويتأثّر منها وينهل من مضمونها علّه يتمكّن بذلك من الوصول إلى ما يصبو إليه.

المبحث الثاني

القدوة ضرورة تربويّة

القدوة رفيقة الإنسان

لم تترك القدوة الإنسان وحيدًا، فما أن يتفتّح وعيه منذ سنواته الأولى حتى يجد أمامه قدوة هي الوالدين، فينشدّ إليها ويتأثّر بها ويعتقد أنّها أفضل ما يراه وما يبحث عنه. ومن خلال هذه القدوة تتشكّل الصور الأولى للطفل عن العالم، فيراه هانئًا منسجمًا أو قاسيًا مضطربًا، لذا توافقت كل الدراسات التربويّة والنفسيّة على أهمّيّة وجود الأسرة بالنسبة إلى الإنسان، في حين تقدّم الإسلام خطوة إضافية في هذا المجال عندما أكّد على ربط وجود هذه الأسرة بشروط اختيار الزوجين، وليس كيفما اتّفق.

ولا يختلف الباحثون في أهمّيّة ما يجري في الأسرة من تأثيرات على شخصيّة الإنسان من خلال الحياة العمليّة للوالدين واقتداء الأبناء بهم؛ وتفاعلهم مع سلوك بيئتهم العائليّة، إلّا أنّ قدوة الوالدين بالنسبة إلى الطفل لا تبقى غالبًا على حالها في مراحل العمر اللاحقة، فمن المؤكّد أنّ الإنسان عندما يصبح أكبر سنًّا وأكثر تجربة وأوسع اطّلاعًا ستتغيّر نظرته إلى القدوة، وإلى شروطها ومواصفاتها التي كان يتطلّع إليها. فالطفل الذي يتّخذ والديه أوّل قدوة له في سنوات عمره الأولى سيضمّ إليها لاحقًا قدوة أخرى قد تكون معلّم المدرسة أو رفيق الصفّ، أو أيّ شخصيّة أخرى قد تكون رياضيّة أو سياسيّة، وذلك وفقًا للبيئة التي سيعيش فيها أو يتأثّر بها... كما أنّ هذا الاختيار قد يتغيّر أيضًا في مراحل النضج الأخرى، بحيث تصبح القدوة فكرة أو عقيدة، أو حزبًا ينتمي إليه الإنسان... ما يزيد من أهمّيّة القدوة ومن ضرورة متابعة تحوّلاتها وتأثيراتها المختلفة على الإنسان في مراحل عمره المختلفة وفي أدواره المتعدّدة في المجتمع، مع الالتفات إلى أهمّيّة هذه القدوة وإلى أهمّيّة تأثيراتها بحسب كلّ مرحلة من مراحل العمر.

العناصر الأخلاقيّة للقدوة

لقد اعتنى الفكر الإسلاميّ كثيرًا بالجوانب الأخلاقيّة للقدوة منذ مراحل العمر الأولى،

فدعا الإسلام على سبيل المثال الى تجنّب رفاق السوء والابتعاد عن مواضع التهم، وأكَّد على مصاحبة أهل العلم خصوصًا في مرحلة الشباب انطلاقًا من المعرفة الأكيدة بصعوبة تغيير ما نكتسبه في هذه المرحلة؛ لذا نلاحظ أنّ معظم العلماء وخصوصًا أهل العرفان منهم يؤكّدون على التمسّك المبكّر بالفضائل وعلى الابتعاد عن المعاصي حتى الصغيرة والبسيطة، وعلى عدم تأجيل هذا الأمر إلى المراحل اللاحقة من العمر، لأنّ القدرة على تغيير العادات والسلوك تصبح أكثر صعوبة نظرًا لتمكّن هذه العادات من نفوسنا وطباعنا... أي إن المنظور الإسلاميّ للقدوة لا يكتفي بالحض على بعدها الإيجابي فقط، بل يريد في الوقت نفسه أن نتجنّب السلبيّات التي قد تنجم عن القدوة السيئة، لأنّ الإنسان بحسب الرؤية القرآنيّة المعروفة هو على استعداد للانحراف مثلما هو على استعداد للرقيّ والتكامل. وهذا الأمر منوط بالبيئة التي يعيش فيها وبالتربية التي يتلقّاها، فإمّا أن تأخذه هذه التربية ومعها القدوة المرتبطة بها بعيدًا نحو الانحراف وإمّا أن تدفعه قدمًا نحو الرقي والتقدّم والتكامل.

القدوة سلوك وفكر

ومن الضروريّ أن نلاحظ أنّ القدوة ليست دائمًا شخصًا نقتدي به، قد يتغيّر بحسب الظروف والمراحل، فهي قد تكون أيضًا فكرة دينيّة أو سياسيّة أو اجتماعيّة أو غيرها. يحملها الإنسان ويتأثّر بها ويحاول تقليدها والعيش وفقًا لمقتضياتها. وقد يتبنّاها الإنسان ثم يتخلّى عنها إلى فكرة أخرى، فيغيّر طريقته في التفكير، وفي التصرّف. وقد تكون القدوة بيئة ثقافيّة غير محدّدة المعالم، (يبدو التعرّف عليها أكثر صعوبة وأكثر تعقيدًا) مثلما تفعل وسائل الإعلام التي تبثّ طوال اليوم ومن دون توقّف كلّ ما يمكن أن يشكّل عناصر هذه البيئة الثقافيّة بمضامينه الفنيّة والأخلاقيّة والترفيهيّة والاجتماعيّة وسواها، وهي بيئة يصعب حصر أوّلها من آخرها وضبط ما يدور فيها. إذًا، القدوة ليست دائمًا شخصًا أو نموذجًا محدّدًا يمكن أن نتعرّف إليه، وما يزيد من خطورة هذه الفكرة أو هذه البيئة أنّها باتت بفضل وسائل الإعلام الحديثة غير محدّدة المعالم تمامًا، وتتوجّه إلى أكثر من جيل، وإلى أكثر من فئة اجتماعيّة في وقت واحد... فباستطاعة

وسائل الإعلام اليوم أن تتوجّه إلى كلّ أفراد الأسرة في وقت واحد، وهي تتوجّه إليهم في كلّ ساعات اليوم، وبات بمقدور الأغنياء والفقراء أن يشاهدوا الأفلام والمسلسلات نفسها والنماذج القيميّة والثقافيّة التي تبثّها الفضائيّات ومواقع الإنترنت المختلفة من دون تمييز بين من يقدر على تقليد ما يدور فيها وبين من لا يجد قوت يومه لإشباع عياله، ما يجعل القدوة التي تبثّها تلك الوسائل قدوة عالميةً على مستوى الزيّ والأفكار والثقافة والسلوك والعلاقات، تتجاوز الخصوصيّات الثقافيّة والاجتماعيّة لهذا البلد أو ذاك.. بحيث نشهد الإعلانات نفسها حول مساحيق التجميل وحول عروض الأزياء والعلاقات بين الجنسين والفنّانين والممثّلين وغيرهم، من الولايات المتّحدة إلى الصين وصولًا إلى بنغلادش وأفريقيا وباقي الدول الإسلاميّة.

وفي الحديث عن القدوة، تحضر مجموعة من النقاط التي لا بدّ من التوقّف عندها:

القدوة التربويّة

عندما يخرج المراهق من نطاق العائلة إلى نطاق المجتمع يجد أمامه خيارات كثيرة: فالقدوة التربويّة تتحوّل تدريجًا من الوالدين إلى شخصيّات أخرى. لماذا يختار المراهق قدوة له، وقد يختار شخصًا لم يلتق به ولم يسبق أن تحدّث إليه مباشرة؟ ولماذا يتعلّق بشخص موجود في بلد آخر، فقد يذهب إلى قدوة سياسيّة أو دينيّة أو فنيّة أو رياضيّة... إلخ، ما يجعل القول بمواصفات نهائيّة للقدوة ولا سيّما في مرحلة المراهقة أمرًا صعبًا، فقد يعتبر المؤمنون أنّ الإسلام هو القدوة التي يبحث عنها، فيحاول أن يقتدي بالرسول ﷺ وبسواه من الأئمة عليهم السلام والمصلحين. وقد يعتبر آخر أنّ فكرة العدالة أو مواجهة الظلم أو الاحتلال التي تنادي بها حركات سياسيّة أو اجتماعيّة هي تلك القدوة. فيقلّد رموز وقادة تلك الحركات...، وهنا تبرز قيمة التدخّل التربويّ الإيجابيّ أو التوجيهيّ من جانب الأهل أو المربّين لتقديم القدوة الإيجابيّة أو التمهيد للابتعاد عن القدوة السلبيّة. والأسلوب المعروف هنا هو الحوار والإقناع، وما ينبغي مناقشته هنا هو الأسلوب التربويّ الشائع في كثير من المؤسّسات التربويّة والعائليّة حتى قبل مرحلة المراهقة؛ إذ ينبغي بالنسبة لنا أن ندمج بين الحوار مع الطفل أو حتى المراهق وبين

الحزم لتنفيذ ما يُطلب منه؛ لأنّ الحوار في مرحلة الطفولة هو لتنفيذ الأمر تحت سقف الحزم وليس تحت سقف استمرار الحوار إلى ما لا نهاية، حتى يقتنع الطفل بما سيقوم به؛ فماذا نفعل على سبيل المثال لو لم نتمكّن من إقناع الطفل بالقيام بما ينبغي؟ الحزم هو الذي سيساعد على تنفيذ الأمر في هذه المرحلة، كما سيساعد على تقبّل التوجيه نحو القدوة الإيجابيّة في مرحلة لاحقة؛ لذا نحن لا نستطيع أن نترك المراهق يفعل ما يشاء أو أن ينجرف خلف تجربة كلّ شيء.

وإنّ خطورة القدوة وأهميّتها في الوقت نفسه تكمن في مرحلة الشباب. ففي الطفولة على سبيل المثال ستقتصر القدوة على الوالدين، ثم على المدرّسين لاحقًا. ونادرًا ما يتعرّض الطفل لقدوة سلبيّة في هاتين المرحلتين الأسريّة والمدرسيّة، وحتى عندما يحصل ذلك، فإنّ الأثر السلبيّ سيقتصر غالبًا على الطفل نفسه، أما في مرحلة الشباب فإنّ التعرّض للقدوة بوجهيها السلبيّ والإيجابيّ هو أوسع بكثير، واحتمالاته متنوّعة ومتعدّدة، من الأصدقاء إلى المؤسّسات التعليميّة والثقافيّة والسياسيّة، إلى المؤسّسات الدينيّة والفنيّة وغيرها، لا سيّما في ظل ثورة الاتّصالات وانتشار وسائل التواصل الاجتماعيّ التي حوّلت العالم إلى قرية واحدة، بحيث يتجاوز أثر القدوة الفرد الشاب إلى المجتمع بأسره، خصوصًا وأنّ الشباب هم أهمّ قوّة تغيير في أيّ مجتمع من المجتمعات.

القدوة السلبيّة

تتشكّل هذه القدوة غالبًا من خلال البيئة التي تحيط بالشاب، ومن خلال القيم التي ترتبط بهذه البيئة؛ فمن المعلوم أنّ كلّ بيئة مهما كان نوعها سياسيّة أو دينيّة أو فنيّة أو رياضيّة تنتج غالبًا قيمًا خاصّة بها. وتتحوّل هذه القيم إلى قدوة يلتزم بها أعضاء هذه البيئة أو المؤيّدون لها. بهذا المعنى قد يكون للمراهق أكثر من قدوة في وقت واحد.

ومن الملاحظ أيضًا في مجال الدراسات ذات الصلة بالمراهقين والشباب في هذه المرحلة شدّة تأثّرهم برفاقهم وبمن حولهم، لذا قد يلتحق المراهق بنموذج سلبيّ في

السلوك وفي التفكير، وفي العلاقات مع نفسه ومع الآخرين، ومن المؤكّد أنّ أغلب حالات الانحراف، مثل الإدمان والجنوح وحتى السرقة وسواها، لا تتمّ إلّا في بيئة جماعيّة، بمعنى أنّ الانحراف أو تعاطي المخدرات لا يمكن تفسيره من خلال البعد الفرديّ فقط (أي من خلال مشكلة نفسيّة أو عائليّة أو غيرها)، بل ينبغي الالتفات أيضًا إلى بيئة الرفاق وإلى الجماعة التي يمضي فيها الشاب أوقات فراغه وتسليته، بعيدًا من رقابة الأهل أو مؤسّسات المجتمع الأخرى؛ ما يعني أنّ الانحراف هو حالة جماعيّة، وهو نتيجة لقدوة سلبيّة تشكّلت في بيئة جماعيّة من الرفاق الذين يشجّعون على تعاطي المخدّرات، أو على التدخين، أو على السهر الطويل بعيدًا عن المنزل، أو على ترك المدرسة والذهاب معًا إلى أماكن اللهو أو التسلية وسواها. إذًا، القدوة السلبيّة هي نتاج بيئة جماعيّة. وهذا يفترض في كثير من الأحيان أن نبدأ بتغيير هذه البيئة، وتفكيك القيم والقدوة المرتبطة بها، قبل تغيير سلوك الأفراد أنفسهم. ولعلّ الأخطر عندما يكون البيت قدوة سلبيّة (مشاكل بين الزوجين، اضطراب العلاقات العائليّة...) ما سيحوّل ويدفع الأبناء إلى البحث عن قدوة أخرى قد تكون غالبًا قدوة سلبيّة؛ لأنّها ستكون مجرّد بديل من دون التدقيق في محتوى هذا البديل إذا كان إيجابيًّا أو سلبيًّا. كما أنّ الشاب أو المراهق قد لا يملك القدرة أو حتى الاستعداد للتمييز بين السلبيّ والإيجابيّ في القدوة إذا كان الهدف هو الهروب من قدوة عائليّة، لذا هو يحتاج دائمًا إلى الاهتمام والمتابعة والرعاية.

المبحث الثالث

التربية بالقدوة والنموذج السلوكيّ

التوجيه الدينيّ نحو التربية بالقدوة

من أهمّ أساليب التربية الدينيّة الصحيحة؛ أسلوب تحديد القدوة والتوجيه نحوها؛ وهو يتمتّع بالنفوذ والتأثير الكبير، باعتباره تطبيقيًّا وعمليًّا. وقد ذكر القرآن الكريم الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله والنبي إبراهيم عليه السلام على أنّهما أسوة حسنة، ودعا العالمين إلى اتّخاذهما قدوة وأسوة. كما تمّ تناول القدوة في عدد من الآيات ضمن عناوين كلّيّة، من قبيل: المؤمنون، المتّقون، الصادقون، المحسنون، أولو الألباب، أولو الأبصار وعباد

الرحمان. وأحيانًا تمّ الحديث عن بعض النماذج الإنسانيّة وتحديد معايير القدوة في قالب قصصيّ يتناول سيرة حياتهم.

روي عن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «**كونوا دعاة الناس بأعمالكم، ولا تكونوا دعاة بألسنتكم**»[١].

وأساس تشكّل شخصيّة الطِّفل يكون في مرحلة السَّنوات السبع الأولى من حياته. والتقليد والاقتداء هما بنيان التعلّم في هذه المرحلة. فالوالدان، والأقارب، والأصدقاء، والرفاق، والمعلّمون، والمربّون؛ هم نماذج وشخصيّات مؤثّرة في تربية الأبناء دينيًّا، لكن يبقى دور الأب والأمّ أهمّ وأكبر.

معالم التربية بالقدوة

لا بدّ من الاستناد في تحديد معالم التربية بالقدوة إلى مجموعة أسس، أهمّها:

الأوّل: الإنسان كائن حسّيّ أكثر منه عقليّ.

الثاني: التربية من خلال النموذج الحسّيّ بالعمل من أهم عناصر المنهاج التربويّ الإسلاميّ.

الثالث: مبدأ تربية الآخرين هو تربية النفس.

أمّا بالنسبة إلى الأساس الأوّل (الإنسان كائن حسّيّ...) فيمكن إيضاحه بأمرين:

الأمر الأوّل: إن أوّل محطّة معرفيّة للطفل هي مرحلة الإدراك الحسّيّ، فإنّ الطفل يتعرّف على العالم المحيط به والأشياء من حوله بواسطة أدوات الحسّ. ومهما تطوّر الإدراك المعرفيّ عند الطفل تبقى المعرفة الحسّيّة هي الأشدّ حضورًا في حياته، بل إنّ الإنسان بشكل عامّ، نتيجة نشأته في عالم الطبيعة والحسّ، يأنس بالمحسوس؛ ولهذا نلاحظ أنّ الله (سبحانه وتعالى) عندما أراد تعليم الناس العقائد قدّمها إليهم في القرآن الكريم بأسلوب التعليم بالتشبيه والتمثيل الحسّيّ، وهكذا كان منهج

[١]- المصدر السابق نفسه، ج٥، ص١٩٨.

رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام في التعليم، فمثلًا نلاحظ أنّ المعاد صُوّر في القرآن بتصويرات حسّيّة لتقريب الفكرة إلى أذهان الناس، حيث يتحدّث الله تعالى في عدد من الآيات القرآنيّة عن كيفيّة نزول الماء من السماء وإحياء الأرض ونباتها به بعد أن كانت ميتة، ويعقّب ذلك بقوله: كذلك الخروج[١]، أو: كذلك النشور[٢]... إلخ؛ بل لأجل استئناس الإنسان بالمحسوس ومع أنّ الله تعالى ﴿**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ**﴾[٣]، قدّم الله تعالى صورة الألوهيّة في القرآن من خلال ثوب الحسّ لتنزيلها إلى مراتب الإدراك البشريّ، فنلاحظ تعبيرات مختلفة مثل: يد الله، الله نور، جنب الله، وجه الله... إلخ؛ لذلك يقول العلّامة الطباطبائيّ في هذا السياق: «**إنّ الأنس والعادة... يوجبان لنا أن يسبق إلى أذهاننا عند استماع الألفاظ معانيها المادّيّة، أو ما يتعلّق بالمادة، فإنّ المادة هي التي يتقلّب فيها أبداننا وقوانا المتعلّقة بها ما دمنا في الحياة الدنيويّة، فإذا سمعنا ألفاظ الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام والإرادة والرضى والغضب والخلق والأمر، كان السابق إلى أذهاننا منها الوجودات المادّيّة لمفاهيمها. وكذا إذا سمعنا ألفاظ السماء والأرض، واللوح والقلم، والعرش والكرسيّ، والملك وأجنحته، والشيطان وقبيله وخيله ورجله إلى غير ذلك، كان المتبادر إلى أفهامنا مصاديقها الطبيعيّة...**»[٤]. وعلى كل حال، هذا يستلزم تعليم الطفل وتقديم الأفكار والقيم له من خلال أسلوب التشبيه والتمثيل الحسّيّ.

الأمر الثاني: أنّ قلب الطفل كالأرض الخالية والصفحة البيضاء ما أُلقي فيها من شيء قبلته، وأنّ نفس الطفل لديها قدرة عجيبة على التقليد والمحاكاة، بل الإنسان بشكل عامّ ينزع إلى المحاكاة والتقليد للشخصيّات التي يتأثّر بها وينفعل معها. وفي هذا السياق أيضًا، نلاحظ أنّه لا يمكن للإنسان أن يعيش التفاعل مع القيم كمعانٍ مجرّدة ما لم تتمثّل وتتجسّد في أرض الواقع، فالحقّ والصدق والشجاعة والكرم... إلخ، إذا لاحظها الإنسان بحواسه متجسّدة ومتشخّصة في الواقع يتفاعل معها بطريقة إيجابيّة أكثرها

---

[١]- سورة ق، الآية١١. وسورة الروم، الآية١٩.

[٢]- سورة فاطر، الآية٩.

[٣]- سورة الشورى، الآية١١.

[٤]- الميزان في تفسير القرآن، ج١، ص٩.

ممّا لو عَقِلَها كمعانٍ ومفاهيم مجرّدة، لذا يتعلّق الإنسان بالشخصيّات التي تجسّد القيم، ومن هنا كانت الدعوة إلى التأسّي بشخصية الرسول الأكرمﷺ والإمام عليّ بن أبي طالبعليه السلام، لأنّهما نموذجان جسّدا تلك القيم وغيرها في شخصهما عملًا بتمام معنى التجسد ﴿**لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ**﴾[١].

يقول السيد محمد باقر الصدر بهذا الصدد: «**الإنسان بحسب طبيعة جهازه المعرفيّ وتكوينه النظريّ خلق حسّيًّا أكثر منه عقليًّا، خُلقَ متفاعلًا مع هذا المستوى الانخفاضيّ من المعرفة أكثر مما هو متفاعل مع المستوى النظريّ المجرّد من المعرفة، وهذا يعني أنّ الحسّ أقدر على تربية الإنسان من النظر العقليّ المجرّد، ويحتلّ من جوانب وجوده وشخصيّته وأبعاد مشاعره وعواطفه وانفعالاته أكثر مما يحتلّ العقل المفهوم النظريّ المجرّد. بناءً على هذا كان لا بدّ للإنسان من حسّ مربٍ**»[٢]. معتبرًا أنّ هذا الحس المربيّ هو الرسول الأعظمﷺ والأئمة المعصومونعليهم السلام.

ولذا كانت التربية النبويّة لعليّعليه السلام تربية بالنموذج الحسّيّ كما يصف لنا أمير المؤمنين ذلك بقوله: «وقد علمتم موضعي من رسول اللهﷺ بالقرابة القريبة، والمنزلة الخصيصة. وضعني في حجره وأنا ولد يضمّني إلى صدره، ويكنفني إلى فراشه، ويمسّني جسده ويشمّني عرفه[٣]، وكان يمضغ الشيء ثم يلقمنيه، وما وجد لي كذبة في قول، ولا خطلة في فعل. ولقد قرن الله بهﷺ من لدن أن كان فطيمًا أعظم ملك من ملائكته يسلك به طريق المكارم، ومحاسن أخلاق العالم ليله ونهاره، ولقد كنت أتّبعه اتّباع الفصيل أثر أمّه، يرفع لي في كلّ يوم من أخلاقه علمًا، ويأمرني بالاقتداء به. ولقد كان يجاور في كلّ سنة بحراء فأراه ولا يراه غيري. ولم يجمع بيت واحد يومئذٍ في الإسلام غير رسول اللهﷺ وخديجة وأنا ثالثهما، أرى نور الوحي والرسالة، وأشمّ ريح النبوة، ولقد سمعت رنّة الشيطان حين نزل الوحي عليهﷺ، فقلت: يا رسول الله، ما هذه الرنّة؟

---

[١]- سورة الأحزاب، الآية ٢١.

[٢]- الصدر، محمد باقر: موجز في أصول الدين، تحقيق ودراسة عبد الجبار الرفاعي، مطبعة شريعت، ١٤٢٢ه-٢٠٠١م، ص٢٢٤-٢٢٥. ويراجع: ص٢٢٤-٢٤٠.

[٣]- عرفه: رائحته الذكية.

فقال: هذا الشيطان آيس من عبادته، إنّك تسمع ما أسمع وترى ما أرى إلا أنّك لست بنبيّ، ولكنّك وزير وإنّك لعلى خير»[١].

وفي هذا السياق، استعمل القرآن الكريم الأسلوب الحسّيّ في التربية من خلال **التربية بالقصّة**، وذلك في تقديم المفاهيم والقيم... التي يريد إيصالها إلى الناس، كما في قوله تعالى: ﴿**فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[٢]، ﴿**نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ**﴾[٣]، ﴿**وكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ**﴾[٤].

ومن هنا نلاحظ تركيز أئمة أهل البيت عليهم السلام على أن تكون الدعوة إلى الدين والتبليغ لرسالة الله تعالى معتمدة على الفعل والسلوك المتجسّد قبل الدعوة باللسان؛ لأنّها أشد تأثيرًا في نفوس الناس. عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام، قال: «**كونوا دعاة للناس بغير ألسنتكم، ليروا منكم الورع والاجتهاد والصلاة والخير، فإنّ ذلك داعية**»[٥].

وعن أبي أسامة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «**عليك بتقوى الله والورع والاجتهاد وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الخلق وحسن الجوار وكونوا دعاة إلى أنفسكم بغير ألسنتكم...**»[٦].

وانطلاقًا من النزعة الحسّيّة أوّلًا، وقدرة التقليد والمحاكاة في نفس الطفل ثانيًا، ومؤثّرة تجسّد المعاني والقيم في النموذج الحسّيّ على المشاهد والمتلقّي ثالثًا، تعتبر التربية بالقدوة والنموذج السلوكيّ من أفضل أساليب التربية للطفل، بمعنى أن يكون الأب أو الأمّ قدوة حسنة له يحاكيهم كنموذج في أقوالهم وأفعالهم وأخلاقهم وتصرّفاتهم،

---

[١]- نهج البلاغة، ج٢، ص١٧٥.

[٢]- سورة الأعراف، الآية١٧٦.

[٣]- سورة يوسف، الآية٣.

[٤]- سورة هود، الآية١٢٠.

[٥]- الكافي، ج٢، ص٧٧.

[٦]- المصدر السابق نفسه.

ويتبعهم في جميع ذلك، وقد عرّف الراغب الأصفهانيّ القدوة بأنّها: «**الحالة التي يكون الإنسان عليها في اتّباع غيره إن حسنًا وإن قبيحًا**»[١]، وهذا يقتضي منهم إظهار الفعل المرغوب صدوره من الطفل من قبلهما في جانب الإيجاب أوّلًا، وإخفاء الفعل غير المرغوب صدوره عنه من قبلهما في الجانب السلبيّ ثانيًا. فالطفل لا يمكنه التمييز والشرح بينه وبين نفسه للسبب الذي يدعو أهله إلى نهيه عن سلوك وإتيان مثله بأنفسهم، كأن ينهى الأب أو الأمّ مثلًا أبناءهم عن التدخين أو السبّ والشتم لأخيه، أو الصراخ وارتفاع صوته على أخته، أو الاعتراض على طعام ما والرمي به في الأرض... إلخ، في الوقت الذي يمارس فيه الأهل أنفسهم التدخين والشتم والسبّ والصراخ و... في المنزل.

ونِعَم ما قال أحد تلامذة الإمام علي عليه السلام، أبو الأسود الدؤلي شعرًا:

يا أيّها الرجل المعلّم غيره هلّا لنفسك كان ذا التعليم

تصف الدواء لذي السقام وذي الضناكيما يصحّ به وأنت سقيم

إبدأ بنفسك فانْهَهَا عن غِيّها فإذا انتهت عنها فأنت حكيم

فهناك يقبل ما تقول ويقتدى بالقول منك ويحصل التسليم

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عارٌ عليك إذا فعلت عظيم

فحتى لو كان سلوك الوالدين سيّئًا، فينبغي أن لا يظهر أمام الطفل في المنزل، لأنّه سيقلّده ويحاكيه ويتمثّله في سلوكاته اليوميّة ويجد مبرّرًا له في ذلك بسلوك والديه أمامه. خاصّة أنّ الطفل بالإضافة إلى قدرة المحاكاة والتقليد في حدّ نفسها لديه تعلّق شديد وارتباط قويّ بوالديه، ما يزيد من نسبة الاقتداء السلوكيّ بهما. يقول الإمام روح الله الخميني في هذا السياق: «**إنّ الأطفال هم دائمًا أو غالبًا مع الأبويّن، فلا بدّ أن تكون تربيتهما عمليّة، بمعنى أنّنا لو فرضنا أنّ الأبويّن ليسا متّصفين بالأخلاق الحسنة والأعمال الصالحة، فلا بد من أن يظهرا في نفسيهما الصلاح أمام الطفل، ليكون الأطفال**

[١]- الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ص٧٦.

عمليًّا مهذّبين ومربيّن، ولعلّ هذا بنفسه يكون مبدأ لإصلاح الأبويّن؛ لأنّ المجاز قنطرة الحقيقة، والتطبّع طريق الطبع.

إنّ فساد الأبويّن العمليّ يسري إلى الأطفال أسرع من أيّ شيء، فربما كان طفل واحد قد تربّى عمليًّا عند الأبويّن تربية سيئة فهي تبقى فيه إلى آخر العمر، فلا يعود قابلًا للإصلاح رغم جهود المربّين وتعبهم. وإنّ الأبويّن الصالحين الحَسنَيْ التربية هما من التوفيقات القدريّة والسعادات غير الاختياريّة التي تكون أحيانًا من نصيب الطفل، كما أنّ فسادهما وسوء تربيتهما أيضًا من الشقاوات والاتّفاقات القدريّة التي تلازم الإنسان من دون اختياره»[١].

الانضباط الذاتيّ والموضوعيّ

هذا النوع من التربية بالنموذج السلوكيّ تساعد الطفل على الانضباط الذاتيّ، وليس على الانضباط الموضوعيّ الخارجيّ فقط، ونقصد بالانضباط الذاتيّ الفعل والسلوك الذي ينبع من أعماق نفس الطفل، وينطلق من القوّة الداخليّة للفطرة السليمة، ويستمدّ قوّته ورصيده من المحتوى الأخلاقيّ والقيميّ الداخليّ والروحيّ، بمعنى أن يقوم الطفل بالسلوك الحسن ويمتنع عن السلوك السيّئ بسبب القناعة الداخليّة المنطلقة من تلك القيم المتجسّدة في سلوك الوالدين.

فهذا التحديد الذاتيّ والانضباط الذاتيّ يتولّد في ظلّ التربية الإسلاميّة والتنشئة على القيم الرساليّة من خلال النموذج العمليّ، بحيث تزرع في روح الطفل قوّة معنويّة تؤثّر في سلوكه بشكل كبير، وتعمل على تحديد السلوك بشكل طبيعيّ، وتوجّهه توجيهًا مهذّبًا صالحًا، دون أن يشعر الطفل بسلب شيء من حرّيّته؛ لأنّ هذا التحديد نابع من واقعه الروحيّ وأعماق ذاته، فلا يجد فيه حدًّا ومصادرة لحرّيّته. وفي مقابل التحديد الموضوعيّ، الذي يعبّر عن قوّة خارجيّة تحدّد السلوك وتضبطه في دائرة الحسن، وتتمثّل هذه القوّة الخارجيّة بـ:

---

[١]- الخميني، روح الله: جنود العقل والجهل، ص١٤٢.

أ. الأوامر والنواهي المباشرة.

ب. قانون العقاب على السلوك السيء[١].

وعنصر الضبط الخارجيّ، وإن كان مهمًّا، لكنّه لا يؤدّي وظيفته المطلوبة بدون عنصر الضبط الداخليّ. فالتربية الإسلاميّة تتميّز عن غيرها من ألوان التربية الأخرى كالتربية التي تدعو إليها المدرسة السلوكيّة القائمة على ملاحظة السلوك وقياسه ورصده، أو المدرسة البراجماتيّة القائمة على أساس أنّ السلوك الحسن هو ما يحقّق ثمرة عمليّة، بأنّها تريد أن ينطلق السلوك من شحنة داخليّة قيميّة وروحيّة ووجدانيّة، لا أن يكون السلوك مجرّد حركة انضباط خارجيّ فقط، فمثلًا لا تريد للطفل أن يقف احترامًا للآخرين خوفًا أو طمعًا مع شتمه لهم في داخله، بل تريد أن يقف احترامًا انطلاقًا من قيمة الاحترام التي يعيشها في داخله كشحنة محرّكة ذاتيًّا للسلوك الخارجيّ، فينضبط إيقاع السلوك الخارجيّ على ضوء معزوفة القلب.

تربية الذات نقطة الانطلاق في تربية الطفل

لا يكفي في تربية الأطفال استعمال أسلوب النصح والتوجيه والأمر والنهي، بل لا بدّ من التربية العمليّة من خلال كون المؤدِّب نموذجًا وقدوةً وأسوةً للطفل يحاكيه في أفعاله وسلوكاته إلى جانب القول والأمر والنهي، يقول أمير المؤمنين عليه السلام: «**لسان الحال أصدق من لسان المقال**»[٢]، وهذا ما يلزم الوالدين بتربية أنفسهما وتهذيبها بمحاسن الأخلاق قبل تأديب أطفالهم وتربيتهم؛ لأنّ فاقد الشيء لا يعطيه، عن الإمام علي عليه السلام، قال: «**من نصّب نفسه للناس إمامًا، فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليمه غيره، وليكن تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه، ومعلّم نفسه ومؤدبّها أحقّ بالإجلال من معلّم الناس ومؤدّبهم**»[٣]. وإلى هذا يشير العلاّمة محمّد حسين الطباطبائيّ بقوله : «**إنّ من الواجب أن يكون المعلّم المربّي عاملًا بعلمه، فلا تأثير في العلم إذا لم يُقرن بالعمل، لأنّ للفعل**

---

[١]- راجع (الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، ص٢٨٢-٢٨٤).

[٢]- المصدر السابق نفسه، ص٤٢٠.

[٣]- نهج البلاغة، باب المختار من حكم أمير المؤمنين ومواعظه، ص٦٤٠-٦٤١، ح٧٣.

دلالة كما أنّ للقول دلالة، فالفعل المخالف للقول يدلّ على ثبوت هيئة مخالفة في النفس، يكذِّب القولَ، فيدلّ على أنّ القول مكيدة ونوع حيلة يحتال بها قائله؛ ولذلك نرى الناس لا تلين قلوبهم ولا تنقاد نفوسهم للعظة والنصيحة إذا وجدوا الواعظ به أو الناصح بإبلاغه غير متلبّس بالعمل متجافيًا عن الصبر والثبات في طريقه، وربما قالوا: لو كان ما يقوله حقًّا لعمل به،... فمن شروط التربية الصالحة أن يكون المعلّم المربّي نفسُه متّصفًا بما يصفه للمتعلّم متلبّسًا بما يريد أن يلبسه، فمن المحال العاديّ أن يربّي المربّي الجبانُ شجاعًا باسلًا، أو يتخرّج عالم حرّ في آرائه وأنظاره من مدرسة التعصّب واللجاج وهكذا[١]... فالتربية المستعقبة للأثر الصالح هو ما كان المعلّم المربّ فيها ذا إيمان بما يلقيه إلى تلامذته مشفوعًا بالعمل الصالح الموافق لعلمه، وأمّا غير المؤمن بما يقوله أو غير العامل على طبق علمه فلا يرجى منه خير. ولهذه الحقيقة مصاديق كثيرة وأمثلة غير محصاة في سلوكنا معاشر الشرقيّين والإسلاميّين خاصّة في التعليم والتربية في معاهدنا الرسميّة وغير الرسميّة، فلا يكاد تدبير ينفع ولا سعي ينجح»[٢].

ويوضح الإمام السيّد علي الخامنئيّ وظيفة المعلِّم تجاه الطفل، بقوله: «**إذا أخذنا التعليم بمعناه الواسع فإنّه يشمل هذه الساحات الثلاث:**

الأولى: تعليم العلم، أي تدريس محتويات الكتب والعلوم التي ينبغي لأولادنا أن يتعلّموها.

الثانية: وهو أهمّ من الأوّل، هو تعليم التفكير، يجب أن يتعلّم أطفالنا كيف يفكّرون -الفكر الصحيح والمنطقيّ-، وينبغي أن تتمّ هدايتهم نحو التفكر الصحيح، الاستفادة من العلم إنّما تصبح ممكنة بواسطة التفكير.

الثالثة: السلوك والأخلاق، أي تعليم السلوك والأخلاق... (و) تعليم الأخلاق والسلوك

---

[١]- قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَهْدِي إِلَىَ الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لاَ يَهِدِّي إِلاَّ أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُون﴾ يونس:٣٥. وقال: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ﴾ البقرة: ٤٤. وقال حكاية عن قول شعيب لقومه: (ومَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ هود: ٨٨.

[٢]- الميزان في تفسير القرآن، ج٦، ص٢٥٩-٢٦٠.

ليس من قبيل تعليم العلم بحيث يقرأ الإنسان ويدرّس من الكتب فقط. درس الأخلاق لا يمكن نقله بواسطة الكتب، السلوك مؤثّر أكثر من الكتاب والكلام، أي أنّكم في الصف وبين التلاميذ تدرّسونهم بسلوككم. بالطبع يجب القول والبيان بالكلام أيضًا، ويجب إسداء النصيحة، لكن السلوك تأثيره أعمق وأشمل، فسلوك الإنسان يبيّن صدق الكلام[١].

العدالة في التربية

يعتبر العدل من أسماء الله تعالى، ولأهمّيّة العدل جُعل الاعتقاد بالعدل الإلهيّ من أصول الدين الخمسة في الرؤية العقائديّة الإماميّة، وقد علّمنا الإسلام «**أن لا نتعامل مع صفات الله وأخلاق الله كحقائق عينيّة ميتافيزيقيّة فوقنا لا صلة لنا بها، وإنّما نتعامل معها كمؤشّرات ومنازل على الطريق، من هنا كان للعدل مدلوله الأكبر بالنسبة إلى توجيه المسيرة البشريّة**»[٢]، فالتخلّق بأخلاق الله تعالى يقتضي أن نكون عادلين في جميع أفعالنا وأقوالنا حتى مع من يعادينا، يقول تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾[٣].

هذا، ومن أهم وأبرز المشكلات التربويّة التي تعيشها بعض العائلات المسلمة هي التمييز بين الأطفال في التعامل داخل الأسرة، حيث يتمّ التمييز الإيجابيّ لصالح طفل على حساب طفل آخر، أو لصالح الصبي مقابل البنت، وقد واجه المنهاج التربويّ الإسلاميّ هذه العادة من خلال ما نصطلح عليه اسم المساواة التربويّة أو العدالة التربويّة.

ونعني بالعدالة التربويّة عدم التمييز بين الأطفال في المعاملة بنحو لا يعطي المربّي ميزة لأحد أطفاله على الآخرين بنحو يجعله عنده أفضل من غيره. عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «**نظر رسول الله إلى رجل له ابنان، فقبّل أحدهما وترك الآخر. فقال له النبيّ: فهلّا واسيت**

[١]- م.س، من كلمة للإمام السيد علي الخامنئي في لقاء المعلمين والتربويين بمناسبة أسبوع المعلم ٠٧/ ٠٥/ ٢٠١٤.
[٢]- الصدر، محمد باقر، المدرسة القرآنية، ملحق بكتاب المجتمع والتاريخ، ص٤٠١.
[٣]- سورة المائدة، الآية٨.

بينهما؟!»[١]. وهذا ما تضافرت عليه الروايات الشريفة، نذكر منها:

عنه صلى الله عليه وآله قال: «**إنّ لهم عليك من الحقّ أنْ تعدل بينهم، كما أنّ لك عليهم من الحقّ أن يبرُّوك**»[٢].

وعنه صلى الله عليه وآله: «**ساووا بين أولادكم في العطيّة**»[٣].

وعنه صلى الله عليه وآله: «**إنّ الله تعالى يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القُبَل**»[٤].

وتتأكّد العدالة التربويّة في خطّ علاقة المربّي بأطفاله من حيث الجنوسة (الذكورة والأنوثة) بمعنى أن لا يوجد المربّي مناخًا متمايزًا إيجابًا لصالح الطفل وسلبًا ضدّ الطفلة، عن النبيّ صلى الله عليه وآله، قال: «**من كان له أنثى فلم يبدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها، أدخله الله الجنة**»[٥]. وكذا العكس أيضًا، عن سعد بن سعد الأشعري قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام...، فقلت: جعلت فداك، الرجل يكون بناته أحب إليه من بنيه؟ قال الرضا عليه السلام: «**البنات والبنون في ذلك سواء، إنما هو بقدر ما ينزلهم الله عزّ وجلّ منه**»[٦].

نعم، أحيانًا، ولأن طبيعة البنت عاطفيّة أكثر تحتاج إلى الرأفة والرحمة والرقّة والحنان و... أكثر من الابن، وهذا ما نلاحظه في المنهاج النبويّ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إنّ الله تبارك وتعالى على الإناث أرأف منه على الذكور، وما من رجل يدخل فرحة على امرأة بينه وبينها حرمة إلاّ فرَّحه الله تعالى يوم القيامة**»[٧].

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله: «**من دخل السوق فاشترى تحفة فحملها إلى عياله، كان كحامل صدقة إلى قوم محاويج، وليبدأ بالإناث قبل الذكور، فإنّه من فرّح ابنة، فكأنما أعتق**

---

[١]- من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص٤٨٣.

[٢]- المصدر السابق نفسه.

[٣]- المصدر السابق نفسه.

[٤]- المتقي الهندي، كنز العمال، ج١٦، ص٤٤٥.

[٥]- عوالي اللئالي، ج١، ص١٨١.

[٦]- الكافي، ج٦، ص٥١. أي الحب إنما يكون بقدر ما يجعل اللّه لهم المنزلة من قلبه.

[٧]- الكافي، ج٦، ص٦.

رقبة من ولد إسماعيل، ومن أقرّ عين ابن، فكأنما بكى من خشية الله، ومن بكى من خشية الله أدخله جنات النعيم»[١].

وبالنتيجة يمكن القول إنّ الله تعالى جبل الإنسان وفطره بأصل الخلقة والتكوين على حبّ أطفاله، وعجن في قلبه الميل العاطفيّ إليهم، وكلّ من يسلك خلاف هذا المنهج فهو يتحرّك بعكس نداء الفطرة ويسير باتجاه مناقض لمقتضى الطبيعة، فحبّ الأطفال أمر طبيعيّ في كلّ إنسان.

وننبّه هنا إلى أنّه عندما نتحدّث عن العدالة التربويّة إنّما يدور الكلام في المسألة بين الحبّ والحبّ الأشدّ، لا بين الحبّ والكراهة أو البغض، فحتى لو صدر عن طفل ما عدة أفعال غير مرغوب بها، فينبغي أن لا تصل الحالة الشعوريّة للأب أو الأمّ تجاه الطفل هي كراهته أو بغضه، بل يبغض عمل الطفل وفعله دون ذاته وشخصه، ويمكن تقريب الفكرة بما ورد في بعض الأحاديث عن أمير المؤمنين عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «**إنّ الله يحبّ العبد ويبغض عمله**»[٢]، وعن الإمام الباقر عليه السلام، قال: «**إنّ الله يحبّ العبد ويبغض عمله، ويبغض العبد ويحبّ عمله**»[٣]. وعلى كلّ حال، إنّ من يصاب بحالة من الكراهة القلبيّة والبغض لأطفاله عليه أن ينظر إلى ذاته على أنّه يحتاج إلى معالجة روحيّة ونفسيّة.

---

[١]- الصدوق: الأمالي، ص٦٧٣.

[٢]- نهج البلاغة، ج٢، ص٤٤.

[٣]- الطوسي، الأمالي، ص٤١١.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. ابن منظور، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي-بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ-١٩٩٩، ج١٥.

٣. الخميني، روح الله، جنود العقل والجهل، تعريب العلامة أحمد الفهري، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان، ٢٠٠١.

٤. الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، المحقق: صفوان عدنان داووي، دار القلم-دمشق، ١٤٣٠-٢٠٠٩.

٥. الشيرازي، ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مكتبة أهل البيت عليهم السلام، ج٤ و١٣.

٦. الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات-بيروت، الطبعة عشرون ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٧. الصدر، محمد باقر: موجز في أصول الدين، تحقيق ودراسة عبد الجبار الرفاعي، مطبعة شريعت، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٨. الصدر، محمد باقر، المدرسة القرآنية، ملحق بكتاب المجتمع والتاريخ، مؤسسة دار الكتاب.

٩. الصدوق: الأمالي. تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة - قم، الطبعة الأولى، ١٤١٧.

١٠. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، ج١٦.

١١. الطوسي، الأمالي. تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤.

١٢. عوالي اللئالي، ابن أبي جمهور الأحسائي، تقديم: السيد شهاب الدين النجفي المرعشي/ تحقيق: الحاج آقا مجتبى العراقي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.

١٣. الكاشاني، محمد محسن الفيض، التفسير الأصفى، مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ١٣٧٦هـ ش، ج١.

١٤. الكليني الرازي، محمد بن يعقوب بن اسحاق، الكافي، مطبعة حيدري، طهران، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣هـ ش، ج٥.

١٥. المتقي الهندي، كنز العمال، تحقيق: ضبط وتفسير: الشيخ بكري حياني/ تصحيح وفهرسة: الشيخ صفوة السقا،، ج١٦ سنة الطبع: ١٤٠٩ - ١٩٨٩م.

١٦. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء،ج٢، لبنان-الطبعة الثانية، ١٩٨٣.

١٧. من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ج٣، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤.

١٨. الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي، ج٦، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات-بيروت، ١٤١٧هـ.

١٩. نهج البلاغة، باب المختار من حكم أمير المؤمنين ومواعظه، ح٧٣.

٢٠. نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبدة، ج٢، الطبعة الأولى-بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٤١٢هـ.

الفصل الثالث

التحدّيات الأسرية، الأسباب وطرق العلاج

البرامج الإعلاميّة
وتأثيرها في التربية الأسريّة والبناء الاجتماعيّ

الدكتور عبد العالي احمامو[1]

تمهيد

يعالج هذا البحث تأثير البرامج الإعلاميّة في التربية الأسريّة والبناء الاجتماعيّ، من خلال التركيز على التلفزيون وبعض مواقع السوشيال ميديا، حيث أصبحت هذه المؤسّسات الإعلاميّة في عالم اليوم تشكّل جزءًا من نسيج المجتمع وحياة أفراده الاقتصاديّة والسياسيّة والثقافيّة والاجتماعيّة، وجزءًا لا يتجزأ من البناء الاجتماعيّ لكافّة المجتمعات الإنسانيّة، والتي تَنْبَنِي على أنساق ونُظم تلعب دورًا مهمًّا في الحياة الثقافيّة، وتؤدّي وظائف اجتماعيّة محدّدة حسب المسؤوليّات والأدوار، والتي تتحكّم في سلوكات الأفراد وتضمن استمرارهم داخل نسيج اجتماعيّ مبنيّ على علاقات بِنَائِيةٍ يُشْتَرَطُ فيها أن تتميّز بالثبات والاستمرار في الزمن. وسنركّز في هذا العمل على دور البرامج الإعلاميّة في تغيير اتجاهات الناس والتأثير عليهم بشكل كبير على مختلف المستويات الثقافيّة والاجتماعيّة، من خلال عملها على تعديل الاتجاهات والقيم، بل إلى إعادة تشكيلها وفق ما يساير الفكر الاقتصاديّ المسيطر على المنتجات الإعلاميّة الراغبة في السيطرة على الفرد. ويبقى سعينا من خلال هذا العمل إبراز التأثير الكبير للبرامج الإعلاميّة على التربية الأسريّة والبناء الاجتماعيّ، سواء أكان ذلك اعتمادًا على التلفزيون أم الفايسبوك أم اليوتيوب، لما في ذلك من انعكاس مباشر على الأفراد والأسر دينيًّا وأخلاقيًّا واجتماعيًّا وصحيًّا ونفسيًّا، وإن كنّا لا نغفل الإيجابيّات الكثيرة لهذه البرامج، إلّا أنّ ذلك لا ينسينا الخطر الذي يهدّد المجتمعات العربيّة في ظلّ عولمة الإعلام ووسائله.

المؤلِّف

---

[١]- أستاذ وباحث، من المغرب، دكتوراه في الأدب واللسانسات الاجتماعية.

مقدّمة

تعتبر الأسرة أهمّ مقوّمات الوجود الاجتماعيّ في المجتمع، وهي العامل الأوّل المؤدّي إلى ضمان الاستمرار الاقتصاديّ والتماسك الاجتماعيّ[١]، كما تتأثّر بمجموعة من العوامل التي تشكّل تحدّيات ومعيقات مختلفة عليها تعيق متابعة الأفراد وضبطهم وتربيتهم بحسب ما يتناسب مع مبادئ الأسرة وقيمها، ومن أهم تلك العوامل المؤثّرة على الأسرة التغيّرات التي تطرأ على المجتمعات الحديثة والمعاصرة في ظلّ الثورة المعلوماتيّة الحديثة؛ إذ تظهر في كلّ يوم على مسرح الحياة معطيات جديدة تحتاج إلى خبرات وأفكار جديدة ومهارات وآليّات كثيرة أمام تحدّيات من الصعب الوقوف أمامها أو تجاهلها دون العمل على مواجهتها، إذ لا تستطيع الأسرة أن تنغلق أمامها أو تستسلم لها، لا سيّما أنّ الأفراد في العصر الحالي يميلون إلى استخدام ثمار الثورة التقنيّة والمعلوماتيّة الهائلة من وسائل اتصال ومعلومات متنوّعة، مثل برامج الحاسوب، وتطبيقات الهواتف، ومواقع التواصل الاجتماعيّ المختلفة، ومن المتوقّع أن تشغل هذه المستجدات حيّزًا كبيرًا من اهتمامات أفراد الأسرة وتؤثّر فيها سلبًا وإيجابًا[٢].

وعلى الأنظمة المشكلة للنسيج الاجتماعيّ أن تُكمل بعضها البعض، وفي هذا يمكن أن نعتمد ما ذهب إليه هربت سبنسر (Herbert Spencer) من خلال تشبيهه المجتمع بالكائن العضويّ؛ حيث اعتبر أنّه يشبه من كل نواحيه وخصائصه ومقوماته الجسم الحيّ، فكما للجسم العضويّ بناء عام أو هيكل يضمّ مجموعة من الأعضاء الداخليّة، وأنّ لكلّ عضو من هذه الأعضاء وظيفة معيّنة تتفاعل مع وظائف الأعضاء الأخرى من أجل إبقاء الجسم أو البناء العضوي حيًّا، فإنّ للمجتمع كذلك بناءً أو هيكلًا عامًّا يضمّ مجموعة من النظم: كالنظام العائليّ، والاقتصاديّ، والسياسيّ والدينيّ وغير ذلك، يقوم كل منها بأداء وظيفة محدّدة في إطار إشباع حاجات أعضاء المجتمع، كما تتفاعل هذه النظم مع بعضها البعض بحيث يبقى المجتمع قائمًا متكاملًا[٣].

---

[١]- محمد أحمد بيومي، علم الاجتماع وقضايا السياسة الاجتماعيّة، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٩، ص١٢٠.

[٢]- عاطف وصفي، العائلة العربية، دراسات في المجتمع العربيّ، الإمارات العربيّة المتحدة، ١٩٨٣، ص٢٠٣-٢٠٤.

[٣]- نبيل توفيق السمالوطي، الدين والبناء الاجتماعيّ، دار الشروق، جدّة، العربيّة السعوديّة، ١٩٨١، ج١، ص١١٠-

غير أنّنا نضيف المؤسّساتِ الإعلاميّةَ إلى ما سبق من الأنظمة التي تبني المجتمع وتُسَيِّرُهُ وتوجّه سلوكات أفراده، فقد انتقل دور هذه الوسائل من مجرّد ناقل للخبر أو منتج للترفيه إلى عامل أساسيّ في تشكيل البنى الذهنيّة والتمثّلات الاجتماعيّة، والتي تتأثّر بالوعي الجمعيّ من خلال اللغة والسياق الثقافيّ والإيديولوجيّ، وبحسب اهتمامات وعلاقات التواصل والتخاطب بين الأفراد والأسر.

فوسائل الإعلام على اختلافها أضحت مع التطوّر التكنولوجيّ السريع تؤثّر في التنشئة الاجتماعيّة للأجيال الصاعدة بشكل واضح، فالاتّصال الثقافيّ عمليّة تسهم في إحداث تغيّر اجتماعيّ واسع النطاق، خاصّة في الثقافات المُسْتَقبِلَة التي لم تهيّئ الأفراد للتمييز بين الدخيل من الثقافات والمحليّ الموروث الذي يجب الحفاظ عليه وتنميته، ويبدأ تأثير هذا الاتصال على الأفكار والمعتقدات والقناعات السياسيّة وغيرها من أساليب العيش المبنيّة على ضوابط اجتماعيّة ترتكز بالأساس على ما تربّى عليه الفرد داخل أسرته ومحيطه من مختلف المؤسّسات المساهمة في عملية التنشئة الاجتماعيّة. ويتّضح التّأثير الكبير لهذه الوسائل على المجتمع العربيّ في تقليد أبنائه لما يَرَوْنَ من لباسٍ وسلوكٍ وتعامل وعلاقات خارج إطار الزواج ومظاهر العنف والانحراف، خاصّة أنّ معظم ما يُبثّ عبر هذه الوسائل يتنافى مع المبادئ والقيم المحلّيّة، أضف إلى ذلك صعوبة مراقبة الآباء للأبناء أثناء استخدام هذه الوسائل.

تأثير التلفزيون على المجتمع

يقضي معظم الناس ساعات متابعين لما يبثّه التلفزيون، وتختلف الأذواق كما البرامج، غير أنّ كلّ ما يتلقّاه الفرد يزخر بما من شأنه التأثير على ثقافته وأفكاره ومبادئه التي يصعب التخلّص منها أو تجاوزها، فالصورة والصوت والمؤثّرات الفنيّة كلّها عوامل تسعى إلى تنميط المشاهد وأَسْرِهِ والتحكّم في ذوقه ومتطلّباته، ولا يعني هذا أنّ التأثير سلبيّ دائمًا، بل هناك جوانب تفيد المتلقّي يجني وراءها خيرات كثيرة. غير أنّ ما نسعى إلى التركيز عليه في هذا البحث الجانب السلبيّ المرتبط بانعكاسات التلفزيون على الأفراد،

.١١١

ومن ثم على التربية الأسريّة والبناء الاجتماعيّ من خلال السعي إلى توحيد الأفكار والعادات والتقاليد والقيم وأنماط السلوك بين أفراد الأسرة والمجتمع معًا، فالتلفزيون «**يساعد على تحقيق وحدة الفكر والمعايير والثقافة والأذواق الجماليّة، وهو بذلك أداة من أدوات التثقيف الجماهيريّ**»[١]، كما يعتبر «**من أكثر وسائل الفراغ والترويج شيوعًا ومتعة وفائدة، كما أنّه جهاز ناقل للأخبار ومربٍّ للجيل الناشئ ومثقّف للجماهير على اختلاف مستوياتها الثقافيّة والمهنيّة وانحداراتها الاجتماعيّة والطبقيّة**»[٢]؛ لذلك تجتهد كلّ قناة في تقديم كلّ ما يمكن إثارة غرائز المشاهد ومحاصرته في كلّ وقت وحين، وإن كان ما يُقَدَّم يحمل التفاهة عنوانًا له، فباختلاف القنوات الفضائيّة وتعدّد أهدافها وإيديولوجيّاتها وبرامجها، جعل الأسرة تتعرّض لأفكار ومعتقدات وقيم لم تتعرف عليها من قبل؛ وتركها أمام ازدواجيّة المرجع في تحديد نمط سلوكها وعيشها وحتى تفكيرها، ممّا يؤدّي إلى صراع نفسيّ واضطراب ثقافيّ بسبب التناقض الفكريّ الموجود في الرسائل التلفزيونيّة من جهة ومضامين التنشئة الاجتماعيّة التي يتلقّاها الفرد من المؤسّسات الأخرى مثل الأسرة والمدرسة.

وتبقى الأفلام والمسلسلات الأكثر تأثيرًا في المشاهد، وتساعدها في ذلك العديد من الآليّات أبرزها الدراما التي «**ينطبق عليها تمامًا تعريف الإعلام، فهي قادرة على التلاعب بعواطف ومشاعر الجمهور من أجل إقناعهم بفكرة معيّنة أو إلفات الانتباه لمنتج ما، كما أنّها ذات شعبيّة واسعة، يتفاعل معها الكبير والصغير والمرأة والرجل، وبخاصّة الدراما التلفزيونيّة التي تحصد أعلى مشاهدة من الطبقات الاجتماعيّة كافّة مقارنة بالدراما السينيمائيّة أو المسرحيّة أو الإذاعيّة التي يمكن أن تكون أضيق نطاقًا وأكثر انتقائيّة من قبل الشرائح الاجتماعيّة**»[٣]، خاصّة أنّ المُشاهد لا يطلب من الفيلم أكثر من حكاية بسيطة مليئة بالعواطف والأغاني والرقصات، ولا يطلب أكثر من جَوّ يُشبع له رغباته وأحاسيسه، دون أن يضطره إلى التفكير وإشغال الذهن، فهو الذي يُنجح أفلامًا

[١]- عبد الرحمان عيسوي، الآثار النفسيّة والاجتماعيّة للتلفزيون العربيّ، دار النهضة العربيّة، لبنان، ١٩٨٤، ص٥٦.

[٢]- إحسان محمد الحسن، علم اجتماع الفراغ، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٥، ط١، ص١١٣.

[٣]- حيدر محمد الكعبي، الدراما التلفزيونية وأثرها في المجتمع، سلسلة الاختراق الثقافيّ (٨)، المركز الإسلاميّ للدراسات الاستراتيجية، النجف الأشرف، ٢٠١٩، ص٢٩.

رخيصة، وهذا ما يشير إليه إبراهيم العريس بخصوص منتجي الأفلام الذين يصنعون أفلامهم لتُعرض أمام جمهور معيّن هو الذي يُمَوِّلها. وهذا الجمهور لا يشعر عادة بوجود علاقة بين تعبه وعجزه عن تحقيق معظم أحلامه، وبين الاستغلال المباشر الذي يتعرض له، فيحاول البحث في الشاشة الفضّيّة عن تحقيق لهذه الأحلام المكبوتة، وفي التسلية عن هروب من مشاكله الفرديّة[١].

١,١ تأثير التلفزيون على المرأة

إذا كان الإعلام يلعب دورًا مهمًّا في تشكيل وعي أفراد المجتمع بصفة عامّة، فإنّه يسعى أيضًا لتثبيت صورٍ بعينها عن الرجل والمرأة في أذهان أعضاء المجتمع، ومن ثم فمن الطبيعيّ أن يُسْهِمَ الإعلام في تكوين وعي المرأة إيجابًا أو سلبًا من خلال وسائله المتنوّعة، مستخدمًا أكثر هذه الوسائل تأثيرًا في سلوك المرأة، وجدير بالذكر أنّ التلفزيون أصبح يشكّل أداة إعلاميّة خطيرة لما يبثّه من برامج وأعمال دراميّة متنوّعة تؤثّر بشكل مباشر في قطاع كبير من جمهور المشاهدين[٢].

وتعتبر المرأة من أبرز المستهدفين من البرامج التلفزيونيّة، من خلال ما تتميّز به من خصائص وسمات وحاجيّات ورغبات تجد ضالّتها في المواد المبثوثة لها، وهذا ما تنتبه إليه القنوات الفضائيّة وتركّز عليه من أجل جذبها وإشباع رغباتها وتوجيه هذه الرغبات؛ ولأجل ذلك خصّصت برامج نسائيّة هدفها الاهتمام بالمرأة وما تعلّق بها، وذلك بهدف رفع مستواها الثقافيّ والاجتماعيّ، ودعم مشاركاتها في الأنشطة الإعلاميّة، والتسلل إلى حياتها اليوميّة، والمساعدة على أداء مهامها وترتيب أولويّتها تجاه تلك القضايا.

ويرى محمّد علي البدوي أنّ السينما العربيّة في العقدين الماضيين من القرن العشرين لم تقدّم المرأة في صورة مقاربة لواقعها الحقيقيّ، بل قدّمتها في صورة سلبيّة مثيرة للغرائز، حيث تمّ التركيز على جسدها دون إعمال لعقلها، فلم يَخْلُ قسم من الزجّ بامرأة راقصة أو أخرى خائنة أو ثالثة منحرفة؛ فقد وضعت السينما العربيّة المرأة

[١]- للمزيد ينظر: إبراهيم العريس، الصورة والواقع، المؤسّسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٧٨.

[٢]- محمد علي البدوي، دراسات سوسيو إعلامية، دار النهضة العربية، لبنان، ٢٠٠٦، ط١، ص١١٥.

في قوالب محدّدة لا يمكنها الفكاك منها، حيث تمثّل لغة الجسد أهم عنصر في الأفلام عمومًا، ويتمّ توظيفها بشكل يجذب جمهور المشاهدين[١].

غير أنّ ما أصبح يثير النقّاد والباحثين هو استيلاء المسلسلات المكسيكيّة والتركيّة المدبلجة على حصّة الأسد ممّا يُقَدَّم في بعض القنوات العربيّة، فأوّل خطر يمكن الوقوف عليه هو تقديم ثقافة غربيّة أجنبيّة بلغة محلّيّة تتلاشى معها غرابة القيم والمبادئ والرسائل المُمرّرة في الحلقات، وتُقدّم بأطباق مختلفة هدفها حصر المُشاهد وتشكيل البنى الذهنيّة للجمهور المتابع بداية بقبول المَشَاهِدِ والتفاعل معها وصولًا إلى تقليد الشخوص في اللباس والسلوك والمغامرات، بخاصّة أنّ هذه المسلسلات تمجّد ثقافة الجسد، وتنشر الإجرام، وتتميّز بعنف المشاهد، وليس فيها ضوابط شرعيّة في التعامل بين الجنسين خارج إطار الزواج.

فالمتتبّع لهذه المسلسلات يجدها تحمل مجموعة من المفاهيم والقيم التي تتسلّل إلى شخصيّة المشاهد، وقد يتماهى معها دون أن يشعر، لتصبح من المكتسبات التي تتجسّد في أفكاره وفي تصرّفاته، فتترك لديه العديد من الآثار الشخصيّة والقيميّة والفكريّة، وأبرز ما يمكن الوقوف عنده:

العلاقات المحرّمة، حيث تترجِم هذه المسلسلات شتّى أنواع العلاقات المحرّمة بما فيها زنا المحارم، حيث ترتبط المَشَاهِدُ بالتشويق والإثارة، وقوّة الصورة والصوت لتسهيل عمليّة تمرير الرسائل والقيم الهدَّامة الجديدة إلى المُشَاهِدِ، والذي ينبهر بالحلول المقترحة التي تقوم بها الشخوص للخروج من المشاكل والأزمات، بل إنّ وَقْعُ هذه الرسائل يكون أخطر عند حضور الذكور في الأسرة لمشاهدة السلسلة، حيث يكون ذلك بمثابة جواز سفر للمراهقات اللاتي يحرصن على ملاحظة ردّة فعل الأب أو الأخ أو غيره من مثل هذه المشاهد والأحداث، فقبول الأب فيه تشجيع للفتاة على القيام بالمِثل وتجريب علاقات أُبِيحَ الحديث عنها ومناقشتها داخل الأسرة، والسماح لأفرادها بِخَوْضِ مثل هذه التجارب.

---

[١]- المرجع نفسه، ص١٢٨.

فهذه المسلسلات تجتهد في تبرير الخيانة الزوجيّة عندما تمثّل الزوج بالظالم والمُعتدي، وتُقدِّم العاشق بالبطل والشهم والحنون، الشيء الذي يدفع المُشاهد لقبول الخيانة والتعاطف مع الزوجة الخائنة، أو التعاطف مع المراهقة التي تبحث عن الحبّ هروبًا من المشاكل العائليّة؛ فتجد نفسها في أحضان الشاب الذي يتشارك معها حبًّا أباحه الجميع حتى المُتفرّج.

ولا شكّ أنّ الأمر قد يتطوّر من مجرّد علاقة عابرة إلى حمل نتج خارج إطار الزواج، وهذه الأحداث كثيرة ومتكرّرة في هذه المسلسلات، وهو الأمر الذي من شأنه إرغام الأسر على قبول الأمر؛ وهذا ما يبيح فكرة الإنجاب والولادة خارج مؤسّسة الأسرة، الشيء الذي ساعد على رواج مفهوم النساء العازبات في المجتمعات العربيّة مما يُحَتِّمَ علينا ضرورة مراجعة مفاهيم الحداثة التي ينادي بها العديد من المتأثرين بالغرب ومظاهرهم الخادعة، فلا يمكن لأيّ مجتمع أن يبني حداثته بهدم قيمه وركائزه التي يقوم عليها، وتتلاحم فيها جميع مكونات الأسرة.

فالحداثة ليست ثورة على القيم، ولا انقلابًا على التراث، وإنّما مسايرة احتياجات الأفراد لما يحتاجونه مع ما يتماشى مع معتقداتهم، وأفكارهم، وقيمهم، وهذا ما نراه عندما يكون القيام بالإجهاض هو الحلّ للتخلّص من الحمل الحاصل من علاقات خارج إطار الزواج؛ فالتخلّص من الجنين أصبح أمرًا هيّنًا وسهلًا لا يحتاج إلى استحضار الدين أو القيم الاجتماعيّة، يكفي الرغبة في ذلك وإن تعدّدت الأسباب، التي لا تسمح بذلك في الغالب.

ويكفي التذكير في هذا الصدد بإحدى المسلسلات التي عرفت رواجًا كبيرًا على قناة التلفزيون المغربي؛ ويتعلّق الأمر بالمسلسل التركي المُقدم إلى الجمهور بالدارجة المغربيّة والمعنون بـ «سامحيني»، فقد وصلت حلقاته إلى (١٧٢٨ حلقة) مستغرقًا (٨ سنوات) ليخرب عقول مشاهديه ويزرع فيه من القيم ما شاءت المؤسّسات الإعلاميّة المنتجة أن تتحكّم في مشاهديها ومتتبعيها، بتقديم «خردة دراميّة» لهم فيها تطبيع وتمرير لمفاهيم غربيّة عن الجنس والخيانة الزوجيّة والتنافس من أجل المال وتحقيق المتعة بلسان عربيّ

محلّيّ وهو ما يسهل نقل القيم الأجنبيّة الخبيثة للأفراد والأسر، وفي هذا الصدد يوصينا (المهدي المنجرة) بأنّ الثقافة لا يمكن نقلها بشكل أعمى إلى مناطق أخرى من العالم، دون اعتبار واحترام لقيم هذه المناطق، فالثقافات لا تُستنسخ، ولا يمكنها أن تتواصل فيا بينها إلا في إطار احترام متبادل لتغني بعضها البعض، كما يؤكّد على أنّه لا ينبغي أن يكون تنوع القيم الثقافيّة باعثًا على فقدان شخصيّتنا وماضينا وذاكرتنا متعلّلين في ذلك بذريعة الانفتاح[١].

فالمتتبّع لهذا المسلسل يجد أن رسالتَه الرئيسة التشجيعُ على التحرّر والتمرّد على الوالدين والدين والمجتمع، وترويج فكرة قيام العلاقات الإنسانيّة على الغدر لا على التّعاون والتّآخي والتّآزر، بل على المكر وَلَوْ بين الأخوين اللذين يعشقان نفس المرأة، بل يتقاسمان معها الفراش، في محاولة واضحة لترويج أو تحليل الزنا وإقامة العلاقات المحرّمة والتّساهل في ممارستها، ففي كلّ حلقة من هذا المسلسل صراع حول امرأة أو العديد من النساء، حيث يتمّ تقديم هذا الصراع على أنّه أساس العلاقات بين الرجل والمرأة، وأسمى صور الحبّ والعشق، كما أنّ الخيانة الزوجيّة ما هي إلا نتيجة حتميّة للخلافات.

وغير بعيد عن الزنا؛ نجد الجريمة بشتّى أنواعها، حيث تصوّر المسلسلات الإنسان في حرب دائمة مع الجميع، بما في ذلك أقربائه الذين يدخلون في صراع مع البطل من أجل الاستحواذ على المال أو على عشيقته أو على ما يملك؛ وكلّها مشاهد تروّج للعنف وتشجّع عليه، ولا شكّ أنّ تأثيرها بليغ في نفوس المتلقّي، حيث إنّ كثيرًا من الدراسات أكّدت «**على وجود علاقة بين وسائل الإعلام وبين السلوك الإجراميّ، وذلك من خلال عرضها للصور الإجراميّة عرضًا مغريًا مشوِّقًا، يسلِّط الأضواء على بعض أنواع الإجرام ويغري بارتكابها**»[٢].

---

[١]- المهدي المنجرة، قيمة القيم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ٢٠٠٧، ط٢، ص٧، ص٦٥.

[٢]- خالد بن سعود البشر، أفلام العنف والإباحة وعلاقتهما بالجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنيّة، الرياض، ٢٠٠٥، ص٩.

وفي ظلّ هذه الانعكاسات الخطيرة على الأسرة وأفرادها، يجب أن نحذّر مما تنفثه هذه المسلسلات من سموم فكريّة في عقول متتبّعيها، فتأثيرها جليل على أبناء الأمّة وبناتها فكريًّا وسلوكيًّا وعقائديًّا، ولا شّك أنّ القنوات العربيّة تتحمل الوِزْرَ الأكبرَ في تسهيل مهمّة دعاة الغرب والتحرّر الأسريّ بتبنّيهم لهذه المسلسلات الرخيصة إنتاجًا والخطيرة تأثيرًا على كلّ متتبّعيها.

١,٢ التلفزيون بين برامج الواقع واكتشاف المواهب

غيّب التلفزيون العربيّ في السنوات الأخيرة حضور المثقّف والاهتمام به، وقزّم تقديمه للجمهور، حيث غَطَّت نجوميّة جديدة اجتاحت المساحة الثقافيّة والفنيّة، إضافة إلى اعتماد بعض القنوات استيراد برامج غربيّة وتنزيلها للمجتمع العربيّ بحلّة مفروضة على الثقافة والفكر العربيّين؛ ومنها «ستار أكاديمي»، وكأنّه نسخة طبق الأصل من البرنامج الشهيرbrother) (Big الذي يبيح الاختلاط والمعاشرة والتعرّي الفاحش أمام الكاميرات، الشيء الذي يعطي انطباعًا للعائلات العربيّة بضرورة التخلّي على القيم (التقليديّة) والانغماس في قيم العالم الحرّ التي تؤثّر على التربية والتنشئة الاجتماعيّة، فهذه البرامج لا هدف لها سوى إثارة الغرائز وإفساد القيم والأخلاق، وفرض نمط ثقافيّ جديد على الأسر العربيّة، ثقافة مبنيّة على الغزو والأَسْرِ لكي لا تبقي للمُشَاهِد حرّيّة الاختيار والتقويم، فهو مُحَاصَرٌ بلا سلاح أمام مَشَاهِد للحظات اختلاء مُحَرَّمٍ بين رجال ونساء تجمعهم الدعوة العلنيّة للرذيلة والعلاقات غير الشرعيّة؛ فاجتماعهم يقوم من أوّله إلى آخره على الفوضى الأخلاقيّة، والتحلّل من روابط الإسلام والقيم والعادات والتقاليد التي نشأت وتَرَبَّتِ المجتمعات العربيّة عليها، ولا يمكن أن تتمّ هذه العمليّة إلا باستدراج الجهور واستمالته؛ إمّا عن طريق التصويت على المرشحين أو عن طريق المشاركة في مسابقات هدفها لَفْتُ انتباهِ المتفرج عن الرسائل الخبيثة التي يلتقطها ليكتفي بالتركيز على الجوائز والهدايا التي سيفوز بها، وكلّ هذا من شأنه حثّ الأبناء على تقليد النجوم الجدد الذين حازوا الجوائز والأموال وفُتحت أمامهم أبواب المال والشهرة، ولو كان ذلك على حساب المسار العلميّ والتعلّميّ.

فهذه البرامج تعتمد على أسلوب سحق الفضيلة والأخلاق الكريمة في نفوس الشباب والبنات، وتهدم المفاهيم الصحيحة عندهم، وتختزن رسالة إعلاميّة موجّهة بعناية ترتكز على تنمية الاندماج والانفتاح بين الجنسين، ومع كثرة مشاهدة الشباب والفتيات لهذه الرسالة الإعلاميّة الخطيرة يألفونها، ليعتادوا بعد ذلك عليها، وربما المطالبة بمشاهد أكثر جرأة بعد التشبّع بما سبق مُشَاهَدته، فينتج عن ذلك قبول كلّ ما يقدّم للمشاهد حيث اعتُمد في ذلك مبدأ التدرج واستمالة نزوات الشباب بواسطة القُبل المتبادلة بين الجنسين، والرقصات والاختلاء وغيرها من السلوكات التي تسعى الأسر لتجنيب أبنائها الوقوع فيها.

وبالوقوف على فلسفة هذه البرامج وعلاقتها بالتكوين المباشر للسلوك المجتمعيّ؛ نتساءل عن أسباب تبنّي مجتمعاتنا للثقافة الغربيّة أفكارًا وسلوكًا، والتي لا تتناسب مع عاداتنا وتقاليدنا العربيّة الإسلاميّة، بل تعادي ثقافة الانتماء القوميّ والوطنيّ في تكريس واضح لصورة تقدّم الغرب مقابل دونيّة الشرق، الشيء الذي يجعل شبابنا ينسلخ من ثقافته ويسعى جاهدًا إلى تبنّي فكر حرّ في الظاهر، ولكنّه مقيّد بعبوديّة الرأسماليّة والثقافة الاستعماريّة.

دون أن ننسى الانتشار الواسع لبرامج اكتشاف المواهب، والتي لم تعد مقتَصَرة على فئة الكبار، بل خُصّصت برامج للأطفال بداعي اكتشاف المواهب وصقلها وإبرازها للجمهور العربيّ. وقد تباينت الآراء حول مشاركة الطفل في مثل هذه البرامج بين مؤيّد ومعارض، فالأوّل يرى في ذلك فرصة للطفل لتنمية مهاراته، بينما الثاني، في الجهة المقابلة يشير إلى الخطر الذي يُحدِق بالطفل المشارك في هذه البرامج من خلال تشتيت فكره، وإبعاده عن تعليمه وأولويّاته، بل يمكن أن تبعده عن والديه، وقد تخلق له مسارًا مهنيًّا مبكرًا، وفي هذا خطر على المرحلة العمريّة التي يعيشها، وهي المرحلة التي ينبغي استغلالها طفلًا لا عاملًا. وينتقل التأثير من المشارك إلى المشاهد، فالطفل المتتبّع لهذه البرامج يرى الحلّ في الغناء والرقص وغيره، ولا حاجة له بالدراسة والتحصيل العلميّ، فتضطرب شخصيّته، خاصّة إذا لم تكن له موهبة يتقنها، فيتمرّد على الدراسة وقد يؤدّي

ذلك إلى الانحراف المبكر المبني على الاكتئاب وفقدان الثقة في النفس، إضافة إلى تكوين اتجاهات سلبيّة نحوه ونحو المجتمع بما في ذلك علاقته بأسرته؛ وغير ذلك من المشاعر السلبيّة التي تزداد خطورتها نظرًا لحداثة سنّ الطفل.

ولا شكّ في ارتباط الثقافة بالبناء الاجتماعيّ، وتتداخل في ذلك العديد من المؤسّسات التي تهدف من خلال عملها إلى بثّ الوعي الثقافيّ في المجتمع والمساهمة في بناء شخصيّة الأفراد المجتمعيّة، والأكيد أنّ الثقافة ليست مجموعة من المكوّنات الثابتة والجامدة، بل تتأثّر داخليًّا وخارجيًّا طبقًا للمتغيّرات المحلّيّة والعالميّة، حيث أصبحت تلعب الدور الأساس في التأثير على بناء الشخصيّة، ممّا يرمي العبء الأكبر على المؤسّسات الثقافيّة والإعلاميّة في المساهمة في صقل وتعديل عمليّة بناء الأسر والأفراد. وفي هذا الصدد أصبح جهاز التلفزيون منبرًا للداعين إلى فرض نموذج ثقافيّ جديدة يثور على النموذج الكلاسيكيّ التقليديّ (المتمثّل في التراث)، وهذا يتجلّى في دعوة بعض الباحثين إلى تجاوز مبدأ القيم إلى مبدأ المواطنة؛ فهم يرون أنّ الفرد يحتاج إلى الإحساس بالمواطنة بدل انتمائه الدينيّ والعرقيّ والإثنيّ، بل يدعون إلى قيم آنية لا تتّسم بالديمومة والاستمراريّة؛ وفي هذا قطع للصلة بين الحاضر وبين زمن أجدادنا وعلمائنا وأسلافنا، بل سنقطع الصلة مع الأجيال القادمة الذين سيجدون أنفسهم مبتورين بدون هويّة ولا تاريخ ولا ثقافة، إنسان استهلاكيّ لا حاجة له لإنتاج علميّ يساير إدراكه وفلسفته في الوجود. وهنا نتساءل عن علاقة التراث القيميّ والحداثة؛ ألا يمكن أن نعيش الحداثة ونحن نحافظ على أصولنا وانتمائنا العربيّ التقليديّ الكلاسيكيّ الذي بُنيت به الحضارات على مر العصور؟ حيث لا يمكن إطلاقا قبول أنّ ما وصل إليه العرب من علوم وفكر وتقدّم يعرقل الحداثة ويتعارض مع الفكر المعاصر كما يصوره كثير من الغربيّين وأتباعهم العرب المتأثّرين بهم، فما يضرّ بحداثتنا هو ما يمس القوميّة العربيّة التي بنيت منذ قرون ساهم في ذلك اختلاف المدارس الدينيّة واللغويّة والفكريّة والفلسفيّة وغيرها من التيّارات التي تشكّل فسيفساء العقل العربيّ، وما هذا إلّا دليل على نبوغه لا على تحجّره وجموده.

فستر العورة حداثة، وصون شرف المرأة وكرامتها حداثة، وبناء الأسرة على القيم

الدينيّة حداثة، ولا يمكن بأي حال أن تدعو الحداثة إلى الانسلاخ التام عن ثوابتنا المقدسة، فالهويّة تتشكّل ممّا راكمه الأفراد داخل المجتمع، وكلّ مجتمع بدون هوية فهو بدون تاريخ، وكلّ مجتمع بدون تاريخ يسهلُ الاستحواذ عليه والقضاء عليه، آنذاك لن تنفع قيم المواطنة المبنيّة على الانفتاح الكلّيّ على الغرب، وإنّما تلك التي تتأسّس على ما بنته الأمّة من علوم وفكر وثقافة نشترك فيها جميعًا تحت وحدة العروبة والإسلام.

١,٣ تأثير التلفزيون على الأطفال

تعتبر مشاهدة البرامج الكرتونيّة نشاطًا شائعًا لدى الأطفال، إلّا أنّه يحمل في طيّاته مخاطر تؤثّر على التطوّر الإدراكيّ واللغويّ للطفل، إضافة إلى التّأثير على التّفكير، والفهم، والانتباه، والكلام، وتصرّفاته الاجتماعيّة. فالأخطار تختلف وفقًا لنوعيّة البرامج المُشَاهدة، والزمن المستغرق أمام جهاز التلفاز، والطريقة التي يترك فيها الطفل أمامه، ففي دراسة للبروفيسور شارمين (Sharmin) من جامعة ميشيغان يوضح أنّ الأطفال ينجذبون إلى الرسوم المتحركة أكثر من التعلّم من المصادر التقليديّة والأكاديميّة، والسبب الرئيسيّ في ذلك يعود إلى الكذب في سيناريوهات الرسوم المتحرّكة والتّأثيرات السمعيّة والبصريّة، إضافة إلى الحلول التي تقدّمها الألوان لصانعي هذه الأفلام، غير أنّ الأمر لا يقتصر فقط على تعلّم الأطفال من هذه الرسوم، بل يحفظون ويقلّدون سلوك الشخصيّات الكرتونيّة بسبب قدراتهم المعرفيّة[1]، غير أنّ هذا التقليد قد لا ينحصر فيما هو إيجابيّ بل يتعدّاه إلى السخريّة أو التّنمر أو الاستهزاء أو صنع المقالب.

فالأطفال يتعلّمون ممّا يرونه أو يسمعونه، والأكيد أنّ الأطفال لا يمتلكون، في سن مبكرة، مهارات كافية لتقويم الأعمال الموجّهة إليهم، فالشخصيّات والأحداث والرموز والرسائل تحتاج إلى رصيد معرفيّ للتمكّن من تحليلها وتبيان مضامينها وفحواها، فالأطفال لا تصلهم مثلًا الرسائل الأخلاقيّة الممرّرة من وراء مشاهد العنف تلك سوى

[1]- Tatev Derzyan, the influence of cartoons on children's socialization (16 november 2019): https://enlightngo.org/language/en/post/7795 (تاريخ الاطلاع: 28 أبريل 2020)

مشاهد العنف أمّا الأفكار المرغوب إيصالها من ورائها فلن تصلهم[١]، لذلك يبقى دور الوالدين مهمًّا هنا لتفادي العواقب السلبيّة المنعكسة ممّا يكتسبه الطفل من هذه الأعمال؛ فالقليل من الآباء من تتوافر لديهم موارد تعينهم على كيفيّة استعمال هذه الأداة ومراقبتها.

وتحظى البرامج المخصّصة للأطفال باهتمام واسع من قبل المحطّات التلفزيونيّة في شتّى دول العالم، وينطلق هذا الاهتمام من النظرة إلى الأطفال بوصفهم هدفًا وشريحة اجتماعيّة مهمّة؛ حيث يتمّ عرض الأفلام كقوّة تعليميّة، مع القدرة على تعزيز قيم متعدّدة كالإيثار وتحسين الذات، وتحفّز قوّة التّعبير عن العواطف والأحاسيس، والسعي إلى تحقيق الوظيفة التثقيفيّة والتوجيهيّة التي من شأنها أن تسهم في رفع ثقافة الطفل، وتنويع معارفه، وتوسيع مداركه، ومساندة المؤسّسات الثقافيّة والاجتماعيّة الأخرى كالمدرسة والعائلة في إطار السعي لخلق جيل واعٍ من الأطفال.

فذكرنا للطفل يجعلنا نستحضر دور الأسرة في التّنشئة الاجتماعيّة؛ وأهم ما تعطيه الأسرة للطفل هو تحديد دوره في ثقافته تبعًا لجنسه ودوره ومستواه الاقتصاديّ والاجتماعيّ، وتحديد مركزه، وفكرته عن نفسه[٢]. فالأسرة نسق اجتماعيّ تربط البناء الاجتماعيّ بالشخصيّة، أمّا القيم والأدوار، فهي عناصر اجتماعيّة تنظّم العلاقات داخل البناء، وتؤكّد هذه العناصر علاقة التّداخل والتّفاعل بين الشخصيّة والبناء الاجتماعيّ[٣]؛ فالأسرة تقوم بنقل ثقافة المجتمع أو الجماعة إلى الأفراد الجدد، حيث يستمر البناء الاجتماعيّ رغم التغيّر المتواصل في أعضائه نتيجة التّنشئة الاجتماعيّة وشبكة العلاقات والتّفاعلات الاجتماعيّة التي تحدث داخل إطار معيّن من المعايير والقيم، ثم من خلال تفاعلات ديناميكيّة مستمرّة بين البيئة والفرد، حيث يؤدّي هذا كلّه إلى نموّ ذات الفرد تدريجيًّا.

---

[١]- فادية حطيط، تنمية معارف الطفل بين المدرسة والتلفزيون، مجلة إتحاد إذاعات الدول العربية، تونس، ٢٠٠٥، العدد٤، ص٩٤.

[٢]- سعد جلال، الطفولة والمراهقة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٥، ط٢، ص١٤٣.

[٣]- فرج محمد سعيد، البناء الاجتماعيّ والشخصيّة، الهيئة العامة للكتاب، الإسكندرية، ١٩٨٠، ص٢٤٦.

ومن الطبيعيّ أنّ البيئة التي ينمو فيها الطفل تتأثّر بوسائل الإعلام المختلفة، فقد أصبحت تشارك الأسرة في التّنشئة الاجتماعيّة وتؤثّر في تكوين الطفل، خاصّة أن القيام بالسلوك في هذه المرحلة ينبني على التقليد، سواء أكان تقليدًا لأبويه أم لما يجذب الطفل ويستهويه؛ فالإنسان يكتسب خلال تنشئته الاجتماعيّة كثيرًا من المهارات أو العادات والاتّجاهات والقيم أثناء تفاعله مع الآخرين، وينعكس هذا التقليد على الطفل من خلال اكتسابه لما هو مرغوب أو غير مرغوب. ونجد الأمر نفسه في ما يتعلّق بالتّقمص باعتباره عمليّة يَتَقَمَّصُ فيها الفرد الصفات المحبّبة إلى النفس، والتي يرجو أن تكون مكملة له من شخصيّة يحبّها ويحاول أن يتّخذها مثلًا يُحْتَذُّ به، ويتم ذلك بطريقة لا شعوريّة، ممّا يؤدي إلى أن يأخذ الشخص عن هذا النموذج صفاته جميعها السيئ منها والحسن[١].

وكباقي وسائل الإعلام والبرامج المُقدمة فيها، فالجانب الإيجابي لا يمكن إغفاله، وأفلام الكرتون لا تخرج عن هذا المنوال من حيث تعليم الأطفال وتقديم معلومات إضافيّة في شتّى الحقول والمجالات، وتسهيلها وتبسيطها بقالب فنّي يناسب سنّ المشاهد، كما تعلّم هذه الموادُ الأطفالَ قواعد السلوك في المجتمع من خلال تقليد العديد من الشخصيّات الكرتونيّة التي تقدم أدوارًا اجتماعيّة مختلفة يتعرّف عليها الطفل ويتعلّق ببعضها ويحاكيها.

إلّا أن هذا لا يخفي الآثار السلبيّة لما يُوَجَّهُ للنشيء؛ فالدراسات أوضحت في هذا الصدد أن مشاهدة الطفل لمثل هذه المضامين العنيفة، خصوصًا في المراحل المبكرة من حياته، يزيد من احتماليّة تبنّيه للعنف باعتباره سلوكًا لحلّ المشاكل التي تقابله في حياته المستقبليّة بمعدّل يزيد عن خمس مرات[٢]، بحيث تجعله يتصّرف بعدوانيّة مع الغير، وأكثر تبريرًا وتقبّلًا للعنف من غيره، خصوصًا إذا علمنا أن الطفل في مرحلة طفولته المبكرة يفتقر للقدرات التي تساعده على التّمييز بسهولة بين الخيال الموّظف في تصوير مضامين تلك الرسوم والهدف من وراء توظيف تلك النوعيّة من المشاهد العنيفة فيها وبين ما هو واقعيّ[٣].

---

[١]- سعد جلال، المرجع السابق، ص١٦٢.

[2]- Florian Houssier, la violance de l’image, édition in presse, Paris, 2008, p. 27.

[٣]- أندريه جلوكسمان، عالم التلفزيون بين الجمال والعنف، ترجمة وجيه سمعان، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠، ص٤٤.

فإذا كانت الرسوم المتحركة المبنيّة على القيم الإنسانيّة المشتركة تعمل على صقل مواهب الطفل وأفكاره وأحاسيسه، فالملاحظ في الآونة الأخيرة اعتماد القنوات على دبلجة هذه الإنتاجات باللهجات العربيّة عوض العربيّة الفصحى، وما لذلك من انعكاس سلبيّ على الاكتساب اللغويّ للطفل الذي لا يتشبّع بقواعد الفصحى متأثّرًا بما يراه في برامجه المفضلة، ويصبح التلفزيون بذلك مساعدًا لزرع ألفاظ وتعبيرات في الاستعمالات اللغويّة للطفل، والتي من المفروض أن نُبعد الأطفال عنها ونحميهم منها خاصّة تلك المتعلّقة بالعنف اللفظي التي تزخر به كلّ حلقات أفلام الكرتون.

وعليه فهذه الأفلام الكرتونيّة وغيرها من المُنتجات الموجهة للطفل تُسهل بلورة الاتّجاهات وتغييرها من خلال إثارة ردود أفعال عاطفيّة لديهم، خاصّة عند انغماس الأطفال في العالم الغرائبيّ ومحاولة تقمّص شخصيّاته، الشيء الذي قد ينعكس على تشويه العقيدة الإسلاميّة في البنى الذهنيّة للمتفرّج، بل تعزيز حبّ الانتقام الذي تقوم عليه أغلب مشاهد الكرتون الموجّه للناشئة، إضافة إلى الجرأة الزائدة في مواجهة الآخرين وإن تعلّق الأمر بالآباء أو المربّين، وقد يتعدّى الأمر إلى التأثّر بالعنف والجريمة التي تعتمد عليها الرسوم المتحركة؛ لأنّها توّفر عنصري الإثارة والتشويق اللذين يقوم عليهما نجاح السلسلة وترويجها.

١,٤ تأثير الإشهار التلفزيّ على ثقافة الاستهلاك

لا يمكن أن يمرّ الحديث عن التلفاز دون استحضار التأثير القويّ للإشهار الذي يسهم في تشكيل تمثّلات الأسر العربيّة لثقافة البيع والشراء، فاستهلاك الأسر تغيّر بتغيّر وسائل الإشهار، الشيء الذي أدّى إلى بروز النزعة الاستهلاكيّة في المجتمع نتيجة لإعلانات التلفاز ومظاهر الترف والبذخ، وتعويد الناس على عادات السلوك الشرائيّ، والتطلّع إلى ما هو فوق القدرات الماليّة والاقتصاديّة.

وإن كنّا لا ننكر الكمّ الهائل من الانعكاسات الإيجابيّة للإشهار المتجلّيّة في التّثقيف والإخبار والترفيه والتعريف بما جَدَّ من خدمات ومُنتجات، فالتّأثير السلبيّ يرخي بظلاله

على هذا البحث، ويمكن الحديث بداية عن الآثار النفسيّة المنعكسة على المستهلك، حيث يتحكّم الإشهار في عقله الباطن ويدفعه للقيام بسلوكات استهلاكيّة غير سليمة لا تتماشى مع حاجيّاته ولا إمكاناته المادّيّة، ولا يقف التّأثير عند هذا الحدّ، بل يعمل الإشهار على تغيير عادات الفرد الاستهلاكيّة، الشيء الذي ينعكس على الأسرة والمجتمع، وأبرز النتائج المترتّبة عن ذلك انتشار التّعامل بالربا من أجل اقتناء المنازل والسيارات وغيرها، فأُبيح الربا أمام هذا الكم الهائل من الإغراءات، وتسارعت الأسر للاستفادة من قروض المؤسّسات البنكيّة التي تكبر وتنمو من مثل هذه المعاملات الماليّة.

وتبقى خطورة الإشهار متمثّلة في الأفكار التي يروّج لها، والأنماط الاستهلاكيّة التي لا تتوافق دائمًا مع قيم وأعراف مجتمعاتنا، حيث إنّ القائمين على هذه الإعلانات العالميّة لا يكترثون لخصوصيّات كلّ مجتمع على حدة، فتضغط الإعلانات التجاريّة على الأسر التي تحاول الاستفادة من العروض المقدّمة والسلع المعروضة، ولا يخفى عنّا أن «**فنّ التّأثير على عواطف ومشاعر الناس من خلال البرامج التلفزيونيّة قد أدّى خلال عقود طويلة أدوارًا مخيفة، إذ قام بتوجيه الجماهير بنجاح لخدمة غايات سياسيّة وإيديولوجيّة وتسويقيّة يرغب بها صناع الإعلام المرئي، ولا يزال هذا الدور فاعلًا ولكن بدرجة أقلّ بعد أن أخذت الوسيلة الإلكترونيّة تزاحم التلفزيون بفضل الطبيعة التفاعليّة للإنترنت والخصوصيّة التي يوفّرها فضلًا عن انتشاره الأوسع والأسرع**»[١].

٢ سلطة السوشيال ميديا على المجتمع

على الرغم من الفوائد الكثيرة التي جلبتها مواقع التواصل الاجتماعيّ، حيث سُمح لنا بالتواصل بسهولة مع الأصدقاء والعائلة في جميع أنحاء العالم، إلا أنّ لذلك ثمن على المستخدمين دفعه؛ فالجمع بين العزلة وامتداد العولمة أدّى إلى تآكل ثقافتنا، كما أنّ هذه الوسائل تحرمنا من الثقة والراحة التي وضعناها في بعضنا البعض، واستبدال الزمالة البشريّة والدعم المادّيّ والعاطفيّ الذي رسمناه باتّصال افتراضيّ مبنيّ على الخداع والمكر والتسلية والتلاعب بالأفكار والمشاعر، حيث تسيطر علينا السذاجة من خلال الإسراع

[١]- حيدر محمد الكعبي، المرجع السابق، ص٧.

للانضمام إلى أيّ مجموعة، وإن كانت تسعى إلى نشر وإشاعة ما يخالف قيمنا وثقافتنا ومبادئنا في سلب واضح للسيطرة الذاتيّة والقدرة على التفكير بشكل مستقلّ، بل في كثير من الأحيان دون تقويم للعواقب من وراء الانخراط بثقة في العالم الافتراضي. وفي هذا المحور سنكتفي بالحديث عن تأثير الفايسبوك واليوتيوب على المستخدمين أُسَرًا وأفرادًا.

١,٢ الانعكاسات السلبيّة للفايسبوك

اختلفت استعمالات الفايسبوك وتعدّدت، وانعكس هذا الاستعمال على الأسر بين الإيجاب والسلب، فتسهيل التّواصل وسرعة الوصول إلى المعلومة والاشتراك في الصفحات ومتابعتها على اختلاف مجالاتها مزايا من بين أخرى جذبت مستخدمي هذا الفضاء الأزرق لقضاء جلّ أوقاتهم متّصلين بحساباتهم، باحثين عن إعجاب أو تعليق أو مشاركة، لكن في الجهة المقابلة نجد أنّ انتهاك الخصوصيّات ونشر الفضائح والإشاعات عيوب لازمت استعمال هذا الموقع، والذي يكبر خطره في غياب رقابة الآباء للأطفال الذين أدمنوا التواصل الفايسبوكيّ غبر آبهين بالمخاطر التي تحدِقُ بهم من كلّ جانب، فتأثير الصورة أقوى من الكتب، فما بالك إن كانت هذه الصور تقوم على الإغراء والإثارة.

ومن بين أهم الأضرار المرتبطة بالفايسبوك ما أصبح يُعرف في أوساط الباحثين والمهتمّين بـ «اكتئاب الفايسبوك» Facebook depression)) الناتج عن الاستخدام المفرط من خلال قضاء الأفراد وقتًا طويلًا على الفايسبوك، كما يمكن أن تكون العلاقة بين مواقع التّواصل الاجتماعيّ والاكتئاب معقّدة للغاية تتداخل فيها عوامل عدّة من بينها العمر والجنس. فطلب قبول الصداقة والبقاء على اتّصال مع الأقران تعدّ من العناصر المهمّة التي تقوم عليه الحياة الاجتماعيّة الافتراضيّة، وغالبًا ما يؤدّي الانغماس في الفايسبوك إلى مقارنة الفرد مع غيره فيلوم نفسَه على عدم قدرته على الوصول إلى ما وصل إليه هؤلاء. فكما هو الحال مع الاكتئاب الكلاسيكيّ؛ فإنّ الأشخاص الذين يعانون من اكتئاب الفايسبوك معرّضون لخطر العزلة الاجتماعيّة، ويميلون أحيانًا إلى الصفحات ومواقع الإنترنت والمدوّنات الخطيرة للحصول على المساعدة التي قد تشجّع على تعاطي

المخدّرات والممارسات الجنسيّة والسلوكات العدوانيّة المدمّرة للذات[1].

وارتباطًا بالبناء الاجتماعيّ للأسر والأفراد؛ فالعلاقات الاجتماعيّة المبنيّة على الفايسبوك تجعل المستخدمين يتسابقون لإظهار تصوّر غير واقعيّ وغير قابل للتحقيق، ممّا يؤدّي إلى الشعور بالقلق والمنافسة التي تؤدّي إلى الحسد والغلّ، وكلّها مشاعر ترتبط بالإجهاد في محاولة إظهار الذات المثاليّة في جميع الأوقات، وعرض صور الكمال الأسريّ والاقتصاديّ والاجتماعيّ والنفسيّ المتمثّل في المهنة المثاليّة والزواج المثاليّ الذي لا وجود له في الحياة الواقعيّة في الغالب، فيعيش الجميع حياة مزيفة مغلّفة بلوغاريتمات الفايسبوك التي تتأسّس على التّفاعل مع المنشورات والمحتويات؛ بغضّ النظر عن شكل هذا التفاعل سواء أكان إيجابيًّا كان أم سلبيًّا.

وفي الغالب ما لا تعكس صفحات الفايسبوك الحياة الحقيقيّة لمستخدميها؛ فهم يحاولون تقليد الآخرين الذين يصوّرون السعادة والنجاح الذي يعيشونه؛ لذا فملفّات التعريف الخاصّة لا تعكس إطلاق الحالة الحقيقيّة لأصحابها، وإنّما ما يقوم به الجميع من باب المنافسة والتباهي، وبالتالي يفضّل كثيرون تبنّي هذا الوهم الآمن للاتصال الافتراضيّ، بدلًا من مشاركة علاقات الحياة الحقيقيّة وتطويرها.

فقد أدّى تنامي استعمال مواقع التواصل الاجتماعيّ إلى إحداث زعزعة في القيم المجتمعيّة، من خلال ما تبثه من رسائل تواصليّة مختلفة داخل المجتمع، والتي تكون غالبًا مخالفة لما هو سائد داخل النظام الاجتماعيّ للأسر العربيّة المعروف بطابعه الدينيّ، والمرتكز على مجموعة من العادات والتقاليد والسلوكات، والمعارف والأفكار والمعايير الخاصّة التي تتحكّم في القيم الاجتماعيّة والثقافيّة والدينيّة التي تربط أفراد المجتمعات العربيّة الإسلاميّة، وهذا ما يؤدّي إلى حدوث اضطرابات متنوّعة في سلوكات مستخدمي الفايسبوك من خلال تنازلهم عن العديد من القيم التي منبعها الدين الإسلاميّ، وانغماسهم في جملة من القيم التي جاءت بها مواقع التواصل الاجتماعيّ

[1]- Jacob Amedie, The impact of social Media on society, advanced writing : pop culture Intersection 2, 2015, p. 7.

تحت شعار التقدّم والعصرنة والحضارة والموضة، عبر برامجها التي تروّج إلى العديد من القيم المادّيّة والاستهلاكيّة، والتي يطبعها الإغراء والسهولة في عمليّة الحصول عليها؛ ومن أهمّ هذه القيم السلبيّة: الجنس، والعلاقات الغراميّة، وحب الظهور والبروز، والغرور والكذب، والنفاق والجريمة، والعنف والكسول والخمول، والاغتراب والعزلة والوحدة والانطواء، وإهمال الواجبات والالتزامات الاجتماعيّة مقابل الحرّيّة الزائدة والتمرّد على الأسرة وقيمها الثقافيّة، وغيرها من القيم الغربيّة البعيدة عن ثقافتنا العربيّة الإسلاميّة، والتي صَدَّرتها لنا قوى الفكر الغربيّة بغلاف العولمة والانفتاح والمواطنة.

ومن أبرز مخاطر مواقع التّواصل الاجتماعيّ وعلى رأسها الفايسبوك؛ انهيار النظام الاجتماعيّ: حيث تُعرّض مواقع التواصل الاجتماعيّ المستخدمين لها لقيم وعادات اجتماعيّة دخيلة لا تتناسب مع قيمنا الإسلاميّة، فتتسبّب في إحداث تفسّخ اجتماعيّ داخل الأسرة وداخل المجتمع، وبالتالي انهيار للقيم والعادات الاجتماعيّة السائدة في المجتمع[١]، إضافة إلى انتشار الكذب والخداع المبنيّ على سهولة دخول المستخدمين للموقع بأسماء مستعارة وصور وهميّة افتراضيّة من أجل خداع بعض الأشخاص وانتحال صفة الغير وتحقيق مصالح اجتماعيّة أو مكاسب مادّيّة وغير ذلك، ممّا يسهم في نشر الكذب والخداع، وإخفاء الحقائق بين الناس[٢].

وفي ظلّ ظهور هذا الإعلام الجديد بأنواعه وتقنياته ومزاياه العديدة، أصبحت الأسرة اليوم مهدّدة ومحاصرة بالعديد من مخاطر هذا الإعلام ومصادره الثقافيّة، والتي باتت تهدّد مجتمع الأسرة، وشريحة الشباب المسلم، وتؤثّر على شخصيّاتهم، وخاصّة لما تتمتّع به هذه المصادر من قوّة جذب هائلة بفضل التقنيّة الحديثة، ولا يفوتنا استحضار خطر الإدمان على الفايسبوك الذي يهدّد كلّ مستعمل له، إضافة إلى ضياع الهويّة الثقافيّة العربيّة واستبدالها بالهويّة العالميّة لمواقع التواصل التي تنبني بالأساس

---

[١]- ذياب البداينة، الظواهر الإجراميّة المستحدثة وسبل مواجهتها، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنيّة، ١٩٩٩، ص ٢١١.

[٢]- مصطفى عبد الوهاب أحمد، الجرائم المعلوماتيّة: القوانين والتشريعات، مركز البحوث والدراسات الأمنيّة، دبي، ٢٠٠٦، ص. ١١١.

على الانفتاح الكلّيّ المرتبط بانعدام الخصوصيّة؛ الشيء الذي يسبّب الكثير من الأضرار المعنويّة والنفسّيّة على المستعملين، خاصّة إذا وصل الأمر إلى الابتزاز والتهديد من طرف المستغلّين، الأمر الذي يحيلنا على فقدان الأمن والثقة مع انتشار انتحال الصفات والشخصيّات، ونشر المعلومات المضلّلة وتشويه السمعة، والاعتماد على الجريمة كالدعارة أو السرقة أو الاختطاف أو النصب والاحتيال.

٢,٢ موقع اليوتيوب: غِنَى الإنتاج وضعف المراقبة

يحظى موقع اليوتيوب بشعبيّة كبيرة بين المستخدمين في شتّى أرجاء العالم، نظرًا للخدمات المختلفة التي يقدّمها، خاصّة تلك القائمة على التّرفيه وتَحْكُمِ المستخدم فيما يرغب في مشاهدته، إضافة إلى مجال التّواصل والتّفاعل والمشاركة بمنتجات شخصيّة يروّج لها صاحبها اعتمادًا على هذا الموقع، وهذا يجعلنا نقف على الآثار الاجتماعيّة والنفسيّة المترتّبة عن استعمال اليوتيوب وانعكاس ذلك على الأفراد والعلاقات الاجتماعيّة.

فقد أصبحت الصورة من سمات عصرنا وإحدى أهم أدواته المعرفيّة والثقافيّة والاقتصاديّة والإعلاميّة، حيث تحولّت من الهامش إلى المركز ومن الحضور الجزئيّ إلى موقع الهيمنة والسيادة[١].

ومن باب التفاعل والمشاركة وصناعة المحتوى؛ فتح اليوتيوب المجال أمام المستعملين لإنشاء قنواتهم الخاصّة، بل والربح الماديّ منها وهو ما شرّع الباب إلى تبنّي جميع المواضيع ومناقشتها علنًا في تكسير تامّ للطابوهات رغبة في الوصول إلى أكبر عدد من المشاهدين والتعلقيات والإعجاب، وكلّ هذا على حساب الهويّة والقيم الدينيّة والثقافيّة، لما لذلك من تحكّم في مسار البناء الاجتماعيّ وتغيير اتّجاهات الأفراد والأسر.

فقد طفت على السطح كثرة القنوات «اليوتوبيّة» التي تَبُث ما يُعرف بـ «المقالب» تأثّرًا ببرامج «الكاميرا الخفّيّة»؛ فأباح المستخدمون لأنفسهم جميع الوسائل والمواضيع

---

[١]- فهد بن عبد الرحمن الشميمري، التربية الإعلاميّة، كيف نتعامل مع الإعلام، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، السعودية، ٢٠١٠، ط. ١، ص ٧٨.

لتمثيلها في هذه المقالب التي يكون معظمها مفبركًا، إلّا أنّ الخصوصيّات الأسريّة والفرديّة انمحت حين أصبحت الزوجة تستهزئ بفراش الزوجيّة إرضاء للمشاهدين والمعجبين والمتتبّعين.

ولا شكّ أنّ الدعوة قائمة دائمًا لستر عورة الأفراد، غير أنّنا الآن ننبّه إلى ضرورة ستر عورة المنازل، التي شُرِّعت أبوابها وفُتحت على مصراعيها للمتفرّج دون احترام حرمة الدار أو أصحابها، فأصبح أفراد الأسرة يتنافسون لصنع المقالب، حتّى وإن كان الجسد ثمنًا لها، والشرف من توابل المشهد، فالغرض جَلْبُ أكثر عدد من المشاهدين ولا مُشكل في التخلّي عن القيم والمبادئ التي ستعوّض بما يجنيه هؤلاء جرّاء عرض سلعتهم على الناس.

بَيْدَ أن الأمر فتح مجالات مختلفة تستحقّ المتابعة والدراسة؛ حيث ظهر العديد من المؤثّرين (Influencers) الذين يختلفون باختلاف مجالاتهم وتخصّصاتهم؛ فنجد منهم الصحافيّين والأكاديميّين وخبراء التّسويق ومحلّلي الأسواق، كما نجد فئات من دون تخصّص ولكنهم استطاعوا جمع أعداد غفيرة من المتابعين، والفئة الثانية هي الأسرع وصولًا إلى الأسر والأفراد، فالنّاس يتبعون المُؤثِر لأنه معروف وقريب منهم، ويمكن التواصل معه بسهولة عكس المشاهير، فهو يعتمد على نقل تفاصيل حياته اليوميّة -وإن كانت بدون قيمة- وهذا ما يزيد قابليّته عند الناس بل والتّشبه به وتقليده، والجانب الآخر الذي يدفع الأسر إلى تقليد هؤلاء المؤثّرين يتمثّل في جني المال بسهولة من خلال الكبسولات المقدّمة على القنوات الشخصيّة، فانتشرت بذلك التجارة الإلكترونيّة، وظهرت قنوات لتعليم الطبخ وأخرى لتعليم اللغات، أو نشر الدعوة الإسلاميّة، بل والردّ على إدّعاءات الملحدين والمشركين، أضف إلى ذلك ما يتوافق عليه الجميع فيما يخصّ الضبط الاجتماعيّ إمّا بنشر صور المجرمين أو بعض المفسدين أو بعض الحوادث التي تستدعي التدخّل الأمنيّ للمساعدة أو الضبط وتحقيق الأمن.

وعليه يبقى الأمل معقودًا على صناع المحتوى لتقويم ارتباط الشخصيّة العربيّة

بالسوشيال ميديا، ومدى تأثير هذه الوسائل على البناء الاجتماعيّ، وإن كانت المهمّة صعبة نظرًا لأنّ تقنيّات الغزو تغيّرت والخطط تبّدلت، فبعدما كانت الاستمالة تقتصر على الأغاني والمشاهير والأفلام، أصبح الإغراء يعتمد على ثقافة المشاركة والتفاعل التي تقوم عليهما السوشيال ميديا، مضافًا إلى أنّ هذه المشاركة تعتمد على المقابل المادّيّ وما يجنيه صانع المحتوى من عائدات مادّيّة يصعب معها استحضار القيم والثقافة المحلّيّة والهويّة المرتبطة بالدين والوطن، فيُبدع المشارك في جني اللايكات والمتابعات والتعليقات؛ وهذا الإبداع قد يدفع بصاحبها لاستباحة كلّ المحظورات ما دامت صناعة المحتوى تقوم على الإغراء والتفنّن في جذب المتلقّي، والخوف أن تصبح إثارة الطابوهات والتعرية تجارة لن تبور في ثقافة الميديا الرقميّة؛ حيث انتقل الفرد من الاستهلاك إلى المشاركة في الإنتاج الذي تطغى عليه فلسفة الأرباح، وعليه توارى دور المؤسّسات الإعلاميّة التثقيفيّ والتربويّ والتعليميّ مع ظهور فئة جديدة من الفاعلين والمؤثّرين والروّاد متمثّلة في صُنّاع المحتوى.

الخاتمة

يلعب الإعلام دور الناقل لسياسة المؤسّسات الثقافيّة والاقتصاديّة والسياسيّة والإيديولوجيّة، باعتباره حاملًا لهذه الإيديولوجيّات يمرّرها للمتلقّي بطرق مختلفة يتفنّن فيها للاستقطاب والتأثير وإعادة التوجيه والتشكيل، وتساهم البرامج الإعلاميّة في بناء وعي حقيقيّ أو آخر زائف، غير أنّ السائد والشائع هو التأثير السلبّي على الفرد والمجتمع. فإذا كانت لهذه البرامج أهداف إيجابيّة وأخرى سلبيّة، فالأمر يعتمد على المتلقّي واستعمالاته، وإن كنّا نشير في هذا الصدد إلى افتقار العديد من المتتبّعين للآليّات والمعارف الخاصّة للتفريق بين الصالح والطالح وبين النافع والضارّ، خاصّة لاعتماد وسائل الإعلام للعديد من المؤثّرات التي تأسر المتلقّي وتجذبه لبرامجها حتى يصبح مدافعًا عنها ومتحدّثًا بلسانها.

لقد كان البحث فرصة للوقوف على تأثير التلفزيون ومواقع السوشيال ميديا على التربية الأسريّة، حيث أصبحت البرامج الإعلاميّة تشارك الأسر في التّنشئة الاجتماعيّة، وتؤثّر على توجّهات الأطفال والمراهقين، بل أصبح كلّ أفراد الأسرة رهائن لبرامجهم المفضّلة؛ خاصّة إذا ما استحضرنا دور وسائل الإعلام في صناعة شخصيّات تقوم بفرضها في مجالات مختلفة، وتُبنى لها أشكال وتمثّلات معيّنة لأهداف وغايات متعدّدة، وغالبًا ما تخرج هذه الشخصيّات من عدم (إنتاج إعلاميّ)، وتتميّز بكونها جوفاء خاوية علميًّا ووطنيًّا وهوياتيًّا لكنّها تحقق أهدافًا محدّدة لأطراف معيّنة.

أمّا بخصوص السوشيال ميديا فلا يمكن لنا إنكار دورها في التأثير على المجتمعات، كما لا يمكن الاستهتار بدور المجتمع في رسم معالم الطريق لمواقع وتطبيقات تقتات على نِسَبِ المشاهدة وعدد المتابعين، ومن هنا فوسائل الإعلام بكلّ أنواعها لا تعدو أن تكون في بعض الحالات مجرد مرآة تعكس الواقع الذي تنمو في أحضانه، لذلك يجب على الأسر أن تقوم بدورها فيما يتعلّق بتقنين استهلاك الأطفال لمحتويات الميديا.

غَيْرَ أن ما سبق ذكره لا يمكن أن ينسينا الدور الإيجابيّ للبرامج الإعلاميّة في البناء الأسريّ والاجتماعيّ، فوسائل الإعلام مدرسة وجامعة يتلقّى فيها أبناء الأمّة والجماعات والدول عرضًا للفكر، وتقديمًا للجديد في أمور الحياة، وتحديثًا لأساليب العيش والعمل، بما يتيح التنمية والنماء، حتى أصبحت هذه الوسائل دربًا لازمًا من دروب الحياة المعاصرة، بدل أن يطغى ترسيخها لإضعاف العلاقات مع الأسرة والمدرسة والمجتمع لانعزال وحصر المشاهد مع واقع جديد، بما يضعف فرص التعامل الاجتماعيّ والأسريّ.

ولأنّنا لا نستطيع عزل أنفسنا عن البرامج الإعلاميّة؛ فمن الضروريّ اتّباع مجموعة من الأمور للاستفادة ممّا تقدّمه لنا، ومن ذلك: الكفّ عن تمجيد أهل الفساد والانحلال ممّن عرفوا بالتحلّل من قيم الدين والخلق والاستقامة حتى لا يكونوا قدوة للمجتمع المسلم، وفي الوقت نفسه تقديم أهل الصلاح من أهل العلم في كافة فروعه الدينيّة

والدنيويّة والتقنيّة، والتعريف بالمتفوّقين في مجالاتهم المعرفيّة بما يفسح المجال واسعًا لنماذج يمكن الاهتداء بها وتعلّق الناشئة بهم، مع ضرورة سنّ قوانين ضابطة لاستعمال هذه المواقع سواء أكان بالنسبة لأصحاب المواقع والقنوات أم للمشاهدين والمتتبّعين، إضافة إلى صناعة خطابات إعلاميّة تتماشى وطموحات المجتمع العربيّ، وتسعى إلى الحفاظ على البنى الذهنيّة والتمثّلات الاجتماعيّة للأسر والأفراد، وعدم تجريد الإعلام من الثقافة الخاصّة بكل مجتمع، لما في ذلك من ربط الشخصيّة بمحيطها وهويّتها بدل الانحلال والانسلاخ التامّ من القيم الثقافيّة السائدة في المجتمع.

المصادر والمراجع العربية

١. إبراهيم العريس، الصورة والواقع، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٧٨.

٢. إحسان محمد الحسن، علم اجتماع الفراغ، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٥، ط. ١.

٣. أندريه جلوكسمان، عالم التلفزيون بين الجمال والعنف، ترجمة وجيه سمعان، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠.

٤. حيدر محمد الكعبي، الدراما التلفزيونية وأثرها في المجتمع، سلسلة الاختراق الثقافي (٨)، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، النجف الأشرف، ٢٠١٩.

٥. خالد بن سعود البشر، أفلام العنف والإباحة وعلاقتهما بالجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٥.

٦. ذياب البداينة، الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٩.

٧. سعد جلال، الطفولة والمراهقة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٥، ط. ٢.

٨. عاطف وصفي، العائلة العربية، دراسات في المجتمع العربي، الإمارات العربية المتحدة، ١٩٨٣.

٩. عبد الرحمان عيسوي، الآثار النفسية والاجتماعية للتلفزيون العربي، دار النهضة العربية، لبنان، ١٩٨٤.

١٠. فادية حطيط، تنمية معارف الطفل بين المدرسة والتلفزيون، مجلة إتحاد إذاعات الدول العربية، تونس، ٢٠٠٥، العدد ٤.

١١. فرج محمد سعيد، البناء الاجتماعي والشخصية، الهيئة العامة للكتاب، الإسكندرية، ١٩٨٠.

١٢. فهد بن عبد الرحمن الشميمري، التربية الإعلامية كيف نتعامل مع الإعلام، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، السعودية، ٢٠١٠، ط. ١.

١٣. محمد أحمد بيومي، علم الاجتماع وقضايا السياسة الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٩.

١٤. محمد علي البدوي، دراسات سوسيو إعلامية، دار النهضة العربية، لبنان، ٢٠٠٦، ط. ١.

١٥. مصطفى عبد الوهاب أحمد، الجرائم المعلوماتية: القوانين والتشريعات، مركز البحوث والدراسات الأمنية، دبي، ٢٠٠٦.

١٦. المهدي المنجرة، قيمة القيم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ٢٠٠٧، ط. ٢.

١٧. نبيل توفيق السمالوطي، الدين والبناء الاجتماعي، دار الشروق، جدة، العربية السعودية، ١٩٨١، ج. ١.

لائحة المصادر والمراجع بالأجنبيّة

1. Florian Houssier, la violance de l’image, édition in presse, Paris, 2008.

2. Jacob Amedie, The impact of social Media on society, advanced writing : pop culture Intersection 2, 2015.

3. Tatev Derzyan, the influence of cartoons on children’s socialization (16 november 2019) https://enlightngo.org/language/en/post/7795

بين قيمِ الذّات وإلزامات العَصْرِ المعولم

مقاربةٌ فكريّة لأبرز التحدّيات التي تواجهها الأسرة

نبيل علي صالح[1]

تمهيد

يعرضُ البحثُ لأبرز التحدّيات الفكريّة والتربويّة والاجتماعيّة التي تواجه المجتمعات العربيّة والإسلاميّة. وهي بالعنوان الأوّليّ، تحدّياتٌ مترابطة، داخليّة وخارجيّة، تتعلّق بالتحدّي الثقافيّ العولميّ، وتحدّي بناء الذات العربيّة والإسلاميّة انطلاقًا من أصول ومعايير تربية الفرد المسلم والأسرة المسلمة على القيم الإسلاميّة الأصيلة.

ويوجّه الباحث دعوةً إلى النخب الفكريّة والروحيّة ومراجع الأمّة للتركيز على البعد الحقوقيّ في عمليّة التّربية والتّنمية التربويّة الهادفة لبناء جيل منتج وحاضر في عصره، بناءً على تعاليم دينه ونصوصه وأحكامه، ويجملها في التركيز على الحقوق والتنمية العمرانيّة وتعزيز القيم الإسلاميّة الأصيلة والحفاظ عليها كهويّة قارّة منفتحة على الحياة والعصر.

المحرّر

مقدّمة البحث

إذا دقّقنا في واقعِ حياة الإنسان، منذ بدء مسيرته على هذه البسيطة، سنرى أنّ الصراعات والحروب والتدافعات البشريّة، لم تغادره لحظة واحدة.. فلماذا جرى كلّ ما شاهدناه من صراعات واقتتالات وحروب ودمار وعنف وقتل وتقتيل في هذا العالم

---

[١]- كاتب وباحث سوري، في قضايا النّقد الفكريّ والتّجديد الدينيّ والفلسفة الإسلاميّة.

الكبير-الصغير، ومنه عالمنا العربيّ والإسلاميّ؟!.. هل هي عقليّة الاستحواذ والسيطرة عند الإنسان وأنانيّته ونرجسيّته وذاتيّته المتورّمة والمتضخّمة؟!.. أم هل هو الصراع الأزليّ على الموارد والثروات والطاقات؟!.. وهل السبب كامن في وجود الثروات الطبيعيّة والموارد البشريّة، أم في نفوس الناس الناظرة دومًا للتحكّم والهيمنة والسيطرة وامتلاك القوّة والنفوذ، حتى ولو على حساب الحقوق والكرامة والعدل والمساواة والإنسانيّة؟!.. ثم هل فقدت البشريّة قدرتها على بناء نظامٍ إنسانيّ قائم على المُساواة والعَدالة والتكافؤ والتوازن.. نظام يقومُ عمليًّا على المبادئ الإنسانيّة؟!!..

أتصوّر أنَّ المُحتوى الدّاخلي للإنسان هو علّة الأزمات وجوهر المشكلات؛ ولهذا نرى تفجُّر صراع المصالح وتفشّي الأنانيّات والشخصنة، فالصراع يأتي انطلاقًا ونتيجةً لمحتوى الإنسان من أفكار وقيم وقناعات ومصالح ونزعات وغرائز لم يتمّ ضبطها وموازنتها بالقيم والحقوق.. يعني هو علّة الموضوع أوّلًا وأخيرًا، ولكنّه صراع يتغطّى ويتغلّف تارةً بالدينيّ وأخرى بالعلمانيّ الوضعيّ..!!.

من هنا يجب بناء شخصيّة الإنسان، بتربيته وصناعةُ شخصيّته، ليس فقط على العلم والمعرفة العلميّة والتنمية العقليّة، بل على التوازن النفسيّ والقيم الإنسانيّة والحقوق المعياريّة أيضًا، فهذه هي القضيّة الأهمّ قبل توليته أيّ مسؤوليّة، وهذه المسألة التربويّة الجوهريّة لا ينجح فيها سوى القانون والحقوق والتديّن المنفتح، ووجود مثل أعلى مرتفع وليس مثلًا أعلى منخفضًا..!!.

نعم، إنّ بناءَ الإنسان، وتأهيلَه التأهيلَ النفسيّ والفكريّ والأخلاقيّ والعمليّ و»المهاراتيّ» -منذ بداية نشأتِه الأسريّة- بالاعتماد على الأسس الصحيحة والهادفة، والقيم الإنسانيّة الأصيلة، والمبادئ الأخلاقيّة والمعايير السلوكيّة، **هو البداية الأولى المطلوبة لانطلاقته الحياتيّة العمليّة الصحيحة على طريق تكامله الروحيّ والماديّ**، وللسير به ودفعه لتفعيلِ وجوده الحي (ليكون وجودًا مؤثرًا ومنتجًا)، واستثمارِ مواهبه وطاقاته الذاتيّة، بما يعكس القيم التي تتحرّك في فضائه الاجتماعيّ، ويضمن له تحقيق التّقدّم والازدهار الفرديّ والمجتمعيّ، وضمان سعادته ورفاهيّته وسعادته في الدنيا، كمقدّمة لسعادته في الآخرة.

ومن هنا تبدأ أوّل مرحلة من مراحل تطوّر الشعوب والحضارات، وسعيها لتحقيق ازدهارها وسعادتها الحياتيّة، وهذه المرحلة الأولى هي مرحلة «**البناء التربويّ**» للفرد والجماعة البشريّة، **حيث إنّ الفرد** هو جوهر الوجود وغاية الحياة ومنطلقها، **والجماعة** هي الكتلة الاجتماعيّة-البشريّة القيميّة والفكريّة والسياسيّة، التي تشكّل «القوّة المحرّكة» لتحقيق رسالة النهوض والبناء الحضاريّ المنتظر والمنشود.

أوّلًا: تمهيدٌ وصفيٌّ مقارن بين مفهوم الأسرةِ في الثقافة الغربيّة والثقافة الإسلاميّة

تختلفُ الأسرة العربيّة والإسلاميّة، في بنيتها الفكريّة وآليّة تنظيمها (وتكوينها) العائليّة، وحتى على مستوى طبيعة مؤسّسة الزواج في بعدها الروحيّ القيميّ كمؤسّسة مقدّسة، تختلف عن مفهوم الأسرة والزواج، وتكوينها عند الغرب في ثقافته وتقاليده التاريخيّة والحديثة، وتبرز هذه الاختلافات من خلال الآتي:

الأسرة في الإسلام ترتكز على عقد زواج بين شخصين، هو بمثابة عقد مؤسّسيّ رسميّ شبه مقدّس، يربطُ الزوجين مع بعضهما بناءً على شروط ومضامين موثّقة قانونيًّا، يتمّ تحدّيدها والاتفاق عليها بين الزوجين باعتبارهما أساس تكوين العائلة والأسرة في المستقبل.. وإذا كان الفقه الإسلاميّ يركّز على الأسرة وعقد الزوجيّة بالمعنى القانونيّ والاجتماعيّ، فإنّه من جانب آخر، يشدّد على الروابط الروحيّة والأركان الأخلاقيّة للمؤسّسة الزوجيّة والأسريّة، رافضًا أيّ سلوك فرديّ غير أخلاقيّ قد يؤثّر سلبًا على الأسرة تحت أيّ مسمّى حقوقيّ فرديّ.. فالأصالة هي للحقوق التي لا تتناقض مع القيم والأحكام.. وتستمدّ الحقوق في الإسلام وجودها وقيمتها من الله تعالى وليس من الطبيعة كما هو الحال في الثقافة الغربيّة.

الأسرة بالمفهوم الغربيّ لا تتقوّم بصيغة عقد قانونيّ إلزاميّ، فالحرّيّة الفرديّة للزوجين أساس الاتّفاق (والتساكن المنزليّ)، حيث نلاحظ أنّه يتمّ التركيز فقط على الحقوق الفرديّة التي ينفتحون من خلالها على مسألة الزواج وتكوين الأسر والعائلات.. بمعنى أنّ الحقوق الفرديّة مقدّسة وأكثر عمقًا وحضورًا من مسألة العائلة وبناء المجتمعات.

يعني هي «الفرديّة المفرطة»، التي تقدِّس الفردَ، وتجعله المحور، وقُطْبَ الرَّحى، وتجعل القِيَم والمبادئ والأخلاق أمرًا هامشيًّا وفقًا للمثل القائل (أنا ومِن بعدي الطوفان)؛ لذا فالمصلحة الخاصَّة مقدّمة على المصلحة العامَّة، والحرّيّة الفرديّة فوق سائر الحريّات.. وهذا يؤدّي إلى تغييب مفهوم الأسرة كمؤسّسة روحيّة وليس عضويّة، وتهميش دور العلاقات الأسريّة والتماسك الأسريّ، والنظر إلى الزواج على أنه فقط علاقة جنسيّة بين طرفين (كائنين وظيفيين)، كلٌّ له استقلاليّته وحقوقه ولا رابط يجمعها سوى آليّة الجنس.

لا تقتصرُ الأسرةُ في الرؤية الإسلاميّة (والفكر الإسلاميّ) على الزوجين والأبناء فقط، بل تتوسّع وتمتد إلى شبكة أكبر عدديًّا وأعمق تاريخيًّا من ذَوِي القُرْبى، من الأجداد والجدّات والأخوة والأخوات والأعمام والعمّات والأخوال والخالات وغيرهم ممّن تجمعهم رابطة النسب أو المصاهرة أو الرضاع أينما كان مكانهم، وتَتَّسِع حتى تشمل المجتمع كله، ولكلّ هؤلاء حيثيّات فكريّة وفقهيّة والتزامات مفاهيميّة على مستوى الحقوق والواجبات في الفكر والفقه الإسلاميّين.. وهذا ليس موجودًا في الفكر والثقافة الغربيّة بالمعنى القانونيّ والحقوقيّ.. أمّا «الأسرة» أو «الزواج» عند المجتمعات الغربيّة فقد كانت لها -قبل ما يسمَّى بالثورة الصناعيّة- قداسة خاصّة؛ فالرباط بين الزوجين رباط مقدَّس ومحترم، لا يفرّق بين الزوجين إلا الموتُ أو خيانةُ أحدهما للآخر، وقد اعتبرت المسيحيّة الكاثوليكيّة الزواجَ واحدًا من المقدَّسات السبع. ويبيِّن علماء الاجتماع الغربيّون أنَّ ما يسمَّى بالأسرة الممتدّة أو الموسّعة (Extended family) كان هو النَّمط الغالب في المجتمعات الغربيّة، فالأسرة الموسّعة كانت تشتمل في الغالب على ثلاثة أجيال تعيش معًا، جميعُ أفرادها متعاونون متضامنون، ومنتجون أيضًا، حتى الأطفال كانوا يساعدون الكبارَ في الرعي، وزراعة المحاصيل، والحصاد[١].. لكن هذه الحال لم تستمر بعد مرحلة الثورة الصناعيّة في القرن الثامن عشر الميلادي؛ فقد انحسرَت الصناعاتُ المنزليّة الصغيرة التي كانت تقتات منها الأسرُ مقابلَ عملها عند الإقطاعيّين، وحلَّت محلَّها المصانع الضخمة التي اضطر الرجالُ إلى العمل فيها، فهجروا الريف وقصدوا المدنَ للعمل.. وصار العمل

[١]- خديجة كرار الشيخ الطيب بدر، الأسرة في الغرب: أسباب تغيير مفاهيمها ووظيفتها، دار الفكر، سوريا/ دمشق، طبعة أولى عام ٢٠٠٩م، ص١٣٨-١٣٩.

بالأجر والتنافس على الفرص المتاحة ظاهرةً جديدة في أوروبا؛ لذا فإنَّ أفراد العائلة الذين كانوا ينعمون بالعيش معًا اضطروا -سعيًا إلى الرِّزق- إلى هَجْر عائلاتهم والعيش في مكان آخر، وهذا الهجر المُلْجِئُ والتفكيك المُلْزِمُ اللذان وقعا على أعضاء الأسرة، كانا من أوائل الضَّربات التي وجِّهَت إلى صرح الأسرة المقدّس[١].. ثم توالت الضرَّبات الموجعاتُ والمقوّضات لهذا الركن الركين في حياة المجتمع الغربيّ، ومن هذه الضرباتِ: تحجيمُ سلطان المسيحيّة في نفوس أبنائها، والابتعادُ رويدًا رويدًا عن تعاليمها، ابتعادٌ مضى عليه قرونٌ ودهور، تحرَّر فيه المسيحيّون من قبضة الكنيسة الغربيّة وسطوتها، وحجْبَها ضياءَ العلم والمعرفة، واضطهادها العلماء، وهذا الإعراض عن تعاليم الكنيسة، الممثلة الشرعيّة للمسيحيّة هو حقّ ونتيجة لا بدَّ منها لكبح الحرّيّات وتقييدها، لكنّه جرَّ معه -ولو عن غير قصد- الابتعادَ عن أمور أخلاقيّة، حصَّنها الدينُ المسيحيّ؛ لأنَّ المحافظة عليها أساسٌ لا غنى عنه لضمان استقرار الفضيلة؛ مثل تقديس الزواج، وكما قيل: «**قد يُؤخَذُ الجارُ بجُرْمِ الجار**».

لا يسمح الدين الإسلاميّ بإقامة أشكال متعدّدة للأسر، فالأسرة وفقًا للإسلام تتقوّم بذكر وأنثى، وأولاد تنشأ بينهم علاقة اجتماعيّة ورابطة أسريّة قويّة، وفقًا لأحكام وتشريعات ومعايير وأخلاقيّات، (أساسها المحبّة والوئام والاحترام والتّعاطف والتّعاضد والسكينة والاستقرار)، وليس وفقًا لأمزجة وطبائع متغيّرة ترتبط بمصالح الفرد ذكرًا كان أم أنثى.. أمّا الأسرة في الغرب، فليس شرطًا عندهم إقامة العائلة على زوجين من جنسين مختلفين، -فالزواج بالمفهوم السائد عندهم- وهو رباط غير مقدّس مرتبط بمصلحة آنيّة- قد يسمح (استنادًا كما قلنا للحقوق الفرديّة) بأنواع متعدّدة ومختلفة من الروابط العائليّة التي لا توافق عليها الأديان، يتمّ توثيقها بناء على عقود مدنيّة، حتى أنّهم قد يسمحون بقيام أُسَرٍ من جنس واحد، يتحرّرون فيها من كلّ قيد دينيّ وغير دينيّ بعيدًا عن الحقوق والواجبات العائليّة وبعيدًا عن معنى وغاية بناء مؤسّسة

[١]- هيلين إيليربي، الجانب المظلم في التاريخ المسيحيّ، ترجمة: سهيل زكار، دار قتيبة، سوريا/ دمشق طبعة أولى عام ٢٠٠٥م، ص٥٥.

الأسرة كأهمّ موقع لحفظ النسل البشريّ..

تتمثّلُ الغايةُ من تكوين الأسرة، بناءً على التّصوّر الإسلاميّ، في حفظ النسل البشريّ، وصيانته، وبناء مجتمع بشريّ فاضل ومتوازن، يتقوّم بالمبادئ الإنسانيّة، وبمنظومة الحقوق والواجبات الفرديّة والمجتمعيّة المستندة في خلفيّتها على التّصوّر الإسلاميّ للوجود والحياة والقائم على الإيمان بالله تعالى كعلّة للوجود، ونبع فيّاض للقيم الإنسانيّة.. أي أنَّ الأسرة العربيّة مؤطّرة بنظام قيم دينيّ يقومُ على إلزامات أخلاقيّة وأحكام تشريعيّة تحمي الحقوق والقيم من التطبيق السيّئ الذي يسيء للقيمة نفسها، ويهدف لتربية فرد مسلم يتقوّم بالعمل الصالح وليس بالعمل المنتج فقط. والعملُ الصالحُ هنا لا يقتصر على العبادات والروحانيّات والأخلاقيّات، بل يتعدّاه إلى كافة ميادين الحياة ومواقعها وامتداداتها العمليّة.. وقد أدّى حصر «العمل الصالح» في الأخلاق الفرديّة وانحساره من ميادين العلاقات الاجتماعيّة إلى حصر المثل العليا الإسلاميّة في السلوك الفرديّ، بينما صارَ الفردُ المسلم المعاصر لا يستجيبُ للنظام، ولا يهتمّ بشؤون الآخرين، ولا بتسهيل أمورهم ومراعاة حاجاتهم، حتى إنّه ليعيش هذا التناقض بين السلوك الفرديّ والسلوك الجماعيّ، وهو يمارس الشعائر الدينيّة كالصلاة والحج. ولقد انسحبت هذه الظاهرة على حياة المجتمعات الإسلاميّة المعاصرة، فصارت نموذجًا غير صالح للإسلام عند من يتعامل مع هذه المجتمعات من غير المسلمين.. كما أدّى حصر مفهوم «العمل الصالح» في الميادين الفرديّة الدينيّة إلى إهمال المؤسّسات التربويّة ذاتها، الأمر الذي أفرز أفرادًا يفتقرون إلى القدرات والمهارات التي يتطلّبها العصر[١].

وثمّة نقطة مهمّة هنا تختلف فيها التربية وفقًا للمنهج الإسلاميّ عن التربية في التفكير الغربيّ، وهي أنَّ تربية الأسرة على قيم الخير والحقّ والصدق والمحبّة و...، لا نربّي عليها فقط؛ لأنّ الصدق حسن بذاته، وليس لأنّ الخير والحقّ (وباقي القيم) جميلة ومحمودة وحسنة بذاتها، وليس لأنّ تطبيقها يزيدنا فاعليّةً وجوديّة مثمرة ومنتجة، بل أيضًا -وقبل ذلك- لأنَّ تطبيقَها في سلوكنا وعلاقاتنا الخاصّة والعامّة، واجبٌ دينيّ وحكمٌ

[١]- ماجد عرسان الكيلاني، أهداف التربية الإسلاميّة (دراسة مقارنة)، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، عام ١٩٨٨م، ص١٤٦.

إلزاميّ دينيّ وأخلاقيّ.. وزيادة في أهمّيّة هذا البعد التربويّ الأخلاقيّ، فقد وضع المشرِّع حدودًا وأحكامًا (وعقوبات رادعة) لمن لا يلتزم بتلك الأخلاقيّات والمبادئ الإسلاميّة، وذلك لحمايتها (حماية قيمه وتشريعاته الأخلاقيّة وإلزاماته الدينيّة الأخلاقيّة) من الاختراق والابتذال والتطبيق السيّئ اللامتوازن، ومنع تمييعها ومحاولة زعزعتها، وعدم احترامها وتقديرها.

ثانيًا: ماهيّة القيم والأصول التربويّة ومرتكزاتها في الوعي الإسلاميّ

إنَّ تربيةَ الفرد لا تأتي ولا تتحرّك بفعاليّة من دون مقدّمات وأصول راسخة ومعايير تربويّة نفسيّة وفكريّة ثابتة، ومحدّدات وضوابط علميّة تستهدف تنمية مدارك الفرد وتقوية قابليّاته وتفتيح مواهبه، بما يؤدّي إلى تركيز وجوده المؤثّر في حياته الخاصّة والعامّة.. فالتربية شبكة واسعة متكاملة من القيم والمعايير والآداب والأفعال والسلوكات القيميّة الإيجابيّة الحسنة التي يتمّ من خلالها تنشئة هذا الفرد وتربيته وتنظيم مراحل وجوده من أجل تمكينه في حياته مهاراتيًّا وعمليًّا، وتيسير تكيّفه الإيجابيّ مع محيطه، وتحقيق الانسجام والتناغم المنتج مع بيئته التي من مواصفاتها وخصائصها وأسسها، التغيّر السريع والتحوّل المستمرّ دونما ثبات على حال..

وقد تمكّن الإنسانُ منذ فجرِ التاريخ، من معرفة ما للتربية النفسيّة القيميّة والسلوكيّة العمليّة للفرد، من أهمّيّة قصوى على المستوى العمليّ الإنتاجيّ، بل بدا أنّها قد تكون أهمّ من التعليم (المدرسيّ المهنيّ والمهاراتيّ) ذاته؛ لأنّه وحتى تتمكّن من صناعة فرد له مستقبل مضمون يكون فيه واعيًا ومسؤولًا وبانيًا، عليك أن تعلّمه المفاهيم الأولى، وتدرّسه سبل الوعي والتواصل، وتكسبه مهارات ذاتيّة عمليّة، ولكن هذا التعليم لم ينجح ولا يمكن له أن ينجح (ويثمر على الصورة الأحسن والأكثر فاعليّة) من دون وجود سلامة عقليّة وصحّة نفسيّة ومصالحة ذاتيّة، وحالة انسجام داخليّة وخارجيّة للفرد نفسه، بين تفكيره وسلوكه. وهذا يعني أنّ أرضيّة الفرد الروحيّة وكماله النفسيّ (التربية الاجتماعيّة) هو أمر أساسيّ لتلقّي (وتقبّل واستيعاب) هذا الفرد لكلّ المعارف التعليميّة والمهارات العمليّة الاكتسابيّة، وبالتالي نجاحه العمليّ في اختزانها، ومن ثمّ استثمارها

للبناء والإثمار الفرديّ والمجتمعيّ والحضاريّ..

.. إذًا، هذه التربية تعني صناعة «الفرد-المواطن» وبناؤه بناءً قيميًّا وعقلانيًّا وعلميًّا هادفًا، والعمل على إعداده وتهيئته كإنسان صاحب قدرات وموهوب لديه من الاستعدادات والقابليّات للاندماج الواثق والصحيح والمنتج في نهر الحياة بكل جوانبها، الذاتيّة والحياتيّة، والمجتمعيّة والعالميّة...، وهي عمليّة مستمرّة على طول حياة الفرد منذ ولادته وسيرورة حياته في الأسرة والمجتمع والعمل الميدانيّ.

والتربيةُ في الإسلامِ، تتحرّك على هذا الطريق، فهي تأتي -من خلال أصولها ومعالمها النفسيّة والأخلاقيّة- **لتكون تهذيبًا للنفسِ البشريّة وتقويمًا للسلوك الفرديّ بناءً على مقتضيات القيم (والمعايير) المرجعيّة الأخلاقيّة الإسلاميّة القائمة على مبادئ الحقّ والعدل والكرامة، والتوازن النفسيّ والسلوكيّ.. وهي تعْتبرُ الإنسانَ سيِّدًا في حياته وفعاليّته الوجوديّة**، ما يحمّله مسؤوليّة السعي الدائم للتحصيل العلميّ والمعرفيّ النوعيّ، ومحاولة التخلّق بخصال وسجايا الأخلاق الحميدة وفضائلها ومكارمها، وبما يوجبُ عليه أيضًا أن يتفكّر ويعلم ويعمل وينتج ويتوازن عاطفيًّا وماديًّا، ليصبحَ قادرًا على العَطاء الذّاتيّ والموضوعيّ، لنفسه ولغيره من أفراد مجتمعه. هي إذًا تربيةٌ تشتملُ على الناحيتين الروحيّة والسّلوكيّة للإنسان، روحيّة هدفها تعميق صلة الإنسان بربّه وخالقه العظيم **من حيث أنه مخلوقٌ لخالق واجب الوجود**[١]، **كامل ومطلق القيم، هو المثال الأعلى المرتفع بتعبير الشهيد الصدر (رض)**[٢]، **ولا بدّ دومًا من السّير الارتقائيِّ الكدحيّ**[٣] **نحوه، باعتباره تعالى مصدرًا ومنبعًا لا ينضب لقيم الحقّ وكمال الصفات من العدل والخير والجمال من حيث إنّها قيمٌ قارّة ووسائل جوهريّة لتحقيقِ غايات كبرى** (تنمويّة وروحيّة وعقليّة) على صعيدِ الفرد والمجتمع ككلّ.. وهي من جانبٍ

---

[١]- يعني هذا أن بداية التربية (والتعليم) تنطلق من الله عز وجل، لأنّه الرب الخالق العظيم، ومنه تأتي بداية انطلاقة وتفجر قيم التربية، بالفطرة، أو الإلهام، أو الوحي، وبالاكتساب (من أنبيائه ورسله). وجاء في كتابه تعالى، القرآن الكريم: ﴿علم الإنسان ما لم يعلم﴾ (العلق/ ٥)، ﴿..وعلمك ما لم تكن تعلم..﴾ (النساء/ ١١٣)، ﴿فألهمها فجورها وتقواها﴾ (الشمس/ ٨)، ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾ (البقرة/ ٣١)، ﴿واتقوا الله ويعلمكم الله﴾ (البقرة/ ٢٨٢).

[٢]- راجع: محمد باقر الصدر، المدرسة القرآنية، دار الكتاب الإسلاميّ، إيران/ طهران، طبعة ثانية عام ٢٠١٣م.

[٣]- في إشارة لقوله تعالى: ﴿..يَا أَيُّهَا الإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىَ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلاقِيهِ﴾ (الانشقاق/ ٦).

آخر، تربيةٌ سلوكيّة مهاراتيّة عمليّة (ماديّة) للجسد والعقل تنطلق من خلال تنمية المهارات البنيويّة الذاتيّة والقدرات الجوانيّة الكامنة، لإعداد الإنسان للدخول إلى كافة مواقع المجتمع الكبير (بعد تهيئته أسريًّا)، لكي يواكبه، (ويواجهه) وينخرطُ ميدانيًّا في مختلف مواقعه ومؤسّساته السياسيّة والاقتصاديّة والعلميّة والاجتماعيّة وغيرها، بهدف أن يصبح فردًا فاعلًا ومنتجًا ومؤثّرًا وقادرًا على الحضور المثمر والتأثير الإيجابيّ النافع.. ما يعني أنّ التربية الروحيّة والفكريّة في الإسلام هي جزء من كلّ (روحيّ ومفاهيميّ) مترابط ومتكامل، هو التصوّر الإسلاميّ للكون والوجود والحياة، ولطبيعة رؤية الإسلام للإنسان ودوره ومسوؤليّاته على الأرض كخليفة لله تعالى[١]، يجب أن يسعى (هذا الإنسان-الخليفة) في حياته بما يعكس قيم وأخلاقيّات هذه المسؤوليّة الكبرى والأمانة العظمى التي حَمّله إياها الخالق العظيم.. يقول تعالى: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الأَمانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولا**﴾[٢]..

ولهذا تأتي التربية لتكون انعكاسًا وتطبيقًا عمليًّا لتلك النظرة والرؤية الإسلاميّة الخاصّة بتفسير الوجود والحياة والإنسان.. ويقرّر القرآن الكريم أنّ الله وحده هو الخالق المصمّم للإنسان[٣]؛ ولذلك فهو الخبير الحقيقيّ بتخطيط النموذج -أو المثل الأعلى- لصورة الإنسان الصالح-المصلح، وأنّه لا يمكن أن يشاركه تعالى أحد في تحديد -المثل الأعلى- في الاعتقاد والتطبيقات العمليّة، قوله تعالى: ﴿**وهو الذى يبدأُ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وله المثل الأعلى فى السموات والأرض وهو العزيز الحكيم**﴾[٤].

وقد وفّر الإسلام بالإطار العامّ، مجموعة أسس ومقوّمات أساسيّة تربويّة لتنشئة الفرد المسلم.. يمكن وعيها والوقوف أمامها من خلال النقاط الآتية:

---

[١]- في إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة/ ٣٠).

[٢]- سورة الأحزاب، الآية٧٢.

[٣]- ماجد عرسان الكيلاني، أهداف التربية الإسلاميّة (دراسة مقارنة)، مصدر سابق، ص٨٠.

[٤]- سورة الروم، الآية٢٧.

الانطلاق من معطيات منظومة العقيدة الإسلاميّة على الصعيد الاجتماعيّ التربويّ في اعتماد أصول ومرتكزات التربية للفرد المسلم، والتي يأتي على رأسها موضوع التوحيد والإيمان بالله تعالى كمرجعيّة أخلاقيّة تربويّة، باعتباره علّة الخلق والوجود والحياة، وأساس أيّ تصوّر حياتيّ خاصّ أو عامّ.. وتربية الإنسان على قاعدة التّوحيد والإيمان بالله كمثل أعلى مرتفع، تحرّر الإنسان من الأوهام والخرافات والاستسلام للمثل العليا المنخفضة، وتدفعه للسير الارتقائيّ على طريق استنهاض ذاته، نحو تمثّل قيم الله تعالى في سلوكه وواقعه.

إن المعنى الإسلاميّ للتربية ينفذ إلى عمق النفس والذات الإنسانيّة، ويعتبر أنّ المعرفة العميقة بخفاياها ونوازعها، شرط أساسيّ لبناء الإنسان تربويًّا وأخلاقيًّا، ومن ثمّ تنمية الفرد عقليًّا وعلميًّا.. وبمقدار ما تكون هذه المعرفة للنفس صحّيّة وعميقة ومتوازنة (يعني حقيقيّة لا شكليّة)، بمقدار ما يتحقّق هدف التربية **الإسلاميّ في بناء إنسان مسلم متوازن وواع ومسؤول يرتبط بآخرته دون نسيان دنياه، خلال سعيه للبناء الحياتيّ الفاعل والمنتج**.. فالنفس البشريّة تخرج إلى هذه الحياة، وليس لديها رصيد له قيمة تُذْكر من العلم أو المعرفة، رغم ما فيها من فطرة سليمة كامنة بالقوّة لناحية القابليّة والاستعداد لتقبّل الفعاليّات الخارجيّة والتأثّر بها والتّطبع بخصالها سلبًا أم إيجابًا؛ ولكن الله سبحانه وتعالى هيّأ أمام النفس (والفرد البشريّ) وسائل التّعلم وأدوات التثقّف والتربية، يقول تعالى في كتابه الكريم: ﴿**وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾[١]، ويقول: ﴿**أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ**﴾[٢]، وفي هذه الآيات وأمثالها حثٌّ على إثارة المشاعر، وإيقاظ الحواس وتحريكها لتحصيل التربية والتعليم..

إنّ الغاية من التربية -وفقًا للأصول التربويّة الإسلاميّة- **تكمن أساسًا في بناءِ إنسان مسلم سليم ومعافىً في روحه وعقله وممارساته وعلاقاته، قويّ الشخصيّة، مندمج**

---

[١]- سورة النحل، الآية٧١.

[٢]- سورة البلد، الآيات٨-١١.

في بيئته العلميّة والاجتماعيّة، ومنخرط في واقعه ومجتمعه وعصره، منفتح على الآخر، فاعل الحضور، قادر على الإنتاج والبناء والعطاء والإبداع والابتكار وخدمة ذاته ومجتمعه.. وهو ما يتطلّب تطوير المناهج والأساليب التربويّة لتلبّي الحاجات المعاصرة مع المحافظة على أصالتها الإسلاميّة.

إنّ العقيدة تُبرز الهُوِيّة الإسلاميّة التي تعرّف بأنها الإيمان بعقيدة هذه الأمّة، والاعتزاز بالانتماء إليها، واحترام قيمها الحضاريّة والثقافيّة الرصينة، وإبراز الشعائر الإسلاميّة، والاعتزاز والتمسُّك بها دونما إحساس بالاستضعاف والمذلّة، والشعور بالتميُّز والاستقلاليّة الفرديّة والجماعيّة، والقيام بحقِّ الرسالة وواجب البلاغ، والشهادة على الناس[١].. إذًا الهُوِية الدينيّة (التّوحيد والانتماء للرسالة الإسلاميّة بكافّة أبعادها ومستوياتها وأصولها الفكريّة والروحيّة والتربويّة وغيرها) هي التي تُميِّز إنسان الحضارة الإسلاميّة عن غيره، وتصبغه بالإسلام؛ قال تعالى: ﴿**صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ**﴾[٢]، فالنظريّة التربويّة الإسلاميّة هي التي تصبغ الإنسان في عقيدته وفكره ومشاعره، وتصوُّراته، وأهدافه وسلوكه، وسائر أعماله؛ قال تعالى: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾[٣]، والهُوِيَّة الإسلاميّة هي الدافعة لإنشاء خير حضارة إسلاميّة، فالإنسانُ الذي يُعاني مَن فَقْدِ الهُوِية وما يتبعه من استلاب ثقافيّ لا يمكن أن يبني مجدًا أو علمًا.

نلاحظ أنّ ثمّة آيات قرآنيّة عديدة في كتاب الله تعالى، ربما تختصر كثيرًا من معالم التربية الروحيّة والعمليّة للفرد المسلم والأسرة المسلمة، وفيها دعوة واضحة ملحّة لاستخدام الحواس ومختلف الإدراكات الحسيّة والروحيّة، كالسمع والبصر في النظر والتأمّل للبناء العلميّ والتربويّ الروحيّ والعمليّ.. **يقول تعالى:** ﴿**إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ**

---

[١]- خليل نوري، الهوية الإسلاميّة في زمن العولمة الثقافيّة، طباعة ديوان الوقف السني في العراق، طبعة أولى، عام ٢٠٠٩م، ص١٢٥.

[٢]- سورة البقرة، الآية١٣٨.

[٣]- سورة الأنعام، الآية١٦٢.

﴿وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مسؤولًا[١]﴾.

﴿...أفلا تعقلون﴾[٢].

﴿...أفلا تتدبرون﴾[٣].

﴿كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[٤].

﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾[٥].

﴿وَاتَّقُوا اللَّه وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّه وَاللَّه بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[٦].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا..﴾[٧].

.. إنها آياتٌ تعكس دعوة للتربية والتكامل التربويّ الروحيّ والعقليّ.. دعوة واقعيّة تأخذ بعين الاعتبار مادّة الجسد وروحانيّته، لا مثاليّة روحيّة فيها، ولا عقلانيّة ماديّة، بل هي تربية ماديّة عقليّة «إلهاميّة» روحيّة واقعيّة تنهل من الواقع، مثلما تنهل من الروح والعاطفة والوجدان والقيم الإسلاميّة الأصيلة. ولهذا اتّجه الإسلام للفرد منذ صغره لتدريبه وتأهيله على قيم الإسلام وتنمية الكيان الروحيّ لديه، وترسيخ القيم الاجتماعيّة الدينيّة بالممارسة والتدريب منذ الصغر.. يقول الإمام عليّ عليه السلام: «..**وإنّما قلب الحدث كالأرض الخالية ما ألقي فيها من شيء قبلته. فبادرتك بالأدب قبل أن يقسو قلبك ويشتغل لبك لتستقبل بجدّ رأيك من الأمر ما قد كفاك أهل التجارب بغيته وتجربته..**»[٨].

---

[١]- سورة الإسراء، الآية٣٦.

[٢]- سورة آل عمران، الآية٤٤.

[٣]- سورة آل عمران، الآية٦٥.

[٤]- سورة الأعراف، الآية٣٢.

[٥]- سورة الملك، الآية١٠.

[٦]- سورة البقرة، الآية٢٨٢.

[٧]- سورة الأنفال، الآية٢٩.

[٨]- الشريف الرضي أبو الحسن محمد بن الحسين، نهج البلاغة (خطب الإمام علي)، شرح محمد عبده، دار المعرفة للطباعة والنشر، لبنان/ بيروت، بلا تاريخ، ج٣، ص٤٠.

ويأتي اهتمام الإسلام بالتربية كأولويّة مبدئيّة، نظرًا لما يترتّب عليها من أهداف وتطلّعات وغايات قيميّة وسلوكيّة كبرى لتقويم وتهذيب وتمكين الفرد من العيش الآمن والمنتج في مجتمعه مستقبلًا.. وهذه الأولويّة تعتبر اليوم من أهمّ مبادئ علم التربية الحديث التي تنطلق من الفكرة ذاتها وهي أسبقيّة التربية على التعليم، بحسب ما يقول الدكتور عبد الله عبد الدائم في كتابه تاريخ التربية عبر العصور[١]، حيث رأت التربيةُ الحديثة ضرورة أن تُوجّه عناية أشمل إلى تكوين الطفل تكوينًا متكاملًا متّسقًا، بحيث لا يغدو أكثر علمًا ومعرفةً فقط، بل أكثر نضجًا وتفتحًا، وأقدر على التفكير والمحاكمة، وأكثر امتلاكًا لوسائل التعليم وأدواته منه لقبضة من المعلومات المحدّدة التي لا تلبث حتى تصير نسيًا منسيًّا.

ثالثًا: التحدّياتُ التربويّة والسّلوكيّة التي تواجهُ مجتمعاتَنا العربية والإسلاميّة وآليات هذه المُواجهة

الإسلامُ دينٌ يقوم على مبادئ عقيديّة تنشأ عنها أصول أخرى (تربويّة ونفسيّة وروحيّة) تتحرّك في كافّة مواقع حياة الفرد المسلم في علاقاته مع ذاته ومع الآخرين، تفرض عليه التزامات سلوكيّة في سياق حركته الذاتيّة والموضوعيّة، وتستهدف تلك الأصول التربويّة صناعة الفرد أو الشخصيّة المسلمة في روحيّتها وسلوكاتها وتعاملاتها، بما يؤدّي إلى بناء الإنسان المسلم الواعي حامل الأمانة الحياتيّة، والملتزم بقضايا أمّته وشجونها وأحلامها، الإنسان المبدع المتجدّد القادر على الابتكار والتطوير، وبالتالي القادر على الإنتاج والعطاء في كافة المجالات الحياتيّة، بما يعود بالنفع والسعادة على حياته الخاصّة والعامّة.. هذا هو هدف التربية في الإسلام..

.. وهذه الصناعة النفسيّة والفكريّة للفرد التي تقوم بها التربية (بأصولها ومعالمها وآليّاتها الفكريّة والعمليّة) تنطلق أساسًا وابتداءً من الأسرة، باعتبار أنّ الأسرة هي

[١]- عبد الله عبد الدائم، التربية عبر التاريخ: من العصور القديمة حتى أوائل القرن العشرين، دار العلم للملايين، لبنان/ بيروت، الطبعة٥، عام ١٩٨٥م، ص٥٥.

الحضن الأوّل الذي يترعرع فيه الفرد، وهي البِنية الاجتماعيّة الأولى لتكوين أيّ مجتمع؛ وبالتالي النجاح في تربية الأسرة على قيم الحقّ والعدل والحقوق الفرديّة والعامّة، سيكون مقدّمة لنجاح المجتمع والأمّة ككل وتحقيق وجوده الحيويّ في التنمية والعطاء والإثمار الحضاريّ على كافّة المستويات، وأيّ فشل يلحق بالأسرة على هذا الصعيد سيكون بالضرورة فشلًا للمجتمع والأمّة ككل.

وهذا ما نلاحظه عمليًّا في واقعنا الاجتماعيّ العربيّ والإسلاميّ، حيث نجد أنّ المجتمعات العربيّة والإسلاميّة تتفوّق على نظيراتها الغربيّة في تكوين الأسرة وترابطها وقوّة حضورها الاجتماعيّ كنواة عميقة مؤسّسة، وفي القدرة على إنشاء مجتمع قويّ ومترابط، بما يجعلنا نقول إنّ الأسرة في الدول العربيّة هي مصطلح وفعل، بينما في الدول الغربيّة هي مجرّد مسمى تواجده محدود على أرض الواقع[١]..

من هنا كان التركيز الإسلاميّ على البعد التربويّ والتهيئة التربويّة للفرد والأسرة، لأنّه القاعدة والأساس في عمليّة صناعة هذه الشخصيّة الإسلاميّة القويّة والمنفتحة والمنتجة، والقادرة على إحداث الفارق النوعيّ في مواجهة التحوّلات والوقائع والتحدّيات الحياتيّة المختلفة التي يصطدم بها الفرد والمجتمع.. فما هي هذه التحدّيات؟! وما هو نوعها وحجمها ومدى تأثيرها على نموّ الفرد المسلم وتفتّحه العقليّ والعلميّ؟!..

إنَّ عالمنا المعاصر وخصوصًا منه العالم الغربيّ، فرض تحدّيات كبيرة وكثيرة وخطيرة أمام التّربية الإسلاميّة؛ وهي في واقع الأمر تحدّياتٌ تتّسم بالتنوّع والكثافة وشدّة التأثير السلبيّ فرديًّا وأسريًّا ومجتمعيًّا، الذي لا يتهدّد استقرار الأسرة والتربية العربيّة فقط،

---

[١]- نلاحظُ من بابِ المقارنة أنَّ الترابط الأسريّ في المجتمعات العربيّة أقوى وأمتن بكثير مما هو قائم في الأسر الغربيّة، وهذا ما يسهمَ بقوة في إخراج أفراد متوازنين أسوياء نفسيًّا إلى المجتمع، وهو ما يفسّر -من باب المقارنة- تراجع الأمراض النفسيّة في الدول العربيّة عنها في الدول الأوروبيّة التي تعاني أيضًا من انتشار الشذوذ والأفعال المشينة إلى الانهيار الأسريّ الذي يسير بالتوازي مع الانهيار الأخلاقيّ والتفكّك الاجتماعيّ، حيث الأسرة هناك مجرد رابطة نفسية (هشّة) ليس إلاّ.

بل ورفاهيّتها أيضًا، وفي بعض الحالات ربما يتهدّد بقاءها.. فهناك مثلًا التحدّي الثقافيّ والحقوقيّ والسياسيّ، وهناك التحدّي التنمويّ الاقتصاديّ، وهناك التحدّي العلميّ، وتحدّي قيادة التغيير وثورة المعلومات، وغيرها كثير.

التحدّي الثقافيّ العولميّ الصّادر عن الآخر المختلف

(الغزو الثقافيّ وضرورة إعادة تركيز وتأصيل القيم والأصول التربويّة الهوياتيّة الإسلاميّة للفرد المسلم).

يأتي هذا التحدّي بالدرجة الأولى من الغرب السياسيّ والثقافيّ المعولم.. حيث إنّ هذا الغرب سبق له أن أقام وجوده وركّز وعمّم مركزيّته الغربيّة الثقافيّة والحضاريّة والتربويّة القيميّة، وحضوره النوعيّ المؤثّر من خلال تلك الثورات العلميّة والتقنيات المذهلة والاكتشافات العظيمة المفيدة الفائقة على مستوى العالم، وعلى حساب باقي ثقافات هذا العالم بالطبع، وخصوصًا ثقافتنا وذاتنا الحضاريّة العربيّة والإسلاميّة، محاولًا عبر تشكيلات العولمة المتعدّدة، الإعلاميّة والتربويّة وغيرها، فرض نظمه ومناهجه في كلّ المجالات خاصّة التربويّة منها، على ثقافات ومناهج الآخرين، تحت مسمى إزالة الفوارق والخصوصيّات التي تحكم السلوك والقيم، وبما يؤدّي للأسف إلى اهتزاز المنظومات القيميّة التربويّة بالذات.. وهذه من أهم التحدّيات التربويّة والسلوكيّة، وهي تأتي على رأس قائمة الأولويّات المصيريّة التي تحيط بحضارتنا التي توقف إنتاجها العلميّ والبحثي عن التوليد والإنتاج الذاتيّ منذ قرون، لتصبحَ تابعة ومستلبة، منفعلة غير فاعلة، في ظلّ تصاعد الحركيّة العلميّة للغرب الحديث -من خلال العولمة وتداعياتها- على كلّ المستويات والأصعدة، حتى باتت الاختراعات والاكتشافات تُقاس بالشهور وربما بالأسابيع وليس بالسنين أو بالعقود الطويلة.

إذًا تفرض العولمةُ[١] باعتبارها آليّات الاجتياح (الثقافيّ والاقتصاديّ) الغربيّ للعوالم الأخرى، تفرض على الثقافة الإسلاميّة وفواعلها البشريّة، شروطها الثقافيّة والتربويّة والعمليّة القائمة على مبدأ الحسّ وعقيدة المنفعة وقداسة الفرد الطبيعية، تحقيقًا للّذّة الماديّة والرفاه الجسديّ الثمل بقيم الاستهلاك الشهواتيّ الفارغ إذا صحّ التعبير. هذه الثقافة التي أُريد لها أن تكون ثقافة كونيّة في الصورة والعنوان والمضمون العمليّ، تختلف عن الثقافة الإسلاميّة في المبدأ والمنبع والتصوّر والغائية والهدفيّة.

ومع تمكُّن العولمة -التي استفادت من قوة الغرب الاقتصاديّة والتكنولوجيّة وغيرها- **من تلميع صورتها** في المشهد العالميّ في كلّ تحوّلاتها وسياقاتها وأنماطها، **بقيت الثقافة الإسلاميّة، رغم كلّ تلك المحاولات الإقصائيّة ثابتة على قيم الإسلام الروحيّة والثقافيّة والتربويّة، رابضةً على مفاهيمها القائمة على الروح والمعنى والغايات الإنسانيّة النبيلة... وإن انجرف بعض العرب والمسلمين بالموجة الغربيّة الوافدة...، فإنّ حال الكثير من العرب في وعيه لمسألة العولمة على الصعيدين الثقافيّ والتربويّ لا يسرُّ صديقًا ولا عدوًّا،** فقد لاحظنا أنّه منذ حوالي العقود الثلاثة حصل انسجام وتكيّف لدى غالبيّة النظم والحكومات العربيّة مع مقتضيات العولمة، خضوعًا واستلابًا للقيم الثقافيّة والتربويّة السلوكيّة للغرب العولميّ، من دون بناء مجتمعات إسلاميّة على المعرفة العلميّة والمقتضيات السياسيّة والاقتصاديّة، ومن دون بناء أسس ومقتضيات التربية الإسلاميّة، أي أنّه كانت تكيّفاتها مع العولمة خضوعًا قهريًّا واستجابة انفعاليّة خالية من أيّ مقومات ذاتيّة حقيقيّة.. **بمعنى أنّه بقينا نحن العرب بلا فعل أو تأثير، وبلا تسجيل لأيّ مواقع قوّة للنظام الإقليميّ العربيّ والإسلاميّ الذي تشظّى بسياسات اقتصاديّة وغير**

[١]- العولمةُ لفظ مأخوذ من كلمة «العالم»، وتعني جَعْل الشيء عالميًّا ومتداولاً ومتاحًا للجميع، أفرادًا ودولاً ومجتمعات وحضارات.. وهي نظام عالمي جديد ظهر -في مفهومه النظريّ- منذ تسعينيّات القرن الماضي، يقوم ظاهريًّا على الإبداع العلمي والتطوّر التقنيّ والتكنولوجيّ وثورة المعلومات والاتصالات التي أزالت الحدود بين البشر، وقرّبت الناس والمجتمعات، والمفاهيم، ووحّدت المصائر، وحوّلت العالم إلى مجرّد قرية كونيّة صغيرة.. ولكنّه في العمق له معان سياسيّة عميقة تتمثّل في تذويب خصوصيّات الشعوب الدينيّة والقوميّة وحتى الإنسانيّة لصالح ترسيخ قيم عالميّة تتأسّس على الاستهلاك وقيم السوق والنفعيّة الأداتيّة.. وهي بالمحصّلة قيمٌ مادية تنفي إنسانيّة الإنسان، وتستهدف وجوده الروحيّ وتكامله المعنويّ الذي أرادت الأديان تحقيقه ربطًا بين عالمين دنيويّ زائل وأخرويّ خالد..

اقتصاديّة قُطْرية مشتّتة بلا فعل ملحوظ في المجتمعات...، مع أنّ الرهان يبقى معقودًا على أجيال الشباب الطالعة لتصحيح المسارات ولكسب الرهانات وفق مشروع نهضويّ حقيقيّ، بشرط إعادة تأصيل مفاهيم التربية الإسلاميّة الصحيحة في نفوسهم وسلوكاتهم، من خلال إعادة تركيز القيم والأصول التربويّة الهوياتيّة الإسلاميّة للفرد المسلم.

ولهذا **وفي مواجهة هذا التحدّي الثقافيّ أو الغزو الفكريّ الثقافيّ العولميّ** القائم على تأبيد وترسيخ قيم اللذّة والاستهلاك، وإفراغ الشخصيّة المسلمة من مضمونها القيميّ العقائديّ القائم على الوعي الفعّال والتحدّي والتمرّد، ودفعها للاستلاب والإمّعيّة والخضوع الدائم للآخر، **يجب القيام تربويًّا وثقافيًّا بما يأتي:**

تأصيل قيم الإسلام ودعم الهوية الثقافيّة للمجتمع العربيّ والإسلاميّ، ولا يعني ذلك بحال من الأحوال الانغلاق أو التقوقع الثقافيّ ورفض التفاعل مع الثقافات الأخرى، بل إنّ ثقافتنا الإسلاميّة الأصيلة قائمة -من جملة ما تقوم عليه- على الدعوة بالموعظة الحسنة، والانفتاح الإيجابيّ المثمر على الآخر، وقبول المختلف ومواجهته بالحوار والنقد والمحاججة دونما خوف أو رفض أو تقوقع على الذات والهوية الخاصّة. وهذه من القيم أو الأصول التربويّة التي يجب إعادة موضعتها وترسيخها في منظومة التعليم المدرسيّة الرسميّة الإسلاميّة، وتدوينها والتوسّع في شرحها..

إعادة إظهار وشرح للخطط الوطنيّة والإسلاميّة التربويّة الهادفة إلى تعزيز الأفكار والقيم الإسلاميّة الإيجابيّة السائدة في مجتمعاتنا، وبما يسهم في بناء أجيال عربيّة وإسلاميّة قويّة محصّنة، بحيث تستطيع الاطّلاع على علوم الآخرين والانفتاح عليها والاستفادة منها دون أن ينال ذلك من مبادئها وقيمها وهويتها الثقافيّة الأصيلة وهي هويّة إسلامية..، بل محاولة تسويق وعرض وإبراز ما لدينا من قيم أخلاقيّة وتربويّة أصيلة لدى الآخرين، وعندها لا نخشى على أبنائنا الانفتاح على الآخر المختلف، والخوف مما قد تفرضه العولمة من تحدّيات في مجالات الثقافة والتربية وغيرها، خاصّة وأنّ للعولمة -ليس فقط على صعيدنا نحن العرب والمسلمين بل حتى على أصعدة أخرى غير عربيّة- نتائج إيجابيّة وسلبيّة، بلا شكّ، ولكن إيجابيّاتها كثيرة وهائلة، وهي أكبر

من سلبيّاتها.. **فالعولمة مكّنتِ الناس من التواصل والتفاعل الخلّاق مع بعضهم، وذلك من خلال كسْرها للحواجز والحدود كلّها، خاصة الاقتصاديّة منها**، حيث راكمتِ العولمةُ خلال الفترة الماضية على هذا الصعيد، كثيرًا من القوانين والتشريعات الاقتصاديّة العالميّة بهدف تليين وتسهيل حركة التّبادل الاقتصاديّ بين الدول والأمم والقارّات، والتبادل التجاريّ والماليّ، وتبادل العمالة وخطوط الإنتاج والبضائع، وتسريع حركة نقلها وتحريك الرأسمال بسهولة وزمن قياسيّ، من دولة إلى أخرى ومن عاصمة إلى أخرى. وهذا كلّه يمكن استثماره والاستفادة منه.. ولكنّ العولمة تحاول التأكيد على عولمة القيم والتربية (أي التربية الشموليّة)، وإلغاء خصوصيّات المجتمعات، وهو أمر يظهر من خلال التركيز الإعلاميّ والسياسيّ العالميّ على مفاهيم التسامح والسلام وحسن الجوار، وإلغاء الأبعاد، المكانية، وإلغاء عامّ للزمان بالتحرّر من قيود الماضي، وفي مضمونها أيضًا قبول إسرائيل، ويلاحظ تغليف ا لمفاهيم بغطاء تربويّ[١].

التأكيد على دور التربية والمدرسة الإسلاميّة بما تمثّله من أنظمة قيم ومعنى تربويّة وأخلاقيّة تتجه نحو إيجاد وتفعيل الاتجاه العقليّ والعاطفيّ النفسيّ الصحيح نحو المثل الأعلى (الله تعالى)، و**رفض ومواجهة محاولات الغرب الرامية إلى التغلغل في مناهجنا التربويّة والتعليميّة تحت مزاعم علميّة وإنسانيّة، حيث لاحظنا وجود حالات واسعة من التدخّلات الخارجيّة الغربيّة** الهادفة لتغيير المناهج وعمليّة التعليم، واستخدام مختلف وسائل الدعاية والإعلام وشبكات الاتصال الحديثة من انترنت وأقمار صناعيّة ومواقع تواصل اجتماعيّ وغيرها.. والتدخلات جاءت على شكل إقامة مدارس وبعثات تبشيريّة، ومحاولات ابتزاز تربويّ ومقايضة تربويّة لتغيير مناهج مقابل الحصول على معونات ومساعدات خارجيّة، **لاستدماج القيم العالميّة في مناهجنا التعليميّة، بما يؤدّي إلى الانبهار بها والاستلاب لمعانيها ومفاهيمها الغريبة عن مجالنا الحضاريّ**.. وهذا النوع من العولمة (التربويّة والثقافيّة إذا صحّ التعبير) يشكل خطرًا كبيرًا على الهويّة

[١]- سامي محمد نصار، قضايا تربويّة في عصر العولمة وما بعد الحداثة، الدار المصريّة اللبنانيّة، مصر/ القاهرة، طبعة أولى عام ٢٠٠٥م، ص٢٠١-٢٠٣.

الثقافيّة والدينيّة ومرجعيّتنا الأخلاقيّة الإسلاميّة.. ولا نغالي في قولنا هنا إذا ما اعتبرناه عمليّة اغتصاب ثقافيّ تربويّ للفرد والأمّة والمجتمع، وقهر لهم جميعًا..

التحدّي الاقتصاديّ التنمويّ: (تنمية العقل والقدرات والمهارات العمليّة)

درجَ استخدام مفهوم التنمية بصورة مكثّفة منذ عدّة عقود، ويقصد به -على نحو الإجمال لا التخصيص- رفع مستوى الدخل القوميّ بزيادة متوسّط إنتاج الفرد من خلال تهيئة وبناء مختلف قطاعات الدولة لخدمة وإنجاز ذلك الهدف.. وبما أنَّ الفردَ السليم والمعافى في جسده وعقله وسلوكه، هو الأساس في عملية البناء والعمران الوطنيّ، وزيادة الدخل القوميّ للدول ككل، فلا بد إذًا من البدء بتنمية قدرات وإمكانات هذا الفرد الذاتيّة والتّوجه العلميّ الصريح والواضح لتهيئته نفسيًّا وعقلانيًّا وعمليًّا (على مستوى العلم والمهارات التطبيقيّة).. وحتى تنمو مواهب الأفراد وتنمو مقدراتهم وقابليّاتهم الذاتيّة، لا بدّ من وجود مناخ تربويّ تعليميّ (واجتماعيّ وثقافيّ وسياسيّ)، مناسب لعمليّة نموّ قابليّات الأفراد وتطوّر مواهبهم وقدراتهم التي أودعها فيهم الله تعالى، بما يشكّل حاضنة ملائمة لبروز واستثمار تلك الاستعدادات والقابليّات الفرديّة؛ وهذا بدوره يحتّم توفُّر فضاء سياسيّ قانونيّ دستوريّ يمارس الناس فيه حقوقهم في التعبير عن معتقداتهم وآرائهم وقناعاتهم السياسيّة والثقافيّة بصورة صحّيّة وسلميّة تداوليّة، يكون فيها المشترك العام هو خدمة الناس والأفراد تحت سقف القانون والنظام العام الذي يتّفق عليه كلّ أفراد المجتمع ضمن آليّات تعدّدية سلميّة بعيدًا عن توسّل واستخدام أدوات العنف الرمزيّ والمادّيّ.

ولكن حتّى يحدث في أيّ مجتمع نوع من التشارك والاندفاع الجماعيّ الحقيقيّ المؤثّر في اتجاه خدمة عمليّة التنمية الهادفة إلى تطوير واقع الفرد والمجتمع على مستوى بناء أسس ومعايير اقتصاديّة صحيحة تساهم في زيادة الإنتاج والدخل الفرديّ والوطنيّ، لا بدّ من تعميم ثقافة التنمية وتفعيل قيم التربية الأصيلة بين جميع مكونات المجتمع، وعلى مختلف المستويات، بدءًا من أصحاب القرار، إلى مختلف البنى الاجتماعيّة والاقتصاديّة البشريّة، **حيث إن التنمية المنظّمة والشاملة** (التي تشارك فيها كلّ المؤسّسات والهياكل

السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة، ويساهم فيها الجميع طوعيًّا لا قسريًّا) **هي الشرط اللازم الحقيقيّ للنهوض الذي لا يمكن أن يتحقّق فجأة، وإنّما عبر سلوك طريق طويل منظّم من العمل والتعب والجهد والمثابرة والكدح**، والإيمان بأنّ الوطن لا يقوم إلا بمحبّة كافّة أبنائه له، وبمشاركتهم الفاعلة والمنتجة في العمل الميدانيّ المسؤول.

ولا بدّ من الإشارة هنا إلى أن **عمليّة التنمية باتت حاليًا ثقافة وتربية عموميّة ومسؤوليّة عامّة، لا تختص بفئة أو شريحة معيّنة، كما أنّها لم تعد حصرًا وحكرًا على نخب اقتصاديّة أو غير اقتصاديّة بذاتها**، لأنّه إذا كان مطلوبًا رفع وزيادة دخل الفرد، فلا بدّ من رفع إنتاجيّته وفاعليّته عبر توفير المناخ السياسيّ والاجتماعيّ الأنسب والأفضل لتبلور طاقاته ومواهبه كما ذكرنا، وهذا المناخ الصحّيّ التداوليّ التشاركيّ هو الذي يمكن أن يسمح للفرد ذاته بالمشاركة المبدعة في عمليّة التنمية وعيًا وثقافة وعملًا..

وفي اعتقادي أنّ أحد أهمّ أسباب الفشل الذريع الذي لحق بكلّ مشاريع التنمية في عالمنا العربيّ والإسلاميّ حتى الآن، يكمن في تشويش معنى التربية بمعناها الإسلاميّ الأصيل، واختراقها من قبل مفاهيم التربية الغربيّة، بل وفرضها على الفرد المسلم، حيثُ أدّى هذا إلى ابتعاد هذا الفرد وتغييبه قسريًّا -بالرغم من كونه أساس عمليّة التنمية ولبّنه وجوهره - عن المشاركة الواعية والفاعلة في العمليّة التنمويّة الفرديّة والمجتمعيّة.

من هنا نعتقد بضرورة إعادة التركيز على التربية الإسلاميّة الأصيلة، وتهيئة الأجواء الثقافيّة والإعلاميّة والاجتماعيّة المناسبة لإطلاق المبادرات الجادّة الهادفة إلى دفع الفرد باتجاه الانخراط الجِدّيّ والحقيقيّ في مختلف مشروعات التنمية لبلده وأمّته، وذلك عبر التوجيه التربويّ والقيميّ الصحيح الدائم، والاستمراريّة في العمل الدؤوب والصادق. لأنّ الواقع العربيّ والإسلاميّ العامّ صعب ومعقّد، وينذر بكوارث حتميّة أكثر ممّا هو قائم حاليًّا على مستوى السياسة من خلال سيطرة الاستبداد ونزع ممارسة السياسة -وما ينتج عنها من حقوق وواجبات وحرّيّات فرديّة وعامّة مسؤولة- من المجتمع.

إذًا نعيد التأكيد على أن هذا التحدّي التنمويّ هو تحدٍّ جِدّيّ أمام التربية العربيّة

الإسلاميّة، خاصّة على مستوى ضرورة تطوير مفاهيم التربية لاستيعاب حاجات العصر، حيث لا يمكن السير في طريق التنمية الصحيح من دون وجود نظام معرفيّ قيميّ تربويّ عمليّ متجدّد، يمكنه دفع وتحريض وتحفيز أجمل وأرقى ما في داخل الفرد المسلم من طاقات ومواهب وإمكانات هائلة، فالإنسان العربيّ -الذي لم يصبح مواطنًا بعد، له حقوقه الأساسيّة الممنوعة عليه إلى يومنا هذا- يمتلك (ما قلنا) قدرات وطاقات خلّاقة ومبدعة إذا ما تمّ استثمارها على طريق العمل والبناء والتطوير بعد معرفتها ووعيها من الداخل أوّلًا، وثانيًا بعد خلق الأجواء المجتمعيّة الملائمة لنموّها وتكاملها على مستوى الخارج والفعل العمليّ التجريبيّ.

التحدّي العلميّ والمعرفيّ كأهمّ مصادر الثروة في عصر ثورة المعلومات (التعليم كمرتكز جوهريّ في البناء التربويّ العربيّ والإسلاميّ)

إنّ من أبرز تلك التحدّيات والأولويّات التي تواجه الحضارة والثقافة العربيّة الإسلاميّة، وبشكل خاصّ التربية الإسلاميّة التي هي جوهر العمران الروحيّ والمادّيّ للفرد المسلم المنتمي إلى الحضارة الإسلاميّة كهويّة ثابتة في الجوهر ومتحوّلة (منفتحة) في الممارسة، أقول من أبرز تلك التحدّيات، هي تحدّيات العلم والتعليم وتوطين المعرفة العلميّة والبحثيّة وإنتاجها ذاتيًّا، أو ما يطلق عليه بـــ «فلسفة العلوم»، ومحاولة إيجاد علاقة معرفيّة وفلسفيّة منتجة بين الثقافة الإسلاميّة السائدة ومجمل النتاجات والمنتجات والمكتسبات والاختراعات والمكتشفات والتطوّرات العلميّة التي تمكَّنَ الإنسانُ (في البلدان المتقدّمة) من الوصول إليها، ومحاولة تبيئتها محلّيًّا عبر نخب علميّة وكوادر عربيّة مسلمة قادرة على النهوض وتمثّل قيم العلم والمعرفة الحديثة.. أي إيجاد بيئة تربويّة (وفضاء) ثقافيّ وأرضيّة معرفيّة عربيّة إسلاميّة مُنتجِة للعلم والمعرفة العلميّة الحقيقيّة الخصبة والثريّة، ليس فقط من زاوية القدرة على تحقيق الاستجابة النوعيّة الفاعلة على مجمل التطوّرات العلميّة الحاصلة باستمرار في صميم وجود وحركة المجتمع الإنسانيّ، بل بالأصل والأساس امتلاك المعايير والمعادلات والنظم البنيويّة المؤسّسة للإنتاج العلميّ عمليًّا وليس فقط نظريًّا، أي امتلاك القوانين المولِّدة والصانعة

للعلوم ذاتها، لا أن تكتفي تلك الثقافة فقط وحتى الآن بلعب دور المتلقِّي والمنفعل والمستهلك والمستجيب قسرًا وغصبًا لتلك التطورات العلميّة الهائلة في عمق المعرفة العلميّة الإنسانيّة على مستوى العلم النظريّ والعلم العمليّ فكرًا وتجربةً وإنتاجًا.

وعلى هذا الطريق نسأل قومنا وأنفسنا: ما هي السبل وطرق العمل وآليّات التطبيق الكفيلة بإخراج المشهد الثقافيّ والعمليّ الإسلاميّ المعاصر -على مستوى الفلسفة العلميّة وتوطين العلوم والمعارف العلميّة الحقيقيّة- من حالة الاحتكاك والتلقّي السلبيّ لكلّ ما في العصر من نتاجات تقنيّة وثورات تقنيّة معرفيّة وصناعيّة ومعلوماتيّة، إلى حالة الفعل والتأثير الإيجابيّ والمشاركة والمساهمة في صنع العلم والتقنية وإنتاجها؟!.. ولماذا لم يتمكّن العرب وعموم المسلمين، رغم مرور عقود عديدة على استقرار واقعهم السياسيّ، وبناء نظم سياسيّة (بقيت مستقرّة نوعًا ما لزمن غير قصير نسبيًّا)، من التمكين المعرفيّ العلميّ وبناء مؤسّسات علميّة فاعلة ومنتجة هي بذاتها؟!!..

حقيقةٌ، الحصيلة العامّة لمسيرة الأحداث والتطوّرات التي وصلت إليها مجتمعاتنا تنطوي على مظاهر مقلقة ونتائج سلبيّة مخيّبة للآمال، ومحطّمة للنفوس على صعيد البناء العلميّ العربيّ والإسلاميّ، وبحيث تشكّل تلك الأحداث -في الوقت نفسه- صدمة نفسيّة عنيفة لكلّ أصحاب الطموحات والمشاريع النهضويّة العربيّة والإسلاميّة.. حيث إنّ الحضارة العربيّة والإسلاميّة التي كان لها حضور عالميّ نوعيّ ومميّز في سالف الزمان توقّفت واستبعدت نفسها (أو استبعدتها ظروف وأسباب ذاتيّة وموضوعيّة) عن دورة الحياة الفاعلة، وساحة القرار والتأثير الدوليّ، بدلًا من أن تكون منتمية إلى حضارات صانعة وفاعلة ومنتجة -هي بذاتها- للفكر والعلم والتقنيات العلميّة، لا أن تبقى أو تكون مجرّد حضارة -كما هي الآن- هامشيّة ليس لها من واقع الحضارات الفاعلة، إلا اسمها ورسمها وشكلها، تعيشُ على موائد (وفتات) الأمم المتقدّمة الأخرى، على مستوى إنتاج العلم والمعرفة العلميّة الحديثة، وتنمية الموارد والأسواق الدوليّة، واستثمار موارد الطبيعة وثرواتها الباطنيّة الهائلة التي تذهب هدرًا على طريق شراء منتجات حضارة الآخرين، وليس بناء مقومات وأسس قانون صناعة الحضارة داخليًا.

إعادة بثّ روح المبادرة في التّعليم العربيّ والابتعاد عن التلقين والتلقّي السّلبيّ، وتأسيس التّعليم على رؤية التنمية البشريّة ككل.. فالتعليم يعدّ في حياة الأمم والمجتمعات المعاصرة القاعدة الصلبة والأساس المكين الذي تقوم عليه، فالدول المتطوّرة في عالمنا اليوم تؤسّس نهضتها على العلم والتعليم الذي يتواصل مع مفاهيم التربية الأصيلة المحفِّزة والمحرّضة.. وهي تربية روحيّة وفكريّة تحقّق التواصل الفعّال مع الهويّة الإسلاميّة كهويّة عقديّة مفاهيميّة.. تتصل بتاريخ الأمّة والمجتمع والحضارة التي يعيش الفرد في كنفها، ويمارس حياته من خلالها.. ولا يمكن بالتالي، لأيّ إنسان أن يحقّق عمق وهدفيّة وجوهر إنسانيّته دون إضفاء هذه الظلال الوارفة والمعاني الروحيّة الوافرة على هويّته التاريخيّة والثقافيّة.. أي دون وجود محدّدات وأنماط وأنساق انتماء خصوصيّة تشكّل معايير وأسس الهويّة الفرديّة.

ضرورة التربية المتوازنة

يجب تربية الفرد عمليًّا على خطّين متوازيين، **التربية القيميّة الروحيّة** المنفتحة، والتربية **الحقوقيّة السياسيّة..** حيث لا بدّ من تهيئة الفرد حقوقيًّا من خلال تعرّفه عليها وممارستها في حياته الخاصّة والعامّة.. مع قناعتي بأولويّة الإصلاح الحقوقيّ وأهمّيّته.،، والحقوق الأساسيّة للفرد البشريّ المعروفة (وهي حقّ الحياة وحقّ الحرّيّة والتحرّر، وحقّ الأمان الشخصيّ، وحقّ العدالة والمساواة، وحقّ التوزيع العادل للثروة، وحقّ التعليم، وحقّ العقيدة و...) هي حقوق معروفة حتى في الأديان، ومنها ديننا الإسلاميّ العظيم، الذي طالب بتطبيقها في حركة الفعل البشريّ.

إذ لا يمكن أنْ تستوي مطالب التربية والإصلاح القيميّ الذاتيّ الشخصيّ، بعيدًا عن واقع ومناخ الإصلاح المجتمعيّ الحقوقيّ؛ لأنّ الإنسان -حتى ذاك الذي نربّيه في أرقى معاهد التربية عندنا- لا يعيش منعزلًا وحده، بل هو كائنٌ اجتماعيّ يولد ويقيم ويتطوّر في مجتمعات، ويمارس وجوده ومختلف نشاطاته وعلاقاته وفعاليّاته مندمجًا مع محيطه، بكل ما يتعلق به من نظم وقوانين وأحكام وتشريعات وغيرها، هو نفسه قد لا ينفتح عليها ولا ينسجم معها، باعتبار أن قناعاته الفكريّة الخاصّة، والتزاماته الدينيّة

الخاصّة، ترفضها جملة وتفصيلًا، فلا يتقبّلها، إلا تحت الضغط السياسيّ وغير السياسيّ!!.

من هنا نحن ندعو النخب الفكريّة والروحيّة ومراجع الأمّة المؤتمنين على ميراثها الحضاريّ العظيم للتركيز على البعد الحقوقيّ في عمليّة التربية والتنمية التربويّة الهادفة لبناء جيل منتج وحاضر في عصره بناءً على تعاليم دينه ونصوصه ووصاياه وأحكامه.. ونجمله في نقطتين:

التركيز على الحقوق والتنمية العمرانيّة (عمران الذات والروح والبناء النفسيّ)..

تعزيز القيم الإسلاميّة الأصيلة والحفاظ عليها كهويّة قارّة منفتحة على الحياة والعصر.

٦. ملاحظة غاية التربية

إنّ الغاية من التربية -وفقًا للأصول التربويّة الإسلاميّة- تكمن أساسًا في بناءِ إنسان مسلم سليم عقلًا وروحًا، قويّ الشخصيّة، مندمج في بيئته العلميّة والاجتماعيّة، ومنخرط في واقعه ومجتمعه وعصره، منفتح على الآخر، فاعل الحضور، قادر على الإنتاج والبناء والعطاء والإبداع والابتكار وخدمة ذاته ومجتمعه.. وحتى تتحرّك التربية (العربيّة والإسلاميّة) اليوم على هذا الطريق (رغم وعورته وأشواكه، ورغم معاناتنا ومآسينا وأزماتنا الكبرى فيه، ومنها أزمات التربية كما ذكرنا آنفًا) لا بدّ أنْ يُعاد بناء التربية ذاتها، لتكون تربية قيميّة أصيلة ومتجدّدة قادرة على بناء هذا الإنسان، وإنهاء معاناته، والانتقال به ما أمكن إلى عالم عربيّ تسوده قيم العدالة والحقّ والمساواة، يحتلّ فيه الفرد رأس الأولويّة والاهتمام.

الخاتمة

فرق كبير بين مفهوم الأسرة في الفكر والمدارس الغربيّة ومن اتّبعها، وبين مفهوم الأسرة في الفكر الإسلاميّ، ابتداءً من تشكيل الأسرة، ووصولًا إلى نظام حقوقها وواجباتها وحتى قيمها.

تختلفُ الأسرة العربيّة والإسلاميّة، في بنيتها الفكريّة وآلية تنظيمها (وتكوينها) العائليّة، وحتى على مستوى طبيعة مؤسّسة الزواج في بعدها الروحيّ القيميّ كمؤسّسة مقدّسة، عن مفهوم الأسرة والزواج وتكوينهما عند الغرب في ثقافته وتقاليده التاريخيّة والحديثة.

خلص البحث توصيفيًّا وتحليليًّا إلى أنَّ التربيةَ لا معنى لها كفكرةٍ نظريّة من دون روحٍ عمليّة تتمثّلها في حركة الأفراد والمجتمعات العربيّة والإسلاميّة.

إنّ التربية والعمران التربويّ البشريّ، قاعدة البناء النهضويّ في محاولة أصحابه تحرير الأفراد والمجتمعات العربيّة والإسلاميّة من الاستلاب والإمّعيّة الحضاريّة، وتفعيل دورها وحضورها في العصر، على طريق تحرّرها بشكل فعليّ، يؤدّي بالنهاية إلى تطويرها وتحقيقها لازدهارها وسعادة أبنائها.

ضرورة إعادة التركيز على التربية الإسلاميّة الأصيلة، وتهيئة الأجواء الثقافيّة والإعلاميّة والاجتماعيّة المناسبة لإطلاق المبادرات الجادّة الهادفة إلى دفع الفرد باتجاه الانخراط الجدّيّ والحقيقيّ في مختلف مشروعات التنمية لبلده وأمّته، وذلك عبر التوجيه التربويّ والقيميّ الصحيح الدائم، والاستمراريّة في العمل الدؤوب والصادق.

لقضيّة التربية أهمّيّة حيويّة كبرى في إعداد وتهيئة الفرد والمجتمع ككلّ، ولها الأثر الأكبر في تفتّح مواهبه وتفتّق إبداعاته وإمكاناته الذاتيّة، والزجّ بقدراته ومهاراته على طريق تقدُّم الأمم ورفاهيّة الشعوب وازدهارها وتحقيقها لتكاملها الروحيّ والماديّ.

الأمم الأكثر قدرة على إثبات ذاتها، هي الأمم التي ركّزت اهتمامها النوعيّ على موضوعة «التربية»؛ تربية أفرادها ومواطنيها، منذ أن كانوا صغارًا، وصولًا إلى كلّ مراحل الحياة.

لائحة المصادر والمراجع

١. أبو الفضل ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، لبنان/ بيروت، طبعة٣، عام ١٩٩٣م، المجلد الخامس.

٢. أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير)، النهاية في غريب الأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، لبنان/ بيروت، المكتبة العلمية، طبعة عام ١٩٧٩م.

٣. خديجة كرار الشيخ الطيب بدر، الأسرة في الغرب: أسباب تغيير مفاهيمها ووظيفتها، دار الفكر، سوريا/ دمشق، طبعة أولى عام ٢٠٠٩م.

٤. خليل نوري، الهوية الإسلاميّة في زمن العولمة الثقافيّة، طباعة ديوان الوقف السني في العراق، طبعة أولى، عام ٢٠٠٩م.

٥. سامي محمد نصار، قضايا تربوية في عصر العولمة وما بعد الحداثة، الدار المصرية اللبنانية، مصر/ القاهرة، طبعة أولى عام ٢٠٠٥م.

٦. الشريف الرضي أبو الحسن محمد بن الحسين، نهج البلاغة (خطب الإمام علي)، شرح محمد عبده، دار المعرفة للطباعة والنشر، لبنان/ بيروت، طبعة بلا تاريخ.

٧. عبد الله عبد الدائم، التربية عبر التاريخ: من العصور القديمة حتى أوائل القرن العشرين، دار العلم للملايين، لبنان/ بيروت، الطبعة٥، عام ١٩٨٥م.

٨. محمد باقر الصدر، المدرسة القرآنية، دار الكتاب الإسلامي، إيران/ طهران، طبعة ثانية عام ٢٠١٣م.

٩. ماجد عرسان الكيلاني، أهداف التربية الإسلامية (دراسة مقارنة)، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، عام ١٩٨٨م.

١٠. محمود بن عمر جار الله (الزمخشري)، أساس البلاغة، مصر/ القاهرة، دار الكتب، طبعة أولى لعام ١٩٢٢م.

١١. هيلين إيليربي، الجانب المظلم في التاريخ المسيحي، ترجمة: سهيل زكار، دار قتيبة، سوريا/ دمشق طبعة أولى عام ٢٠٠٥م.

١٢. يزيد عيسى السورطي، السلطوية في التربية العربية، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد رقم ٣٦٢، عام٢٠٠٩م.

دِراسَةُ مَكانةِ الأُسرةِ في التَّنميةِ الاقتصاديّة مِن وُجهةِ نظرِ القرآنِ وَالرّواياتِ

دكتور أصغر الطهماسبي البلداجي [1]

مدخل

يَتناوَلُ الباحث في هذه الدِّراسةُ مَكانةَ الأسرةِ في التَّنميةِ الاقتصاديّة؛ كون اَلاقتِصادُ هُوَ أَحَدُ الأَشياءِ الَّذي يُمكنُ لِلأُسرةِ أَن تُساعِدَ في تَنشيطِهِ وَتَنميتِهِ عَلَى المستويينِ الجزئيّ وَالكُلّيّ؛ وذلك بالاستناد والاعتماد على التعاليم الدينيّة، وتركيز ثقافة التدبير، والتربية الاقتصاديّة في مناهج تربية الأسرة والمجتمع، باعتبار أنّ هذه العمليّة متكاملة على المستويين الثقافيّ-التربويّ والعمليّ، وهو ما يتطلب تَنفيذِ استِراتيجياتِ مِثلِ التّربية الاقتصاديّة لِلأطفالِ، واتباع نَمَطِ الاستِهلاكِ المنسجم مع القيم الإسلاميّة، وَعَلَى المُستوى الكُلّيّ يُساعِدُ اقتِصادَ المجتمعِ وَتَفوُّقِهِ وديناميكيّته مِن خِلالِ تَنفيذِ بعضِ الاستراتيجيّاتِ مثل: دعمُ الإنتاجِ المَحلّيّ، وَمُكافَحةُ تَهريبِ السِّلَعِ، وَتجنُبُ الضَّررِ الاقتصاديّ وَدَعمُ الفِئاتِ الضَّعيفةِ.

المحرّر

الكلمات الرئيسة: الأسرة، التنمية الاقتصاديّة، القرآن، الروايات.

---

[١]- ١ باحث في علوم القرآن والحديث، من إيران، جامعة شهركرد.

المقدّمة

لقد اهتمّ الإسلام كدينٍ كاملٍ وشاملٍ بِكلِّ جَوانبِ الحَياةِ البشريّةِ وَأنَّها تَعبّرُ عَمّا يَجِب فِعله وما لا يَجبُ فِعله في الحياةِ الكريمةِ. وقد أكّدت التعاليم الدينيّة كثيرًا على الأسرة، وتعتبر الدراسات الإنسانيّة المختلفة أنّ الأسرة مؤسّسة اجتماعيّة رئيسة، وهي أساس المجتمعاتِ ومَصدر الثّقافاتِ وَالحضاراتِ في تاريخِ البشريّةِ. ولا شَكَّ أنَّ الأُسرةَ لَعِبَت دَوراً مهمًّا في تَنميةِ المُجتمعاتِ، وَلِهذا السَبَبِ اهتَمَّ القُرآنُ بِهذهِ المؤسّسة الاجتماعيّةِ وَعَبَّرَ عَن أهميّتِها الكَبيرةِ، ومن هنا نجد أنّ الإحسان إلى الوالدين وَالتَّواضُعُ تجاههم وَالطّاعةُ لَهم مِن أَهَمِ أَوامِرِ القُرآنِ في هذا الصَّدَدِ: ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا**﴾[١]، وقد ارتبط احترام الوالدين في التَّعاليمِ الدينيّةِ برضى الله (تعالى). وَمَن لا يَشكُرُ والِدَيهِ فَلا يَشكُر اللهَ[٢]. بِالإضافةِ إلى ذلك ومن ناحية القَضايا الأخلاقيةِ يَتمُّ التَّركيزُ عَلَى اقتِصادِ الأُسرَةِ وَضَمانِ رَفاهيةِ أعضائِها وَراحَتِهِم. إلى الحَدِّ الَّذي تَمَّ فيهِ تَقديمُ الجُهدِ لِلحُصولِ عَلَى الحَلالِ لِلعائِلَةِ عَلى أنَّه أعلَى مِنَ المُجاهَدةِ في سَبيلِ اللهِ. يَقولُ الإمام الرضا عليه السلام عن هذا: "**إِنَّ الَّذِي يَطْلُبُ مِنْ فَضْلٍ يَكُفُّ بِهِ عِيَالَهُ أعظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّه**"[٣]. وَيَرجِعُ ذلك إلى أهمّيّة الاقتِصادِ في الْأُسَرةِ وَخَلقِ الرّاحَةِ وَالهُدوءِ فيها؛ لِأنَّ عَدَمَ وُجودِ اقتِصادٍ سليم في الأُسرَةِ يُمكِنُ أن يَكونَ سَبَبَ تَفكّكِها. وقد عُرّف الفقر في التَّعاليمِ الدينيّةِ كَواحد مِن طُرُقِ الدُّخولِ في الكُفرِ: "**كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً**"[٤] وَتمّ التركّيز عَلَى القَضاءِ عَلَى الفقرِ مِنَ المجتمعِ، حيث ورد عن الإمام الرضا عليه السلام في تَقديمِ الاستشارةِ لِأصحابِهِ حَولَ كيفيّةِ إدارَةِ اقتِصادِ الأُسرَةِ: "**مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ سَمِعْتُ الْعَيَّاشِيَّ وَهُوَ يَقُولُ اسْتَأْذَنْتُ الرِّضَا؟**

---

[١]- سورة الإسراء، الآية٢٤-٢٣.

[٢]- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، طهران: منشورات إسلامية، ١٣٦٢ش، ج٧٤، ص٧٧.

[٣]- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، طهران: منشورات اسلامية، ١٣٦٢ش، ج٥، ص٨٥.

[٤]- محمد بن بابويه الصدوق، أمالي، بيروت: منشورات أعلمي، ١٤٠٠ق، ص٢٩٥.

فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ فَقَالَ بَيْنَ الْمَكْرُوهَيْنِ قَالَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَا وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ الْمَكْرُوهَيْنِ قَالَ فَقَالَ بَلَى يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَمَا تَعْرِفُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِهَ الْإِسْرَافَ وَكَرِهَ الْإِقْتَارَ فَقَالَ وَالَّذِينَ إِذا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكانَ بَيْنَ ذلِكَ قَواماً[١]» وَيشدّدُ عَلَى أهمّيّة تَوفيرِ التوسعة وَالرفاهيةِ لِلأُسرةِ: «**يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يُوَسِّعَ عَلَى عِيَالِهِ لِئَلَّا يَتَمَنَّوْا مَوْتَه**[٢]". هذا الأمر يُشيُر إلى أنَّ الافتِقارَ إلى الرَّاحةِ وَالرفاهيةِ في الْأُسرةِ يكون السبب الأساسَ لِمَشاكِلِ الأُسرةِ وَفِقدانِ المَوَدَّةِ وَالمَشاعرِ العائليّةِ؛ وقد روى الصدوق أنّ"**صَاحِبُ النِّعْمَةِ يَجِبُ عَلَيْهِ التَّوْسِعَةُ عَنْ عِيَالِه**[٣]". وما يبرز أهمّيّة اقتِصادِ الْأُسرةِ تركيز الرَّسول الكريمﷺ على هذا الأمر عندما وصَفَ شَخصًا مُهمِلًا تِجاه عائِلَتِه بالمَلعون: "**مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ ضَيَّعَ مَنْ يَعُول**[٤]". في هذا الصَّدَدِ يَقولُ الإمام الصادقﷺ: "**مِنْ سَعَادَةِ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ الْقَيِّمَ عَلَى عِيَالِه**[٥]". ويعود سَببُ التّأكيدِ والحثّ عَلَى اقتِصادِ الْأُسرةِ وَتَوفيرِ الرفاهيّةِ وَالرّاحةِ (بِالقَدرِ اللّازمِ لِلاعتِدالِ)؛ لأنّ الأُسرةَ هي مَركَزُ السَّلامِ والتربية لِأفرادِها، وَإذا لَم يَتِم تَوفيرُ هذا السَّلامِ فَسَوفَ تَبتَعِدُ الأسرة عَن مَسارِها التَّطوّريّ وتفقد السلام والاستقرار ما يَجعَلُ أفرادَ الأسرةِ يَلجأونَ أحيانًا إلى طُرُقٍ غَيرِ مَشروعَةٍ وَغَير مَعقولَةٍ لِتَلبيةِ احتِياجاتِهم الأساسيةِ. وَبِناءً عَلَى ذلكَ مِنَ الضّروريّ تَوفيرِ الرَّاحةِ الاقتصاديّة وَالنَّفسيّةِ لِلأُسرةِ بِاعتِدالٍ. بِالإضافَةِ إلى ذلكَ يَلعَبُ أفرادُ الأُسرةِ، وَخاصَّة الوالدينِ، دَورًا رَئيسًا في الحفاظِ عَلَى التَّوازُنِ الاقتصاديّ لِلعائلةِ مِن ناحيةٍ وَمُساعدةِ التَّميزِ الاقتصاديّ لِلمجتمعِ مِن ناحيةٍ أُخرى، فتَوفير الاحتِياجاتِ الاقتصاديّة لِلأسرةِ، يُمكِنُ أَن يُساعِد في التَّقدُمِ الاقتصاديّ لِلمُجتمعِ وَتَقليلِ الأَضرارِ الاجتماعيّةِ وَالاقتصاديّة مِنَ المُجتمعِ. وَبِناءً عَلى ذلكَ وَبِالنَّظرِ إلى أهمّيّة وَضَرورةِ هذهِ المَسألةِ يَتِمُّ بحث أهمّيّة مَكانةِ الأُسرةِ في تَميُزِ الاقتِصادِ الفَرديّ وَالاجتماعيّ في هذه المقالةِ.

---

[١]- محمد بن بابويه الصدوق، الخصال، قم: منشورات جامعة المدرسين، ١٣٦٢ش، ج١، ص٥٤.

[٢]- محمد بن بابويه الصدوق، من لا يحضره الفقيه، قم: منشورات جامعة المدرسين، ١٤٠٤ق، ج٢، ص٦٨.

[٣]- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج٤، ص١١.

[٤]- المصدر نفسه.

[٥]- المصدر نفسه، ص١٣.

دَورُ الأُسرةِ في التَنميةِ الاقتصاديّة

مِمّا لا شَكَّ فيهِ أنَّ للاقتِصادِ أهمّيّة استثنائيّة في حَياةِ الإنسانِ؛ ولهذا أكّدت التَّعاليم الدينيّة عَلى الاقتِصادِ الصَّحيحِ وَالدّيناميكيّ؛ اقتصادٌ نَشيطٌ وَديناميكيّ بَعيدًا عَنِ الرِّبا والفروقات الطَّبقيةِ؛ ولهذا فإذا آتَت استِراتيجياتُ الاقتصادِ الإسلاميّ فيما يَتعلَّقُ بِالأسرةِ ثِمارها، فَسوفَ تُؤدّي في النّهايةِ إلى نَتيجتينِ مُهّمتَينِ: الأولُى: تحقّق صِحَّة الأُسرةِ وَالأمن الاجتماعيّ وَالاقتصاديّ لِلمُجتمعِ، وَالثّاني: المُساهمَةُ في التَنميةِ الاقتصاديّة لِلمجتمعِ. فيما يَلي نشيرُ إلى بَعضِ المُؤشَراتِ الرئيسةِ في هذا الصَّددِ.

الأوّل: اَلمنهجُ التربويّ لِلأُسرةِ في التَّربيةِ الاقتصاديّة لِلأَطفالِ

إنّ التَنشئةَ والتَّربيةَ الصَّحيحةَ لِلأطفالِ هي مِن أهَمِّ مهامِ الأُسرةِ مِن مَنظورِ التّعاليمِ الدينيّةِ، يَلعَبُ الأَبُ وَالأمّ دَورًا أَساسيًّا في نُموِّ وتَميّزِ أطفالِهم وتَوجيههم نَحوَ الكَمالِ والسَّعادةِ الدُّنيويةِ وَغيرِها. وإنّ عَدَمَ الاهتِمامِ بِالمَبادئ التَّعليميّةِ يُؤدّي إلى تَضليلِ الأطفالِ وضَلالِهم. وإنَّ العَديدَ مِنَ المَشاكلِ الاجتماعيّةِ وَالثقافيّةِ وَحتّى الدينيّةِ بَينَ المُراهِقينَ وَالشَّبابِ ناتِجة عَن عَدمِ اهتِمامِ الوالدينِ بِتَربيةِ أطفالِهم، وَهذا الإهمالُ هُوَ سَببُ العَديدِ مِنَ المَشاكِلِ في المُجتمعِ. بل وتَنبعُ العَديدُ مِنَ المشاكلِ النَّفسيةِ وَالصُّعوباتِ الاقتصاديّة مِنَ التَنشئةِ غيرَ الصَّحيحَةِ في بَعضِ العائلاتِ والمجتمعات. وَبِناءً عَلى ذلكَ فقد ركّزت التَّعاليمُ الدينيّةُ كثيرًا عَلَى تَربيةِ الأطفالِ وَتَقديمِ حُلولٍ ناجحة لِتَميّزهم. ومِنَ الأشياءِ الَّتي يُمكِنُ أن تُساعِدَ في التَّنميةِ الاقتصاديّة لِلأُسرةِ وَالمجتمعِ هُوَ النَّظرُ في تَربيةِ الأَطفالِ بالاعتماد على المبادئ الاقتصاديّة الصحيحة في الإسلام. وإنّ اَلعديد مِنَ الأضرارِ في الثقافة الاقتصاديّة مِثل الإسرافِ، وَالتبذير، وَالمَيلِ إلى الرِزقِ الحَرامِ، وَإتلافِ المُمتلكاتِ العامَّةِ، تَرجِعُ إلى عَدَم تربية الأسرة والمجتمع عَلَى المُعتقداتِ الدينيّةِ بشكل أصيل؛ وذلك لِأنَّ العَديدَ مِنَ السُّلوكاتِ الاقتصاديّة الشَّاذَة تَتلاشى عندما نربّي الأسرة والمجتمع على التربية الاقتصاديّة وفق قيم الإسلام وثقافته. مثلًا: يُؤكِّدُ الإمام الرِّضاعليه السلام على تربية الأطفال على إعطاء الصَّدقاتِ وَوَضعِهِم في حالَةِ الانفاقِ الحَقيقيّ، حيث يَقولُ في هذا الصَّددِ: "**مُرِ الصَّبِيَّ فَلْيَتَصَدَّقْ بِيَدِهِ بِالْكِسْرَةِ وَالْقَبْضَةِ وَالشَّيْءِ وَإِنْ قَلَّ فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ**

يُرَادُ بِهِ اللَّهُ وَإِنْ قَلَّ بَعْدَ أَنْ تَصْدُقَ النِّيَّةُ فِيهِ عَظِيم"[١] هُناكَ بَعضُ النّقاطِ المُهمّةِ في هذه الرواية؛ منها: أنَّ التَّدريبَ العَمليّ لِلطفلِ أهمّ من التَّدريب النَّظريّ؛ وبِعبارَةٍ أُخرى يَجِبُ أَن يَدخُلَ الوَلدُ نَفسُه في العَملِ وَيَكونُ في المرحلةِ التَّنفيذيةِ مِنَ التَّعليمِ، ومنها أنَّها لَيسَت مُجرّدَ صَدقةٍ بل هي صَدَقة بيد الطِّفلِ. فيُشيرُ استِخدامُ كلمةِ "بِيده" إلى أنَّ الطِّفلَ نفسَه قامَ بِهذا العَملِ القَيِّمِ، فيَجِبُ غَرسُ هذه السِّمةِ المُهمّةِ في نَفسِهِ مِن سِنِّ المبكرةِ؛ ومنها بِالإضافَةِ إلى تَعليمِ الطِّفلِ اقتِصاديًّا، فإنَّ لِهذهِ الطَّريقةِ آثارًا تَشريعيّة وَتَنمويّة؛ حَتّى تَنعَكِسآثارُها في حَياتِهِ الدينيّةِ وَالدُّنيويةِ؛ لِذلكَ فإنَّ الاهتِمامَ بِالتَّعليمِ الاقتصاديّ لِلأطفالِ وَإضفاءَ الطّابِعِ المؤسّسي عَلَى نَمطِ الحَياةِ الاقتصاديّة الصَّحيحةِ سواء أكان في مَجالِ ما يَجِبُ فِعلُه أو ما يجِبُ تَجنُّبه يُمكِنُ أن يَكونَ حلًا مهمًّا في التَّنميةِ الاقتصاديّة لِلأسرةِ وَالمُجتمعِ.

الثّاني: مُؤشراتُ اقتِصادِ الأسرةِ في اتِّجاهِ التَّنميةِ الاقتصاديّة

تعدُّ التَنميةُ الاقتصاديّة وَتَخفيفُ وطأةِ الفقرِ مِن أَهمِّ أَهدافِ الاقتِصادِ الإسلاميّ، ويُعدُّ الجُهدُ وَالسَّعي وَالتَّجنبُ عَنِ البَطالةِ وَالكَسلِ مِن أَهمِّ الخُطواتِ في سَبيلِ التَنميةِ الاقتصاديّة، وسنعرض فيما يلي أهمِ الميزاتِ في هذا الصَّددِ:

الانتباهُ إلى السَّعي وَالجُهدِ

إنَّ الازدِهارَ الاقتصاديّ لِأَيِّ مجتمعٍ يَرجِعُ إلى جُهودِ شَعبِ ذلكَ المجتمعِ. وتَعتَمِدُ استِقلاليةُ المجتمعِ عَلَى العَملِ وَالجُهدِ الفَعّالِ؛ وفي التَّعاليمِ الدينيّةِ تمّ اعتبار الجهد المبذول في سبيل توفيرِ الرِّزقِ الحَلالِ وَالمَعيشةِ لِلأسرةِ كَجهاد في سَبيلِ اللهِ: "**الْكَادُّ عَلَى عِيَالِهِ مِنْ حَلَالٍ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّه**"[٢] يَقولُ الإمام الصادقُ عليه السلام عَن هذا: «**إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ مُتَحَرِّفًا فِي طَلَبِ الرِّزْقِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ** صلى الله عليه وآله **قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا**[٣]». يُمكِنُ أن يُوفِّرَ اهتِمامُ الأسرةِ بِالجُهدِ وَالسَّعي التَّقدمَ العلميّ

---

[١]- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج٤، ص٤.

[٢]- محمد بن بابويه الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص١٦٨.

[٣]- المصدر نفسه، ج٣، ص١٥٧.

وَالروحيَّ في جَميعِ مَجالاتِ المجتمعِ. ويمكن القيام بهذا الجُهدَ عمليًّا، أَو يُمكِنُ أن يَكونَ عِلميًّا وَيُؤدّي إلى إنتاجِ العِلمِ وَالخبرةِ في المجتمعِ وَسَيَختلِفُ هذا الجُهدُ اعتِمادًا عَلَى مَسؤوليّاتِ كُلِّ فَردٍ مِن أفرادِ الأُسرةِ. وقد اهتمّت التَّعاليم الدينيّة بالعملِ وَالجهدِ بِشكلٍ كبير، فإنّ أَحدَ الأشياءِ الَّتي يَجِبُ عَلى المُؤمنِ مُتابَعتُها في أَيِّ وَقتٍ مِنَ اللَّيلِ وَالنَّهارِ هُوَ العَملُ وَالجُهدُ مِن أَجلِ الحَياةِ والأُسرةِ؛ جاء في نَهجِ البلاغةِ "**لِلْمُؤْمِنِ ثَلَاثُ ساعَاتٍ فَسَاعَةٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ وَسَاعَةٌ يَرُمُّ فِيهَا مَعَايِشَهُ مَعَاشَهُ وَسَاعَةٌ يُخَلِّي فِيهَا بَيْنَ نَفْسِهِ وَبَيْنَ لَذَّتِهَا فِيمَا يَحِلُّ وَيَجْمُلُ وَلَيْسَ لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ شاخصاً إِلَّا فِي ثَلَاثٍ مَرَمَّةٍ لِمَعَاشٍ أَوْ خُطْوَةٍ فِي مَعَادٍ أَوْ لَذَّةٍ فِي غَيْرِ مُحَرَّم**[١]». بِالإضافَةِ إلى ذلكَ فإنَّ طَريقةَ العَملِ وَتَصنيفَه تَتناسَبانِ مَع القدراتِ البَدنيّةِ لِلإنسانِ؛ في بَعضِ الثّقافاتِ الزائِفَةِ اليوم المعيارُ الوحيدُ هو العملُ، وَالقُدرةُ البشريّةُ لا تُؤخَذُ في الاِعتِبارِ؛ إحدى هذهِ الحالاتِ هي تَكليفُ النِّساءِ بِمهمّات صَعبةٍ تخرج عن طاقة المرأة وقدراتها، وَهوَ ما يؤدّي إلى إضعاف تَماسُكِ الأُسرةِ بالإضافةِ إلى تَدميرِ الشخصيّة الأُنثويّةِ؛ وَيَجلِبُ كثيرًا مِنَ الأَضرارِ الاجتماعيّةِ في مَجالِ تَربيةِ الأطفالِ وَما إلى ذلكَ. وَمعَ ذلكَ فإنّ الروايات وضعت معيارًا واضحًا لعمل المرأة، روي عن الإمام عليّ عليه السلام: "**لَا تُمَلِّكِ الْمَرْأَةَ مِنْ أَمْرِهَا مَا جَاوَزَ نَفْسَهَا فَإِنَّ الْمَرْأَةَ رَيْحَانَةٌ وَلَيْسَتْ بِقَهْرَمَانَةٍ**[٢]». هذا يعني أن عمل المرأة ودورها يجب أن يكون بعيدًا عن أجواء الفتنة والاختلاط، وأن لا تدخل المجالات التي لم يخلقها الله (تعالى) من أجلها، وذلك كإقحام المرأة في ساحات عمل تحتاج إلى قدرات بدنيّة تفوق قدرات المرأة.

اَلانتباهُ لِلإنتاجِ وَدَوره الاقتصاديّ

خلافًا لِرأي الَّذينَ يَعتَقِدونَ أنّ الإسلامَ لا يَهتَمُّ إلّا بِالآخرةِ وَلا يَنظُرُ إلى العالمِ وَالأشياءِ الماديَّةِ، فإنَّ القُرآنَ يُؤكِّدُ عَلَى الاستفادة من خلق الله في عالم الدين: ﴿**وَالْأَنْعامَ خَلَقَها لَكُمْ فيها دِفْءٌ وَمَنافِعُ وَمِنْها تَأْكُلُونَ**﴾[٣] ﴿**وَالْخَيْلَ وَالْبِغالَ وَالْحَميرَ**

---

[١]- سيد رضي، نهج البلاغة، قم: منشورات هجرت، ١٤١٤ق، حكمت ٣٩٠.

[٢]- المصدر نفسه: الرسالة ٣١.

[٣]- سورة النحل، الآية ٥.

لِتَرْكَبُوها وَزِينَةً وَيَخْلُقُ ما لا تَعْلَمُونَ﴾[١] ويُؤكّدُ القُرآنُ الكريمُ في آية أخرى عَلى استِخدامِ النِعمِ الَّتي مَنَحها اللهُ،حَيثُ يَقولُ: ﴿**وَهُوَ الَّذى سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْما طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَها وَتَرَى الْفُلْكَ مَواخِرَ فيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُون**﴾[٢] في هذا الصَددِ يمُارِسُ أهلُ البيتِ أنفسُهُم إنتاجَ السِلَعِ الأساسيّةِ: "عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَعْمَلُ فِي أَرْضٍ لَهُ قَدِ اسْتَنْقَعَتْ قَدَمَاهُ فِي الْعَرَقِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَيْنَ الرِّجَالُ فَقَالَ يَا عَلِيُّ قَدْ عَمِلَ بِالْيَدِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي فِي أَرْضِهِ وَمِنْ أَبِي فَقُلْتُ وَمَنْ هُوَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَآبَائِي كُلُّهُمْ كَانُوا قَدْ عَمِلُوا بِأَيْدِيهِمْ وَهُوَ مِنْ عَمَلِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْأَوْصِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ[٣]".

تَلعبُ الأسرةُ أيضًا دَورًا مُهمًّا في عمليّةِ الإنتاجِ والاستِفادةِ مِن الإنتاجِ المحلّيّ كَعنصرٍ مهمٍّ في المجتمعِ؛ في العَديدِ مِنَ العائلاتِ تُمكنُ تلبيةُ العديدِ مِنَ الاحتياجاتِ الدّاخليةِ لِلمجتمعِ مِن خِلالِ خَلقِ المِهَنِ المنتجةِ؛ وهذا يُؤدّي أيضًا إلى عَمليّةِ خلقِ المهنِ، كَما أنَّه يُساعدُ في الإنتاجِ المحلّيّ. مِن ناحيةٍ أُخرى مِن خِلالِ خلقِ ثقافة الاعتماد على النفس سَيزدادُ استخدام السِلَعِ المحلّيّةِ في الأسرةِ وَحظر استخدامِ السِلَعِ المهرّبةِ، وَسيتمّ خَلق فُرَصِ العملِ وَالإنتاجَ المحلّيّ، فيَقلُّ دُخولُ البَضائعِ الأجنبيّةِ، هذا في حَدِّ ذاتِهِ يُساهِمُ بِشكلٍ كبيرٍ في اقتِصادِ المجتمعِ. ولا سيّما إذا تربّت الأُسرة علَى ثقافةِ الاعتمادِ على الإنتاجِ المحلّيّ وَعَدم استِخدامِ السِلَعِ الأجنبيةِ، والاعتماد على السلع المحلّيّة والإنتاج الإسلاميّ بشكل عامّ.

التَّخطيطُ الاقتصاديّ

يُمكِنُ لِلتّخطيطِ الاقتصاديّ السَّليمِ في الحياةِ أن يُساعدَ في التَّنميةِ الاقتصاديّة لِلأسرةِ والمجتمعِ، فعندما تعتمد الأسرة على التَّخطيطِ السَّليمِ يُمكنُ لِأفرادِ الأُسرةِ التَّصرّفُ بِطريقةِ

---

[١]- سورة النحل، الآية٨.

[٢]- سورة النحل، الآية١٤.

[٣]- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج٤٨، ص١١٥.

لا تسبّبُ مَشاكلَ اقتصادية قياسًا مع دَخلِهم وَنَفَقاتهم. يَقولُ الإمام عليّ عليه السلام في أهمّيّة التَّخطيطِ الاقتصاديّ: "**حُسْنُ التَّدْبِيرِ يُنْمِي قَلِيلَ الْمَالِ وَسُوءُ التَّدْبِيرِ يُفْنِي كَثِيرَه**[١]" واعتبر الإمام الرضا عليه السلام حُسن التدبير لِكسبِ الرِّزقِ إحدى عَلاماتِ إتمامِ الإيمانِ، حيث يَقولُ: "**لَا يَسْتَكْمِلُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَكُونَ فِيهِ خِصَالٌ ثَلَاثٌ التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ وَحُسْنُ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ وَالصَّبْرُ عَلَى الرَّزَايَا**[٢]". وتَتعلّقُ الحالةُ الثّانيةُ بِالتَّخطيطِ الاقتصاديّ في قياسِ سُبُلِ العَيشِ. وَهذا يَنطَبِقُ علَى مُستَوياتٍ مختلفةٍ مِنَ المجتمعِ، وَيُمكِنُ أن يُساعِدَ بِشَكلٍ كَبيرٍ في التَنميةِ الاقتصاديّة. وإنَّ الالتزامَ بِهذا المبدأ الاقتصاديّ في الأُسرةِ بِالإضافةِ إلى ديناميكيّةِ الأسرةِ وَتَطوُّرِها الاقتصاديّ يَسهَمُ أيضًا في التَّقدمِ الاقتصاديّ لِلمجتمعِ. فالتَّخطيطُ هو عمليّة إدارةُ الإيراداتِ والنفقاتِ؛ وبالاعتماد على التقدير الحسن في الأمور الماليّة والاقتصاديّة يُمكِنُ تَصحيح أنماطِ الاستِهلاكِ وَالتَّخطيطِ السَّليمِ للإيراداتِ السَّنويةِ وَتَجنب الاستِهلاكِ المهدرِ لِلإيراداتِ لِلسِلعِ غيرِ الضروريّة ويساهم في تعزيز القناعةِ وَيفتح الباب أمام الادخارِ الضّروري لاقتصاد الأسرةِ في الأَزماتِ الاقتصاديّة أو الركودِ الاقتصاديّ وَقطعِ الدَّخلِ.

الثالث: تَصحيحُ نَمَطِ الحَياةِ الاقتصاديّة

نَمطُ الحياةِ الاقتصاديّة في التَّعاليمِ الإسلاميّةِ أَبعدُ ما يَكونُ عَن الإسرافِ وَالبَذخِ وَالرفاهيّةِ. وإنّ تَصحيحَ الآفاتِ الاقتصاديّة في الأسرةِ بِالإضافةِ إلى إصلاحِ نَمطِ الاستِهلاكِ يَمنعُ من هَدر الموارِدِ الماديَّةِ وَرأسِ المالِ. وَفيما يَلي سَيَتِمُّ تَحليل بعضِ أَهمِّ العناصرِ في هذا الصّددِ وَدِراسَتها.

الانضباطُ الاقتصاديّ

الانضباطُ الاقتصاديّ يعني الاجتِنابُ عَنِ الاقتصاداتِ غيرِ الصّحيحةِ وَالمتقلّبةِ، بِحيثُ لا تُوجدُ أضرارٌ اقتصاديةٌ على المستوى الفَرديّ وَالاجتماعيّ، يُؤكِّد الإمام الصادقُ عليه السلام عَلى التَّخطيطِ الاقتصاديّ السَّليم، حيث: "رَوَى سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ

[١]- عبدالواحد التميمي الآمدي، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، قم: مكتب دعايات، ص٣٥٤.

[٢]- ابن شعبة الحراني، تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، قم: جامعة المدرسين، ١٤٠٤ق، ص٤٤٧.

اللَّهِ عليه السلام الرَّجُلُ مِنَّا يَكُونُ عِنْدَهُ الشَّيْءُ يَتَبَلَّغُ بِهِ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ أَيُطْعِمُهُ عِيَالَهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَيْسَرَةٍ فَيَقْضِيَ دَيْنَهُ أَوْ يَسْتَقْرِضُ عَلَى ظَهْرِهِ فِي خُبْثِ الزَّمَانِ وَشِدَّةِ الْمَكَاسِبِ أَوْ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ: يَقْضِي بِمَا عِنْدَهُ دَيْنَهُ وَلَا يَأْكُلُ أَمْوَالَ النَّاسِ إِلَّا وَعِنْدَهُ مَا يُؤَدِّي إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ- وَلا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ"[١] اَلقناعةُ هي أحدُ الطرقِ المهمّةِ لِتحقيقِ الانضباطِ الاقتصاديّ الَّذي يَتِمُّ التَّأكيدُ عَليها في التَّعاليمِ الدينيّةِ؛ يَقول الإمام علي عليه السلام في أهمّيّة القناعةِ: "**عِزُّ الْمُؤْمِنِ غِنَاهُ عَنِ النَّاسِ الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ**[٢]". يقولُ الإمام الصادقُ عليه السلام في روايةٍ عن أهمّيّة القناعةِ: "**مَطْلُوبَاتُ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ أَرْبَعَةٌ الْغِنَى وَالدَّعَةُ وَقِلَّةُ الِاهْتِمَامِ وَالْعِزُّ، فَأَمَّا الْغِنَى فَمَوْجُودٌ فِي الْقَنَاعَةِ، فَمَنْ طَلَبَهُ فِي كَثْرَةِ الْمَالِ لَمْ يَجِدْهُ، وَأَمَّا الدَّعَةُ فَمَوْجُودَةٌ فِي خِفَّةِ الْمَحْمِلِ، فَمَنْ طَلَبَهَا فِي ثِقَلِهِ لَمْ يَجِدْهَا، وَأَمَّا قِلَّةُ الِاهْتِمَامِ فَمَوْجُودَةٌ فِي قِلَّةِ الشُّغْلِ فَمَنْ طَلَبَهَا مَعَ كَثْرَتِهِ لَمْ يَجِدْه،ا وَأَمَّا الْعِزُّ فَمَوْجُودٌ فِي خِدْمَةِ الْخَالِقِ فَمَنْ طَلَبَهُ فِي خِدْمَةِ الْمَخْلُوقِ لَمْ يَجِدْه**[٣]".

حظرُ استِخدامِ البَضائِعِ المهربةِ

مِن أَهَمِّ الاستراتيجيّاتِ الَّتي يُمكِنُ أن تُساعِدَ في التَنميةِ الاقتصاديّة لِلمجتمعِ هي الاهتِمام بِالإنتاجِ المَحلّيّ وَالاستِهلاك المحلّيّ وَحظر استِخدامِ السلعِ المهرّبةِ. في هذا الصَّددِ هُناكَ عدةُ مواضيعَ في التَّعاليمِ الإسلاميّةِ تحظرُ بِشَكلٍ مُباشرٍ أَو غَيرِ مُباشر استِهلاك السِّلعِ غيرِ الإسلاميّةِ وَالتَّهريب. عن الإمام عليّ عليه السلام: "**لَا تَزَالُ هَذِهِ الأُمّةُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَلْبَسُوا لِبَاسَ الْعَجَمِ وَيَطْعَمُوا أَطْعِمَةَ الْعَجَمِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَهُمُ اللَّهُ بِالذُّل**[٤]" لم يكُن غَرضُ الإمام عليه السلام عَن العجمِ مَجموعةً عرقيّةً مُعيّنةً، وَلكن في ذلك الوقتِ كان هُناكَ أشخاصٌ غيرُ مسلمينَ مَنَع الإمام عليه السلام مِن تقليدِهم وَاتباعِهم؛ لِأنَّ ذلك العمل بِالإضافَةِ إلى التَّرويجِ للثّقافةِ غيرِ الإسلاميّةِ وَالتَّعبيرِ عَنِ الغزو الثقافيّ في المجتمعِ الإسلاميّ، فَقد أدّى ذلك إلى الازدهارِ الاقتصاديّ لِلمجتمعِ غيرِ الإسلاميّ وَإضعافِ السّوقِ المحلّيّةِ

[١]- محمد بن بابويه الصدوق، من لا يحضره الفقيه، ج٣، ص١٨٤.

[٢]- ابن شعبه الحراني، تحف العقول، ص١٠٠.

[٣]- محمد بن بابويه الصدوق، علل الشرائع، قم: منشورات داوري، ج٢، ص٤٦٩.

[٤]- محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج٦٣، ص٣٢٣.

في هذهِ المناطقِ. لهذا فقد رَكّزَ خطابُ الإمام عليّ عليه السلام عَلى مَجالينِ لِلثقافةِ الاقتصاديّة والاجتماعيّةِ، وَهذا الكلامُ يَنطبقُ على المسلمينَ في جَميع الأعصارِ، حتّى تَنفيذُه يَمنعُ الغزوَ الثقافيّ في المجتمعِ، وَهذا الأمر بِالإضافةِ إلى التطوّر الاقتصاديّ لِلسوقِ المحلّيّةِ وَما تَلاه مِن التطوّر في الإنتاجِ والعمالةِ. يَقولُ الإمام الصادقُ عليه السلام في هذا الصَّددِ أيضاً مِن خِلالِ سَردِ الحديثِ القُدسيّ: "أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ لَا يَلْبَسُوا لِبَاسَ أَعْدَائِي وَلَا يَطْعَمُوا مَطَاعِمَ أَعْدَائِي وَلَا يَسْلُكُوا مَسَالِكَ أَعْدَائِي فَيَكُونُوا أَعْدَائِي كَمَا هُمْ أَعْدَائِي[1]". يُوجَدُ شَيئانِ مُهمّانِ في هذا الصَّددِ: الأوَّلُ هُوَ أنَّ حَظرَ استِخدامِ السِّلعِ المهرّبةِ وَالأَجنبيّةِ لا يعني عَدمَ التِّجارةِ مَعَ الدُّولِ غيرِ الإسلاميّةِ، بَل إنَّ التِّجارةَ مَعَ الدُّولِ الأخرى في إطارِ الأعرافِ الدينيّةِ الَّتي تُساهِم في التَنميةِ الاقتصاديّة لِلمجتمعِ الإسلاميّ جَديرة بِالثناءِ، ثانياً عِندما يَتعلّقُ الأمر باستِهلاكِ السِّلعِ المحليةِ وَعَدمِ الاهتِمامِ بِالسِّلعِ الأَجنبيّةِ المهربةِ وَالأجنبيّة، فلا بدّ أن يَبذلَ المُنتجونَ المحلّيّونَ قُصارى جُهدهم لإنتاجِ سِلَعٍ عاليةِ الجودةِ، وَهذا يعني أنَّه يَجبُ عَليهِم بَذلُ كلِّ جُهدٍ ممكنٍ لإنتاجِ سِلَعٍ ذات جودةٍ وَبأسعارٍ مَعقولةٍ في جَميعِ مَجالاتِ الإنتاجِ؛ مِن ناحيةٍ أُخرى يَحتاجُ المستهلِكونَ إلى بَذلِ جُهدهم لِشراءِ سِلَعٍ مَحلّيّةٍ وَتَجنّبِ استِهلاكِ السِّلَعِ المهرّبةِ وَالَّتي ستكون جَديرة بالثناءِ باعتبار أنّها تسهمُ بِشكلٍ كَبيرٍ في الازدِهارِ الاقتصاديّ لِلمجتمعِ والإنتاجِ وَالتَّوظيفِ. بِالإضافَةِ إلى ذلكَ يَجبُ عَليهِم تَجَنُّب استِهلاكِ السِّلعِ غيرِ الضروريّة وَالفاخِرةِ مِن خِلالِ خَلقِ الثّقافَةِ الصَّحيحةِ وَأسلوبِ الحياةِ الإسلاميّةِ. فمِن أَجلِ التّميزِ في اقتِصادِ البِلادِ مِنَ الضّروري التَّخطيط السَّليم لِلإنتاجِ وَاستِهلاك السِّلَعِ المحلّيّةِ وَمَنع استِهلاكِ السِّلَعِ المهرّبةِ، وَهُوَ ما يَتَحققُّ في ظِلّ خَلقِ ثقافةِ بِهذه الأهمّيّة.

اَلاستِخدامُ الصَّحيحِ لِلنعمِ الإلهيةِ وَالاجتِنابِ عَنِ الإسرافِ

عامِلٌ مُهِمٌّ آخرُ في التَّنميةِ الاقتصاديّة لِلأسرةِ وَالمجتمعِ وَهُوَ جَديرٌ بِالاهتِمامِ، ويرتبط بالاستِخدامُ الصَّحيحِ لِلنعمِ الإلهيّةِ. في كَثيرٍ مِنَ الحالاتِ دَعا القُرآنُ الكريمُ النّاسَ إلى الاستِخدامِ الصَّحيحِ لِلبَركاتِ وَالحَذرِ مِنَ الإسرافِ وَالتَّبذيرِ. "وَكُلُوا وَاشْرَبُوا

[١]- محمد بن بابويه الصدوق، من لايحضره الفقيه، ج١، ص٢٥٢.

وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ[١]"، ويَنصبُّ التركيزُ في الثّقافةِ الدينيّةِ عَلَى الاستخدامِ الأمثلِ لِلبركاتِ الإلهيّةِ ماديًا وَروحيًّا. أَحدُ الأمثلةِ عَلى الإسرافِ هُوَ التَّدميرُ غيرُ المبرّرِ لِلمُمتلكاتِ وَالثّروةِ، وَهُوَ أمرٌ لا يَستَحِقُّ الذَّمَ فَحسب، وَيَعتبرُ خَطيئةً، وَلكنَّه أَيضًا أَحدُ أسبابِ الفَقرِ. اَلنَّبيُّ الكَريمُ ﷺ يَحظرُ تَدميرَ المُمتلكاتِ بِشدّةٍ: "وَنَهَى ﷺ عَنْ قِيلٍ وَقَالٍ وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةِ الْمَالِ وَنَهَى عَنْ عُقُوقِ الأمّهَات"[٢] اَلغَرضُ مِن "إِضَاعَةِ الْمَالِ" هوَ تَدميرُ الممتَلكاتِ وَإِساءَةُ استِخدامِها. كَما أَكَدَّ الإمام علي عليه السلام في نَصائِحِه عَلَى تَجنُّبِ الإسرافِ: "فَدَعِ الْإِسْرَافَ مُقْتَصِدًا وَاذْكُرْ فِي الْيَوْمِ غَدًا وَأَمْسِكْ مِنَ الْمَالِ بِقَدْرِ ضَرُورَتِك"[٣] يَقولُ في موضع آخَرَ: "**أَلَا وَإِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَإِسْرَافٌ**"[٤] ومن الآثارِ الضّارَةِ لِلإسرافِ في الحياة إزالةُ البَركةِ "**إِنَّ مَعَ الْإِسْرَافِ قِلَّةَ الْبَرَكَة**"[٥] وَالإصابةُ بِالفقرِ "**مَنِ افْتَخَرَ بِالتَّبْذِيرِ احْتَقَرَ بِالْإِفْلَاس**[٦]".

مِن أَهَمِّ الأمثلةِ عَلَى حَظرِ الإسرافِ العيشُ البَسيطُ وَعَدمُ الاستغراق في الكَماليّاتِ، فالحياةُ البَسيطةُ هي إحدى الفَضائلِ الإسلاميّةِ، والوقوع في فَخِّ الشّكليّاتِ وَالكَماليّاتِ لَيسَت سِوى مَضيعَةٍ لِرأسِ المالِ المادّيّ وَهَدرٍ لِلمُمتلكاتِ. يَأمرُ القُرآنُ الكريمُ أتباعَه بِعدمِ حرقِ أَعيُنِهم عَلى الثروةِ الأرستقراطيّة، وَهذا يسهم في خَلقِ ثَقافةٍ لِلاستِهلاكِ الصَّحيحِ، وَيحفظ المسلمينَ مِنَ الوُقوعِ في فَخِّ الطّقوسِ وَالكَمالياتِ، حتَّى لا يَشتَعِل شغفُ الرفاهيّةِ في حياتِهم وَيَقودهم إلى الكماليّات وغيرها. يَقولُ اللهُ تَعالى في القرآنِ الكريمِ: "وَلا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلى ما مَتَّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَياةِ الدُّنْيا لِنَفْتِنَهُمْ فيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقى[٧]".

ولقد اهتمّ الأئمة عليهم السلام في الحياةِ العِلميّةِ وَالعَمليّةِ اهتِماماً بالِغاً بالمعيشةِ البَسيطَةِ

---

[١]- سورة الأعراف، الآية٣١.

[٢]- الصدوق، معاني الأخبار، قم: جامعة المدرسين، ١٤٠٣ق، ص٢٧٩.

[٣]- سيد رضي، نهج البلاغة، الرساله٢١.

[٤]- المصدر نفسه، خطبة ١٢٦.

[٥]- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج٤، ص٥٥.

[٦]- عبدالواحد التميمي الآمدي، غرر الحكم، ص٣٦٠.

[٧]- طه/ ١٣١.

وَتَجنُبِ الرفاهيّةِ[١]. وإنَّ سَببَ التأكيدِ عَلى القناعةِ وَالعَيشِ البَسيطِ وَمَنعِ الرفاهيّةِ هوَ الآثارُ المهمةُ لِهذهِ الحالاتِ على اقتِصادِ الأُسرةِ عَلَى المُستوى الجُزئيّ وَعلى اقتِصادِ المجتمعِ عَلَى المستوى الكلّيّ. ففي حياة الرفاهيّةِ يَتِمُّ إنفاقُ كثير مِنَ الموارِدِ الفَرديّةِ وَالثّروة الوَطنيّة عَلى أشياء غير ضروريّة، الأشياءُ الَّتي لا يسبّبُ غيابها أيَّ ضرر، والمشكلة أنّ الرفاهيّة قد برزت بِمختلفِ أبعادِها؛ في الطَّعامِ والملابسِ والإسكانِ وَحتى أسلوب الحَفلاتِ وَمَراسمِ الزفافِ وَحتَّى الاحتفالاتِ الدينيّةِ، إنَّ الاهتِمامَ بِالرّاحَةِ وَالهُدوءِ هُوَ أحَدُ تأكيداتِ التَّعاليمِ الإسلاميّةِ، بَينَما تَحظُرُ كلّ الكَمالياتِ وَالاستِهلاكِ المهدرِ. يؤدِّي الاهتمام بالكَماليّات والرِّفاهية إلى ضررينِ خطيرينِ، أَوّلهما انحِطاط طَريقَةِ الحَياةِ الإسلاميّةِ وَالابتعاد عَنِ التَّعاليمِ الدينيّةِ في مَجالِ الحَياةِ الصَّحيحةِ وَالتَجنُّب عَنِ الكَماليّاتِ، وثانيهما انتِشار الفَقرِ في المجتمعِ؛ لِذلك فإنَّ الأسرةَ هيَ المؤسّسة الرَئيسةُ في محُاربةِ ثقافةِ الرفاهيّةِ وَالتَبذيرِ والغرق في نمط الاستهلاك الغربيّ والمادّيّ، وتَلعَبُ الأُسرةُ دَورًا مُهمًّا في إدارةِ الاستِهلاكِ وفق القيم الإسلاميّة وإدارة الضوابط الاقتصاديّة والماليّة؛ عندها يتمّ تَقليلُ الهدرِ المفرطِ لِمَواردِ الطّاقةِ وَاحتياجاتِ الأُسرةِ وَالمجتمعِ، وَهذا الأمر بِالإضافَةِ إلى إدارةِ المَصادرِ فَإنَّه يُساعِدُ أيضًا في التَنميةِ الاقتصاديّة.

الرابع: مُساعَدةُ الاقتِصادِ وَأَمنِ المجتمعِ في الدَّعمِ الاقتصاديّ لِلفئاتِ الضَّعيفةِ

يَعودُ السبب في كَثيرُ مِنَ الخَسائِرِ الاقتصاديّة في المجتمعِ إلى الفَقرِ وَالنَّقصِ الماليّ. وتَنصُّ التَّعاليمُ الدينيّةُ عَلَى أنَّ أحدَ أسبابِ الدُّخولِ في الكُفرِ هُوَ الفَقرُ؛ فيَعتَبِرُ الإمام علي عليه السلام الفقرَ أكبرَ الموتِ[٢]. وَيَعتبُرُهُ سببَ إرباكِ العَقلِ وَعِلَّة العَداوَة[٣]. لِلفقرِ بِشكلٍ عامٍ عَيبانِ خَطيرانِ: اَلأوَّلُ على المستوى الفَرديّ، فقد ينزلق الشَّخص إلى وادي الكفرِ وَالضَّلالِ ويرتكب أفعالًا غير لائِقةٍ مِثل السَّرقةِ وما إلى ذلك، وعلى المستوى الاجتماعيّ إنّ الفَقرَ يُسبّبُ أضرارًا اجتِماعيّةً وَاقتصاديّةً هائلة، وَهذا بِالإضافةِ إلى المَشاكلِ الاقتصاديّة المتنوّعة في المجتمعِ، يَسودُ عَدمُ الأمن وَالسّلامِ. وأمام هذا الواقع تبرز المهام المهمّةِ

[١]- سيد رضي، نهج البلاغة، الرسالة ٣ والرسالة ٤٥.

[٢]- سيد رضي، نهج البلاغة، حكمة ١٦٣.

[٣]- المصدر نفسه، حكمة ٣١٩.

لِلأسرةِ في المساعدةِ عَلَى التَّخفيفِ مِن حِدَّةِ الفَقرِ في المجتمعِ وَالأَضرارِ النّاجمةِ عَنه. فإنّ اهتِمامَ الأُسرةِ بِالمحتاجينَ وَالفُقراءِ في حياتِهِم عاملٌ مُهمٌ في التَّخفيفِ مِن حِدَّةِ الفقرِ وَالمساعدةِ في رَفعِ الاحتياجاتِ الماليّةِ لِلمُحتاجينَ وَالمحرومينَ، وَهُوَ ما يَمنَعُ بِدورِهِ الضَّرر الاقتصاديّ والاجتماعيّ في هذا الصَّددِ. ومن جملة الحلول التي يقدِّمها الإسلامُ لِحلّ مَشاكلِ هذه الفئةِ الأعمالُ الخيريةُ وَالإحسانُ وَالطَّعامُ وَالزَّكاةُ وَالخُمسُ[١]. وفي سيرةِ أَهلِ البيتعليهم السلام يَتِمُّ التَّركيزُ عَلى الأعمالِ الخيريّةِ وَمُساعَدة المحتاجينَ[٢]. بِالإضافَةِ إلى التّأكيدِ عَلى الصَّدقةِ وَمُساعدةِ المحتاجينَ في التَّعاليم الدينيّةِ يَتِمُّ أيضًا ذِكرُ ما يَجِبُ فِعلُه وكيفيّتهُ، مِنها أنّه يَجبُ في الصَّدقةِ الحِفاظُ عَلَى احترامِ المُحتاجينَ حتَّى لا يَحدُث لَها أيُّ ضَررٍ[٣]. إضافةً عَلَى ذلكَ يَتِمُّ التّأكيدُ أيضًا عَلىَ الأعمالِ الخيريةِ السريةِ وَبَعيدًا عَن أَعيُنِ الآخرينَ[٤]. وَقَد ذُكِرت تَأثيراتٌ روحيّةٌ عاليةٌ لِهذهِ الطَّريقةِ[٥].

بِالإضافَةِ إلى التَّأكيدِ المهمِّ عَلى مُساعدةِ المحتاجينَ وَالفُقراءِ تَمَّ التركّيزُ بِشكلٍ أَكبرَ عَلى المساعدةِ في القَضاءِ عَلَى الفقرِ. وَبِعبارةٍ أُخرى فَإنَّ المُساعدةَ المَقطعيّةَ لِلمحتاجينَ تَحِلُّ مُشكلةً بِصورةٍ مُؤقتةٍ لَهم، وَلكِنّ المساعدة عَلى التَّخفيفِ مِن حِدَّةِ الفقرِ وَخَلقِ فُرَص عملٍ تَقضي عَلى الفقرِ بِشكلٍ دائِم؛ وذلك من خلال تَوفير الظُّروفِ اللّازمةِ للقضاء على ظاهرة الفقرِ. لِذلكَ في الحالاتِ الَّتي تَكونُ فيها هذهِ المسألةُ المهمةُ قابِلةً لِلتَّطبيقِ تكونُ أولويتُها أكثرَ مِن إعطاءِ الصَّدقاتِ وَالمساعدةِ المؤقتةِ. يَقولُ الإمام الرضاعليه السلام عَن هذا: "عَوْنُكَ لِلضَّعِيفِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ[٦]".

وقالَ في موضع آخرَ: "**وَاحْرِصُوا عَلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُؤْمِنِينَ - وَإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَيْهِمْ**

---

[١]- عبد الله الجوادي الآملي، تفسير موضوعي قرآن كريم، قم: مركز نشر اسراء، الطبعة الثانية، ١٣٨٨ش. ج١٧: ٢١٩.

[٢]- محمدباقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج٤٩، ص٩٧؛ محمد بن يعقوب الكليني، ج٢، ص٥٢.

[٣]- المصدر نفسه: ج٤، ص٢٣-٢٤.

[٤]- محمدحسين العاملي، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، قم: منشورات آل البيت، ١٤٠٩ق، ٢٠٩.

[٥]- محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، ج٢، ص٣٦٦.

[٦]- محمدباقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج٧٥، ص٣٤٠.

وَدَفْعِ الْمَكْرُوهِ عَنْهُمْ - فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ الْفَرَائِضِ - أَفْضَلَ مِنْ إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِن[١]".

وفي كلمةٍ شَريفةٍ أخرى قال إنّه مِنَ الضَّروري وَالواجِبِ أن يَنتبِهَ المؤمنونَ لِلاحتياجاتِ الدُّنيويةِ: "وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ لَا تَشْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى بِشَيْءٍ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبَعْدَ الِاعْتِرَافِ بِحُقُوقِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ مُعَاوَنَتِكُمْ لِإِخْوَانِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى دُنْيَاهُمُ الَّتِي هِيَ مَعْبَرٌ لَهُمْ إِلَى جِنَانِ رَبِّهِمْ فَإِنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ مِنْ خَاصَّةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى[٢]".

النُقطةُ المهمَّةُ في هذا الحَديثِ المبارِكِ هي أنَّ الإمام الرضا عليه السلام يُقدِّمُ العالمَ كَطريقٍ إلى الجنةِ. بِمعنى أنَّه مِن أَجلِ الوصولِ إلى الجنةِ يَجِبُ عَلَى المرءِ أَن يُغادِرَ العالمَ؛ وفي هذا العالمِ أيضًا تَجِبُ تَهيئةُ الظُّروفِ لِلإنسانِ لِيُوفرَ الحدَ الأَدنى مِن حياتِهِ، لِذلكَ فَإنَّ الاهتِمامَ بِاحتياجاتِ المؤمنينَ يُوفِّرُ الخلفيةَ لِتفوُّقِهم وَنُموِهم وَيَمنعُ الضَّرر الاجتماعيّ والاقتصاديّ في هذا الصَّددِ. وسَيؤدِّي ذلكَ إلى التَّعالي وَالنُّموِّ الاقتصاديّ وَالروحيّ لِلأسرةِ والمجتمعِ.

نتيجةُ البحثِ

مِن بَينِ المُلحقاتِ الَّتي لا تَنفَصِلُ مِن الحَياةِ البشريّةِ مَسألةُ الاقتِصادِ وَتَلبيةُ احتياجاتِ الحياةِ؛ وَيُعدُّ الاقتِصادُ الصّحيّ وَالإسلاميّ مِن أَهَمِّ سِماتِ الحياةِ الإسلاميّةِ.

تَلعبُ الأُسرةُ بِصِفتها مؤسّسة اجتماعيّة مهمّة في المجتمعِ دورًا مهمًّا في مجالِ التَنميةِ الاقتصاديّة في الأُسرةِ وَالمجتمعِ بالاستناد على التَّعاليم الدينيّة.

النهجُ الأوَّلُ لِلأسرةِ وَالاقتِصادِ هُوَ تعليمُ الأَطفالِ تعليمًا اقتِصاديًّا. إنَّ الأطفالَ هُم

---

[١]- المصدر نفسه، ج٧٥، ص٣٤٨.

[٢]- محمد بن بابويه الصدوق، ١٣٧٨ عيون أخبار الرضا عليه السلام، طهران: منشورات جهان، ١٣٧٨ق : ج٢، ص١٦٩.

صانِعو المجتمعِ المستقبليونَ؛ لِذلكَ لا بدّ من تربيتهم على ضوء التَّعاليمِ الدينيّةِ كتربية الطِّفلِ على إعطاء الصِّدقاتِ بِيديهِ وَهذه المساعدةُ لِلمحتاجينَ وَالتَّخفيفُ مِن حِدَّةِ الفقرِ في المجتمعِ أحد أسس تربية الأطفالِ.

تَعتبرُ الجهودُ المبذولةُ لِتوفيرِ رزقٍ حَلالٍ والاهتِمام بِالانتاجِ وَحِماية السِّلَعِ المحلّيّةِ والتَّخطيطُ الاقتصاديّ مِنَ السِّماتِ الاقتصاديّة، بِالإضافةِ إلى تَعزيزِ اقتِصادِ الأُسرةِ وَحَمايتِها مِنَ الأَضرارِ الاقتصاديّة وَالاجتماعيّةِ، وهذا يُساعِدُ أيضًا عَلى النموِ الاقتصاديّ وَتَنميةِ المجتمعِ.

لقَد شرحت آيات القرآنِ وَروايات أهلِ البيتِ عليهم السلام نمط الحياة الإسلاميّة بِشكلٍ تامٍّ في المجالِ الاقتصاديّ والتربية على التخطيط وتقدير المعيشة، والتي تبقي الأسرةَ وَالمجتمعَ بَعيدًا عَنِ الاقتِصادِ غَير الصحيحِ.

الانضباطُ الاقتصاديّ والقناعة وَتجنُّب الإسرافِ وَالتَّبذيرِ، وَتَجَنُّبِ الرفاهيّةِ وَالاجتنابِ عَن استِهلاكِ السِّلَعِ المهرّبةِ مِن الأمور الَّتي تَلعَبُ فيها الأسرةُ دَورًا رئيسًا.

تَلعَبُ الأُسرةُ دورًا مُهمًّا في التَّخفيفِ مِن حِدَّةِ الفقرِ في المجتمعِ. إنَّ الاهتمامَ بِالانفاقِ الواجبِ وَالمستحبِّ وَدفعَ الزكاةِ وَالقرض الحسن وَمُساعدة المحتاجينَ وَحَلَّ مَشاكِلِهم مِن بَينِ الأشياءِ الَّتي تَكونُ الأسرةُ فَعالةً في تَحقيقِها. إنّ شَرحَ الاقتِصادِ الإسلاميّ في الأُسرةِ وَالمجتمعِ بِالإضافةِ إلى تَعزيزِ الاقتصادِ الأسريّ يُساعِدُ عَلى التَنميةِ الاقتصاديّة لِلمجتمعِ بِأبعاد مختلفةٍ. وَالنتيجةُ هي التَنميةُ الاقتصاديّة في المجتمعِ وَالقَضاءُ عَلَى الفَقرِ وَالضَررِ الاجتماعيّ وَالاقتصاديّ في المجتمعِ مِما يُؤدّي أيضًا إلى الضمانِ الاجتماعيّ.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. ابن شعبة الحراني، تحف العقول عن آل الرسول (ص)، قم: جامعة المدرسين، ١٤٠٤ق.

٣. سيد رضي، نهج البلاغة، قم: منشورات هجرت، ١٤١٤ق، الرسالة ٣، ٢١، ٤٥، حكمت١٦٣، ٣٩٠.

٤. الصدوق، معاني الأخبار، قم: جامعة المدرسين، ١٤٠٣ق.

٥. عبد الله الجوادي الآملي، تفسير موضوعي قرآن كريم، قم: مركز نشر إسراء، الطبعة الثانية، ١٣٨٨ش. ج١٧: ٢١٩.

٦. عبد الواحد التميمي الآمدي، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم، قم: مكتب دعايات.

٧. محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، طهران: منشورات إسلامية، ١٣٦٢ش، ج٤٩، ٧٤، ٧٥.

٨. محمد بن بابويه الصدوق، ١٣٧٨ عيون أخبار الرضا عليه السلام، طهران: منشورات جهان، ١٣٧٨ق : ج٢.

٩. محمد بن بابويه الصدوق، الخصال، قم: منشورات جامعة المدرسين، ١٣٦٢ش، ج١.

١٠. محمد بن بابويه الصدوق، أمالي، بيروت: منشورات أعلمي، ١٤٠٠ق.

١١. محمد بن بابويه الصدوق، علل الشرائع، قم: منشورات داوري، ج٢.

١٢. محمد بن بابويه الصدوق، من لا يحضره الفقيه، قم: منشورات جامعة المدرسين، ١٤٠٤ق، ج١، ٢.

١٣. محمد بن يعقوب الكليني، الكافي، طهران: منشورات اسلامية، ١٣٦٢ش، ج٢، ٤، ٥.

١٤. محمد حسين العاملي، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، قم: منشورات آل البيت، ١٤٠٩ق.

التربية الاقتصاديّة والتدبير المعيشيّ للأسرة

ش. حسن أحمد الهادي[1]

يتناول الباحث في هذه الدراسة منهج التربية الاقتصاديّة والتدبير المعيشي للمجتمع على ضوء الرؤية الإسلاميّة، مستندًا على مجموعة من المقدّمات، من أهمّها ما يتعلّق بالخلافة العامّة للإنسان، وتكريمه وتفضيله على الخلق، وهذا ما يتطلّب وجود منهج تربويّ لتربية الإنسان وتهذيبه في كلّ قضاياه واحتياجاته، ولا سيّما ما يتعلّق بتدبير شؤون الحياة بإيجابيّة، والتربية على التعامل الصحيح والإيجابيّ مع كلّ النعم والموارد التي منّ الله بها عليه، ولهذا كانت التربية الاقتصاديّة والاجتماعيّة والالتزام بالنظام العامّ جزءًا لا يتجزّأ من حياة المسلم وسلوكه الفرديّ والعامّ، وبناءً على الاتفاق بأنّ صلاح الفرد يعني صلاح الأسرة والمجتمع كانت أهمّيّة تربية الأسرة في مختلف المجالات ولا سيّما ما يتعلق بالتربية الاقتصاديّة والتدبير المعيشيّ.

المحرّر

تمهيد:

الإسلام دين الإنسانيّة، ونظامه نظام شامل لجميع نواحي الحياة، وينطلق من واقع الحياة الإنسانيّة وخصوصيّاته لمعالجة قضاياها بشتّى مستوياتها، وبما يتناسب مع تطلّعات الإنسان في هذه الحياة وسواها من مراحل الحياة الأخرى. ونظرًا إلى الكينونة الاجتماعيّة التي ينطوي عليها الإنسان منذ أن فطره الله وبرأه، ونظرًا إلى أنّه يولد اجتماعيًّا؛ كان الإسلام دين المجتمع كما هو دين الفرد.

---

[١]- أستاذ وباحث في الفكر الإسلامي وشؤون الأسرة، من لبنان.

لذلك، كان لا بدّ للحياة الإنسانيّة من قانون ينظّم الاجتماع البشريّ، ويمنع الإنسان من الظلم والشرّ، ويحقّق لها أهدافها السامية بنشر العدل والخير، وهو ما تكفّلت به الشرائع السماويّة التي تتطابق بمبادئها وأهدافها مع الفطرة الإنسانيّة، وتستوعب حاجات الإنسان كافّة، وتنظّمها تنظيمًا دقيقًا. قال الله تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ**﴾[١].

والوجود في الإسلام لا يعرف الفوضى أو العبث، قال الله تعالى: ﴿**أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لاَ تُرْجَعُونَ**﴾[٢]. وكلّ تشريع إلهيّ مهما كان نوعه، وقد أوجبه الله، أو ندب إليه، أو نهى عنه، يهدف إلى تربية الإنسان وتهذيبه والارتقاء به وحفظ حقوقه العامّة والخاصّة.

وقد حملت نظرة الإسلام إلى البعد الاجتماعيّ في الإنسان -أي بما هو كائن اجتماعيّ- معها كلّ دواعي الاستقرار والتوازن الاجتماعيّ؛ انطلاقًا من التوازن الفرديّ الخاصّ، وصولًا إلى التّوازن الأسريّ والمنظوميّ العامّ، فشرّعت قوانين تكفل حفظ كلّ هذه التوازنات وصيانتها من الاهتزاز والخلل.

وفي هذا الإطار، يمكننا أن نفهم الغرض من التشريعات الإسلاميّة الخاصّة بالعلاقات الأسريّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة، والذي يمكننا تلخيصه في مقولة واحدة؛ وهي: أنّ الإسلام سعى إلى تربية مجتمع متشرّع على أنقاض مجتمع مشرّع، فعوضًا عن أن يكون الناس مشرّعين لأنفسهم، يصبحون قابلين للشرع الإلهيّ، مسلّمين للشّارع أمرهم وقيادتهم، وهذا هو القدر المتيقّن من هذه التربية الإسلاميّة.

ولهذا فإن الله سبحانه وتعالى شرّف الانسان بالخلافة على الأرض، فكان الإنسان متميّزًا عن كلّ عناصر الكون بأنّه خليفة الله على الأرض، وبهذه الخلافة استحقّ أن تسجد له الملائكة وتدين له بالطاعة كلّ قوى الكون المنظور وغير المنظور. وفي هذا

[١]- سورة الروم: الآية٣٠.

[٢]- سورة المؤمنون: الآية١١٥.

التشريف تكريم كبير للإنسان، حيث ينتسب الإنسان بهذه الخلافة إلى سيّد الكون ومالكه المطلق، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي ءَادَمَ وَحَمَلْنَـهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَـتِ وَفَضَّلْنَـهُمْ عَلَى كَثِير مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[١].

وبناءً على ما ورد عن الإمام عليعليه السلام: من عرف قدر نفسه لم يُهِنها بالفانيات[٢]. إنّ **تشريف الإنسان وتكريمه يرتقي به إلى مكانة خاصّة تمنحه عزّة ومنعة وثباتًا أمام كلّ القوى الداخليّة والخارجيّة، بحيث لا يهبط إلى مستوى سحيق يسلب منه هذا الشرف وهذ الكرامة. وهذا الشعور الداخليّ بالعزّة ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾**[٣] كفيل بتربية الإنسان ليرتقي بسلوكه إلى ما يتناسب مع عزّته وكرامته، ولا يضعف أمام الشهوات والأهواء التي تهبط به عن عرش عزّته وكرامته. وجاء عن الإمام أبي عبد الله الحسين عليه السلام في دعاء عرفة: يا من خصّ نفسه بالسموّ والرفعة وأولياؤه بعزّته يعتزّون[٤].

وبهذا نفهم الدور الريادي لأنبياء الله ورسله عليهم السلام في هداية الإنسان إلى سبل الحقّ والخير والطاعة، التي يجب أن تتجسّد في الصالح الاجتماعيّ العامّ؛ لأنّ مبدأ الخلافة الإلهيّة في الأرض قائم على الطاعة لله والخدمة لعباده. قال الله تعالى: ﴿أُولَـئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ﴾[٥] وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِى بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾[٦].

فالأنبياء وأوصياؤهم يقومون بدور تربويّ تزكويّ ريادي يضمن للسائرين على خطاهم سلامة السير وصحة المسيرة، وهذا دور يمتاز به الدين الحقّ الذي يجعل من هؤلاء الهداة قادة أكفّاء قادرين على إنجاز مهمّة التربية العظيمة.

---

[١]- سورة الإسراء: الآية٧٠.

[٢]- غرر الحكم: ٨٦٢٨.

[٣]- سورة المنافقون: الآية٨.

[٤]- بحار الأنوار، ٩٨: ٣٢٠.

[٥]- سورة الأنعام: الآية٩٠.

[٦]- سورة الجمعة: الآية٢.

وبهذا الإجراء الإيمانيّ والتربويّ يمكن لكلّ أبناء المجتمع أن يتنازلوا عن كلّ ما يصدّ عن رضوان الله، ويمكنهم أن يحقّقوا كلّ ما تقتضيه الشريعة وتريده لهم من التكافل والتضامن والإنفاق والرعاية فيما بينهم رغم استلزامها الحرمان الدنيويّ ما دام لا ينفك عن الأجر الأخرويّ الأبديّ.

التربية الاقتصاديّة للأسرة على ضوء الرؤية الإسلاميّة

أوّلًا. أصول التربية الاقتصاديّة للأسرة

نتوقّف مع مجموعة رئيسة وأساسيّة من هذه الأصول والعناصر التي تشكّل ركائز هذه العمليّة التربويّة للأسرة والمجتمع، وهي:

١. نظام التكافل الاجتماعيّ

التكافل الاجتماعيّ جزء من عقيدة المسلم والتزامه الدينيّ؛ وهو نظام أخلاقيّ يقوم على الحبّ والإيثار ويقظة الضمير والشعور بمراقبة الله عزَّ وجل، ولا يقتصر على حفظ حقوق الإنسان المادّيّة؛ بل يشمل -أيضًا- الحقوق المعنويّة، وغايته التوفيق بين مصلحة المجتمع ومصلحة الفرد.

وقد عُني القرآن بالتكافل؛ ليكون نظامًا لتربية روح الفرد، وضميره، وشخصيّته، وسلوكه الأسريّ والاجتماعيّ، وليكون نظامًا لتكوين الأسرة وتنظيمها وتكافلها، ونظامًا للعلاقات الاجتماعيّة، بما في ذلك العلاقة التي تربط الفرد بالدولة، وليكون في النهاية نظامًا للمعاملات الماليّة والعلاقات الاقتصاديّة التي تسود المجتمع الإسلاميّ.

من هنا؛ فإنّ مدلولات البرّ، والإحسان، والصدقة تتضاءل أمام هذا المدلول الشامل للتكافل. قال الله تعالى: ﴿**يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ**﴾.[١]

---

[١]- سورة البقرة، الآية٢١٥.

وعدّ القرآن الأإمساك وعدم الإنفاق سبيلًا إلى التهلكة، بقوله سبحانه وتعالى: ﴿**وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾[١]؛ كما عدّ الكنـز وحجب المال عن وظيفته الاجتماعيّة مدعاةً للعذاب الأليم: ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾[٢]. وقد نفى الرسول صلى الله عليه وآله كمال الإيمان عن مَنْ يبيت شبعان وجاره جائع وهو يعلم: **"ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم"**[٣].

ولقد وضع القرآن أسسًا نفسيّةً وأخرى مادّيّة؛ لإقامة التكافل الاقتصاديّ والاجتماعيّ بين أفراد المجتمع الإسلاميّ. ولعلَّ من أهمِّ الأسس النفسيّة هو إقامة العلاقات المادّيّة والمعنويّة على أساس الأخوّة؛ لقوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾[٤]، وربط الإيمان باستشعار حقوق الأخ، كما رتَّب على رابطة الأخوّة الحبّ؛ فلا يؤمن الإنسان المسلم ولا ينجو بإيمانه ما لم يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه، ويعيش معه كالبنيان يشدّ بعضه بعضًا. وجعل العدل وحفظ الحقوق من قيم الدين الرئيسة؛ بل نُدب إلى عدم الاقتصار على العدل؛ وهو إحقاق الحقّ، أو إعطاء كلِّ إنسان حقّه من دون ظلم، وإنّما الارتقاء إلى الإحسان؛ وهو التنازل له عن بعض الحقوق. ومن الأسس النفسيّة -أيضًا- الإيثار؛ وهو عكس الأثرة والأنانية. والإيثار تفضيل الآخر على النفس، من أجل إشاعة جوّ العفو والرحمة، وهي الغاية التي جاءت من أجلها الشريعة.

٢. تدبير شؤون الحياة ونظمها

لا يختلف اثنان في أنّ تدبير شؤون الحياة يُعدّ من الأمور المهمّة لكلّ إنسانٍ. وبالطبع، فإنّ هذا الأمر مرهونٌ بتطبيق تعاليم الشريعة، والانتهال من منهلها العذب، والاستعانة بما أنعم الله علينا من قوى إدراكيّة، فتنظيم شؤون الحياة حسب تعاليم ديننا الإسلاميّ

---

[١]- سورة البقرة، الآية١٩٥.

[٢]- سورة التوبة، الآية٣٤.

[٣]- الكليني، الكافي، م.س، ج٢، كتاب العشرة، باب حقّ الدار، ح١٤، ص٦٦٨.

[٤]- سورة الحجرات، الآية١٠.

التي وردتنا عن طريق الوحي المقدّس، من شأنه أن يفتح لنا باب السّعادة الأسريّة على مصراعيه، والمجتمعات البشريّة اليوم بحاجةٍ ماسّةٍ إلى التّعاليم الدينيّة، والعمل بالوصايا المُطَابِقَة للفطرة التي فطر الله النّاس عليها.

وحسب اعتقادنا، فإنّ الشريعة الإسلاميّة تكفّلت بوضع برنامج شامل ومتكامل يهدي الإنسان إلى السعادة المنشودة في الدّنيا والآخرة، لأنّها تتناول جميع جوانب الحياة المادّيّة والمعنويّة للفرد والمجتمع على حدٍّ سواء. ومن الطبيعيّ أنّ الإنسان في بادئ الأمر بحاجةٍ ماسّةٍ إلى معرفة الدّين، وإدراك مفاهيمه، فالذي لا دين له لا حياة له. ومن هنا، ينبغي عليه المثابرة، لتنظيم شؤون معيشته، بحُسن التقدير، ثمّ بعد ذلك لا بدّ له من الصبر وتحمّل المصاعب التي تعترض طريقه. وقد أكّد الإمام جعفر الصادق عليه السلام على هذه الحقيقة، بقوله: «**لا يَصلُحُ المؤمنُ إلا على ثَلاثِ خِصالٍ: التَّفقُّهِ في الدِّينِ، وحُسنِ التَّقديرِ في المعيشةِ، والصَّبرِ على النّائبَةِ**»[١].

إذن، تدبير شؤون الحياة لا بدّ وأن يكون متزامنًا مع أمرين مهمّين، هما: التعمّق في تعاليم الدين، والصبر على النوائب، كما أنّ ثمّة أمرين يُعدّان جوهر المعيشة وأساسها، وهما: الاعتدال، بمعنى: عدم الإسراف، واجتناب تبديد الجهود، وإهدار الثّروة، والتّدبير، بمعنى: التّفكير في عواقب الأمور، وحسن التخطيط، والإدارة الصحيحة. ويكون التّدبير -دائمًا- متناغمًا مع العلم، والمعرفة، والخبرة، والعقل، فهو بطبيعته بعيدٌ عن العمل من دون تعقّلٍ. ولرسول الله صلى الله عليه وآله كلامٌ رائعٌ عن التدبير، عندما خاطب ابن مسعود، قائلًا: «**يا ابن مسعود، إذا عملتَ عمَلًا فاعملْ بعلمٍ وعقلٍ، وإيّاكَ وأنْ تعملَ عملًا بغيرِ تدبّرٍ وعلمٍ، فإنّه جلَّ جلالهُ يقولُ: وَلا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَها مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكاثًا**»[٢].

فالمدير والمدبّر الكفؤ: هو الذي يراعي النظم والانضباط في عمله، ولا يُوكِل عمل اليوم إلى غدٍ، لأنّ الإنسان المتديّن يؤمن بأنّ كلّ يومٍ يتطلّب عملًا خاصًّا به. وأكّد الإمام عليّ عليه السلام على

---

[١]- الحراني، ابن شعبة: تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، لاط، قم المقدّسة، منشورات الشريف الرضيّ، لات، ص٢٦٣.

[٢]- الطبرسي، الفضل بن الحسن: مكارم الأخلاق، ط١، طهران، منشورات دار المعرفة، ١٣٦٥هـ.ش، ص٤٥٨.

هذا الأمر بقوله: «**فِي كُلِّ وَقْتٍ عَمَلٌ**»، فالإنسان -بالتالي- هو مسؤولٌ عن كلّ لحظةٍ في حياته.

وفي رواية عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ينقل فيها موعظةً للقمان الحكيم في هذا الصدد، يقول فيها: «**إِعْلَم أَنَّكَ سَتُسأَلُ غَدًا إِذا وَقَفتَ بَينَ يَدَي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَن أربعٍ: شبابِكَ فِي ما أَبلَيتَهُ، وَعُمرِكَ فِي ما أَفنيتَهُ، وَمالِكَ مِمّا اكتَسبتَهُ وَفِي ما أَنفَقتَهُ، فَتَأَهَّبْ لِذلِكَ، وَأَعِدَّ لَهُ جَوابًا**»[1].

إذن، يعتبر -وفق هذه التعاليم السامية- التماهل في أداء عمل اليوم، وإيكاله إلى وقتٍ لاحقٍ من الأخطاء التي لا يمكن تداركها. وبالطبع، فإنّ رواج هذه الظاهرة في المجتمع، سيؤدّي إلى انحطاطه وانهياره، لأنّ يوم غدٍ لا يأتي إلّا في الغد.

لذلك، فإنّ النشاطات التي يمارسها الإنسان لتوفير معيشته، والخدمات التي يقدّمها للمجتمع، وتوزيع الأعمال بين أفراد الأسرة الواحدة، كلّها أمورٌ تنطوي تحت مبدأيْ النظم والانضباط، كما كان يفعل أئمّتنا عليهم السلام، حيث روي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال: «**كانَ أميرُ المؤمنينَ عليه السلام يَحتطِبُ ويَستقِي ويَكنِسُ، وكانتْ فاطمةُ عليها السلام تَطحَنُ وتَعجِنُ وتَخبُزُ**»[2]. فاتّصاف الإنسان بالنّظم والانضباط في تكاليفه المُلقاة على عاتقه، يحفّزه على السعي لأدائها، ويجنّبه اللامبالاة، كما يمكّنه من الوفاء بالتزاماته ووعوده في أوقاتها المحدّدة، فلا يخالف قول الله تعالى: ﴿**أَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كانَ مَسْؤُولًا**﴾[3].

وعليه فإنّ اجتناب الإفراط والتفريط في أداء الوظائف على المستويين الفرديّ والاجتماعيّ، والتقيّد بمنهجٍ منظّمٍ في الحياة، وإنجاز الأعمال والمشاريع في جميع جوانب الحياة، هي أوامر نابعةٌ من روح تعاليم ديننا الحنيف. فديننا يدعونا إلى تنظيم أوقاتنا، لكي نستثمرها خير استثمارٍ، خدمةً لأنفسنا ومجتمعنا، حيث أشار الإمام موسى الكاظم عليه السلام إلى هذه الحقيقة بقوله: «**اجْتَهِدُوا فِي أَنْ يَكُونَ زَمانُكُمْ أَرْبَعَ ساعاتٍ: ساعَةً لِمُناجاةِ اللهِ، وساعَةً لأَمْرِ الْمَعاشِ، وساعَةً لِمُعاشَرَةِ الإِخْوَانِ والثِّقَاتِ الَّذِينَ**

[1]- الكليني، الكافي، م.س، ج٢، كتاب الإيمان والكفر، باب ذم الدنيا...، ح٢٠، ص١٣٥.

[2]- الكليني، الكافي، م.س، كتاب المعيشة، باب عمل الرجل...، ح١، ص٨٦.

[3]- سورة الإسراء: الآية ٣٤.

يُعَرِّفُونَكُمْ عُيُوبَكُمْ ويُخْلِصُونَ لَكُمْ فِي الْباطِنِ، وسَاعَةً تَخْلُونَ فِيها لِلَذّاتِكُمْ فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ، وبِهذِهِ السّاعَة تَقْدِرُونَ عَلَى الثَّلاثِ ساعاتٍ. لا تُحَدِّثُوا أَنْفُسَكُمْ بِفَقرٍ، ولا بِطُولِ عُمُرٍ، فَإِنَّهُ مَنْ حَدَّثَ نَفْسَهُ بِالْفَقرِ بَخِلَ، ومَنْ حَدَّثَهَا بِطُولِ الْعُمُرِ يَحْرِصُ. اجْعَلُوا لأَنفُسِكُمْ حَظًّا مِن الدُّنْيا، بِإِعْطائِها ما تَشْتَهِي مِن الْحَلالِ، وما لا يَثْلِمُ الْمُرُوَّةَ وما لا سَرَفَ فِيهِ، واسْتَعِينُوا بذلِكَ عَلَى أُمُورِ الدِّينِ، فَإِنَّهُ رُوِيَ: لَيْسَ مِنّا مَنْ تَرَكَ دُنْياهُ لِدِينِهِ، أَو تَرَكَ دِينَهُ لِدُنْياهُ»[١].

٣. العمل والمثابرة رأس مال اقتصاد الأسرة والمجتمع

لا يختلف اثنان في أنّ السعي الحثيث يُعدّ من الاستراتيجيّات الأساسيّة في تدبير المعيشة. ويُعدّ هذا الأمر -بالنسبة للقوانين الحاكمة على وجود الإنسان- وسيلةً لبناء شخصيّته وترسيخها، وفي الوقت نفسه هو وازعٌ لاكتمال قدراته البدنيّة والعقليّة، ونضوج طاقاته الفطريّة والذاتيّة. وتطرّق كتاب الله المجيد -بدوره- إلى العمل والسعي في مواطن عديدةٍ، وأكّد على أهمّيّة ذلك في نظام التكوين والتشريع، حيث جاء في إحدى آياته المباركة: ﴿**لَقَدْ خَلَقْنا الإِنْسانَ فِي كَبَدٍ**﴾[٢]. والعمل والكبَد (المعاناة) هي أمورٌ ضروريّة في حياة البشر، ولا بدّ لكلّ إنسانٍ من مكابدتها؛ لذا يُعدّ الإنسان بذاته ظرفًا للحاجة، وبإمكانه أن يلبّي حاجاته ممّا هو موجودٌ في الطبيعة من ثرواتٍ. وبالتأكيد، فإنّ هذه الثروات ليست مُعدّة على طَبَقٍ من ذهب، بل إنّ استثمارها بحاجةٍ إلى جهدٍ وعملٍ دؤوبٍ، وهذه الضرورة فرضتها قوانين الطبيعة على الإنسان، من أجل أن يتسنّى له الخلاص من الفقر، والحرمان، وكلّ ما من شأنه الإخلال بنظم حياته الفرديّة والاجتماعيّة.

وكان ديدن أنبياء الله تعالى وأوليائه الصّالحين عليهم السلام على هذا النهج، حيث أشار الإمام موسى الكاظم عليه السلام إلى هذه الحقيقة. فعن الحسن بن عليّ بن أبي حمزة، عن أبيه، قال: رأيتُ أبا الحسن عليه السلام يعمل في أرضٍ له وقد استنقعت قدماه في العرَق، فقلت: جُعلت

---

[١]- الحراني، تحف العقول، م.س، ص٤٠٩.

[٢]- سورة البلد: الآية٤.

فداك، أين الرجال؟ فقال عليه السلام: «**يا عَليُّ، قَد عَملَ بِاليدِ مَن هُو خيرٌ مِنّي في أرضِهِ، ومِن أبي**». فقلت: ومن هو؟ فقال: «**رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وأَميرُ المؤمِنينَ عليه السلام، وآبائي كُلُّهُم كانوا قَد عَملُوا بأَيدِيهِم، وهُو مِن عَملِ النَّبيِّنَ والْمُرسَلينَ والأوصياءُ والصّالِحينَ**»[١].

لذا، فإنَّ تعاليم ديننا لا تجيز لنا ترك أعمالنا، ومدّ أيدينا للآخرين، طلبًا للرزق، حتّى في أصعب الظروف. روي عن زرارة: أنّ رجلًا أتى الإمام الصادق عليه السلام، فقال له: إنّي لا أُحسن أن أعمل عملًا بيدي، ولا أُحسن أن أتّجر، وأنا محارفٌ[٢] محتاجٌ! فقال له الإمام عليه السلام: «**إعْمَلْ، فَاحمِلْ على رَأسِكَ، واسْتغنِ عَن النّاسِ، فإنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَد حَمَلَ حَجَرًا عَلى عُنُقِهِ، فَوَضَعَهُ في حائطٍ مِن حيطانِهِ، وإنَّ الحجَرَ لَفِي مَكانِهِ ولا يُدرى كَمْ عُمقُهُ**»[٣].

وإنّ تطوّر شخصيّة الإنسان ورقيّ المجتمع مرهونان بالجهد والنشاط، فالمجتمع الذي لا وجود للعمل الحثيث فيه، والمتكاسل الذي لا عمل دؤوب له، لا يشهدان أيّ تطوّر أو رقيٍّ. ومن هذا المنطلق، فإنّ ترك العمل يُعدّ من الأخطاء الفادحة التي تؤدّي إلى الكسل والخمول، وتحوْلُ دون نضوج شخصيّة الإنسان وانتعاش المجتمع. ذات يومٍ جاء تاجرٌ إلى الإمام الصادق عليه السلام وقال: إنّه وفّر مالًا كثيرًا، ويريد ترك العمل، لأنّه ليس بحاجةٍ إليه. فنهره الإمام عليه السلام وأخبره بأنّ تفكيره هذا غير صائبٍ، فالإنسان الذي يترك العمل سوف لا يكون مفيدًا لمجتمعه[٤].

ومن المؤكّد أنّ العمل سببٌ لسلامة الجسم، ووازعٌ لتنامي قدرة الإنسان. بينما تتسبّب البطالة في إهدار الطاقة، وتورث الهمّ والأرق في نفس العاطل عن العمل. وقد أشار الإمام عليّ عليه السلام إلى هذه الحقيقة، بقوله: «**مَن يَعْمَل، يَزدَدْ قُوّةً، ومَن يُقَصِّر في**

---

[١]- الكليني، الكافي، م.س، ج٥، كتاب المعيشة، باب ما يجب من الاقتداء بالأئمّة عليهم السلام، ح١٠، ص٧٥-٧٦.

[٢]- المحارف: المحروم، يطلب فلا يُرزق، وهو خلاف المبارك.

[٣]- الكليني، الكافي، م.س، ج٥، كتاب المعيشة، باب الحثّ على الطلب...، ح١٤، ص٦٧-٧٧.

[٤]- انظر: الكليني، الكافي، م.س، ج٥، كتاب المعيشة، باب فضل التجارة...، ح٤، ص١٤٨، ح١٠-١١، ص١٤٩.

العَمَلِ يَزدَدْ فَترَةً»[١]. وعنه عليه السلام: «**مَن قَصَرَّ فِي العَمَلِ، ابتُلَي بالْهَمِّ، ولا حاجَةَ للهِ في مَن لَيسَ للهِ فِي مالِهِ ونَفسِهِ نَصِيبٌ**»[٢].

إذًا للعمل فوائد على جسد الإنسان وروحه، فالإنسان لا يكون فعّالًا في مجتمعه إلّا من خلال عمله وجهده. أمّا العاطلون عن العمل، الذين لا نشاط بدنيَّ لهم، فيعيشون حياة الخمول، والكسل، والاتّكال على الآخرين؛ والمجتمع الذي يسوده الكسل، وتنتشر فيه البطالة، سوف تتزلزل أركانه. وبالطبع، علينا أن نتّخذ الروايات الكثيرة التي تحفّز على العمل الحثيث، منهجًا نتّبعه في اختيار نوع العمل الذي يناسبنا، اقتداءً بأنبياء الله تعالى وأوليائه الصالحين عليهم السلام الذين كانت لهم نشاطاتٌ على جميع المستويات، مثل: التجارة، والمضاربة، والزراعة، وتربية الماشية، والسقاية، وما إلى ذلك من أعمالٍ كريمةٍ شجّعوا العباد على مزاولتها.

٤. التربية على استثمار الموارد

إنّ استثمار الأموال يُعدّ أحد العوامل الأساسيّة في النموّ الاقتصاديّ للأسرة والمجتمع. وعلى الرغم من ضرورة هذا الأمر، إلا أنّه لا يزال غير متعارفٍ في النشاطات الاقتصاديّة الأسريّة، إذ إنّ الأُسرة هي المصدر الأساس للاستثمار؛ لذا من الضروريّ السعي في إصلاح برنامج تخصيص الأموال وإنفاقها، بحيث يتمّ اجتناب الإسراف، والتبذير، وهدر الثروات، أو خمودها، لكي يتمّ تسخير الاستثمار والادّخار في خدمة التطوّر الاقتصاديّ. وهذه الاستراتيجيّة في تدبير المعيشة تؤدّي إلى القضاء على الفقر والحرمان، وتكون ذخرًا لا ينضب لأبناء المجتمع.

فالمال والثروة -بطبيعة الحال- رصيدٌ للفرد والمجتمع على حدٍّ سواء. وبعبارةٍ أخرى:

---

[١]- الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، م.س، ص٤٥٤.

[٢]- الرضي، محمد بن الحسين بن موسى (الشريف الرضي): نهج البلاغة (الجامع لخطب الإمام علي عليه السلام ورسائله وحكمه)، شرح الشيخ محمد عبده، ط١، قم المقدّسة، دار الذخائر، مطبعة النهضة، ١٤١٢هـ.ق/ ١٣٧٠هـ.ش، الحكمة ١٢٧، ص٣٠.

إنّ المال قَوّامٌ عليهما، والخطابات القرآنيّة في هذا المجال جاءت بصيغة الجمع[١]، وذلك للدلالة على أهمّيّة الرصيد الماليّ وقوّاميّته في المجتمع. وأصل قوّاميّة المال تبيّن لنا أهمّيّة الاستثمار، حتى وإن كانت الثروة بأيدي الناس؛ لأنّ الثروة لو سُخّرت لخدمة المجتمع، وتأمين مصالحه، سوف لا تفقد قوّاميّتها، لكنّها لو ادُّخرت وأصبحت خاملةً، فستفقد هذه القوّاميّة. روي عن الإمام الصادق عليه السلام: «**إنَّما أعطاكُمْ اللهُ هذهِ الفُضولَ مِن الأموال، لتُوجِّهوها حيثُ وَجّهَها اللهُ، ولَم يُعطِكُموها، لتكنِزُوها**»[٢].

وأكّد الدين الإسلاميّ على خاصّية العمل والاستثمار في جميع المجالات الاقتصاديّة التي تخدم المجتمع، كالزراعة، والصناعة، والتعدين، والخدمات العامّة، وما إلى ذلك من نشاطات. وتطرّقت المصادر الإسلاميّة إلى هذا الأمر وشجّعت الناس عليه، تحت عناوين مختلفةٍ: إمّا بشكلٍ مباشرٍ، مثل: إصلاح المال، والعمران، والإحياء، وإمّا بشكلٍ غير مباشرٍ، مثل: منع ركود الثروة، وحرمة الإسراف والتبذير، وحرمة إتلاف المال، وترويج مبدأ القناعة، والاقتصاد في استهلاك الأموال[٣].

فقد صرّح القرآن الكريم بمشروعيّة جمع الثروة، وأهمّيّة تأمين المصادر الاقتصاديّة واستثمارها في مجال الإنتاج، وأشار إلى أنّ الله تعالى خلق الإنسان من الأرض، وسخّرها له، وأوكل إليه إعمارها، حيث قال: ﴿**هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا**﴾[٤]، وبالطبع، فإنّ عمران الأرض لا يتمّ إلا عن طريق الاستثمار.

كما أنّنا نستلهم من قصّة النبيّ يوسف عليه السلام أنّه وضع برنامجًا اقتصاديًّا، لإدارة مصر لأكثر من عقدٍ، وتمكّن من القيام باستثماراتٍ ضخمةٍ في هذه البلاد. وهذه الاستثمارات قد بُرمِجَت في إطار خطّةٍ طويلة الأمد، وفي ثلاثة محاور، هي: توفير عناصر الإنتاج،

---

[١]- وردت في القرآن الكريم عبارات عديدة بصيغة الجمع في هذا المجال، مثل: ﴿خلقَ لكم﴾، ﴿جعلَ لكم﴾، ﴿للنّاس﴾، ﴿رزقًا لكم﴾...

[٢]- الكليني، الكافي، م.س، ج٤، أبواب الصدقة، باب في أداء المعروف، ح٥، ص٣٢.

[٣]- الحسينيّ، رضا: نمط توزيع الدخل وسلوك المستهلك المسلم (الكوي تخصيص درامد ورفتار مصرف كننده مسلمان)، ط١، لام، منشورات مركز الثقافة والفكر الإسلاميّ، ١٣٧٩هـ.ش، ص١٥٩.

[٤]- سورة هود: الآية٦١.

وإنشاء ثروةٍ ماليّةٍ واستثمارها، وبناء مخازن للموادّ الغذائيّة بغية حفظها لسنوات الجدب. قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿**قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ**﴾[١].

وهذا ما نجده صريحًا في الروايات المباركة التي تناولت قضيّة استثمار الأموال، روى محمّد بن عذافر، عن أبيه، قال: أعطى أبو عبد اللهعليه السلام أبي ألفًا وسبعمئة دينارٍ، فقال له: «**اتَّجِر لِي بِها**». ثمّ قالعليه السلام: «**أَما إنّهُ لَيسَ لِي رَغبَةٌ في رِبحِها، وإنْ كانَ الرّبحُ مَرغوبًا فيهِ، ولكِنّي أحبَبتُ أن يَراني اللهُ عزَّ وجلَّ مُتعرِّضًا لفَوائدِهِ**». قال: فربحت له فيه مئة دينارٍ، ثمّ لقيته، فقلت له: قد ربحت لك فيها مئة دينارٍ، ففرح أبو عبد اللهعليه السلام بذلك فرحًا شديدًا، وقال لي: «**أَثبِتْها في رَأسِ مالِي**»[٢].

فقد أوصى الإمام جعفر الصادقعليه السلام أحد أصحابه أن يشتري مزرعةً أو بستانًا؛ لأنّ الذي يمتلك رصيدًا ماديًّا يؤمّن حاجاته وحاجات عياله، سوف لا يعاني كثيرًا، ويرتاح باله، لو تعرّض إلى نائبةٍ أو حادثةٍ. فقد روى محمّد بن مرازم، عن أبيه: أنّ أبا عبد اللهعليه السلام قال لمصادف مولاه: «**اتّخِذْ عقدةً أو ضَيعةً، فإنّ الرّجلَ إذا نزَلت بهِ النّازِلةُ أو المصيبةُ، فذَكرَ أنّ وَراءَ ظهرَهُ ما يقيمُ عيالَهُ، كانَ أسخَى لنفسِهِ**»[٣].

وأوصى رسول اللهصلى الله عليه وآله الناس باستثمار أموالهم، وعدَّ ذلك من المروءة، حيث قال: «**مِن المروءَةِ استصلاحُ المالِ**»[٤].

---

[١]- سورة يوسف: الآيات ٤٧-٤٩.

[٢]- الكليني، الكافي، م.س، ج٥، كتاب المعيشة، باب ما يجب من الاقتداء بالأئمّةعليهم السلام، ح١٢، ص٧٦.

[٣]- الكليني، الكافي، م.س، ج٥، كتاب المعيشة، باب الدين، ح٥، ص٩٢.

[٤]- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، م.س، ح٣٦١٦.

٥. إدارة الإنفاق المالي وترشيده

لا ريب في أنّ الدخل المحدود، والإمكانيّات القليلة، وغلاء الأسعار، أمورٌ تحول دون قدرة الإنسان على تلبية جميع متطلّبات حياته؛ لذا فإنّ حسن التدبير في المعيشة يقتضي تقنين إنفاق الأموال حسب الأولويّات التي تتطلّبها ظروف المعيشة، أي يجب تسخير الأموال لتوفير المتطلّبات الضروريّة، أمّا الأمور الثانويّة، التي لا ضرورة لها، فهي في الدرجة الثانية في سُلّم الترتيب. فلو لم ينتهج الإنسان هذا النهج، ولم يُعِرْ أهمّيّة لمتطلّبات حياته الضروريّة، ولم يقنّن كيفيّة صرف أمواله، خصوصًا إذا كان دخله محدودًا وثابتًا، فسوف يضطرّ إلى الاقتراض، والقرض يسبّب ضغوطًا تنهك حياة الفرد والأسرة. ومن هنا، تبرز أهمّيّة إيلاء الأولويّة لبعض الأمور المهمّة في المعيشة.

لذلك لا بدّ من التصرّف بوعيٍ، وكسب معلوماتٍ لازمةٍ، في كيفيّة تسخير الأموال لموردٍ ما، وإنفاقها فيه. فعلى سبيل المثال: يجب العلم بمقدار الموادّ البروتينيّة اللازمة لجسم الإنسان، ومعرفة مصادر هذه المواد ونوعيّتها، فمن خلال هذه المعلومات يمكن للإنسان أن يشتري ما يحتاج إليه من دون إسرافٍ. فالتدبير الصحيح يقتضي التدرّج في الإنفاق الصحيح، وتعيين الأولويّة في بذل الأموال، ففي بادئ الأمر، يجب الإنفاق في الموارد المهمّة، ثمّ الإنفاق في الموارد الأقلّ أهمّيّة.

ولا بدّ من تقسيم إنفاق الأموال، وتصنيف ذلك حسب الوقت الذي يتمّ فيه الإنفاق، وحدّ الأموال التي يجب صرفها على المدى القريب -النّفقات الثّابتة- وعلى المديَين المتوسّط والبعيد، فالنّفقات الثّابتة، هي الأموال التي يتمّ إنفاقها يوميًّا، مثل: أجور المأكل، والتنقّل، وإيجار المنزل، والنّفقات التي تُخصّص للاستهلاك في مدّةٍ طويلةٍ نسبيًّا -على المدى المتوسّط- هي التي لا يتمّ إنفاقها يوميًّا، مثل: ثمن الثياب، والأحذية، وما شابهها، أمّا النّفقات التي تُخصّص للاستهلاك على المدى البعيد، فهي التي تؤثّر على اقتصاد الأسرة، مثل: شراء منزلٍ، وسيارةٍ، وسائر الأجهزة المنزليّة. وبالتأكيد لا يمكن توفير هذه النفقات شهريًّا عن طريق الدّخل الشهريّ؛ لذلك يجب وضع منهجٍ مناسبٍ

للنّفقات قريبة الأمد ومتوسّطة الأمد، يمكن من خلاله توفير النفقات بعيدة الأمد[١].

ويكتسبُ الإنسان الخبرة اللازمة في تنظيم نفقاته من خلال حُسن التدبير، والبرنامج المنظّم لأمور المعيشة، في الموازنة بين متطلّبات الحياة والإمكانيّات المادّيّة المتوافرة، بعد إنفاق ما يلزم. لذلك، فإنّ تدوين مقدار النفقات وتحليلها، من شأنه أن يخفّف الضغط المادّيّ على العائلة ويوصله إلى أدنى مستوىً له، ويقلّص الشعور بالحرمان من السلع والخدمات التي يحتاجها. كما أنّ استخدام الطريقة الصحيحة في تدوين النفقات، من شأنه أن يُقنِعَ بعض أعضاء العائلة المعارضين لبرنامج الإنفاق المتّبع، وهو بحدّ ذاته يحول دون الإسراف[٢]. وقد عُبرّ عن التدوين في الأحاديث الشريفة، بالتقدير والتدبير، حيث روي عن الإمام الصادق عليه السلام: «**التَّقدِيرُ نِصفُ العيشِ**»[٣]. وعن الإمام علّي عليه السلام: «**قِوامُ العيشِ حُسنُ التَّقدِيرِ، ومِلاكُهُ حُسنُ التَّدبيرِ**»[٤]. إذن، تدوين النفقات في مجالات الإنفاق العامّة -وكذلك الخاصّة-، ووضع برنامجٍ صحيحٍ لمداولة الأموال في إطار نظامٍ اقتصاديٍّ فرديٍّ وجماعيٍّ على جميع المستويات، يعدّ حلًّا ناجعًا للمشاكل الاقتصاديّة.

٦. الدخل والكسب الحلال

الدخل: هو المبالغ اللازمة لاقتناء المؤونة، وسائر الأموال التي يحظى بها الإنسان، أو مجموعةٌ من الناس، أو أيّ مؤسّسة أو كيانٍ اقتصاديٍّ في زمنٍ معيّنٍ. ومصدر الدخل قد يكون إنتاجيًّا، كأجرة العمل، والربح، والإجارة، أو قد يكون هديّةً أو أيّ مبلغٍ مدفوعٍ... ويُعدّ الدخل من المواضيع المهمّة جدًّا في علم الاقتصاد، وله تأثيرٌ ملحوظ على اختيار أسلوب الاستهلاك الأمثل، كونه عاملًا يحدُّ من كثرة الإنفاق، حيث إنّ الإنسان ذا الدخل المحدود لا يتمكّن من الإنفاق أكثر من وارده الماليّ؛ لأنّ التدبير في المعيشة يُلزِمُه بتخصيص دخله الثّابت لشراء السّلعِ التي يحتاجها فحسب. ولا بدّ عند الحديث

[١]- رزاقي، إبراهيم: الأنموذج الأمثل في الإنفاق والهجمة الثقافيّة.

[٢]- رزاقي، أنماط الإستهلاك والغزو الثقافيّ (الكوي مصرف وتهاجم فرهنكي)، م.س، ص١٨٧-١٨٨.

[٣]- الصدوق، من لا يحضره الفقيه، م.س، ح٥٩٠٤، ص٤١٦.

[٤]- الآمدي، غرر الحِكم ودرر الكلِم، م.س، ح٦٨٠٧.

عن دخل الإنسان المسلم بيان ما إذا كان مصدر الدخل لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلاميّة أم لا، أي تمييز الكسب المحلَّل عن الكسب المحرَّم. وبما أنّ الدخل من مواضيع الأحكام الإسلاميّة، فمن الضروريّ للمسلم أن يعلم مصدر تحصيل دخله، وكيف يحصل عليه، وأين ينفقه. عن الإمام علي عليه السلام قال: «**إنَّ مَعايشَ الخلقِ خمسَةٌ، الإمارَةُ والعِمارةُ والتِّجارَةُ والإجارَةُ والصَّدَقاتُ**»[١].

فإنّ قوانين الشريعة الإسلاميّة أقرّت حقّ الإنسان في طلب متاعه، والسعي في كسبه، ومنحته الحرّيّة الكاملة في اختيار طريقة الكسب، إلا أنّها منعته من سلوك طريقٍ منحرفٍ يؤدّي إلى فساده وسقوطه الخلقيّ، أو يتسبّب في المساس بمدنيّة البشر وحضارتهم. فالشريعة الإسلاميّة لم تحرّم جميع المنكرات والفواحش فحسب، بل إنّها حرّمت جميع الطرق التي تؤدّي إليها، كإنتاجها، والتوسّط بين الآخرين لتحصيلها، والمعاملة بها، واستخدامها بأيّ شكلٍ كان. أمّا الأحاديث الشريفة فإنّها نهت بشكلٍ عامٍّ عن سلوك أيّ طريقٍ يؤدّي إلى تحقّق الفساد في المجتمع، أي أنّها لم تذكر بالتفصيل جميع الطرق المشروعة وغير المشروعة في المعاملات التجاريّة. روي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «**وأمّا وُجوهُ الحرامِ، مِن البيعِ والشِّراءِ، فكُلُّ أمرٍ يكونُ فيه الفسادُ مِمّا هو مَنهيٌّ عَنهُ، مِن جِهةِ أكلِهِ، وشُربِهِ، أو كِسبِهِ، أو نِكاحِهِ، أو مُلكِهِ، أو إمساكِهِ، أو هِبَتِهِ، أو عاريَتِهِ، أو شَيءٌ يَكونُ فيهِ وَجهٌ من وُجوهِ الفَسادِ**»[٢].

وتجدر الإشارة إلى أنّ بعض الروايات أطلقت على اقتناء المال الحرام عنوان (أكل السُّحت) وعدّته من كبائر الذنوب، إذ نهت عنه نهيًا شديدًا. لذا يجب القول: إنّ المراد من أكل السُّحت لا يعني بالضرورة الأكل والشرب، بل يعني مطلق التصرّفات بالأموال المحرّمة، وعدم إرجاعها إلى أهلها، سواءٌ بتسخيرها للأكل والشرب، أم باقتناء أشياء أخرى بها، كثيابٍ أو منزلٍ، أم مطلق حيازتها وعدم إنفاقها. ففي جميع هذه الحالات يتحقّق موضوع أكل السُّحت، كما هو الحال في حرمة أكل مال اليتيم والمال

---

[١]- الحرّ العاملي، محمد بن الحسن: وسائل الشيعة، تحقيق ونشر مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط٢، قم المقدّسة، مطبعة مهر، ١٤١٤هـ.ق، ج١٩، كتاب المضاربة، باب استحباب الزرع، ح١٠، ص٣٥.

[٢]- دستغيب، عبد الحسين: كبائر الذنوب (كناهان كبيرة)، ط٦، لام، لان، ١٣٦٣هـ.ش، ج١، ص٣٨٤-٣٨٥.

المكتسب من المعاملات الربويّة، حيث تحرم جميع أنواع التصرّف فيه.

ويوجد روايات مستفيضة حثّت الناس على ضرورة السعي في كسب لقمة العيش بطُرُقٍ مشروعّةٍ، نذكر منها ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**العِبادَةُ سَبعونَ جُزءًا، أفضلُها طَلَبُ الحلالِ**»[١]. وروي عنه -أيضًا-: «**مَن باتَ كالاً مِن طَلَبِ الحلالِ، باتَ مَغفُورًا لَهُ**»[٢] وعن الإمام جعفر الصادقعليه السلام أنّه قال: «**... فبَكِّروا في طَلَبِ الرِّزقِ، واطلُبوا الحلالَ، فإنَّ اللهَ سيرزُقُكُم ويُعينُكُم عَليهِ**»[٣].

نهى القرآن الكريم عن اتّباع الطرق غير المشروعة في الكسب نهيًا شديدًا، مثل أكل المال بالباطل، والرّبا، والظلم، والفساد. أمّا الأحاديث والروايات، فإنّها عدّت هذه الطرق من الكبائر، بل شبّهت بعضها، مثل: الاحتكار، والخيانة، والرّبا، بأقبح الذنوب، كالقتل، لأنّ هذه الأعمال تشلّ النشاط الاقتصاديّ للإنسان، وتسوقه إلى الهلاك التدريجيّ[٤]. وللإمام عليّ بن موسى الرضاعليه السلام كلامٌ طويلٌ ذكر فيه ما حرّم الله تعالى، منه: «**واجتنابُ الكبائرِ، وهي قَتلُ النَّفسِ التي حرَّمَ اللهُ تعالى، وأكلُ الرِّبا بَعدَ البيِّنَةِ، والبَخسُ فِي المكيالِ والميزانِ، والإسرافُ، والتَّبذيرُ، والخيانَةُ**»[٥].

٧. ترشيد الاستهلاك:

يُعدّ الاستهلاك من أهمّ طرق التدبير في المعيشة، وهو من الأبحاث الأساسيّة في مجال الاقتصاد، وهو من الأهداف الأساسية في الإنتاج وتوزيع الثروة، إذ له بالغ التأثير في هذا المضمار. من هنا، وضع علماء الاقتصاد أصلًا اقتصاديًّا بعنوان (سيادة المستهلك)، وفحواه: أنّ المستهلك هو الذي يعيّن الإطار اللازم للإنتاج، وتخصيص مصادره، ويحدّد طريقة توزيع

---

[١]- الكليني، الكافي، م.س، ج٥، كتاب المعيشة، باب الحثّ على...، ح٦، ص٧٨.

[٢]- ابن بابويه، محمد بن علي بن الحسين (الصدوق): الأمالي، المجلس٤٨، تحقيق ونشر تحقيق مؤسّسة البعثة، ط١، قم المقدّسة، ١٤١٧هـ.ق، ح٩، ص٣٦٤.

[٣]- الكليني، الكافي، م.س، ج٥، كتاب المعيشة، باب الحثّ على...، ح٨، ص٧٨-٧٩.

[٤]- الحكيمي، المعايير الاقتصاديّة في السيرة الرضوية (معيارهای اقتصادی در تعاليم رضوی)، م.س، ص٥٥.

[٥]- ابن بابويه، محمد بن علي بن الحسين (الصدوق): عيون أخبار الرضاعليه السلام، لاط، طهران، منشورات الأعلميّ، لات، ج٢، ص١٢٥.

الثروة. واستنادًا إلى هذه النظريّة، فإنّ الاستهلاك ليس محض تابعٍ للإنتاج والتوزيع، بل إنّ الانتاج والتوزيع تابعان له من جهةٍ ما. وبعبارةٍ أخرى: هناك علاقةٌ متبادلةٌ بين الاستهلاك من جهةٍ، وبين الإنتاج والتوزيع من جهةٍ أخرى: فالاستهلاك يُعدّ آليّةً مهمّةً في كيفيّة الإنتاج. ولا شكّ في أنّ السياسات الاستهلاكيّة الصحيحة -ترشيد الاستهلاك- لها تأثيرٌ بالغٌ على السياسات الاقتصاديّة، فمن شأنها إيجاد حافزٍ في أسواق الاستهلاك، الأمر الذي يؤدّي إلى زيادة الإنتاج، وبالتالي ارتفاع مستوى الدخل العامّ. ولترشيد الاستهلاك فوائد جمّة، فإضافةً إلى كونه منهجًا ضروريًّا للادّخار والاستثمار، كذلك يُعدّ سببًا أساسيًّا للرقيّ الاقتصاديّ.

٨. الاستهلاك الأمثل واجتناب الإسراف والتبذير:

إنّ أُسس الاستهلاك الأمثل في النظريّة الإسلاميّة هي عبارة عن التعاليم التربويّة السامية التي تشكّل منهجًا صحيحًا ومتكاملًا لتدبير المعيشة، ويأتي في مقدّمتها التوازن في الإنفاق واجتناب الإسراف والتبذير.

أ. وجوب اجتناب الإسراف: «**السّرف هو تجاوز الحدّ في كلّ فعلٍ يفعله الإنسان، وإن كان ذلك في الإنفاق أشهر**»[١]. ونستلهم من آيات القرآن الكريم أنّ الإسراف يقابل التقتير، حيث قال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ إِذا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يُقَتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذلِكَ قَوامًا**﴾[٢].

وتؤكّد تعاليمنا الدينيّة على أنّ الإسراف من الأعمال الذميمة جدًّا، حيث نهى القرآن الكريم نهيًا شديدًا عنه، وكذلك هو الحال بالنسبة للأحاديث الشريفة. فالله تعالى عدّه من السُّنَن الفرعونيّة: ﴿**وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ**﴾[٣] وتوعّد المسرفين بعذابٍ أليمٍ: ﴿**وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ**﴾[٤]. ويُعدّ الإسراف في استهلاك

---

[١]- الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، م.س، مادة «سرف».

[٢]- سورة الفرقان: الآية٦٧.

[٣]- سورة يونس: الآية٨٣.

[٤]- سورة غافر: الآية٤٣.

الموارد الطبيعيّة تعدّيًا على حقوق الآخرين، وإهدارًا للثروة العامّة التي هي حقٌّ لجميع البشر والأجيال كافة. وحسب الرؤية الإسلاميّة، فإنّ نتيجة الإسراف والإنفاق المفرط ليست سوى إهدار الثروة العامّة، وبالتّالي حرمان الشّعب منها. قال الإمام عليّ عليه السلام في هذا الصدد: «**السَّرفُ مَثواةٌ**»[١]. وذلك لأنّ الإسراف خروج عن مستوى التوازن، أي عن حكم العقل والإذعان لأهواء النفس. فهو إهدارٌ للنعمة التي أكرم الله تعالى بها عباده، لإمرار معاشهم. ونتيجة هذا الإهدار هي البعد عن رحمة الله تعالى ورضوانه[٢].

فكما أنّ للمجتمع حقًّا في الأموال العامّة، كذلك فإنّ له حقًّا -أيضًا- في أموال الناس الخاصّة، وبما أنّ الإسراف يُعدّ تعدّيًا على حقوق المجتمع، فالنتيجة أنّ الإسراف في الأموال الخاصّة غير جائزٍ. يقول العلّامة الشهيد مرتضى المطهّري رحمه الله في هذا الصدد: «**إنّ الإسراف، والتبذير، وأيّ استخدامٍ غير مشروعٍ للأموال، ممنوعٌ. والمنع هنا ليس ناشئًا من حرمة هذا العمل فحسب، بل لأنّه -أيضًا- يُعدّ تصرّفًا في الثروة العامّة من دون إذنٍ. فهذا المال، وإن كان خاصًّا، فهو متعلّقٌ بالمجتمع -أيضًا-**»[٣].

ب. وجوب اجتناب التّبذير: التبذير: التفريق، وأصله إلقاء البذر وطرحه، فاستعير لكلِّ مُضيِّعٍ لماله، فتبذير البذر: تضييعٌ في الظاهر لمن لم يعرف مآل ما يلقيه[٤]. والتبذير يخصّ الحالات التي يصرف فيها الإنسان أمواله بشكلٍ غير منطقيٍّ وفاسدٍ. وبتعبيرٍ آخر: إنّ التبذير هو هدر المال في غير موقعه، ولو كان قليلًا، بينما إذا صُرِفَ في محلِّه، فلا يُعدّ تبذيرًا، ولو كان كثيرًا[٥]. لذا، فإنّ إهدار المال وإنفاقه عبثًا يُعدّ من الأفعال المحرّمة دينيًّا، سواءٌ أكانت هذه العبثيّة من الناحيّة الكمّيّة أم من الناحية النوعيّة، إذ يجدر بالإنسان أن يأخذ بعين الاعتبار الجوانب النوعيّة لمؤونته التي يقتنيها، ومدى كفاية المصادر

---

[١]- المجلسي، بحار الأنوار، م.س، ج٦٨، ص٣٤٧.

[٢]- مير معزيّ، حسين: نظام الإسلام الاقتصاديّ (نظام اقتصادى إسلام)، ط١، إيران، منشورات المؤسّسة الثقافيّة للعلم والفكر المعاصر، ١٣٧٨هـ.ش، ج٢، ص١٠٢.

[٣]- مطهّري، إطلالة على النظام الاقتصاديّ في الإسلام (نظرى به نظام اقتصادى اسلام)، م.س، ص٥٥-٥٦.

[٤]- الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مادة «بذر».

[٥]- الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، م.س، ج٨، ص٤٥٢.

الإنتاجيّة والخدماتيّة التي يعتمد عليها في معيشته، أي عليه أن يسخّر كلّ مصدرٍ إنتاجيٍّ أو خدماتي، بطريقةٍ يمكنه معها بلوغ أقصى درجات الاستثمار، لكي يستغلّ طاقته الكامنة بشكلٍ أمثل، والقرآن الكريم بدوره عدّ المبذّرين إخوانَ الشياطين، حيث قال تعالى: ﴿**إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا**﴾[١]، أمّا كون المبذّرين إخوان الشياطين، فذلك لأنّهم كفروا بنعم الله، حيث وضعوها في غير مواضعها تمامًا، كما فعل الشيطان مع نِعم الله تعالى، ثمّ إنّ استخدام (إخوان) تعني أنّ أعمالهم متطابقةٌ ومتناسقةٌ مع أعمال الشيطان، كالأخَوين اللَّذَين تكون أعمالهما متشابهةً[٢].

وبتحريم الإسراف والتبذير، والمنع من اكتناز الأموال، والتشجيع على الإنفاق، فإنّ ديننا الإسلاميّ يكون كفيلًا بوضع منهج مناسب لاجتثاث الاختلافات الطبقيّة من المجتمع، إذ يتمّ ذلك عبر إتاحة الفرصة للطبقة المحرومة، لاستثمار ما كان زائدًا عن حاجة الأثرياء، الأمر الذي يؤدّي إلى تقليص الفارق الطبقيّ، ورفع المستوى المعيشيّ للفقراء.

والقرآن الكريم بدوره أنّب المسرفين والمبذّرين تأنيبًا شديدًا، وذمّ تصرّفاتهم في موارد كثيرة، حيث أكّد على أنّهم سيُحرَمون من محبّة الله تعالى: ﴿**... كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾[٣]، كما قال تعالى في الصدد نفسه: ﴿**يَا بَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾[٤]. وأشار القرآن إلى سوء عاقبتهم ووجوب عذابهم في جهنّم: ﴿**لا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلا فِي الآخِرَةِ وَأَنَّ مَرَدَّنَا إِلَى اللهِ وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ**﴾[٥]. وإلى أنّ عاقبتهم هي الهلاك: ﴿**ثُمَّ صَدَقْنَاهُمُ الْوَعْدَ فَأَنجَيْنَاهُمْ وَمَن نَّشَاء وَأَهْلَكْنَا الْمُسْرِفِينَ**﴾[٦].

---

[١]- سورة الإسراء: الآية٢٧.

[٢]- الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، م.س، ج٨، ص٤٥٣.

[٣]- سورة الأنعام: الآية١٤١.

[٤]- سورة الأعراف: الآية٣١.

[٥]- سورة غافر، الآية٤٣.

[٦]- سورة الأنبياء، الآية٩.

خاتمة

لقد بات من الواضح أنّ التربية العشوائيّة أو العفويّة تبدّد الطاقات والجهود، وتخلق الاضطراب والبلبلة في المجال النفسيّ والسلوكيّ، وتحرف الأهداف والغايات التربويّة عن مسارها الحقيقيّ؛ ومن هنا كانت الحاجة إلى منهج تربويّ ثابت في أُصوله واضح في مقوّماته وموازينه ضرورة من ضرورات التربية، فهو الذي يرسم للتربية مسارها السليم المتوازن، ويحدّد لها معالم طريقها، ويوجّه الجهود والنشاطات والبرامج التربويّة لتقرير المفاهيم والقيم الصالحة والسامية في الواقع الإنسانيّ. وقد بذل العلماء والباحثون والمتخصّصون في شؤون التربية جهودًا كبيرة ومتواصلة للتوصل إلى منهج تربويّ يستندون إليه في انطلاقاتهم نحو تربية الإنسان والمجتمع على أُسس سليمة وصالحة، ولم تتوقّف هذه الجهود قديمًا وحديثًا ولا زالت مستمرّة، إلّا أنّها لم تتّفق على نقاط مشتركة يمكنها أن تكون ميزانًا ومعيارًا للجميع؛ لاختلاف العلماء والباحثين في متبنّياتهم العقائديّة والفكريّة، ولاختلافهم في معرفة القوى المؤثّرة في حركة الكون والحياة والمجتمع والتاريخ.

وفي واقعنا الإسلاميّ اختلفت البحوث والدراسات أيضًا، فمنها ما اعتمد على الدراسات الغربيّة النظريّة والميدانيّة، دون بذل جهد للبحث عن منهج يعتمد على الأسس والمفاهيم والقيم الإسلاميّة. ومنها ما هذّب وشذّب لكي يرتدي مظهرًا شرقيًّا وإسلاميًّا، دون الرجوع إلى أهل الاختصاص في العلوم الإسلاميّ، ومنها ما زاوج بين الدراسات الغربيّة والدراسات الشرقيّة النظريّة والميدانيّة بما يلائم النظرة الشرقيّة للحياة والمجتمع. واعتمدت بعض الدراسات على خبرات أساتذة الجامعات في المجالين: النظريّ والتطبيقيّ، فخرجت بنتائج إيجابيّة لاعتمادها على الواقع الإسلاميّ، ولكنها ليست بمستوى الطموح.

وينطبق هذا الكلام بغثّه وسمينه على التربية الاقتصاديّة للمجتمع وفق الرؤية الإسلاميّة، وهذا ما جعلنا في هذه الدراسة المختصرة نركّز على الآيات والروايات والأحكام الشرعيّة المستنبطة منها، محاولين تقديم ملامح الرؤية الإسلاميّة للتربية الاقتصاديّة،

عسى أن تشكّل رافدًا من الروافد التي تساهم في استكمال هذه الرؤية الأصيلة للدين الإسلاميّ في المجال الاقتصاديّ، التي تستند على الاستفادة الصحيحة والواعية من مواهب الحياة المشروطةٌ أساسًا بالجدّ والسعي والمثابرة، وأنّ الكسل والخنوع مدعاةٌ للتأخّر والحرمان من الخير، ولكنّه من الخطأ البيّن أن نتصوّر أنّ رزق الإنسان يزداد بالحرص، والولع، والأعمال الكثيرة، وأنّ رزقه يقلّ بالتعفّف، والتجلّد.

وتجدر الإشارة إلى أنّ مراعاة الاستراتيجيّات الصحيحة في تدبير المعيشة، كالبرنامج المنظّم والنظم، والانضباط، والرؤية المستقبليّة، واتّباع الإنسان هذه الاستراتيجيّات، يؤدّي به إلى أن ينعم بحياةٍ مرفّهةٍ، ويحقّق طموحاته.

الأمر الذي أشارت إليه نصوص روائيّة كثيرة. ففي الحياة الدنيا هناك نظامان علّيّان، أحدهما: مادّيٌّ. والآخر: معنويٌّ، وجميع العلل الدنيويّة تستفيض أساس علّيّتها من الله سبحانه وتعالى، فهو قادرٌ في كلّ آنٍ على أن يسلب العلّيّة من تلك العلل، إذا ما اقتضت المصلحة ذلك، كما حصل في سلب حرارة النار، عندما أُلقي فيها سيّدنا إبراهيم عليه السلام.

إنّ أصحاب الرؤية المادّيّة البحتة يظنّون أنّ العلل المادّيّة هي الوحيدة التي تؤثّر على رزق الإنسان، واستئصال جذور الفقر من المجتمع. أمّا أصحاب الرؤية الدينيّة، فيعتقدون أنّ تأثير العلل المعنويّة في الرزق، واستئصال جذور الفقر من المجتمع، هو بمستوى تأثير العلل المادّيّة، بل يرون أنّ تأثير الأولى أكثر. لذلك، فإنّ القرآن الكريم يؤكّد على أنّ كلًّا من الإيمان والتقوى سببٌ لنزول بركاتٍ من الله تعالى وفتح أبواب رحمته. وأحاديث الأئمّة المعصومين عليهم السلام تضمّنت أمورًا معنويّةً كثيرةً تساعد على سعة الرزق وزيادة النعمة، منها: الشكر، وأداء الأمانة، وحُسن الخلُق، وحُسن الجوار، وإكرام الضيف، والاستغفار، والصدقة، وصلة الرحم، والإكثار من قول: لا حول ولا قوّة إلا بالله، وصلاة الليل، وتنظيف المنزل والثياب والأواني. فهذه الأمور، لا بدّ من أخذها بعين الاعتبار في النظام الاقتصاديّ في الإسلام، وفي جميع البرامج الاقتصاديّة، والمعيشيّة للأسرة والمجتمع على حدٍّ سواء، بغية تحقيق الأهداف المنشودة.

المصادر والمراجع

١. ابن بابويه، محمد بن علي بن الحسين (الصدوق): الأمالي، المجلس٤٨، تحقيق ونشر تحقيق مؤسّسة البعثة، ط١، قم المقدّسة، ١٤١٧هـ.ق، ح٩.

٢. بحار الأنوار، العلامة المجلسي، تحقيق: محمد مهدي السيد حسن الموسوي الخرسان، السيد إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي، الطبعة: الثانية، ج٩٨، ١٤٠٣-١٩٨٣م.

٣. الحرّ العاملي، محمد بن الحسن: وسائل الشيعة، تحقيق ونشر مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط٢، قم المقدّسة، مطبعة مهر، ١٤١٤هـ.ق، ج١٩، كتاب المضاربة، باب استحباب الزرع، ح١٠.

٤. الحراني، ابن شعبة: تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، لاط، قم المقدّسة، منشورات الشريف الرضيّ، لات.

٥. الحسينيّ، رضا: نمط توزيع الدخل وسلوك المستهلك المسلم (اُلكوي تخصيص درامد ورفتار مصرف كننده مسلمان)، ط١، لام، منشورات مركز الثقافة والفكر الإسلاميّ، ١٣٧٩هـ.ش.

٦. دستغيب، عبد الحسين: كبائر الذنوب (كناهان كبيرة)، ط٦، لام، لان، ١٣٦٣هـ.ش، ج١.

٧. رزاقي، إبراهيم: الأنموذج الأمثل في الإنفاق والهجمة الثقافيّة، مركز المعارف للتأليف والتحقيق، الناشر: جمعية المعارف الإسلامية الثقافية، ٢٠١٥.

٨. الرضي، محمد بن الحسين بن موسى (الشريف الرضي): نهج البلاغة (الجامع لخطب الإمام علي عليه السلام ورسائله وحكمه)، شرح الشيخ محمد عبده، ط١، قم المقدّسة، دار الذخائر، مطبعة النهضة، ١٤١٢هـ.ق/ ١٣٧٠هـ.ش، الحكمة ١٢٧.

٩. الطبرسي، الفضل بن الحسن: مكارم الأخلاق، ط١، طهران، منشورات دار المعرفة، ١٣٦٥هـ.ش.

١٠. غرر الحكم ودرر الكلم، الآمدي، تحقيق: محمد سعيد الطريحي، دار القارئ، بيروت-لبنان، ١٣٤٩هـ

١١. الكليني، الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الطبعة الرابعة، ١٣٦٥ش.

١٢. مير معزيّ، حسين: نظام الإسلام الاقتصاديّ (نظام اقتصادى إسلام)، ط١، إيران، منشورات المؤسّسة الثقافيّة للعلم والفكر المعاصر، ١٣٧٨هـ.ش، ج٢.

الإشكاليّات الأسريّة والإشكاليّات الاجتماعيّة
دراسة في الأسباب وطرق العلاج

محمود أحمد عبد الرحمن علي كيشانه[1]

تمهيد

يعالج الباحث قضيّة حيويّة ترتبط بمحوريّة دور الأسرة في المجتمع، لناحية ضرورة المحافظة على كيانها وتحصينه من التيّارات التي تسعى بمختلف الوسائل إلى تغيير هويّته الإسلاميّة الأصيلة، وما قضايا التفكّك الأسريّ، وزيادة معدلات الطلاق، وفقدان النموذج التربويّ الأسريّ الصحيح، والتحدّيات التربويّة الأسريّة المعاصرة، إلّا شاهد واضح على آثار هذه الإشكاليّات السلبيّة في المجتمع ككلّ، وينتج عنها توتّرات اجتماعيّة في غاية الخطورة كارتفاع معدّل الجريمة، وزيادة نسبة التّشرد، وغيرها...

وهذا ما يتطلّب دراسة قضايا حيويّة لناحية توصيف الواقع، واقتراح الحلول المناسبة، وهو ما تصدّى له الباحث في هذا البحث، حيث تناول الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة وأسبابها، وآثارها الأسريّة في المجتمع، وأسباب الإشكاليّات الاجتماعيّة وأثرها في الكيان الأسريّ، إضافة إلى المعالجة وطرق الوقاية، مؤكّدًا على ضرورة إعادة الدور الحقيقيّ للدين داخل الأسرة والمجتمع، فهو القادر بما يملكه في نفوس المسلمين على التغلّب على هذه الإشكاليّات في إطارها الأسريّ والاجتماعيّ.

المحرّر

---

[١]- أستاذ محاضر بجامعة القاهرة - فرع الخرطوم، من مصر.

مدخل

تعد الإشكاليّات الأسريّة في عالمنا العربيّ والإسلاميّ ذات أثر خطير في الكيان الأسريّ واستقراره والقيام بدوره المنوط به، وهذا ما نجده واقعًا من خلال التجارب التي نعيشها، فالأسرة تعدّ خطّ الدفاع الأوّل عن الفرد ضدّ كلّ التيّارات والاتجاهات التي تتجاذبه، وإذا فقدت الأسرة هذه السمة، فإنّها تفقد دورها الرئيس الذي يترتّب على فقدانه العديد من الإشكاليّات التي يتصاعد أثرها من كونه تأثيرًا في الفرد إلى كونه تأثيرًا في المجتمع ككلّ، وهنا تكمن الخطورة الكبرى. كذلك نجد ثمّة إشكاليّات اجتماعيّة لها أثر سلبيّ في الأسرة، وهذه الإشكاليّات خطيرة وعميقة وتحتاج إلى حلول جذرية.

وبالنظر إلى الإشكاليّات الأسريّة نجد منها: إشكاليّة التفكّك الأسريّ، وزيادة معدلات الطلاق، وفقدان النموذج التربويّ الأسريّ الصحيح، وغيرها من الإشكاليّات كثير، وهذه كلّها لها أثر سلبيّ في المجتمع، تقود إلى إشكاليّات اجتماعيّة في غاية الخطورة، كارتفاع معدل الجريمة، وزيادة نسبة التّشرد، وغيرها من الإشكاليّات التي سيعرض لها البحث بالتفصيل.

ومن جانب آخر فإنّ الإشكاليّات الاجتماعيّة أيضًا لا يمكن تغافلها، ومنها: مدى التغير الاجتماعيّ الذي يصبّ في بنية المجتمع، فقدان نوعية التنظيم الاجتماعيّ السليم، تأثير التكنولوجيا الحديثة، وغيرها من الإشكاليّات التي لها أثر سلبيّ على الكيان الأسريّ، وتصيبه بالتشرذم والتفكّك.

ومن ثمّ فإنّ البحث يحاول أن الإجابة على العديد من الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة، وهي: ما الإشكاليّات الأسريّة التي تواجه المجتمع العربيّ والإسلاميّ؟ وما أسبابها الحقيقيّة؟ وهل لها أثر في المجتمع والواقع الاجتماعيّ؟ وما الإشكاليّات الاجتماعيّة؟ وما أسبابها؟ وهل لها أثر سلبيّ في الكيان الأسريّ؟ وما الحلول التي يمكن أن تقدّم لمواجهة هذه الإشكاليّات؟

وبناءً على هذه الإشكاليّات الستّ سوف تكون محاورنا على النحو التالي:

ـ الإشكاليّات الأسريّة.

ـ أسباب الإشكاليّات الأسريّة.

ـ الإشكاليّات الاجتماعيّة.

ـ أسباب الإشكاليّات الاجتماعيّة.

ـ أثر الإشكاليّات الاجتماعيّة في الكيان الأسريّ.

ـ طرق الوقاية والعلاج.

المنهج المتبع

يميل البحث إلى الاعتماد على المنهج التحليليّ والمنهج النقديّ، نحاول فيه تحليل الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة للوقوف على أسبابها الحقيقيّة، ثم ننقد هذه الإشكاليّات بالنظر إلى النصوص الدينيّة، والاستدلالات العقليّة، والتجارب الإنسانيّة، وعليه فإن البحث لا يقف عند التحليل، ولكنه يتجاوزه إلى النقد.

أوّلًا: الإشكاليّات الأسريّة

لا شكّ في أنّ الأسرة تعتبر بالنسبة للفرد موطن الأمن والسكينة والراحة والهدوء النفسيّ، فهي الكيان الذي يحيط بالفرد، وينظر له على أنّه حائط الصدّ الأوّل تجاه عقبات الحياة، ومن ثمّ فإنّ أيّ خرق في هذا الحائط يعد شرخًا غائرًا في شخصيّة الإنسان، وقد يظلّ معه من مراحل طفولته الأولى حتى مراحل متأخّرة من حياته.

والأسرة تقابلها العديد من الإشكاليّات التي تكاد تعصف بها إلّا أن تجد من يقود دفّة الأمور بحكمة ورويّة، أمّا إذا اتّخذت الأسرة أسلوبًا غير هذا، فإنّ هذه الإشكاليّات حتمًا سوف تعصف بها، وتنحدر بها إلى إشكاليّات كبرى وأكثر خطورة على المستوى الاجتماعيّ تحدّيدًا.

تعرّف الإشكاليّة الأسريّة بأنّها حالة من الاختلال الداخليّ والخارجيّ التي تترتّب على حاجة غير مشبعة عند الفرد أو جماعة الأفراد، بحيث يترتّب عليها بدورها نمط سلوكيّ معيّن أو أنماط سلوكيّة معيّنة تتنافى مع الأهداف الاجتماعيّة[١]. ويمكننا تعريفها بأنّها الفجوة التي تحدث داخل الكيان الأسريّ نتيجة عوامل اقتصاديّة أو نفسيّة أو ثقافيّة أو صحّيّة أو فكريّة أو اجتماعيّة، إلى غير ذلك من العوامل، بحيث ينتج عنها أشكال من السلوك التي تتنافى مع الوضع الاجتماعيّ العامّ، وتؤثّر بشكل من الأشكال في الكيان الأسريّ، ومن ثمّ المجتمع.

وبالنظر إلى الإشكاليّات الأسريّة نجد أنّها كثيرة ومتعدّدة، ولكن يمكن أن نشير إلى ثلاث منها فقط على سبيل المثال، وهي:

ـ إشكاليّة التفكّك الأسريّ.

ـ إشكاليّة الطلاق.

ـ إشكاليّة فقدان النموذج التربويّ.

فهذه الإشكاليّات الأسريّة الثلاث تعدّ الأخطر في مسيرة أيّ أسرة؛ لأنّ ما يترتّب عليها جمّ وخطير في آن واحد، فهي كفيلة بتفكّك المجتمع والقضاء عليه.

فإشكاليّة التفكّك الأسريّ تمثّل خللًا وظيفيًّا داخل إطار الأسرة، وتتحمّل الأسرة كلّها مسؤوليّة وقوعه. فالتفكّك الأسريّ هو الفشل في قيام الأسرة بالدور المنوط بها القيام به، ومن ثم تؤثّر في مساهمتها في التربية والتنشئة الاجتماعيّة، وفي بناء الفرد وشخصيّته التي تحتاج إلى رعاية وتوجيه مستمرّين وفق متطلّبات الحياة[٢]. ومن ثمّ فإنّ الأسرة ها هنا تكون أسرة منزوعة الأهليّة، أو أسرة منقوصة الاختصاص بسبب الاختلال الوظيفيّ الذي تنطوي عليه.

---

[١]- انظر محمد علي سلامة، محكمة الأسرة ودورها في المجتمع، الإسكندرية، دار الوفاء للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م، ص٦٩.

[٢]- انظر عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجراميّ، طبعة دار السلاسل، الطبعة الثالثة، ١٩٨٤، ص٢٦٨.

كما أنّ التفكّك الأسريّ يعني انهيار وحدة البناء الاجتماعيّ داخل المجتمع، وإصابة الخلل لنظامها، وتدهور واضح في القيام بوظائفها، فهو عكس الترابط والتماسك[١]. فالتفكّك الأسريّ وهن أو سوء تكيّف وتوافق أو انحلال يصيب الروابط التي تربط الجماعة الأسريّة، ولا يقتصر وهن هذه الروابط على ما قد يصيب العلاقة بين الرجل والمرأة، بل قد يشمل أيضًا علاقات الوالدين بأبنائهما[٢].

أمّا إشكاليّة الطلاق فهي من أخطر الإشكاليّات التي تواجه الكيان الأسريّ، بل هي من المعضلات الكبرى التي تؤدّي إلى مزيد من الإشكاليّات الأسريّة، والطلاق يطفو على السطح بعد اشتداد الخصام بين الزوجين، وعدم ترك مساحة للتواصل والتوادّ من جديد، وقد كثر الطلاق في وقتنا هذا، ويرجع ذلك في رأي بعض المختصّين إلى عدم القدرة على تحمل المسؤوليّة، خاصّة إذا كان الزواج في سنّ مبكرة[٣]، وعدم التأقلم مع الحياة الزوجيّة التي تعد شيئًا جديدًا على الزوجين[٤].

ففقدان المسؤوليّة سبب رئيس في بروز إشكاليّة الطلاق، لكننا مع هذا يجب ألا نغفل عن دور غياب الوازع الدينيّ لدى الزوجين في بروزها أيضًا وسرعة انتشارها؛ لأن الزوجين إذا كان لدى وازع دينيّ قويّ لاتّسما بالصبر، وتحلّيا بالمسؤوليّة، فوجود الوازع الدينيّ يقوّي السلوك الإيجابيّ بين الزوجين تجاه، ويحدّ من أسباب الطلاق، فالتقصير تجاه الزوج مثلًا، وعدم قيام الزوجة بواجباتها سبب من أساب الطلاق نتيجة غياب الوازع الدينيّ، وقضايا العنف والبخل وشرب الخمور وغيرها مما هو موجود في بعض الأسر إنما هو نتيجة حتميّة لغياب هذا الوازع، وسبب مباشر من أسباب الطلاق.

ومن الإشكاليّات الكبرى التي تواجة الكيان الأسريّ وتصيبه بالتهاوي غياب النموذج

[١]- معجم العلوم الاجتماعيّة، نخبة من الأساتذة في علم الاجتماع، مصر، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٥، ص١٦٨.

[٢]- انظر محمد عاطف غيث، المشاكل الاجتماعيّة والسلوك الانحرافيّ، مصر، دار المعرفة الجامعية، ص١٦١.

[٣]- إبراهيم الحلبي الحنفي، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، بيروت: دار الكتب العلمية الطبعة الأولى، ١٩٩٨م، الجزء الأول، ص٣.

[٤]- انظر أميرة أحمد حسن بالاشتراك، الطلاق وآثاره النفسيّة والاجتماعيّة، ص١٧. بحث منشور على الرابط التالي:
http://tasil.uofq.edu.sd/wp-content/uploads/2017/02/

التربويّ، فالزوج يعدّ نموذجًا تربويًا للأسرة كلّها وكذلك الزوجة، ومن ثمّ فإنّ أيّ فعل يقومان به له مردود عند الطفل وتأثير فيه، حيث إنّ الطفل في مراحله الأولى يحاكي أفعال الوالدين، إن حسنًا فحسن، وإن سيئًا فسيّئ، وهنا تكمن الإشكاليّة؛ لأن غياب النموذج التربويّ يجعل الطفل يفعل ما يفعل دون توجيه أو مراقبة، بل قد يفعل ما يفعل وهو يظنّ أنّه في مأمن من العقاب.وقد أشار «كلوك» إلى أنّ ٦٠٪ من الأحداث ينتمون إلى أسر يغلب عليها التفكّك والانحراف[١]. وهذا يعني في التحليل الأخير غياب النموذج التربويّ.

ومن ثم ّفإنّ تديّن الأبويّن واستقامتهما هو السبيل إلى تديّن الأبناء واستقامتهم، فالذي يزرع القيم والمبادئ في الأبناء هما الأبوان، والله تعالى يحفظ الأبناء باستقامة الآباء يقول تعالى: ﴿**وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا**﴾[٢].ويقول سبحانه: ﴿**وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا**﴾[٣].

لكنّنا نعتقد يقينًا أنه إذا اتّسمت الأسرة بوزاع دينيّ قويّ لأمِنَت على كيانها من التهاوي، ولما تمخّض عنها العديد من الإشكاليّات ذات التأثير الأسريّ والمجتمعيّ على حدّ سواء. ففقدان هذا النموذج ناتج عن غياب الوازع الدينيّ، الذي يؤدّي بدوره إلى أن يكون كلّ عضو من أعضاء الأسرة في واد، وسائر الأعضاء كلّ في واد آخر؛ ولذا وجّه النبيﷺ إلى بثّ الوزاع الدينيّ في نفوس النشؤ مع تدريبه على الطاعة من الصغر، فقال: «**مروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء سبع، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرّقوا بينهم في المضاجع**» (رواه أحمد وأبو داود). إذ لو نشأ الطفل -ذكرًا أو أنثى- على الدين

---

[١]- انظر رشاد احمد عبد اللطيف، انحراف الصغار مسؤولية من..؟، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط١، الاسكندرية، مصر، ص٧٠-٧١.

[٢]- سورة النساء، الآية٩.

[٣]- سورة الكهف، الآية٨٢.

لساد الوئام في الأسرة، ولما ظهرت العديد من الإشكاليّات التي تطلّ علينا بوجهها القبيح الآن.

وبالنظر إلى هذه الإشكاليّات الثلاثة -وربما في سائر الإشكاليّات الأسريّة- يجد أنّها نتيجة للإشكاليّات الأسريّة وسبب من أسبابها في الوقت ذاته، فالتفكّك الأسريّ نتيجة لعوامل وإشكاليّات داخل البناء الأسريّ، وسبب لإشكاليّات أخرى داخله أيضًا، والطلاق نتيجة لإشكاليّات أسريّة وسبب في إشكاليّة أكثر ضراوة وخطورة، وفقدان النموذج التربويّ نتيجة عدم وجود النموذج التربويّ في الكيان الأسريّ للآباء أثناء فترة طفولتهم، وسبب لإشكاليّات أخرى عديدة وخطيرة. ومن ثمّ فإنّ الإشكاليّات الأسريّة تعدّ كعملة ذات وجهين، أحدهما تظهر فيه الإشكاليّة كسبب، والآخر تظهر فيه كنتيجة.

ثانيًا: أسباب الإشكاليّات الأسريّة

الإشكاليّات الأسريّة لها أسبابها، هذه الأسباب متشعبة ومتداخلة، كما أنها يمكن أن تندرج تحت تصنيفات أو مستويات مختلفة، فهناك إشكاليّات تخص، لكننا نقول -في التحليل الأخير- إن هذه الأسباب رغم هذا التشعب والتداخل تكمن فيه غياب التربية الإسلاميّة الصحيحة؛ لأن التربية الإسلاميّة تصنع قدوة للنشىء، وتعد نموذجًا فريدًا في التربية يقي الأسرة والمجتمع من إشكاليّات أشد جسامةً. لكن مع هذا فإننا يمكن أن نشير إلى مجموعة من أسباب الإشكاليّات الأسريّة على سبيل المثال لا الحصر.

السبب الأوّل: اختلاف الأجيال

طبيعة الأسرة تقتضي تفاوت أعمار أفرادها فهناك الأب والأمّ، وهما من جيل، وهناك الأبناء من جيل ثانٍ، لكن اختلاف الأجيال في حدّ ذاته ليس بعقبة ولا إشكاليّة على الإطلاق، لكن الإشكاليّة تكمن في تمسّك الأبناء بقيم وأفكار مغايرة عن القيم والأفكار القديمة التي تربّى عليها الآباء، فيحدث نوع من الصدام في غياب الوازع الدينيّ الذي يمكن من خلاله القضاء على هذا الاختلاف أو الصدام، وهذا السبب يرجع -في التحليل الأخير- إلى التغيّر الاجتماعيّ.

وهذه الإشكاليّة تعدّ إشكاليّة عامّة، لا يخلو من تأثيرها أسرة، بيد أنّ حدّتها تختلف قوّة وضعف لعدّة عوامل، منها: اختلاف الطبقات الاجتماعيّة، مفهوم الآباء للتربية والتنشئة الأسريّة والهدف منها، نوعية القيم والاتجاهات التي يعمدون إلى غرسها في أبنائهم[١]. ومنها طبيعة البيئة المحيطة وتأثيراتها، والفوارق التكنولوجية والعلميّة بين الآباء والأبناء، وطبيعة العصر ذاته.

لكن اختلاف الأجيال لا يبرّر وجود هذه الإشكاليّات الأسريّة بقدر ما يبيّن العقليّة التي تشغل حيّز الصدارة في الأسرة، فالعقليّة الناضجة المتفتّحة الواعية تستطيع أن تتعامل مع قضيّة اختلاف الأجيال بشيء من الحكمة والرويّة التي تقود في النهاية إلى قيادة دفّة الأسرة إلى برّ الأمان. فالأسرة المثقّفة الواعية في نظري تستطيع بكلّ سهولة أن تواجه ما يمكن أن يعترض طريقها من عوائق أو عقبات؛ لأنّها تستطيع أن تتفّهم طبيعة الأفكار المغايرة ومستحدثات العصر التي يلمّ بها الأبناء تختلف عن تلك التي كانت في السابق مما نشأ عليه الآباء. فحالة الوعي والثقافة عند هذه الأسرة تمكّنها من تعديل ما يمكن تعديله من قيم وأفكار جديدة، كما تستطيع أن تقنع الأولاد بخطورة الفاسدة منها.

لكن الأسرة المثقّفة الواعية لا بدّ من أن تكون على شيء من التديّن، فالتديّن يحميها من الوقوع في براثن التربية الخاطئة أو التعامل مع الإشكاليّات بصورة تخالف ما عليه الدين؛ لذا لا بد للأسرة من أن تجمع بين التديّن الصحيح والثقافة البنّاءة، وبدون ذلك تتوه، ولن تقدر على إيجاد حل للإشكاليّات التي تواجهها آنيًّا أو مستقبليًّا.

السبب الثاني: تأزم العلاقة بين الأبويّن

إنّ تأزّم العلاقة بين الرجل والمرأة أو الزوج والزوجة داخل الأسرة هو من الأسباب

[١]- انظر مربوحة بولحبال نوار، محاضرات في علم الاجتماع التربية، الجزء الأوّل، دار الغرب للنشر والتوزيع،،٢٠٠٤، عنابة، الجزائر، ص ١٩٦-١٩٩.

الرئيسة والمحوريّة في الإشكاليّات الأسريّة، ويحدث هذا التأزّم نتيجة عدم إدراك الزوجين لطبيعة العلاقة الزوجيّة، فكلّ منهما قد يكون له رغباته وميوله التي تصطدم أو تتعارض مع الآخر، دون أن يكون هناك فهم بينهما لعلاج ذلك، بل قد يحدث هذا التأزم؛ نتيجة الاختلاف في طرق التفكير ومعالجة القضايا الأسريّة التي تواجههم. ومن ثمّ يرى أحد الباحثين أن تنافر الميول الشخصيّة بين الزوجين، واختلاف القيم، وتباين المستوى التعليميّ يمثّل إشكاليّة ثقافيّة تقود -بجوار إشكاليّات أخرى- إلى تأزّم العلاقة بين الزوجين[١].

فالوالدان قد يكونان موجودين جسديًّا؛ ولكن هناك خلافات مستمّرة وتأزّم في العلاقة، ويقلّ في هذه الأسر احترام حقوق الأفراد، ولا يشعر فيه الأبناء بالانتماء. ويظهر في التفكّك المعنويّ الاضطراب الذي يسود العلاقات بين أفراد الأسرة، وسوء التفاهم الحاصل بين الوالدين وانعكاساته على شخصيّة الأولاد، وجهل الوالدين بأساليب التربية السليمة[٢]. وهذا ما يسمّى بالتفكك المعنويّ[٣].

لكن من المهم أن نفهم أنّ الطبيعة البشريّة تختلف في أشياء، وهذه هي طبيعة علاقة الزوجين، فالعلاقة بين الزوجين لا تقوم على التشابه في كلّ شيء، بل ثمّة موارد خلاف لا بدّ من التعامل معها بحكمة من قبل الزوجين معًا، وإلّا فإنّ العواقب ستكون وخيمة على الأسرة كلّها، خاصة إذا كان هذا الاختلاف يغذّيه رافدان: غياب الوعي، ونقص الخبرة[٤].

لكن إذا كان الزوجان على دراية بالدين الإسلاميّ، لوجدا أنّه يقدّم حلولًا ناجعة لإشكاليّة التأزّم هذه، فالإسلام يدعو إلى شراكة بين الرجل والمرأة في قيادة الأسرة إلى برّ الأمان، ولن يتحقّق ذلك إلا بإدراك العلاقة البنّاءة والحقيقيّة التي تجمع بينهما، ولو

---

[١]- انظر محمد علي سلامة، مرجع سابق، ص٧١-٧٣.

[٢]- علي محمد جعفر، الأحداث المنحرفون، المؤسّسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٤، ص٦٢.

[٣]- فؤاد عبد الكريم البديوي، التفكّك الأسريّ وعلاقته بارتكاب جرائم المخدرات، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنيّة، ص٥٦.

[٤]- للمزيد انظر عبد الكريم بكار، دليل التربية الأسريّة، الأردن، دار الإعلام، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م، ص١٥٧-١٥٨.

فهمنا النصوص الدينيّة جيّدًا كقول الله تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾[١]، بما تشمله من مضامين حقوقيّة وطبقّناها على الأسرة لأدركنا حلّ الإشكاليّات الأسريّة؛ فيجب على الزوجين أن يدركا أنّ العلاقة الزوجيّة تعني السكن والمودّة، يقول الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[٢]. ذلك "بما رتب على الزواج من الأسباب الجالبة للمودة والرحمة، فحصل بالزوجة الاستمتاع واللذة، والمنفعة بوجود الأبناء وتربيتهم، والسكون إليها، فلا نجد بين اثنين في الغالب مثل ما بين الزوجين من المودّة والرحمة»[٣].

ويقول سبحانه: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾[٤]. يقول ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: «يذكر الله نعمه على عبيده بأن جعل لهم أزواجًا من جنسهم وشكلهم، ولو جعل الأزواج من نوع آخر لما حصل من ائتلاف ومودة ورحمة، ولكن من رحمته خلق من بني آدم ذكورًا وإناثًا، وجعل الإناث أزواجًا للذكور"[٥].

فالعلاقة الزوجيّة بنصّ القرآن هي علاقة مودّة ومحبّة وسكن، وهي منشأ الأجيال، ولو كان الزوجان على دراية بالعلاقة الزوجيّة في الإسلام لما تأزّمت هذه العلاقة يومًا، لكنّ الإشكاليّة الكبرى أن نهمل الدين في أمور لا يمكن الاستغناء فيها عنه، كالقضية التي نحن بصددها الآن. ومن ثمّ فلا بدّ أن تقوم هذه العلاقة على أسس قويّة وأركان متينة من الإسلام، والتي عمل على ترسيخها وتوضيحها، حتى تكون العلاقة قويّة من جانب ومستمرّة من جانب آخر. إنّ الرباط الزوجيّ ميثاق غليظ، ومن ثم يجب أن يشيع الزوجان جوًّا من الإيمان الذي يقوّي الروابط الأسريّة والعاطفيّة بين أفرادها، ومن ثم

---

[١]- سورة الإسراء، الآية٢٦.

[٢]- سورة الروم، الآية٢١.

[٣]- عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، بيروت، مؤسّسة الرسالة، الطبعة السابعة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ص٥٨٨.

[٤]- سورة النحل، الآية٧٢.

[٥]- الحافظ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مصر، كتاب الشعب، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م، المجلد الرابع، ص٥٠٥.

فلا حياة زوجيّة سليمة دون مودّة ورحمة وتعاون واحترام في جوّ من إدراك الحقوق بينهما والعمل بمقتضاها.

السبب الثالث: غياب الوعي

إنّ غياب الوعي الأسريّ يقود إلى إشكاليّات أسريّة جمّة، وغياب هذا الوعي قد يتشكّل في عدة صور، منها:

الجهل بطبيعة المسؤوليّات الأسريّة أو بكيفيّة القيام بها.

الجهل بالاختلاف الصحّيّ بين الزوج والزوجة، أو الآباء والأبناء.

الجهل بالمراحل العمرية وخصائصها، ومن ثمّ الفشل في التعامل مع الأبناء من قبل الآباء.

عدم التغلّب على التفاوت الفكريّ بين الزوجين[١]، أو سائر أبناء الأسرة، فكثير من الإشكاليّات الأسريّة ينشأ عن التفاوت الفكريّ الذي يؤدّي بالزوجين إلى اختيار مواقف تربويّة قد لا يرضى عنها الطرف الآخر، وقد يكون لتباين المستوى الفكريّ بينهما دور في عدم استيعاب أحدهما لوسائل تربويّة يجهلها أحدهما، فلا يتحمّس لها، فضلًا عن أن يتقبّلها.

فغياب الوعي في تشكّلاته وصوره المختلفة له أثر كبير في ازدياد حدّة الخلاف داخل الكيان الأسريّ، ومن ثم بالتبعيّة ازدياد الإشكاليّات الأسريّة التي لها مردودها السيّئ على الأسرة ذاتها وعلى المجتمع ككلّ.

هذا الوعي الغائب لا تستطيع معه الأسرة أن تحقّق مصلحة مجموعها، فضلًا عن أن تقود دفّتها إلى برّ الأمان، إن كثيرًا من الأزواج يعتقدون أنّ مهمّتهم تقف عند حدود الطعام والشراب والملابس وغيرها من الأمور المادّيّة، لكنّهم يغفلون عن دورهم في

---

[١]- انظر محمد علي سلامة، مرجع سابق، ص٧١.

التثقيف والتربية والتوجيه؛ نتيجة لغياب الوعي لديهم بهذه الأمور، وهذا بدوره يؤثّر في تغييب الوعي عند الأبناء آنيًا ومستقبلًا.

إن الوعي بأهمّيّة العلاقة الزوجيّة وما ينتج عنها من علاقات بين الآباء والأبناء تتحقّق بوجود وازع دينيّ قويّ، ولنتّخذ من قضيّة الوعي بالعدل بين الأبناء نموذجًا على ذلك، فالرسول صلى الله عليه وآله يقول: «**فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم**»[١]، والحقّ أو العدل هنا قد يكون شيئًا ماديًّا، وقد يكون شيئًا معنويًّا غير محسوس، ولو تعاملت الأسرة بمبدأ العدل وإعطاء الحقوق لبعضهم، بأن يعطي الكبير حقّ الصغير من الرعاية والاهتمام والتربية والتعليم، وبأن يعطي الصغير الكبير حقّه من الاحترام والتقدير وغيرهما من المعاني، لكان الحال غير الحال. وتمثّل قضيّة العدل بين الأبناء من قبل الآباء -فيما انتهى إليه بعض الدارسين- محورًا مهمًّا في جانبها الفقهيّ يجب الانتباه إليه والعمل به[٢].

فالوعي بالعدل إذا ضاع في الأسرة ترتّبت عليه مخاطر جمّة، أهمّها زيادة الحقد والضغينة بين الأبناء، الأمر الذي تتبعه إشكاليّات أسريّة لا حصر لها، فالعديد من إشكاليّات الميراث هي بالأساس ناتجة عن عدم بذر بذور الوعي بأهمّيّة إقامة العدل في الأسرة، كما أنّ ثمّة بعض الأعراض النفسيّة التي تعتري الأبناء في كثير من الأحيان تنتج عنه.

السبب الرابع: البيئة المحيطة

ونعني بها هنا الأقارب والأصحاب والجيران الموجودين في محيط بيئيّ معيّن، قد يكون لهؤلاء تأثير في الأسرة ذاتها، من خلال علاقة الأبناء بأصدقاء السوء، أو الآباء بالجيران، فكما أنّ ثمّة تأثيرًا إيجابيًّا للبيئة المحيطة في الأسرة، فكذلك هناك تأثير سلبيّ تكون نتيجته العديد من الإشكاليّات الأسريّة.

وقد أرشدنا الإسلام إلى خطورة الأصدقاء -كجزء من البيئة المحيطة- وأثرها في الأبناء، فيقول الرسول صلى الله عليه وآله: «**المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل**» (رواه أحمد)

---

[١]- كنز العمال: ٤٥٩٥٧.

[٢]- انظر سليمان بن فهد، العدل بين الأولاد وكيفيته، طبعة الألوكة، الثانية، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

وقوله في الحديث الشريف: «**مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك، أو تبتاع منه ريحًا طيّبًا، ونافح الخير إما أن يحرق ثيابك، أو تشمّ منه ريحًا خبيثة**» (رواه البخاري ومسلم).ومن ثمّ فإنّ الإسلام قد حذّر من أثر الأصدقاء في الأبناء، ومهمّة الآباء في هذه الحالة المراقبة الجادّة والتوجيه بالحسنى، ومعالجة علاقة الصداقة هذه بشيء من الحكمة والرويّة.

ففساد الأبناء بسبب صحبة السوء يقود إلى إشكاليّات أسريّة لها خطورتها؛ لأنّ الابن الفاسد بفساد صاحبه يؤثّر في المحيط الأسريّ، فالعضو الفاسد في الجسد يؤثّر في بقية الجسد بالسلب، وكذلك الابن الفاسد في الأسرة قد يفسد العلاقة الأسريّة كلها، ويكون سببًا في انهيارها.

السبب الخامس: قلة الدخول وضعف الأجور

يمثّل العامل الاقتصاديّ بما يتبعه من مداخيل أو أجور عاملًا من عوامل التأثير في الأسرة، فالمداخيل القليلة والأجور الضعيف تزيد من الإشكاليّات الأسريّة بصورة مخيفة؛ لأنّها تقود إلى إشكاليّات جمّة، منها: فقدان الأمن الغذائيّ، خروج الأطفال إلى العمل نتيجة عدم كفاية دخل الأب، بما يتبع هذا الخروج من مخاطر كبيرة على الطفل وربما الأسرة، التسرّب من التّعليم، تفكّك الأسرة، إلى غير ذلك من الإشكاليّات.

قد يقال إنّ البلاد ذات الحالة الاقتصاديّة المرتفعة والتي لا تعاني من العامل الاقتصاديّ تعترضها الإشكاليّات الأسريّة، وهذا لا يمكن نكرانه؛ لكن الإشكاليّات الأسريّة هنا ليست كالتي هناك، فزيادة العامل الاقتصاديّ قد يزيد من إشكاليّات أسريّة غير التي يزيد منها ضعف العامل الاقتصاديّ، لكن يبقى على كلّ حال أنّ العامل الاقتصاديّ له تأثير سلبيّ في زيادة الإشكاليّات الأسريّة إذا كان محدودًا.

فالجانب الاقتصاديّ يلعب دورًا أساسيًّا في حياة الأسرة ونجاحها، وذلك لما ينجم عن هذا الجانب المادّيّ من إشباع لحاجات الطفل الماديّة والمعنويّة الضروريّة للعيش، كالسكن وتوفير المواد الغذائيّة، والملبس وغيرها من اللوازم الضروريّة، وكلّ هذا يتأتّى

عن كفاية مستوى الدخل لتلبية حاجات الأسرة المتنوّعة، وذلك للمحافظة على بنائها المادّيّ والنفسيّ والاجتماعيّ[١].

أسباب أخرى

ثمّة أسباب أخرى تجدر الإشارة إليها، كالوفاة، والسجن، والهجرة، وتدخّل الأقارب في الحياة الزوجيّة ممّا يزيدها اشتعالًا، والمشاركة في السكن، أو عدم ملاءمته للسكن والعيش، والشجار المتواصل بين الزوجين، والحالة الصحيّة المرضيّة لأحد الزوجين، خاصّة إذا كان المرض مزمنًا.

ثالثًا: أثر الإشكاليّات الأسريّة في المجتمع

الإشكاليّات الأسريّة لها أثر سلبيّ كبير في المحيط المجتمعيّ؛ لأنّ الأسرة اللبنة الأولى في إقامة نظام تربويّ جادّ، وإذا فُقد هذا النظام فإنّ تداعياته لن تتوقّف عن حدود الأسرة وحدها، بل تتجاوزه بمراحل إلى المجتمع ككلّ، فيصبح المجتمع مجتمعًا على غير هدى، وتسير الأسرة في طريق اللاوعي بحقيقة دورها المنوطة به. ويمكننا القول إنّ ثمّة العديد من الآثار السيئة المترتّبة على الإشكاليّات الأسريّة، والتي تصبّ في اتخاذ مواقف سلبيّة تجاه المجتمع ككلّ، ويمكن أن نذكر بعض هذه الآثار -على سبيل المثال لا الحصر- فيما هو آت:

فقد الانتماء إلى الوطن والمجتمع

يعد فقدان الانتماء أحد الآثار السلبيّة للإشكاليّات الأسريّة، فالطفل الذي لا يشعر بأيّ انتماء لأسرته لا نستطيع أن نجد لديه انتماء لوطنه ومجتمعه؛ لأنّ الأسرة فقدت دورها في تنمية الانتماء لدى أفرادها، وفاقد الشيء لا يعطيه، وفقدان الانتماء يجعله يفعل ما يحلو له دون أن يكون هناك ما يردعه من دون أدنى شعور بالانتماء.

---

[١]- انظر منى زعيميّة، الأسرة، المدرسة ومسارات التعلّم (العلاقة ما بين خطاب الوالدين والتعلّمات المدرسيّة للأطفال)، الجزائر قسنطينة، جامعة منتوري، كلية العلوم الإنسانيّة والعلوم الاجتماعيّة، ٢٠١٢ - ٢٠١٣م، ص٥٣.

فالسرقة دليل عدم انتماء، وكذلك الإضرار بالمال العامّ، إضافة إلى الفساد، وغيرها كالغشّ والتزوير والكذب، فهذا كلّه يصبّ -في التحليل الأخير- في اتجاه فقدان الانتماء للوطن. ولو كان الطفل يشعر منذ الصغر بالانتماء إلى الأسرة لزرع ذلك داخله الشعور بالانتماء ناحية المجتمع، لكنّه فقد الانتماء في الأسرة، فمن الطبيعيّ حينها ألّا يشعر بالانتماء ناحية الأسرة الكبيرة، وهي الوطن.

فالحاجة إلى الانتماء من أهم الحاجات التي يجب على الأسرة أن تحرص على إشباعها للطفل، لما يترتب عليها من سلوكات تعزّز شعور الاعتزاز والفخر بانتماء الفرد للمجتمع والوطن[١].

زيادة معدلات الجريمة

لا شكّ في أنّ الأسرة مركز تدريب للفرد على الحياة الاجتماعيّة[٢]، فإذا كان المجتمع هو الذي يضع القواعد والمعايير والقواعد، فإنّ المسؤول الأوّل عن نقلها إلى الأطفال منذ الصغر هو الأسرة، فهي القادرة على توجيهه وضبطه ناحية صالح المجتمع[٣]. ومن ثمّ فإنّه يعوّل على الأسرة في تنمية شخصيّة الفرد وصقلها باعتبارها موجّهًا مستمرًّا للفرد إلى أنماط السلوك[٤].

لكن اختلال النظام التربويّ في الأسرة يقود في كثير من الأحيان إلى الجريمة، وقد انتهت العديد من الدراسات إلى وجود علاقة بين الإشكاليّات الأسريّة وازدياد معدّلات الجريمة، ومن هذه الدراسات:

---

[١]- انظر زكية إبراهيم الحجّي، الانتماء الأسريّ نزعة فطرية تدفع الفرد نحو انتماء حقيقيّ للمجتمع والوطن، مقال على الرابط التالي:

www.al-jazirah.com/201420141212//ar4.htm

[٢]- محمد زكي أبو عامر، دراسة في علم الإجرام والعقاب،الإسكندرية، مصر : دار المطبوعات الجامعية، ١٩٨٥م، ص٢١٠.

[٣]- سونيا هانت وجينيفر هيلتز، نمو شخصية الفرد والخبرة الاجتماعيّة، ترجمة الدكتور قيس النوري. دار الشؤون الثقافيّة العامة، بغداد، ١٩٨٨م، ص١٦٦.

[٤]- آدوين، هـ. سذرلاند، مبادئ علم الإجرام، ترجمة ومراجعة محمود السباعي وحسن صادق المرصفاوي، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٨م، ص٢٢٧.

دراسة شولدون جلوك واليانور جلوك، وقد قاما بدراستهما على (٥٠٠ نزيل) في إحدى الإصلاحيّات وتدي ماستثوسس، في الفترة من (١٩٣٩م) إلى (١٩٤٩م)، وقد انتهت الدراسة إلى أنّ حوالي (٦٠٪) نشأوا في أسر توصف بالتصدّع الأسريّ نتيجة الإشكاليّات الأسريّة التي ألمّت بها[١].

دراسة شو-ماكاي التي قامت على المقارنة بين عينة تجريبيّة لعدد من المنحرفين، الذين لديهم إشكاليّات أسريّة، وعيّنة ضابطة لا تعاني منها، وقد انتهت الدراسة إلى أن (٤٢,٥٪) من المنحرفين كانوا ينتمون إلى أسر متصدّعة تعاني إشكاليّات أسريّة كبيرة، في حين كانت نتيجة العيّنة الضابطة (٣٦,١٪) ممن لا ينتمون لأسر مفكّكة[٢].

وغيرهما من الدراسات التي تربط ربطًا مباشرًا بين الإشكاليّات الأسريّة التي تصيب الأسرة بالتفكّك وبين الجريمة أو ازدياد معدّل الجريمة، فإضافة إلى هاتين الدراستين ثمّة دراسات لكلّ من : بون هوبر، هيلي/ برونر، هيرتزول/ استوريا[٣]. وهذه الدراسات وغيرها تكشف عن أثر الإشكاليّات الأسريّة في الجرائم المنتشرة في المجتمعات.

التفكّك الاجتماعيّ

يعد التفكّك المجتمعي أحد نتائج التفكّك الأسريّ بما ينطوي عليه من إشكاليّات، وبالنظر إلى مجموعة من الأسر ذات الإشكاليّات الأسريّة التي تعيش في مجتمع صغير كالأحياء أو غيرها مثلًا، فإنّ هذا المجتمع لن تجمع بينه واحدة مجتمعيّة، بل سيكون مصيره إلى نوع من التفكّك الاجتماعيّ، الذي يعني أن كلّ أسرة يعتريها التفكّك من داخلها، والمجتمع الذي تعيش فيه يوسم بالتفكّك، باعتبار الأسرة وحدة لبناء المجتمع.

وعلى الرغم من أنّ التماسك الاجتماعيّ يعد من باب الفريضة لقول الله تعالى:

---

[١]- الدكتور سعد جلال، أسس علم النفس الجنائي، القاهرة، ١٩٦٦م، ص٢٣٦.

[٢]- سعد المغربي، السيد أحمد الليثي، المجرمون، دار الزهراء للنشر والتوزيع، الأولى، ٢٠١٠م، ص١٩٣.

[٣]- السيد رمضان، الجريمة والانحراف من المنظور الاجتماعيّ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ١٩٨٥م، ص١٦٢.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[١] وقول الرسول صلى الله عليه وآله: «**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمّى**»[٢]. فالمضامين المتضمَّنة في هذه النصوص وغيرها تمثّل مبادئ للتماسك المجتمعيّ، وهذا يعني أنّ إهمال التربية الدينيّة داخل الأسرة من الأمور التي تعصف بكيانها، وتؤدّي بالمجتمع إلى نتائج خطيرها أوّلها التفكّك المجتمعيّ.

النزعة الفرديّة والسلبيّة الاجتماعيّة

إنّ الأنانيّة والفردانيّة صورة من صور التفكّك الأسريّ بإشكاليّاته، وعامل من عوامل التفكّك المجتمعيّ، ولو أنّ الأسرة غذّت لدى أطفالها مبادئ الإيثار والغيريّة لما تفشّت في المجتمع الأنانيّة والفردانيّة، فهي مبادئ لا تغذّيها إلا الأسرة في مرحلة الطفولة المبكرة.

فالنزعة الفرديّة هي نتاج كيان أسريّ مهدَّم، وهذا يؤدّي بدوره إلى أخطار كبيرة؛ حيث تجعل الفرد يتّجه دائمًا نحو مصلحته فقط في صورة من صور البراجماتيّة القبيحة، فقد نشأ في أسرة لم تُشْعِرْهُ بسبب إشكاليّاتها بالإيثار تجاه الآخرين، أو العمل من أجل صالح المجموع، بل وجّهته نحو العمل من أجل صالحه الشخصيّ ليس إلّا.

هذه النزعة الفردانيّة تصاحبها سلبيّة تجاه المجتمع، وهذه السلبيّة ناتجة لا محالة عن حالة من اللامبالاة التي كان يعيشها في الأسرة، ولا يستطيع أن يعرف معها معنى أن يكون إيجابيًّا تجاه المجتمع، ومن هنا تكثر جرائم الفساد والنصب وعدم الاهتمام بالقضايا الاجتماعيّة الكبرى التي تمسّ صالح أفراد المجتمع، فلا مشاركة في نفع اجتماعيّ، ولا صدّ أو مواجهة لأيّ إشكاليّة اجتماعيّة؛ لا لشيء إلّا لأنّه لم يتربّ على أن يكون إيجابيًّا يومًا.

---

[١]- سورة المائدة، الآية٢.

[٢]- كنز العمال: ٧٦٥، ٧٣٧.

التّشرّد والتسرّب التعليميّ

التّشرّد لغة: تشرّد تشردًا، ويقال تشرّد القوم في الأرض بمعنى تفرّقوا، ومنها المتشرّد الذي ليس له سكن ولا مستلزمات العيش[١]. أمّا اصطلاحًا فهو خروج الفرد من الجماعة هائمًا لا ينوي على شيء ولا يعرف لـه مكـان ولا مجال ولا يستقرّ له مـأوى[٢]. وهـو نمـط حيـاة يميّـز مـن لا يملـك منـزلًا ولا وسـيلة عـيش وهـو ظـاهرة اجتماعيّـة تصـاحبها نشـاطات انحرافيّـة وإجراميّـة كالسـرقة، العنـف، المخـدرات، التسوّل[٣].

ومن ثمّ يظهر تأثير الإشكاليّات الأسريّة بوضوح في قضيّتي: التّشرد والتسرّب التّعليميّ، وهما من الإشكاليّات الرئيسة التي تعاني منها المجتمعات، خاصّة في الوطن العربيّ والإسلاميّ. نعلم يقينًا أنّ هاتين الإشكاليّتين لهما أسباب أخرى إضافة إلى الإشكاليّات الأسريّة، لكنّنا نؤمن أنّ الكيان الأسريّ السليم يجعل الإنسان مواجهًا لأيّ أزمات في المستقبل.

فقد يكون التّشرد -ونعني هنا تحديدًا تشرّد الأطفال- بسبب الفقر أو الكوراث الطبيعيّة أو الحروب أو السياسات الخاطئة أو الأمراض العقليّة وغيرها من الأسباب، إلا أنّه عندما تكون الأمور طبيعيّة وليس فيها شيء مما سبق فإنّ أصابع الاتهام تشير ضرورة إلى الأسرة. فالإشكاليّات الأسريّة، ومنها إشكاليّة الطلاق، وإشكاليّة العنف الأسريّ، وفقد النموذج التربويّ على سبيل المثال لا الحصر عامل رئيس في قضية التّشرد، خاصّة إذا ظلّ الإنسان يشعر بأنّه منبوذ من الجميع على المستويين الأسريّ والمجتمعيّ.

وبالنظر إلى قضيّة التسرّب التعليميّ نجد أنّها تعود -من ضمن ما تعود إليه- إلى وجود إشكاليّات أسريّة، وخاصّة إشكاليّتي الفقر الاقتصاديّ وغياب الوعي، فالواقع

---

[١]- انظر بن هادية علي بالاشتراك، القاموس الجديد للطالب.. معجم عربيّ مدرسّي ألفبائيّ، الجزائر، المؤسّسة الوطنية للكتاب، الطبعة الرابعة، ١٩٩١م، ص١٥.

[٢]- انظر عزمي البكري، جرائم التشرد والاشتباه فقهاء وقضاء، القاهرة، دار الوفاء للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٩٨١م، ص١٠. وانظر ريم بن مبارك، صفية لعريبي، التغير الاجتماعيّ وأثره على تشرّد المرأة في المجتمع الجزائريّ المعاصر، رسالة ماجستير، جامعة الجيلالي بو نعامة، كليّة العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، ٢٠١٥م، ص١٨.

[٣]- انظر كربوش عبد الحميد، مطبوعة حول علم الإجرام والانحراف، قسنطينة، مطبعة جامعة منتوري، ٢٠٠٦م، ص٢٣.

الاقتصاديّ الصعب الذي تعاني منه الأسر يجعلها في حاجة إلى المال، وهذا الأمر من أهمّ الأسباب التي تدفع بالطالب إلى ترك المدرسة والتوجّه إلى سوق العمل من أجل تأمين لقمة العيش الكريمة له ولأفراد عائلته[١]. ومن ثم يتسّرب الطفل من التعليم لدوافع ماليّة اقتصاديّة ليس له أدنى ذنب فيها، خاصّة إذا ترتّب على هذه الإشكاليّات طلاق أو هجر أو سفر أو غيرها.

كما أنّ غياب الوعي له أثره السيئ في قضية التسرّب من التعليم، فكلّما كان الوعي غائبًا كان التسرّب حاضرًا وبقوّة، وكلّما كان الوعي حاضرًا كان التسرّب التعليميّ لا وجود له، حتى مع وجود إشكاليّة الفقر الماليّ، ومن ثمّ فإنّ الأسرة الواعية -ولو كانت فقيرة- تستطيع أن تتغلّب على إشكاليّاتها، وتقود الكيان الأسريّ إلى برّ الأمان، ولا شكّ أنّ من أهمّ هذه الإشكاليّات التي تتغلّب عليها إشكاليّة التسرّب التعليميّ.

إنّ الأسرة بوعيها تستطيع أن تبعد أطفالها الصغار عن أيّ إشكاليّات، بحيث لا يشعرون بوجود إشكاليّة من الأساس، وإذا استطاعت أن تفعل ذلك، فإنّها تكون قد جنّبت كيانها والكيان المجتمعيّ أخطارًا محدقة. إلا أنّ غياب الوعي يعد إشكاليّة لا تطاولها إشكاليّة أخرى، ومن ثم فإنّ اجتماع إشكاليّتي الفقر مع عدم الوعي يصيب الكيان الأسريّ بقوّة، وتظهر آثار ذلك في التسرّب التعليميّ.

رابعًا: الإشكاليّات الاجتماعيّة وتأثيراتها الأسريّة

تعرف المشكلة الاجتماعيّة بأنّها: «**الانحراف عن القواعد والمعايير التي حدَّدها المجتمع للسُّلوك الصحيح، ويكون هذا الانحراف على درجة مُهَدّدة لكيان الجماعة**»[٢].

---

[١]- انظر ظاهرة التسرب من التعليم، مركز هي للسياسات العامة، مصر، ٢٠١٤م، ص٦.

[٢]- انظر محمد عاطف غيث، تطبيقات في علم الاجتماع، القاهرة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٨٥م، ص٢١٨-٢٢٠.

وانظر سناء الخولي الأسرة والحياة العائليّة، الأسكندرية، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٨٤م، ص٢٠١-٢١٤-٢١٥.

وانظر محمد عاطف غيث، المشاكل الاجتماعيّة والسلوك الانحرافيّ، الإسكندريّة، دار المعرفة الجامعيّة، ١٩٨٤م، ص١٦٢-١٦٤.

في حين ينظر إليها أحمد موسى بدوي على أنّها عائق أو قيد بنيويّ يجسّد أزمة حضاريّة، أو سياسيّة أو اقتصاديّة أو ثقافيّة أو اجتماعيّة، يحول دون اندماج جماعة من الناس في المجتمع اندماجا طبيعيًّا، أو يحرمهم من التمتّع بحياة اجتماعيّة سويّة، تنشأ من عدم قدرة النظام السياسيّ أو انصرافه عن تلبية الاحتياجات الأساسيّة والمتنوّعة لكافة أفراد المجتمع[١].

وهناك العديد من الإشكاليّات الاجتماعيّة التي يمكن أن نشير إلى أكثرها خطورة فيما هو آت:

إشكاليّة الفساد

لا شكّ أنّ للفساد مظاهر متعدّدة تفتّ عضد البناء الاجتماعيّ برمّته، فالرشوة والمحسوبيّة والتكسّب من وراء الوظيفة العامّة، والمحاباة، وإقصاء الكفاءات، واستغلال السلطة الرسميّة والنفوذ، والاستيلاء على المال العام والابتزاز، والتهاون في تطبيق القانون، كلها ظواهر منتشرة في أروقة المؤسّسات العامّة[٢].

هذه كلّها إشكاليّات اجتماعيّة تنبثق من إشكاليّة الفساد، وهي إشكاليّة اجتماعيّة رئيسة، بما يعني أنّ الفساد بهذه الصورة ضارب في جذور المجتمع؛ لأنّه مرتبط بتقديم خدمة للأفراد بمقابل غير مصرّح به داخل الدولة، أو مرتبط بغرض الحصول على مكسب ما كما يظهر في بعض الإشكاليّات السابقة، بما يعني أن من يحصل على الخدمة المقرّرة شرعًا وقانونًا هم القادرون على دفع أموال أو تقديم مصلحة مقابلة، في حين يعاني الآخرون في الحصول على خدمة هم أحقّ الناس بها.

ولنا أن نتخيّل أسرة فقيرة تجد كلّ هذا الفساد، ولا تستطيع أن تنال حقّها في المواطنة كغيرها، فكيف سيكون حالها وحال أبنائها؟! لا شكّ أنّهم سيشعرون بالظلم

---

[١]- أحمد موسى بدوي، طرق المواجهة: معركة المشكلات الست التي تعاني منها مصر، دراسة منشورة على الرابط التالي: http://www.acrseg.org/40030

[٢]- انظر أحمد موسى بدوي، مرجع سابق.

والاضطهاد الأمر الذي سيقودهم إلى اتخاذ أشكال انحرافيّة تختلف قوّة وضعف حسب تأثير هذا الفساد فيها.

إشكاليّة الانفجار السكّانيّ

تعدّ مشكلة الانفجار السكانيّ من أكثر المشكلات الاجتماعيّة خطورة على الأفراد والمجتمعات على حدّ سواء، وهذه الإشكاليّة تبرز بوضوح في حالة ضعف موارد الدولة، وعدم قدرتها على استغلال المنتج البشريّ في عمليّة التنمية نتيجة ندرة الموارد من جانب وسوء التخطيط من جانب آخر. وهذا يعني أن قضيّة ازدياد النموّ السكّاني ليس إشكاليّة في حدّ ذاتها، وإنّما الإشكاليّة في عدم وفاء موارد الدولة بالتزاماتها تجاه هذا النموّ، وفي انخفاض معدّلات التنمية الاقتصاديّة. «ما يعنينا في الأمر، أن أكثر من (٧٥٪) من الزيادة السكانيّة تحدث في البلدان الآسيويّة والأفريقيّة، وتتمثّل الخطورة في أن البلدان الأكثر فقرًا، والبلدان التي لا تحقق معدلات نمو اقتصاديّ جيّدة، كبلدان الشرق الأوسط وعلى رأسها مصر، هي الأكثر إنجابًا، وبالتالي ستكون الأكثر احتياجًا للموارد التي تلبّي الحاجات الأساسيّة للسكّان، وهذا الوضع له آثاره الاجتماعيّة والسياسيّة بل والأمنيّة الخطيرة على هذه البلدان. إنّ هذه الزيادة المطّردة في ظلّ عالم محدود الموارد، وفي ظلّ عدم استغلال هذه الطاقات البشريّة من شأنها أن تضع تحدّيات هائلة أمام تحقيق الأهداف الإنمائيّة المتّفق عليها دوليًّا»[١].

لعلّ هذه الإشكاليّة تعود إلى ضعف البرامج التوعويّة التي تقدّمها الدولة لمواطنيها، بالقدر الذي تعود به إلى غياب الوعي لدى الأسرة بخطورة الآثار المترتبة على الزيادة السكانيّة، كذلك يتعلّق الأمر بسوء توزيع السكان، وغياب التشريعات والقوانين اللازمة لمواجهته.

ولهذه الإشكاليّة تأثيراتها الأسريّة والاجتماعيّة الأخرى، فكثرة السكان مع ضعف

---

[١]- أحمد موسى بدوي - محمد عز، رؤية مقترحة لحلّ المشكلة السكّانيّة في مصر، مقال منشور بالمركز العربيّ للبحوث والدراسات، بتاريخ ٢٣ مايو، ٢٠١٧م، على الرابط التالي: http://www.acrseg.org/40511

الموارد يؤثّر مثلًا في مستوى معيشة الأسرة، ويؤثّر في التعليم الجيّد لأبنائها، فضلًا عن متابعتهم ومراقبة أدائهم التعليميّ والحياتيّ، فالانفجار السكّانيّ يؤثّر على كفاءة الدولة في توفير الحياة الكريمة لمواطنيها، خاصّة في مجالات الصحّة والتعليم والخدمات، وهذا بدوره له تأثير في الأسرة وأفرادها؛ لأنّ احتياجاتهم ستكون منقوصة، أو يتمّ الحصول عليها بمعاناة.

إشكاليّة الفقر

يمثّل الفقر أو الحالة الاقتصاديّة السيّئة واحدًا من الإشكاليّات الاجتماعيّة التي تواجه أيّ مجتمع، خاصّة إذا كانت نسب الفقر تتعدّى النسب العالميّة؛ لأنّ أيّ مجتمع يعاني الفقر هو مجتمع تزداد فيه الإشكاليّات الاجتماعيّة والأسريّة معًا، فكثير من الخلافات الزوجيّة تنشأ بسبب قلّة المداخيل وضعف الرواتب، الأمر الذي يؤدّي إلى عدم الوفاء بمتطلّبات واحتياجات الحياة، فتنشأ الخلافات داخل الكيان الأسريّ.

وبحسب البنك الدولي فإنّ خطّ الفقر الدوليّ مُحدّد عند مبلغ (١,٩٠ دولار) للشخص الواحد في اليوم، وذلك باستخدام عوامل تحويل تعادل القوة الشرائيّة لعام (٢٠١١). وتراجع مستوى الفقر العالميّ في عام (٢٠١٥) إلى (١٠٪) من سكان العالم، حيث يعيش حوالي (٧٣٦ مليون) شخص على مستوى العالم تحت هذا الخطّ (استنادًا إلى أحدث البيانات المتاحة). وعلى مدار ربع قرن، استطاع أكثر من (١,١ مليار) شخص (من حيث القيمة الصافية) بتحسين مستويات معيشتهم بالقدر الكافي للهروب من براثن الفقر المدقع[١].

ومن ثمّ فإنّ الدول مطالبة باتخاذ مجموعة من الإجراءات التي تكفل انتقال الفئة الفقيرة إلى فئة أصحاب المداخيل المتوسّطة؛ حتى تستطيع أن تواجه الحياة، وتستطيع أن تواجه إشكاليّاتها الأسريّة.

ويقف الدارسون والمحلّلون عند التجربة البرازيليّة في هذا الشأن، فالبرازيل خلال

[1]- https://www.albankaldawli.org/ar/research/brief/poverty-and-shared-prosperity-2018-piecing-together-the-poverty-puzzle-frequently-asked-questions

الفترة (٢٠٠٣-٢٠١١) تمكّنت من التّغلب على مشكلة الجوع والفقر الحادّ، والتفاوت الشديد بين طبقات المجتمع. وقد اتّبعت البرازيل خلال تلك الفترة، سياسة تقشّفيّة لسدّ العجز الرهيب في الموازنة العامّة دون المساس بالفقراء[١].

وفي سبيل ذلك الهدف طبّقت البرازيل برنامج الدعم المباشر للفقراء، على أساس إعطاء معونات ماليّة للأسر الفقيرة بقصد رفع مستواها وتحسين معيشتها. مع ربط هذه المعونات بشروط صارمة تشمل: التزام الأسرة بإرسال أطفالها للتعليم، والالتزام بالحصول على الأمصال واللقاحات للأطفال بشكل منتظم. وحقّق هذا البرنامج نتائج متميّزة خلال العقد الماضي، وفي نهاية الفترة نجحت البرازيل في نقل (٢٣ مليون) مواطن من منطقة الفقر، إلى منطقة الدخل المتوسط. وهو إنجاز حضاريّ بكلّ المقاييس[٢].

إشكاليّة البطالة

تعدّ البطالة إشكاليّة كبرى تواجه المجتمع، خاصّة لما يترتّب عليها من إشكاليّات وأخطار أخرى، فالعاطلون عن العمل يمثّلون قنبلة موقوتة داخل المجتمع، وتقود بطالتهم إلى إشكاليّات مثل: التعاطي والإدمان والسرقة وغيرها، ولهذا كله أثر خطير على الأسرة والمجتمع ككلّ.

فالبطالة في العالم العربيّ والإسلاميّ تتعدّى نسبتها في كثير من الأقطار النسب العالميّة بمراحل، فنسبة البطالة في العالم في عام (٢٠١٨م) بلغت (٥٪)، حيث بلغ عدد العاطلين (١٧٢ مليون) عاطل، في حين تبلغ نسب البطالة في اليمن يزيد عن(١٢٪)[٣]، وهناك تقارير تفيد أنّها تخطّت هذه النسبة بمراحل، وفي فلسطين (٢٧,٤٪)، ومن الدول التي تخطّت فيها البطالة نسبة (١٠٪) تونس (١٥,١٪)، وفي ليبيا (١٧,٣٪)، وفي الأردن (١٩,٣٪)، والجزائر، (١١,٤٪)، أمّا فنسبتها مصر (٧,٧٪)[٤].

---

[١]- انظر أحمد موسى بدوي، مرجع سابق.

[٢]- انظر أحمد موسى بدوي، مرجع سابق.

[٣]- البوابة العربية للتنمية، على الرابط التالي: https://www.arabdevelopmentportal.com/ar/node/938

[4]- https://ar.tradingeconomics.com/country-list/unemployment-rate

وهذا يعني أنّ البطالة في العالم العربيّ على سبيل المثال تتعدّى في كلّ قطر مئات الآلاف، بل تصل في بعض الأقطار إلى بضع ملايين، ما يعني أنّنا أمام مئات الآلاف من الإشكاليّات الاجتماعيّة، بل ملايين الإشكاليّات التي لا تقف خطورتها عند حدّ؛ لأن إشكاليّة اجتماعيّة واحدة كفيلة بإحداث إشكاليّات اجتماعيّة أخرى لها تأثيرها السلبيّ على الفرد والمجتمع.

وتمثّل البطالة خطرًا كبيرًا على استقرار الأسرة، لأنّ الزوج العاطل لن يكون في مقدوره القيام بمسؤوليّاته المادّيّة تجاه أبنائه، خاصّة في ما يتعلّق بالمصاريف المدرسيّة أو الصحّيّة في حال مرض أحد أفراد الأسرة، بل لن يكون في الأسرة نوع من الاستقرار الأسريّ، وعدم الشعور بالأمن؛ نتيجة عدم القدرة على الوفاء بمتطلّبات الأسرة، والخوف ممّا هو آت، فضلًا عن الحالة النفسيّة السيّئة التي تتحكّم في الآباء والذي يؤثّر بدوره على الأبناء.

إشكاليّة الأمّيّة

لا شكّ في أنّ قضيّة الأمّيّة من الإشكاليّات الاجتماعيّة الخطيرة للغاية، ولها تأثير سلبيّ على المجتمع بأكمله، فالأمّيّة تعني الجهل، ولا يُبنى وطن على جهل وإقلال، فلا يجتمع تقدّم وجهل، بالقدر ذاته الذي لا يجتمع فيه علم وتخلّف، فالعلم قرين التقدّم والحضارة، والجهل قرين التخلّف والتأخّر الحضاريّ. ومما يدلّ على استفحال إشكاليّة الأمّيّة في الوطن العربيّ مثلًا أنّها تمثّل في عام (٢٠١٨م) (٢٧,١٪) (للأفراد من سنّ ١٥ عامًا فأكثر)، في حين تقف نسبة الأمّيّة عالميًّا عند (١٦٪). وهذا يعني أنّ الأمر خطير على المستويين الاجتماعيّ والأسريّ، فضلًا عن مستويات الاقتصاد والسياسة والثقافة والوعي وغيرها. الأمر الأخطر أنّنا إذا أضفنا إلى ذلك نسبة من هم أقلّ من (١٥ عامًا) فماذا ستكون النسبة؟!

ومن ثم تحتفل الأمم المتّحدة كلّ عام باليوم العالميّ لمحو الأمّيّة، ومن ثمّ تقول اليونسكو «**مع تطوّر المعارف والمهارات والكفاءات في ظلّ العالم الرقميّ، فكذلك هو الحال مع معنى الإلمام بمهارات القراءة والكتابة**». ومن أجل إغلاق هذه الفجوة

والتقليل من الفوارق، يركّز اليوم الدوليّ لمحو الأمّيّة هذا العام على التحدّيات والفرص المتعلّقة بتعزيز محو الأمّيّة في العالم الرقميّ الذي، ورغم كلّ التقدّم ما زال يشهد عدم التحاق نحو (٧٥٠ مليون) نسمة من سكان العالم الكبار و(٢٦٤ مليون) نسمة من الأطفال بالمدارس ليصبحوا غير ملمين بالمهارات الأساسية للقراءة والكتابة[١]. بما يعني أن إشكاليّة الأمّية ذات خطر كبير، يكفي أن نتأمل فيما ذكرته منظمة اليونسكو من نسبة الأمّية في العالم التي تزيد على المليار، وهو عدد كبير جدًّا لندرك حجم الكارثة التي تترتب عليه أسريًّا واجتماعيًّا، وربما دوليًّا أيضًا.

ومن ثم ندرك أن هناك خطورة كبيرة تترتب على إشكاليّة الأمّية، خاصّة في تأثيراتها الأسريّة، فالأسرة الأمّية أقل وعيًا من الأسرة المتعلمة، ومن ثم فإنّها لن تستطيع أن تنشئ جيلًا قويًّا من الناحية الفكريّة والعلميّة والدينيّة في الغالب، وتظهر أميّتها أكثر ما تظهر في طريقة تعاملها مع إشكاليّاتها الأخرى، فتعاملها في الغالب يزيد الإشكاليّة تعقيدًا، ومن ثم فإن الأمّية عامل اضطراب في الكيان الأسريّ، بل مهدّدة لوجوده من الأساس.

إشكاليّة التّعاطي والإدمان

يعدّ التعاطي والإدمان من الإشكاليّات الاجتماعيّة العويصة التي تقوّض المجتمعات، وتستنزف كثيرًا من طاقاتها، فهما يمثّلان استهلاكًا لطاقة الفرد وضياعًا لجهود المجتمع، هذه الإشكاليّة يترتّب عليها فقد كثير من الأرواح سنويًّا. وهذه الظاهرة منتشرة في العالم العربيّ، فحسب تقديرات بعضها رسميّ وبعضها غير رسميّ نجد أن نسب الإدمان مؤلمة، فهي تتراوح ما بين (٣٪) إلى (١٠٪) باختلافها من قطر عربيّ إلى آخر، وهي نسبة مفزعة تتراوح بين مئات الآلاف إلى بضع ملايين؛ حسب تعداد السكّان هنا وهناك.

وبناءً على النسخة الأحدث لتقرير المخدّرات العالميّ الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعنيّ بالمخدّرات والجريمة بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٦م، يُقدّر أنّ حوالي (٣٥ مليون) شخص حول

---

[١]- الأمم المتحدة عل الرابط التالي: https://news.un.org/ar/story/2017/09/282012
وانظر اليوم الدولي لمحو الأمّية، على الرابط التالي: https://www.un.org/ar/events/literacyday/

العالم يعانون من اضطرابات متّصلة بتعاطي المخدّرات ويحتاجون إلى خدمات العلاج[١].

وهذا الإشكاليّة لها أثر بالغ في الكيان الأسريّ، فإذا كان المتعاطي أو المدمن هو الزوج، فإنّ حياة الأسرة سوف تتحوّل إلى جحيم؛ لأنّه سيفعل أيّ شيء من أجل الحصول على ما يلبّي مزاجه، ومن ثم سوف تنقلب حياة الأسرة رأسًا على عقب، وفي الغالب يفعل وهو تحت تأثير تعاطيه أفعالًا مشينة تجاه زوجته وأبنائه. فالأسرة في ظلّ زوج أو ابن متعاط مدمن ستنهار بالتأكيد؛ لأنّنا أمام شخص غيّب عقله وأرداه قتيلًا، فأنّى يهتمّ بأسرة؟! وأنى له مواجهة إشكاليّاتها؟

خامسًا: أسباب الإشكاليّات الاجتماعيّة

فقدان دور الأسرة

لا يمكن الوقوف على أسباب الإشكاليّات الاجتماعيّة دون أن نقف عند فقدان دور الأسرة، فالأسرة المتداعية أو الأسرة المفكّكة تعدّ سببًا لأغلب الإشكاليّات الاجتماعيّة في جانب أو أكثر من جوانبها، فالمسؤول الفاسد نشأ في بيئة فاسدة، إذ لو تعلّم منذ الصغر أنّه لا رشوة ولا اختلاس ولا محسوبيّة ولا وساطة، لما وجدنا هذه الأدواء منتشرة في المجتمع، لكنّه لم يجد في أسرته في الغالب إلا عدم الوعي، فقدان النموذج القدوة، سوء أخلاق، وفقدان للمبادئ، فأنّى له أن يحارب الفساد ولم ينشأ إلا عليه؟! كذلك تتحمّل الأسرة مسؤوليّاتها تجاه إشكاليّة الانفجار السكانيّ، فالأسرة الفقيرة تعلم أنّ دخلها لا يكفي الأبناء، ورغم ذلك يحرص الزوجان على الإنجاب مرّة أخرى بل مرّات، وعلى الرغم من أنّ ثمّة دورًا للدول -لكنّه لا يتناسب مع حجم المشكلة- في التنبيه على خطورة الإشكاليّة، إلا أنّ الأسر تصرّ على تكرار الإنجاب؛ رغبة في تكوين عشيرة أو عائلة كبيرة، أو رغبة في إنجاب الولد، إلى غير ذلك.

وما يقال عن دور الأسرة كعامل من عوامل الفساد والانفجار السكانيّ يقال أيضًا عنها كعامل من عوامل إشكاليّات اجتماعيّة مختلفة من قبيل: التعاطي والإدمان، والأمّيّة،

[١]- مركز الأمم المتحدة للإعلام - القاهرة، على الرابط التالي: http://www.unic-eg.org/23069

حتى البطالة نجد للأسرة عاملًا فيها ولو ضئيلًا؛ لأنّ الأسرة تستطيع أن تربّي في أولادها قيمة العمل ودوره، وأن يكون الفرد نافعًا بعمله في مجتمعه أيًّا كان هذا العمل، مادام يتوافق مع الدين والقانون، كما أنّها تستطيع أن تربّي فيه العزيمة والصبر على العمل، وألّا يقف مكتوف الأيدي ويستسلم لبطالته، فالأسرة من هذه الناحية لها دور كبير.

انحلال الوضع المجتمعي

إذا كان الوضع المجتمعيّ منحلًّا أو مفكّكًا فإنّه يعدّ عاملًا من عوامل انتشار الإشكاليّات الاجتماعيّة، وإذا كان الوضع الاجتماعيّ العام متماسكًا، فإنّ ذلك يعني أنّ الإشكاليّات الاجتماعيّة قليلة أو نادرة، فالمجتمع يؤشّر لما فيه من إشكاليّات أسريّة أو اجتماعيّة أو غيرها. هذا الانحلال يصيب الأسر بالتخبّط، قد يقال إنّ الأسر مشاركة فيه، قد يكون ذلك صحيحًا، ولكن قد يكون هذا الوضع الاجتماعيّ المنحلّ موجودًا منذ عقود، وأصبح تأثيره يمتدّ في الأسر عامًا بعد عام وعقدًا بعد عقد، فالفساد صنع وضعًا عامًّا مشبوهًا طيلة عقود، والبطالة صنعها وضع عامّ منذ عقود أيضًا، فالعديد من الأسر شبّت على هذا الوضع السائد والمخالف، ومن ثمّ تزداد في ظلّه الإشكاليّات الاجتماعيّة بصورة مخيفة.

غياب الجانب السياسيّ الرشيد

يمثّل غياب الجانب السياسيّ الرشيد سببًا من أسباب الإشكاليّات الاجتماعيّة، فتعامل الحكومات مع الإشكاليّات الاجتماعيّة يعدّ عاملًا في ازديادها، فهي أوّلًا لم تصنع جدارًا وقائيًّا تجاهها من البداية، بل ساعدت بمجموعة من الممارسات الاقتصاديّة والسياسيّة والاجتماعيّة على انتشارها واستفحالها، ثم إنّها تدرك أسباب الإشكاليّة، لكنّها تتملّص من مواجهتها، أو لعلّها تجد صعوبة في مواجهتها بتعبير أدقّ، فإشكاليّات كإشكاليّة الفساد -على سبيل المثال- تحتاج إلى تدخّل سياسي قويّ يقضي عليها من جذورها، سواء بسنّ قوانين، أو من خلال زيادة المراقبة والمحاسبة، أو بزيادة رواتب العاملين، إلى غير ذلك من الإجراءات التي تعمل على مواجهة المشكلة. كذلك الأمر فيما يتعلّق

بإشكاليّة البطالة، فإنّ الحكومات معنيّة بتوفير فرص عمل للشباب من خلال ما تقدّمه من تسهيلات لجذب مستثمرين لإقامة مشروعات توفّر فرص عمل حقيقيّة وبمداخيل كافية. وبالنظر إلى أي إشكاليّة من الإشكاليّات الاجتماعيّة نجد أنّ الجانب السياسيّ سبب من ضمن أسبابها، إن لم يكن أهمّ سبب فيها.

غياب الوازع الدينيّ

يعدّ غياب الوازع الدينيّ سببًا من أسباب الإشكاليّات الاجتماعيّة، ويساعد على هذا الغياب بعض الحكومات التي يفترض أن تلجأ إلى الدين، باعتبار أنّ الشعوب العربيّة والإسلاميّة شعوب متديّنة، وتهرع إلى ربّها ودينها، وحال هذه الحكومات هو حال كثير من الأفراد الذين يهمّشون الدين، ولا يجعلون له دورًا في الحياة. ولو كان الوازع الدينيّ قويًّا لما وجدنا كثيرًا من هذه الإشكاليّات الاجتماعيّة من الأساس، فالوازع الدينيّ كفيل بالقضاء على الفساد بكافّة أشكاله، يقول الله تعالى: ﴿**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ**﴾[١]، وقوله سبحانه: ﴿**وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا**﴾[٢]؛ إذ لو كان الوازع الدينيّ قويًّا عند الأفراد لالتزموا بأمر الله تعالى، إلا أنّه لضعف إيمانهم عارضوا أمر ربّهم، ولم يمتثلوا لأمره سبحانه، ولكن لا يعني هذا أن نهمل الحلول العلميّة والعقليّة في مواجهة هذه الإشكاليّات، ولكن نقول إنّ الحلّ الدينيّ يجب أن يكون له دور في المواجهة بجوار هذه الحلول؛ لذا يقول أحد الباحثين: «**على أنّ الأسرة التي ينشدها التشريع الإسلاميّ هي الأسرة الطيّبة، التي تكون نواة المجتمع الطيّب، الذي يقوم على أسس قويّة من الكتاب والسنّة، ويؤسّس على الإيمان، والحبّ في الله، والتوادّ والتراحم، وإخلاص النوايا، وغرس القيم الدينيّة، وآداب التربية الشرعيّة التي نصّ عليها الكتاب وبيّنتها السنّة**»[٣].

ولو علم الشباب أنّ النبيّ ﷺ كان يكدّ ويجتهد في عمله -فقد عمل في بداية حياته

---

[١]- سورة الروم، الآية٤١.

[٢]- سورة الأعراف، الآية٥٦.

[٣]- سيد فرج، الأسرة في ضوء الكتاب والسنة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٩٨٩م، ص٦.

راعيًا للغنم-، لما تعلّلوا بعدم وجود عمل، ولما زادت البطالة من الأساس، وكذلك رسل الله تعالى وأنبياؤه كانوا يكدّون ويجتهدون في أعمالهم، وكانت لكلّ منهم مهنته التي يعيش منها، ومن ثمّ يجب أن نتّخذ من هؤلاء نبراسًا ونموذجًا، لا أن نتراخى ونميل إلى طابور العاطلين، ثم نبكي على اللبن المسكوب.

وما يقال عن الفساد والبطالة وما يمكن أن يقدّمه الدين من حلول لهما، يقال أيضًا عن إشكاليّات الفقر والإدمان والانفجار السكانيّ وغيرها من الإشكاليّات الاجتماعيّة، فوجود الوازع الدينيّ كفيل بأن يقضي على هذه الإشكاليّات، لكن علينا الالتزام بالأوامر والتعاليم التي تزخر بها نصوص ديننا الحنيف.

الفوارق الطبقيّة

أي مجتمع يتّسم بالفوارق الطبقيّة الشديدة -لأنّ أيَّ مجتمع يكون فيه فوارق طبقيّة تتباين فيما بينها- فإنّه مجتمع يتّسم بالإشكاليّات الاجتماعيّة، وخاصّة مشكلة الفقر، هذه الفوارق الطبقيّة قد تؤدّي في بعض الأحيان إلى ما يُعرف بالصراع الطبقيّ، وهو بداية انهيار المجتمع.

تقوم الطبقيّة على ثلاث أسس: الطبقة العليا، الطبقة المتوسّطة، الطبقة الدنيا، وما بين الأولى والثانية بون شاسع، وما بين الأولى والثالثة بون أكثر شساعة، فالأولى بالغة الثراء والثالثة بالغة الفقر، وقد قامت بسبب هذه الفوارق صراعات وحروب منذ العصور القديمة.

ولهذه الفوارق تأثير في المجتمع وهو يبرز في ظهور الصراع أو على أقلّ تقدير بوادر الحقد والكراهية، فإنّ له تأثيرًا على الأفراد والأسر من الناحية النفسيّة، يظهر في الشعور بأنّهم فئة أقلّ درجة من غيرهم، خاصّة إذا تمّ التمييز في المجتمع بين الأفراد على أساس الغنى والفقر، فحينها تكون الإشكاليّة قد بلغت مرحلة كبرى من الخطورة.

لكنّ الإسلام وضع لنا حلًّا لهذه الإشكاليّة، يتلخّص في تطبيق نظام التكافل الاجتماعيّ،

«فالتكافل الاجتماعيّ يحتاج إلى جهد كبير من أجل تربية الأجيال القادمة والصاعدة عليه وإدراجه في إطار القيم السلوكيّة والقيم الإنسانيّة والممارسات اليوميّة، والتي غابت عن المجتمعات في ظلّ سيطرة الروح المادّيّة، أمّا المذهب الإسلاميّ، فهو دائمًا ما يسعى لإزالة هذه الفوارق الطبقيّة الناشئة عن الظلم الاجتماعيّ والذي تمارسه غالبًا الطبقة القويّة الغنيّة ضدّ الطبقة المستضعفة الفقيرة، وذلك عن طريق تشجيع المنتجين على الالتزام بالتكافل الاجتماعيّ بهدف رفع مستوى معيشة الأفراد دون اللجوء لمساعدة الآخرين من أجل الحفاظ على الاستقرار النفسيّ للطبقة المحرومة؛ ولذلك وضع الإسلام برنامج التكافل والتضامن عن طريق دفع الزكاة لبيت المال والإنفاق عن طريق القرض الحسن في إطار العطف على الآخرين والإحسان إليهم وتحقيق روح الأخوة»[١].

غياب الدور الإعلاميّ

يعدّ الإعلام مشروعًا كبيرًا، يتضمّن العديد من الوسائل، حيث تلعب كلّ وسيلة من الوسائل التعليميّة دورًا معيّنًا في تنمية المجتمع وتوعية أُسَرِه وأفراده[٢]، فدورها صناعة وعي حقيقيّ، وخاصّة في شقّه الاجتماعيّ، حتى يتمكّن الأفراد والأسر من مواجهة الإشكاليّات في محيطها: الأسريّ والاجتماعيّ، لكننا نرى للإعلام -في الغالب- دورًا معاكس.

ويمثّل غياب الدور الإعلاميّ الحقيقيّ سببًا من أسباب الإشكاليّات الاجتماعيّة التي تموج بها المجتمعات، فالإعلام السائد الآن لا يهتمّ بتسليط الضوء على مثل هذه الإشكاليّات، بل بالأحرى يعمد إلى تفشيها وتضخيمها، من خلال ما يقدّمه من مواد وإعلانيّة وإعلاميّة تصنع من الفاسد نموذجًا ومن العاطلين أبطالًا.

وسائل الإعلام تقدّم لنا البلطجيّ على أنّه النموذج المثاليّ لشباب اليوم في العديد من الأفلام والمسلسلات، فكيف يكون حال الأجيال الناشئة وهي ترى البلطجة أسلوبًا

---

[١]- محمود الشرقاوي: الفوارق الطبقيّة: لماذا من الضروريّ وجود تفاوت طبقيّ في مجتمع؟ مقال منشور على الرابط التالي : https://www.ts3a.com/?p=34481

[٢]- انظر شعبان اليمين، الإعلام والتوعية الأسريّة في المجتمع الجزائريّ، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية العلوم الإنسانيّة والعلوم الاجتماعيّة، ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦م، ص٤٧.

للحياة، والإدمان أداة لمواجهة الإشكاليّات؟ فهذا سيدفع الشباب إلى محاكاة النموذج المصطنع الذي صورّه له الإعلام الزائف، فيتحوّل المجتمع إلى ساحة قتال يأكل فيها القويّ الضعيف. أليس في ذلك تأثير في الأسرة؟! ألا يعد ذلك هدمًا لجدرانها من الأساس؟!

ولنا أن نتساءل ما دور الإعلام في مواجهة مشكلة الفساد؟ ما دوره في إشكاليّة الأمّيّة أو الإدمان وغيرها من الإشكاليّات الاجتماعيّة؟! الإجابة: لا دور، ويرجع ذلك في ظنّي إلى أنّ الإعلام صار مسيّسًا بمعنى أنّه يقدم ما تريده السلطة السياسيّة الحاكمة، ولا يخرج عن الخطّ الذي رسمته له، ومن ثمّ فإنّ من الفطنة في نظر هذا الإعلام ألا ينجرّ إلى الحديث عن إشكاليّات تكشف حقيقة هذه السلطة أو تجعلها في موضع حرج وتساؤل أمام المواطن والمجتمع الدوليّ؛ لأنّ الحديث عن الفساد أو الأمّية أو الإدمان يتطلّب الحديث عن جهود السلطة في مواجهتها، وهنا تكمن الإشكاليّة؛ لأنّها جهود ضعيفة من الأساس.

نقص القوانين والتّشريعات أو عدم تطبيقها

يمكن القول إنّ جزءًا كبيرًا من قضيّة الإشكاليّات الاجتماعيّة يعود إلى نقص القوانين التشريعيّة أو عدم تطبيقها بما يتناسب مع حجم المشكلة، فقط نحتاج إلى عقول تضع حلولًا، في الوقت الذي تخلص فيه النوايا للقضاء على هذه الإشكاليّات، إنّنا نجد إشكاليّات اجتماعيّة في حاجة إلى قوانين فاعلة وقابلة للتنفيذ وتعالج الإشكاليّة من جذورها، خاصّة في مجالات الفقر والأمّيّة، وفي المقابل قد نجد قوانين صيغت لمواجهة إشكاليّات اجتماعيّة كالفساد والإدمان، إلا أنّ تنفيذها صار بطيئًا لنقص في القانون، أو لفشل في تطبيقه.

فما المانع من إصدار قوانين ملزمة؟ وما الذي يمنع من أن يصدر قانون يلزم الفرد مثلًا بمحو أمّيّته، مع توفير قاعات الدراسة الليليّة التي تمكّنه من ذلك، مع ربط التزامه في الحضور بدعم معيّن أو خدمة معيّنة تقدّمها له السلطة الحاكمة؟ ما الذي يمنع من وضع قانون يلزم خرّيجي كلّيّات اللغة العربيّة بمحو أمّيّة عدد معيّن من الأمّيّين، وأن

يكون ذلك شرطًا في استكمال إجراءات تخرّجهم؟ فالحلول كثيرة، ولكن تحتاج إلى جهود مخلصة من السلطة ومن الأفراد.

أمّا في إشكاليّة الفساد فلا أظن أنّ دولة ما لم تضع قانونًا لمواجهة الفساد، لكن لا أظن أيضًا أنّ الكلّ سواء في مواجهته، فهناك من الدول من لديها القانون والإجراءات والنوايا الكفيلة بمواجهة وتقليل وجوده، لا أقول القضاء الكامل عليه، لكن بالمقابل هناك دول أخرى يرتع فيها الفساد، حتى صار غولًا متوحّشًا على الرغم من وجود قانون لمواجهته، الفرق هنا وهناك أمران: إجراءات صارة في تنفيذه وإخلاص النوايا.

عدم وجود قوانين لمواجهة الإشكاليّات الاجتماعيّة له تأثيره في ازديادها ومن ثمّ تأثيرها في الكيان الأسريّ، فالأسرة عندما تجد أنّ ما يحيط بها من إشكاليّات اجتماعيّة لا تستطيع القوانين مواجهته، فإنّها تستسلم لهذه الإشكاليّات، بل ربما صارت جزءًا منها، وعاملًا من عوامل ازديادها، ولك أن تتخّيل قانونًا لا يردع الفاسدين، فهل تستطيع الأسرة مواجهته داخلها؟ وهل تستطيع أن تمنع أبناءها من المشاركة فيه وهي تعلم مقدار ما يحيط بها منه؟! وكيف يكون حال الابن إذا صار الفساد في كلّ شيء إلى حدّ أنّه لا يستطيع أن ينال حقّه كمواطن في دولة ينتشر فيها الفساد؛ بحيث يحصل أصحاب المال والجاه على حقوقه ولا يحصل هو عليها لفقره؟!

وما يقال عن ضرورة وجود قوانين ملزمة لإشكاليّة الفساد والأمّية، يقال أيضًا عن ضرورة وجود قوانين مماثلة للانفجار السكانيّ والفقر والبطالة وغيرها من الإشكاليّات الاجتماعيّة، فوجود قانون ملزم يقضي على نسبة كبيرة من الإشكاليّة، ويمنع من تفشّيها واستفحالها.

سادسًا: طرق الوقاية والعلاج

يجب التأكيد على أنّ مواجهة الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة لا يمكن أن تكون على صعيد واحد، بل لا بدّ من أن تكون على عدّة أصعدة، فلا يستطيع الفرد مواجهتها وحده، كما لا تستطيع أيّ مؤسّسة اجتماعيّة أو تربويّة القيام به منفردة، فضلًا عن أنّه

لا تستطيع الدولة دون مساعدة المؤسّسات والأفراد القيام به، ومن ثم فإنّ مواجهتها تقع على كاهل الجميع: أفرادًا ومؤسّسات وحكومات.

ويمكن أن نشير إلى بعض الخطوات التي يمكن اتخاذها لمواجهة الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة، وهي على النحو الآتي:

إدراك الأسرة أنّ لها دورًا كبيرًا، والقيام بمسؤوليّاتها المنوطة بها، ولن يتحقّق ذلك ما لم يدرك الشباب المقبل على الزواج أنّ الحياة الزوجيّة استقرار ومسؤوليّة قبل كلّ شيء. ومن ثمّ عليهم أن يقفوا على مفاهيم الحياة الزوجيّة وأركانها وكيفيّة التعامل معها، فإذا وقفوا على حقيقتها فإنّ الاحترام المتبادل، ومعالجة الإشكاليّات الطارئة بحكمة، والتواصل الجيّد، وتبادل الرأي، واحترام الرأي الآخر، ومواجهة الإشكاليّات وعدم الالتفاف حولها، والتعامل بتروّ وحكمة دون تعصّب، والاستماع الجيّد لأيٍّ من أطراف الأسرة، بناء قاعدة من الشورى وعدم اتخاذ قرارات فرديّة، بل التعامل معها في إطار من التعاون والمشاركة البنّاءة وغيرها كثير، فهذا كله يجعل الكيان الأسريّ متينًا لا تستطيع أن تعصف به عاصفة، ولا أن تهدم أركانه أيّ إشكاليّة.

المؤسّسات والجمعيّات الأهليّة لها دور كبير في مواجهة الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة، ويمكن أن نحدّد الدور الذي يمكن أن تقوم به في أمرين: الأول التوجيه والإرشاد؛ والثاني التنمية والتأهيل. فمهمة هذه المؤسّسات الأولى توجيه الناس وإرشادهم إلى خطورة الإشكاليّات سواء أكانت أسريّة أو اجتماعيّة، فتعمد إلى بيان كيفيّة تجنب الخلافات الزوجيّة التي تؤدّي إلى إشكاليّات أسريّة جمّة، وكيفيّة تربية الأولاد والتغلّب على مشكلة الفقر، وتقدم برامج توعية لبيان خطورة الأمّيّة والانفجار السكّانيّ، وتضع الأفراد أمام مسؤوليّاتهم. ولا بد للحوكمات أن تتيح لهذه الجمعيّات والمؤسّسات المشاركة الفعالة في صناعة القرار، وأن تأخذ الدولة باقتراحاتها في مواجهة قضايا الفقر والفساد؛ لأنّ مثل هذه المؤسّسات والجمعيّات تعدّ حلقة الوصل بين الأفراد والحكومات.

كما أنّ هذه الجمعيّات معنيّة بأن تؤهّل الشباب المقبل على الزواج من خلال الندوات والحلقات النقاشيّة لإدراك الحياة الزوجيّة ودورها في كيفيّة مواجهة العقبات والإشكاليّات، كذلك تأهيل أفراد المجتمع -أعني بعضهم- على التغلّب على مشكلتي البطالة والأمّيّة مثلًا؛ بل من الممكن أن تكون حلقة الوصل بين الأفراد العاطلين ورجال الأعمال وأصحاب المصانع والشركات، بحيث توفر فرص عمل لهم، بل من الممكن -وهذا ما يحدث في بعض الأقطار- أن تموّل بعض المشروعات الصغير والمتناهية الصغر لهم، وغير هذه الحلول كثير.

وأهم طرق العلاج في نظرنا صناعة الوعي العام بخطورة الإشكاليّات الأسريّة وأثرها في الإشكاليّات الاجتماعيّة، وكذلك بخطورة الإشكاليّات الاجتماعيّة وأثرها في الإشكاليّات الأسريّة والتفكّك الأسريّ، فالوعي عند الأفراد في الغالب وعي منقوص، فهو إفراز للأمّيّة التي يغرق فيها نسبة كبيرة من أبناء الشعوب العربيّة والإسلاميّة، مع أنّنا أمّة (اقرأ)، فأول ما نزل من القرآن الكريم قول الله تعالى: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ**﴾[1].

وصناعة الوعي العام يجب أن يمر عبر عدّة مراحل:

المرحلة الأولى: تربية الطفل منذ الصغر وتعليمه وتثقيفه.

المرحلة الثانية: وضع المناهج التعليميّة الكفيلة بصناعة وعي حقيقيّ داخل المؤسّسات التعليميّة يمكّننا من التغلب على كل الإشكاليّات التي تعيقنا، وأهمها الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة.

المرحلة الثالثة: تقديم مضمون إعلاميّ هادف وواع يهتمّ بالقضايا الرئيسة، ويبتعد عن الترهات والمضامين الساذجة، وذلك من خلال وضع خطة إعلاميّة توعويّة حقيقيّة تقدّم وعيًا حقيقيًّا يمكّننا من مواجهة الإشكاليّات على أساس علميّ.

المرحلة الرابعة: خطّة سياسيّة محكمة تقوم على نشر الوعي ومتطلّباته وأداوته، مع

---

[١]- سورة العلق، الآية١.

إخلاص النوايا من قبل الحكومات في تطبيق الخطّة، وألا تنظر لوعي الشعوب على أنّه عقبة في توطيد ملكها وسلطتها.

وضع نظام عادل لتوزيع الثروة، وإنشاء نظام تكافل اجتماعيّ يقضي على الفوارق الطبقيّة، أو على الأقلّ يخفّف من حدّتها وتأثيراتها السلبيّة، وهذان النظامان كفيلان بالقضاء على إشكاليّة الفقر، وتقلّل من خطورة إشكاليّة البطالة، وما يتبعها من إشكاليّات التعاطي والإدمان وغيرها.

إعادة الدور الحقيقيّ للدين داخل الأسرة والمجتمع، فهو القادر بما يملكه في نفوس المسلمين على التغلّب على هذه الإشكاليّات في إطارها الأسريّ والاجتماعيّ، فالدين الإسلاميّ مثلًا واجه الفقر بالتكافل الاجتماعيّ، فما أكثر الآيات التي تحدّثت عن حقّ الفقير والمسكين واليتيم والمحتاج في مال الغنيّ، فنظام الزكاة في الإسلام هو نظام للتكافل الاجتماعيّ في الأساس، كما واجه البطالة من خلال بيان أهمّيّة العمل ودوره ولو كان عملًا صغيرًا، وما حديث الرسول (**وأنا عليّ جمع الحطب**) عنا ببعيد، وقوله: (**هاتان يدان يحبّهما الله ورسوله**) عندما أمسك بيد رجل تظهر آثار كثرة العمل وشدته فيهما دليل على أنّ الإسلام يرفض البطالة ويشجع على العمل ما دام حلالًا.

إننا مطالبون بإعادة الدور الحقيقيّ للمسجد، فالمسجد مصنع الرجال، بجوار البيت والمدرسة، ولو تشبّع المسلم بدينه، ودرسه عن كثب، وفهمه جيّدًا لما أطلّت علينا إشكاليّات الفقر والانفجار السكانيّ والبطالة والإدمان والأمّيّة وغيرها بوجهها القبيح؛ لأنّ المسلم سوف يدرك حينها -بناء على معطيات دينيّة- أنّه مطالب بالسعي والأخذ بالأسباب وعدم الركون للمصائب والإشكاليّات، وأنّ عليه مواجهتها والتغلّب عليها.

وضع سبل مواجهة الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة في صدارة أجندة الحكومات والسلطة السياسيّة، وضمان تنسيق الجهود بينها وبين الأفراد ومؤسّسات المجتمع الأهليّة في هذا الصدد، فهي القادرة على لمّ شمل الجميع في مواجهة هذه الإشكاليّات، كما أنّها بما تملكه من سلطة وقّوة وازع القانون تستطيع أن تلزم الجميع، وتضعه أمام

مسؤوليّاته، وبدون وجودها أو بدون رغبة حقيقيّة منها فإنّ عمليّة المواجهة هذه ستكون منقوصة، وتفقد كثيرًا من قيمتها وتأثيرها.

وجود دور إعلاميّ حقيقيّ من أهمّ طرق مواجهة هذه الإشكاليّات والتغلّب عليها، فالإعلام ليس مادّة للتسلية كما يحاول أن يروّج بعض الإعلاميّين، وإنّما هو أداة للتثقيف والوعي، ومن ثّم فهو من هذه الناحية من الممكن أن يصنع وعيًا عامًّا، فما المانع من عمل برامج يوميّة أو أسبوعيّة تفسّر من خلالها الإشكاليّات، وتبيّن أسبابها، ثم تضع لها الحلول مع وجود متخصّصين في علم الاجتماع ورجال دين ومثقّفين وتوعويّين؟! بل ما المانع من أن تخصّص القنوات التليفزيونيّة -فضلًا الإذاعة والصحافة والمواقع الرسميّة المتخصّصة في الإعلام البديل- جزءًا من إعلاناتها لمواجهة إشكاليّات كالتفكّك الأسريّ والأمّيّة والبطالة والإدمان وغيرها من الإشكاليّات بصورة تبيّن للمواطن خطورتها وآثارها المدمرة؟!

وضع مصفوفة من القوانين والتشريعات التي تمكّن من معالجة الإشكاليّات وعدم تفشّيها وملاحقتها باستمرار، نعم ثمّة بعض القوانين الصادرة في هذا الشأن، لكن ثبت من خلال التجربة المشاهدة عدم فاعليّة جزء كبير منها، أو فقدان التطبيق والتنفيذ الجيّد، ومن هنا يمكن الإبقاء على ما ثبت فاعليّته منها، واستبدال قوانين جديدة بالتي لم تثبت فاعليّتها، وهذا لا يضير القانون ولا واضعه؛ لأنّ الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة سريعة التغيّر والتشكّل بسبب ظروف العصر والبيئة المحيطة، ومن ثمّ كان التعديل في القانون أو التشريع، أو إصدار آخر جديد أمرًا تحتّمه الظروف الراهنة؛ وصولًا إلى حلول ناجعة نواجه من خلالها هذه الإشكاليّات.

الخاتمة

لقد حاولنا في هذا البحث بيان أبرز الإشكاليّات الأسريّة والاجتماعيّة من وجهة نظرنا، محاولين الوقوف على أسباب كلٍّ منها وآثارها على الفرد والأسرة والمجتمع، وانتهينا إلى وضع مجموعة من الحلول التي هي -في التحليل الأخير- قابلة للإضافة والمناقشة، ولكنّها على كلّ حال تحاول أن تقدّم رؤية ذاتيّة للعلاج.

لكن ممّا انتهى إليه البحث أنّ هذه الإشكاليّات هي وليدة ثلاثة أطراف: الأفراد والمجتمعات والحكومات، ولا سبيل للقضاء عليها ما لم تتضافر جهود كلّ هذه الأطراف في بوتقة واحدة.

التداخل الشديد بين هذه الإشكاليّات بحيث قد تؤدّي واحدة منها إلى عدّة إشكاليّات أسريّة أو اجتماعيّة أخرى، ومن الممكن أن تكون إشكاليّة ما سببًا في إشكاليّة ما، وقد تكون نتيجة عنها.

هذه الإشكاليّات بنوعيها الأسريّ والاجتماعيّ قد تكون ذات ثلاثة أوجه: فقد تكون مظهرًا، وقد تكون سببًا، وقد تكون نتيجة، وهذا تأكيد على التداخل الشديد بينها، وتأثيرها في ببعضها من جانب آخر.

المصادر والمراجع

أوّلًا: الكتب

١. إبراهيم الحلبي الحنفي، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، بيروت: دار الكتب العلمية الطبعة الأولى، ١٩٩٨م، الجزء الأول.

٢. آدوين، هـ. سذرلاند، مبادئ علم الإجرام، ترجمة ومراجعة محمود السباعي وحسن صادق المرصفاوي، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٨م.

٣. الحافظ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مصر، كتاب الشعب، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م، المجلد الرابع.

٤. السيد رمضان، الجريمة والانحراف من المنظور الاجتماعي، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ١٩٨٥.

٥. بن هادية علي بالاشتراك، القاموس الجديد للطالب.. معجم عربي مدرسي ألفبائي، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الطبعة الرابعة، ١٩٩١م.

٦. رشاد احمد عبد اللطيف، انحراف الصغار مسؤولية من..؟، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط١، الإسكندرية، مصر.

٧. ريم بن مبارك، صفية لعريبي، التغير الاجتماعي وأثره على تشرد المرأة في المجتمع الجزائري المعاصر، رسالة ماجستير، جامعة الجيلالي بو نعامة، كلية العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، ٢٠١٥م.

٨. سعد جلال، أسس علم النفس الجنائي، القاهرة، ١٩٦٦م.

٩. سعد المغربي، السيد أحمد الليثي، المجرمون، دار الزهراء للنشر والتوزيع، الأولى، ٢٠١٠م.

١٠. سليمان بن فهد، العدل بين الأولاد وكيفيته، طبعة الألوكة، الثانية، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

١١. سناء الخولي الأسرة والحياة العائلية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٨٤م.

١٢. سونيا هانت وجينيفر هيلتز، نمو شخصية الفرد والخبرة الاجتماعية، ترجمة الدكتور قيس النوري. دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٨م.

١٣. سيد فرج، الأسرة في ضوء الكتاب والسنة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٩٨٩م.

١٤. شعبان اليمين، الإعلام والتوعية الأسريّة في المجتمع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، ٢٠٠٥ – ٢٠٠٦م.

١٥. ظاهرة التسرب من التعليم، مركز هي للسياسات العامة، مصر، ٢٠١٤م.

١٦. عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

١٧. عبد الكريم بكار، دليل التربية الأسرية، الأردن، دار الإعلام، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

١٨. عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، طبعة دار السلاسل، الطبعة الثالثة، ١٩٨٤.

١٩. عزمي البكري، جرائم التشرد والاشتباه فقهاء وقضاء، القاهرة، دار الوفاء للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٩٨١م.

٢٠. علي محمد جعفر، الأحداث المنحرفون، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٤م .

٢١. فؤاد عبد الكريم البديوي، التفكك الأسري وعلاقته بارتكاب جرائم المخدرات، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

٢٢. كربوش عبد الحميد، مطبوعة حول علم الإجرام والانحراف، قسنطينة، مطبعة جامعة منتوري، ٢٠٠٦م.

٢٣. محمد زكي أبو عامر، دراسة في علم الإجرام والعقاب، الإسكندرية، مصر: دار المطبوعات الجامعية، ١٩٨٥م

٢٤. محمد عاطف غيث، تطبيقات في علم الاجتماع، القاهرة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٨٥م.

٢٥. محمد عاطف غيث، المشاكل الاجتماعية والسلوك الانحرافي، مصر، دار المعرفة الجامعية.

٢٦. محمد علي سلامة، محكمة الأسرة ودورها في المجتمع، الإسكندرية، دار الوفاء للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.

٢٧. مربوحة بولحبال نوار، محاضرات في علم الاجتماع التربية، الجزء الاول، دار الغرب للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤، عنابة، الجزائر.

٢٨. معجم العلوم الاجتماعيّة، نخبة من الأساتذة في علم الاجتماع، مصر، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٥م.

٢٩. منى زعيمية، الأسرة، المدرسة ومسارات التعلم (العلاقة ما بين خطاب الوالدين والتعلمات المدرسية للأطفال)، الجزائر قسنطينة، جامعة منتوري، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، ٢٠١٢ – ٢٠١٣م.

ثانيًا: الروابط والمواقع الإلكترونية

١. أحمد موسى بدوي، طرق المواجهة: معركة المشكلات الست التي تعاني منها مصر،

دراسة منشورة على الرابط التالي: http://www.acrseg.org/40030

٢. أحمد موسى بدوي - محمد عز، رؤية مقترحة لحل المشكلة السكانية في مصر، مقال منشور بالمركز العربي للبحوث والدراسات، بتاريخ ٢٣ مايو، ٢٠١٧م، على الرابط التالي:

http://www.acrseg.org/40511

٣. أميرة أحمد حسن بالاشتراك، الطلاق وآثاره النفسية والاجتماعية، ص١٧. بحث منشور على الرابط التالي:

http://tasil.uofq.edu.sd/wp-content/uploads/201702//

٤. زكية إبراهيم الحجي، الانتماء الأسري نزعة فطرية تدفع الفرد نحو انتماء حقيقي للمجتمع والوطن، مقال على الرابط التالي:

/www.al-jazirah.com/201420141212//ar4.htm

٥. محمود الشرقاوي: الفوارق الطبقية: لماذا من الضروري وجود تفاوت طبقي في مجتمع؟ مقال منشور على الرابط التالي:

https://www.ts3a.com/?p=34481

٦. موقع الأمم المتحدة على الرابط التالي:

https://news.un.org/ar/story/2017282012/09/

٧. اليوم الدولي لمحو الأمية، على الرابط التالي:

https://www.un.org/ar/events/literacyday/

٨. موقع البنك الدولي على الرابط التالي:

٩. موقع البوابة العربية للتنمية، على https://www.albankaldawli.org/ar الرابط التالي:

https://www.arabdevelopmentportal.com/ar/node/938

https://ar.tradingeconomics.com/country-list/unemployment-rate

١٠. موقع مركز الأمم المتحدة للإعلام – القاهرة، على الرابط التالي:

http://www.unic-eg.org/23069

سُبل الإسلام لرقيّ أداء الأسرة ونموّها

د. محمد رضا سالاري فر[1]

يتناول الباحث في هذه الدراسة التعاليم الإسلاميّة التي تصنّف ضمن دعائم الأسرة وتلك التي تستهدف رفع أداء الأسرة ونموّها، مستهلًّا الكلام بدور المعتقدات الدينيّة في ترسيخ علاقات أسريّة مناسبة، ليعرض بعد ذلك أصول وقواعد الأخلاق في الأسرة، بشكل مجمل، وصولًا إلى الوصايا العمليّة للإسلام فيما يتعلّق بالأسرة.

المحرّر

أوّلًا: دور المعتقدات الدينيّة في الأسرة

لقد أوضحت الروايات الشريفة التي تناولت موضوع اختيار الزوج والزوجة ضرورة تماثل المعتقدات الدينيّة بين الزوجين؛ فالمعتقدات الدينيّة المتماسكة لكليهما لها دور محوري في حياة الزوجين، وتأثير إيجابي مباشر في توطيد علاقات أفراد الأسرة. بل وتظهر دراسات علميّة كثيرة أهميّة وتأثير المعتقدات الدينيّة في تحقيق الطمأنينة وتبديد التوتر.

١. الإيمان بالله: إنّ أهم معتقد ديني هو الإيمان بالله الواحد؛ أنّ التوحيد يجعل الإنسان يشعر بالهدف في حياته ومن إن وجوده ووجود الكون كله ذات مغزى وليس

---

[١]- باحث في الفكر الإسلامي والعلوم الإنسانية، من إيران.
ـ تعريب: حسين حسين بور.

عبثيًّا وبالتالي يقترن عمله بالانسجام[١] ونفسه بالطمأنينة[٢] كما أنّه يكرس كل سلوكه وحياته الأسرية لاستحقاق رضى الله[٣].

أنّ الفرد الذي يشعر بالمراقبة الإلهيّة[٤] ويؤمن بأنّ الله أقرب إليه من حبل الوريد[٥] سيحاول في تعامله مع أسرته وفي أداء وظائفه استرضاء الله، كما أن الإيقان بأنّ الله عادل لا يفرض أي ظلم على عباده[٦] ولا يضيع حق أي أحد كائنًا من كان[٧]، عامل ردع لضبط سلوك وتصرفات أعضاء الأسرة. فكلما تقوى هذا الشعور لدى الإنسان قلّت مشاكله واستغنى في الوقت نفسه عن وجود مراقب وحاكم خارجي لحل معضلاته. ويترك الإيمان بأن الله رحيم ولطيف[٨]، وقدير وجبار[٩]، وحام ونصير[١٠] لكل مخلوقاته بما فيها الإنسان، آثارًا إيجابيّة على حياته الفردية والأسرية ويرسى التعاطف والاحترام الذي هو مظهر من الرحمة الإلهيّة، وهو الأمر الذي يردع المشاكل ويحل كثيرًا منها. وأنّ التوكل على الله الذي يعني الثقة والإتكاء بقدرته وتأثيرها في كل الحياة هو من آثار الإيمان بالله[١١]. يرى الإنسان المؤمن أنّ الله يدير الكون وترجع تغييرات العالم كلها إليه

---

[١]- ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَجُلاً فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلاً سَلَماً لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلاً﴾ (الزمر، ٢٩)، و﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (البقرة، ١٥٦).

[٢]- ﴿أَلاَ بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾(الرعد، ٢٨) و﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (الفتح، ٤).

[٣]- ﴿إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الأنعام، ١٦٢).

[٤]- ﴿هُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (الحديد، ٤).

[٥]- ﴿نَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ (القاف، ١٦).

[٦]- النساء ٤٠، يونس ٤٤، التوبة ٧٠، وآيات كثيرة أخرى.

[٧]- الكهف ٣٠.

[٨]- ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ الأنعام ٥٤ و﴿رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾ الأنعام ١٤٧ و﴿إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾ هود ٩٠ و﴿إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ النحل ٧.

[٩]- ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ الذاريات ٥٨ ﴿إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ الحديد ٢٥ ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ البقرة ١٦٥ ﴿لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ الكهف ٣٩.

[١٠]- ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ الزمر ٣٦، و﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ النساء ٦، ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ النساء ٤٥، و﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ الفرقان ٣١.

[١١]- ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ الأنفال ٢، و﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ الرعد ٣٠.

وتحيط إرادته بها. أنّ الإنسان لكي يواجه قضايا الحياة بحاجة إلى عاملين اثنين:

١. توفر الأسباب الماديّة الخارجيّة

٢. التحلّي بروح المعنويّة لمواجهة المسائل بشكل أفضل

أنّ التوكل على الله يوفر كلا العاملين؛ قد يصيب الإنسان الشعور بوهن الارادة والعجز، والخوف، والحزن والتوتر ممّا يفقده السيطرة على الموقف وبالتالي لن يستطيع استحصال السبل والقدرات المتاحة لحل مشاكله. التوكل على الله يقوّي إرادة المرء وبالتالي يحصّنه من الاختلالات النفسيّة ويجعله ذا قوّة وعزيمة لتذليل عقبات الحياة والوصول إلى الانسجام والتعادل. تجابه الأسر طيلة حياتها مشاكل عديدة بعضها يتمثل بالشأن الاقتصادي وما يتعلّق به من الدخل المحدود، والإفلاس وسرقة الأموال والبطالة، والبعض الآخر بالصحّة الجسديّة كالمرض، والإعاقة والموت، والبعض الآخر بمسألة التقبل والفهم. وفي هذا السياق إذا كان أعضاء الأسرة متمتعين بإيمان قوي يتغلّبون على جميع هذه المشاكل، وفضلًا عن ذلك فإن الإيمان يمنح الإنسان بارقة أمل في الأوقات العصيبة وانسداد الأفق إلى أن تنحل معضلاته بطريقة لم يكن يتوقعها أبدًا[١]. والنقطة الهامّة في هذا السياق هي التوصية المتبادلة للأفراد بالتوكل وهي وظيفة ملحة أكثر بالنسبة للنساء واعتبرت إيجابيّة وذات فائدة أكبر.

ومن آثار الإيمان التسليم بما قدره الله، واستبطان هذا شعوريًّا يتطلب تأهيلًا معرفيًّا وعاطفيًّا فإنّ الفرد يجب أن يشعر بكل جوارحه بجبروت وسيطرة الله على كل ما يجري في العالم وقدرته على العطاء[٢] ومن أنّه أعلم بمصالحه منه وأكثر حرصًا على تحقيق سعادته وخيره، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله عز وجل: «**إنّ من عبادي المؤمنين عبادًا لا يصلح لهم أمر دينهم إلا بالغنى والسعة والصحة في البدن فأبلوهم بالغنى والسعة وصحة البدن فيصلح عليهم أمر دينهم، وإنّ من**

[١]- ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ﴾ الطلاق ٢ و٣.

[٢]- ﴿ لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ﴾ الكهف ٣٩، و﴿كُلاًّ نُمِدُّ هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ﴾ الإسراء ٢٠.

عبادي المؤمنين لعبادًا لا يصلح لهم أمر دينهم إلا بالفاقة والمسكنة والسقم في أبدانهم فأبلوهم بالفاقة والمسكنة والسقم، فيصلح عليهم أمر دينهم وأنا أعلم بما يصلح عليه أمر دين عبادي المؤمنين...» و«**عبدي المؤمن لا أصرفه في شيء إلا جعلته خيرًا له فليرض بقضائي**» و«**فإنّي أنا الله الرحمن الرحيم**»[١]، لذا فإن كل أحداث العالم تجري لصالح وخدمة البشر. إنّ الاذعان بمنطق الأحداث التي تجري بمشيئة الله لهي مناسبة تمامًا للفرد الذي يؤمن بما وراء الطبيعة ويتعلّق بالله عاطفيًّا فإن خلاف ذلك يصعب عليه حياته، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال الله (عزّ وجلّ): «**وليرض بقضائي أكتبه في الصديقين عندي**» و«**من رضي بالقضاء أتى عليه القضاء وعظم الله أجره ومن سخط القضاء مضى عليه القضاء وأحبط الله أجره**[٢]»، وستكون هذه الحالة ذات فائدة أكبر للإنسان عندما يرى أنّه لا دور لإرادته في صناعة أحداث العالم، أحداث كالزلازل، والفيضانات، والأمراض المستعصية، وموت الأعزاء. إنّ حدوث مثل هذه النوائب الخارجة عن إرادة الإنسان تعرض الأسرة إلى مشاكل في التفاهم والتساهل، فعلى سبيل المثال لو تعرضت الأسرة الى موت أحد أعضائها أو ابتلائه بمرض مستعص، سترتبك ويحاول كل عضو إلقاء اللائمة على عضو آخر وتحميله المسؤوليّة أو يحمل الأب والأم أنفسهما وغير ذلك. وتشهد بعض الأسر انتكاسات جراء مرض أو شلل طفل لها حيث قد لا يبري الوالدان من هذا الجرح الغائر إلا بعد مرور سنوات عجاف. وبالتأكيد اذا استسلم الوالدان لقدر الله تخف معاناتهما. إنّ الرضا بحكم الله يجعل أعضاء الأسرة يتعاملون مع المشاكل بإيجابيّة وعلى أنها مكملة لحياة الإنسان بشكل عام وبالتالي يستعدون لمقارعة أي حادثة كيفما كان حجمها بعيدًا عن الانتكاس والتفتت. لقد أقرت دراسات كثيرة دور المعتقدات الدينيّة في ترسيخ الرضا في الزواج كما برهنت دراسات أخرى إنّ الدين يمثّل أهم عامل لثبات وديمومة الزواج.

---

[١]- أنظر الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص٦٠-٦٢.

[٢]- المصدر نفسه، ص١٠٢.

٢. الإيمان بالنبوّة والإمامة: ثاني أهم ركن للإيمان هو الاعتقاد برسل الله[١] الذين عرفوا تاريخيًّا بالأنبياء. والوصاية ونيابة الأنبياء التي تعرف بـ «الإمامة» في المذهب الشيعي[٢] تأتي استكمالاً لرسالة الأنبياء[٣].

يتجلّى دور الإيمان بالنبوّة والإمامة في بعدين: الأول، تعلم الشؤون الدينيّة خاصة الحياة بناء على الأسس الدينيّة، فإن الطريقة المثلى لتعلّم الدين تتمثّل بعد القرآن في أحاديث النبي ﷺ وأوصيائه، بل إنّ الفهم الصحيح للقرآن لا يحصل إلا عن طريق معرفة واستيعاب أحاديث الأولياء عليهم السلام. وأننا توخينا هذا النهج في الكتاب كلّه والآن نتعرض إلى بعد نموذجية الأولياء عليهم السلام. إنّ مبدأ المحاكاة المتأصل في الإنسان منذ الطفولة يمثّل العامل الأهم في التعلم إذ إنّ تقليد الأطفال للقدوات السامية عند مواجهة المشاكل أمر مفيد جدًّا[٤]، فمن بين المناهج المتعدّدة للتعليم تشكل محاكاة القدوة المنهج الأكثر تأثيرًا ونجاعة. وفيما يخص العلاقات بين أعضاء الأسرة تلح ضرورة محاكاة الغدوات الدينيّة إلحاحًا أكثر، ذلك أن الاعضاء لكي يتعلموا السلوك الحسن والتعامل المهذب في الأسرة يحتاجون أكثر ما يحتاجون إلى نماذج أخلاقية عمليّة تلعب دور البوصلة لهم، لذا فإن تعريف النماذج الرفيعة مثمر جدًّا في سياق تحسين عمل الفرد والأسرة وتعاملهما مع مسائل الحياة. ويعرف القرآن النبي محمّد ﷺ كأسوة حسنة للذين يتطلّعون إلى الكمال المعنوي[٥] كما أن سير الأولياء في جميع مواقفها معلمة وموجّهة للإنسان حيث تعلمه فيما يخصّ الأسرة طريقة اختيار الزوج، والنفقة، وحفل الزواج، وآداب المعاشرة في كافة المناحي، والتصرف مع الأولاد والوالدين، والدنيا بشكل عام، وإنّا سنشير إلى هذه المسائل كلّها في سياق تعريف نماذج الحياة الأسريّة الرفيعة.

---

[١]- ﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ البقرة ٢٨٥.

[٢]- كالأحاديث التي تتعلق بآية ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ الشعراء ٢١٤، وحديث الثقلين وحديث «الخلفاء بعدي اثنا عشر».

[٣]- الطباطبائي، سيد محمد حسين، الشيعة في الإسلام، ص١٨٠-١٨٩.

[٤]- بي ريا، علم نفس النمو على ضوء المصادر الإسلامية، ج٢، ص٥٥٥.

[٥]- ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ﴾ الأحزاب، ٢١.

٣. الإيمان بالحياة الأخرى: إنه ثالث الأسس إيمانيًّا فتصور حياة أخرى بعد الموت ومن ثم القيامة ومحاسبة الأفراد على سلوكهم وأعمالهم في الحياة الدنيا يؤثر تأثيرًا بالغًا على حياة الناس. ينسحب تأثير المعاد على شتّى مناحي حياة الإنسان إلا أننا هنا نتناول تلك التأثيرات التي تخص الحياة الأسرية فحسب. إنّ عالم اليوم على الرغم من التطورات العلميّة وانخفاض مشاكل الحياة التي يشهدها، ينتشر التوتر والقلق النفسيان فيه بسرعة ويرجع جانب مهم منها إلى الشعور بالخواء والعبثيّة في الحياة المعاصرة ويعزّز هذه الأحاسيس فقدان الإيمان بالمعاد. وتترك هذه العبثية تأثيرًا سلبيًّا على حياة الأسرة، فإن نموذج الأسرة الماديّة ينحسر اهتمامها في حياة ضيقة ومحدودة تفتقد إلى هدف سام الأمر الذي يسهل جدًّا انفصالها وتفككها. أما الإيمان بحياة أخرى تملأ حياة الأسرة أهدافًا ومعنى تجعل أعضاءها يقتربون أكثر إلى بعضهم البعض لذا فإن نموذج الأسرة هذا يقف أعضاؤه جنبًا إلى جنب متضامنين لسنوات طويلة في مواجهة أزمات عصيبة كالإعاقة وهم راضون بما قدر لهم في حياتهم.

والأثر الثاني للإيمان بالمعاد هو إيجاد الدافع والحيوية في الأفراد وقد أشارت أحاديث الأولياء الى الأجور والنعم الآخروية مكافأة للفرد الذي يؤدي واجباته الأسرية وهذا من شأنه أن يحض الأفراد الى توخي السلوك الحسن في الأسرة فتقوّي مثلًا الآية التالية[١] حافز الأفراد لأداء الواجبات الأسرية.

وأمّا الأثر الثالث الذي يرتبط بالأثر الثاني للإيمان بالمعاد يتمثل في مواجهة عقبات الحياة، فإن الأسرة التي تتعرض لموت أحد أعضائها أو إعاقته، أو لأزمات اقتصاديّة شديدة لا يساندها لمجابهة هذه المعضلات أمر كالإيمان بالمعاد.

إنّ من المشاكل ما لا يمكن تعويضها أبدًا والتحلّي بأمل الأجور الآخرويّة وحده يمكنه أن يخفف من وطئتها ويبعث السكينة في نفوس المتعرضين لها؛ وبعض من هذه

---

[١]- الزخرف، ٧٠-٧٢.

الأجور هي التالي: اقتصاديًّا؛ «**إن المصائب هدايا الله وأجر الفقير محفوظ في خزائنه**»[١] و«**الفقر عند الناس رذيلة ولكن عند الله في القيامة زينة**»[٢] «**لا تزدروا الفقراء الشيعة وأسرهم فإن كل رجل منهم يساوي أفراد قبيلة باكملها شفاعة**»[٣] و«**سينظر الله يوم القيامة الي الفقراء نظرة اشفاق ويقول: أقسم بعزتي وجلالي أني لم أفقركم إذلالاً لكم**[٤]، **فلتروا الآن ما الذي امنحكم تعويضًا للدنيا**»[٥].

أمّا عن الذي يفقد طفلًا له فبشر بأنه سيفصله عن الجحيم جدار سميك[٦] أو ستشرع له أبواب الجنة[٧] كما أنّ الذي يعتصم بالله وقت المصيبة وعد بالجنة[٨]. ونفسيًّا اعتبر الفرد الذي يكبر المصائب الصغار سيقع في ورطة مصائب أكبر[٩].

أما عن المرض فقد قيل : «**سهاد ليلة وجعًا من المرض أكثر أجرًا من عبادة سنة بحالها**»[١٠] و«**من يمرض لمدة ثلاثة أيام ولا يشكوا ذلك إلى زائريه سأعوضه بلحم ودم أفضل؛ فاشفيه وهو مبرء من الذنوب أو ألحقه بجواري**[١١]» وعن مداراة المريض والعناية به قيل: أنّ الفرد الذي يظل يومًا واحدًا مع مريض يرعاه، سيحشره الله مع إبراهيم الخليل عليه السلام وسيعبر جسر الصراط بسرعة البرق. من يستجيب إلى حاجة مريض يطهّر من الذنوب كيوم ولدته أمه[١٢]. وإن الذي يطعم المرض غذاء مفضلًا لديه،

---

[١]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص٢٦٠.

[٢]- محمد ريشهري، ميزان الحكمة، ج١٠، ص ٤٦٦٢.

[٣]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٢، ص٣٥.

[٤]- المصدر نفسه، ص١١.

[٥]- الكليني، أصول من الكافي، ج٣، ص٣٦١ و٣٦٤.

[٦]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٨٢، ص١٣١.

[٧]- الصدوق، محمد بن علي، الخصال، ص١٨٠، ح٢٤٥.

[٨]- ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ البقرة ١٥٦، البحراني، سيد هاشم، البرهان في تفسير القرآن، ج١، ص١٦٤.

[٩]- ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٢٠، ص٩٨.

[١٠]- الكليني، الكافي، ج٣، ص١١٤.

[١١]- المصدر نفسه، ص١١٥.

[١٢]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٦، ص٣٦٦.

سيغذيه الله من فواكه الجنة[١]، إنّ كل هذه الأحاديث التي تتعلّق بالحياة الأخرى لهي حوافز لأعضاء الأسرة لكي يدعموا بعضهم البعض في الشدائد ويعزّزوا أنفسهم في الخسائر التي لا تعوض بما وعدهم الله من جزيل النعم في الآخرة.

يتجلّى الأثر الرابع للمعاد بقوّة الضبط والردع؛ إنّ معظم مشاكل الأسرة يكمن في عدم ترويض السلوك الفظّ الذي ينتهك حقوق الآخرين ويفسد سكينتهم بالعجيج والضجيج، وأفضل آلية للترويض تتمثّل بالإيمان بالمعاد، فتخيّل الفرد لمدى عقوبات سحق حقوق الناس وعدم القيام بالواجبات تثنيه إلى حدّ ما عن ارتكابها. والقرآن ينذر المؤمنين وأهليهم أن يقوا النار التي وقودها الناس والحجارة[٢]. إحدى عقوبات سوء خلق الفرد على سبيل المثال هي الضغط النفسي الهائل عليه في عالم البرزخ بحيث حتى لو قام بواجباته على أكمل وجه في الأسرة سيقع تحت سندان العناء ومطرقة الضغط عقابًا لسوء خلقه[٣] كما قد ذكرت أحاديث الأولياء عواقب الإساءة إلى الزوجة[٤] ومعرفة هذه العقوبات قد تكون خير رادع للفرد من تبني السلوك السيء.

ثانيًا: الوصايا الأخلاقيّة لرفع فاعليّة الأسرة

نناقش هنا تلك الصفات الأخلاقيّة التي تساهم في إقامة علاقات أسرية مناسبة تسمو بها معنويًّا.

١. الصدق: إنّه من الصفات المؤثّرة في علاقات الأسرة حيث يوفر مناخ الثقة المتبادلة وبالتالي مد جسور التواصل.

يعني الصدق في التحليل النفساني ذلك القول والسلوك الذي يتطابق مع نيّة ودافع فاعله، أي بعبارة أبسط أن الفرد الصادق هو من يتكلم بوضوح وصراحة. عندما لا

[١]- المصدر نفسه، ج٨١، ص٢٢٤.

[٢]- التحريم، ٦.

[٣]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٦، ص٢٢٠.

[٤]- المصدر نفسه، ج١٠٣، ص٤٧٣.

يكون الفرد صادقًا في علاقته الكلاميّة والجسديّة فإنه يقيم علاقة متناقضة ذات وجهين حيث فحوا كلامه يوحي إلى شيء وكيانه ونيته يوحيان إلى شيء آخر.

ويستجيب الآخر في هذه الحالة إلى مفاد كلامه أو سلوكه بيد أنه حينما يجد مرامه أمرًا مختلفًا عن كلامه سيحتار في التعامل مع أقواله وسلوكه الأخرى. فلو انتبه إلى كلامه وأفعاله ستفوته نيته الحقيقيّة ولو انتبه إلى دوافعه المحتملة قد يحكم عليه حكمًا قاسيًا، هذه هي السمة البارزة للأسر المضطربة. فغياب الصدق في الأسرة يسبب انعدام الثقة وسوء الظنّ الذين يهيئان الأرضيّة للخلاف الأسري. ولذلك قد أكّد الأولياءﷺ على الصدق كثيرًا إدراكًا منهم بأن الكذب يزعزع الثقة المتبادلة بين الأعضاء، فقد ورد عن عطاء بن يسار قال: «**قال رجل للنبي** ﷺ**: أكذب أهلي؟ قال: لا خير في الكذب**»[١]، واعتبروا الصدق معيارًا للإيمان[٢]. إنّ الصدق يرسي قواعد الثقة المتبادلة وبالتالي يشيد صرح الصداقة والأخوة و«**يكسب الصادق بصدقه ثلاثًا: حسن الثقة به، والمحبة له والمهابة عنه**[٣]»، ولذا تحقيقًا لمطالب تطور الأسرة وصحة علاقة أعضائها ينبغي أن تكون العلاقات الكلاميّة والجسديّة (لحن الصوت، والهيئة الجسديّة للأعضاء تجاه بعضهم، وطبيعة النظرات المتبادلة، وحركات الجسد) كلها مباشرة وشفافة وصريحة، حيث لا يتطابق كلام الفرد مع ملامح وجهه وحركة جسده ولحن صوته فحسب وإنما تتطابق مع دوافعه وأفعاله اللاشعوريّة أيضًا، يعني أن تشير كل صفحات سريرته إلى شيء واحد فقط. فعلاقة كهذه تجعل أعضاء الأسرة يتصفون بالسلوك القويم والمتكامل، وبالإلتزام والصدق، وبالجدارة، والإبداع،كما يجعلهم يتعاملون مع المشاكل بشكل مناسب.

٢. حسن الظن: إنّ حسن الظن من الصفات الأخلاقية المؤثرة في الأسرة وهي تقوم على أرضية الثقة المتبادلة. يؤدي حسن الظن تجاه الآخرين وتجاه الحياة والله دورًا

---

[١]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٦٩، ص٢٥٤.

[٢]- ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾ النحل ١٠٥، و«يجبل المؤمن على كل طبيعة الا الخيانة والكذب» المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٢، ص١٧٢.

[٣]- غرر الحكم ودرر الكلم، ح١١٠٣٨.

مهمًّا في صحة الأسرة وهي تمثل خير وقاء ودواء للمشاكل. ولكي يرسي الزوجان حسن الظن بينهما يتوجب عليهما أن يتعرفا جيّدًا على بعضهما البعض في بداية زواجهما والتأكد من أن كل منهما يتمتع بالصفات اللازمة مع رعايتهما للأصول الأخلاقيّة. وإذا توفرت هذه الصفات يمكن لأعضاء الأسرة في ظل الثقة المتبادلة أن يتخلصوا نهائيًّا من سوء الظن، وقد شدّدت النصوص الدينيّة على حسن الظن تجاه الإخوة الدينيين، كما ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: «**ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يقلبه**[١]»، وتفسير حركاتهم وسكناتهم على محمل حسن. وطلب من المسلمين بصريح العبارة اجتناب الظن لأن بعض الظن إثم[٢] فهو يسهل على الفرد الإساء قولاً وعملاً تجاه الآخرين[٣]. وفي محيط الأسرة يتوجب على الزوجين وأبنائهما أن يبتعدوا كل البعد عن الظن المتبادل، وما لم يحصل لديهم حجّة منطقية دامغة أو استدلال علمي يبرهن لهم وقوع الخطأ فعلًا عليهم أن يحسنوا الظن تجاه بعضهم. إن إحدى المشاكل المتجذرة في العلاقات الفردية هي عدم فهم مرمي ودوافع الآخر وبالتالي تفسير كلامه على محمل معاكس، لذا يوصي الإسلام أن يحمل الأفراد كلام الآخرين على أحسن محمل ممكن. من نافل القول أن استبطان هذه الوصية الإسلامية في الأسرة من شأنها إيجاد تربة خصبة لنمو علاقات مناسبة بين الاعضاء. ينبغي أن تسود بيئة نفسانية في الأسرة يسمح للاعضاء أن يركزوا أكثر على الجوانب الإيجابية لأحدهم الآخر ويتجنبوا تضخيم الجوانب السلبية، وهو ما يكفل بإرساء حسن الظن في محيط الأسرة.

إن حسن الظن والتعليلات الإيجابية لما يجري يؤثر إيجابًا على مواجهة المشاكل وبالمقابل فإنّ سوء الظن والتشاؤم قد يعرض الأفراد الى حالات عاطفيّة سلبية ممّا يضعف من مناعتهم أمام المشاكل.

وسيكون جسمه معرضًا لشتّى الأمراض. إن حسن الظن يشجع الأفراد بوضع خطط

---

[١]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص٢٦٩.

[٢]- ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ الحجرات، ١٢.

[٣]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص٢٦٥ و٢٦٦.

لحل المشاكل ومن ثم الانتظار أن تتكلل هذه الخطط بالنجاح الأمر الذي يحثه على بذل مجهود أكبر، لذا يمكن القول بأن النظرة المتفائلة في الحياة تؤثر إيجابا على الأحوال العاطفية للفرد وبالتالي تتحسن العلاقات بين أعضاء الأسرة على أثر ذلك.

والجانب الثالث لحسن الظن الذي عبرت عنه النصوص الإسلامية بحسن الظن تجاه الرب يؤثر إيجابًا أيضًا على الحياة الأسرية. إن الفرد المؤمن يرى الله مؤثرًا في كل أمور العالم وحياة الإنسان فإذا كان لا يحسن الظن به ومتشائمًا من نزول رحمته عليه ستسود الدنيا في عينيه ويبلغ منتهي اليأس والخيبة ويظل عاجزًا عن فعل أي شيء إيجابي ومفيد، من هنا فقد اعتبر التشاؤم بالله اسوأ إثم قد يرتكب، حيث ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «**أكبر الكبائر سوء الظن بالله**[١]»، وأوصى الأولياء عليهم السلام المسلمين التفاؤل بالله بشتى الطرق[٢] فمثلًا قالوا: لو ظنّ أحدهم بالله ظنًّا حسنًا سيوفّر له الحياة السعيدة تقديرًا لحسن ظنّه[٣].

٣. القناعة: تعتبر القناعة وعدم الانسياق وراء المظاهر من الصفات الأخلاقيّة المهمة حيث أشارت النصوص الإسلامية إلى تأثيرها الإيجابي على الدنيا والآخرة[٤]. قد ازدادت في وقتنا الحاضر الحياة الاستهلاكية والانحراف نحو كل ما يشبع رغبة التجمل. فالتطور الذي أحدث شرخًا كبيرًا في مستوى المعيشة بين الأسر زاد من توقع أعضاء الأسر ذات الدخل المتوسط والمحدود وبالتالي وقعت خلافات كثيرة بين الأعضاء في هذه الأسر تذمرًا من معيشتهم. لذا قد أوصى الإسلام درءًا لهذه الخلافات بأن يتحلّى الجميع بالقناعة، فإن الذي يتحلّى بالقناعة راض بما يسد حوائجه الضرورية فحسب[٥] ولا يكبد نفسه عناء جني دخل ومال أوفر. فلو اقتنع الزوجان بما يوفرانه من مدخول وكفا عن أتعاب أنفسهما والآخرين بحثًا عن مزيد من المال سيعيشان حياة رغدة، فعن الإمام

[١]- المتقي الهندي، كنز العمال، ح٥٨٤٩.

[٢]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٠، ص٣٣٦ و٣٨٥.

[٣]- المصدر نفسه، الكليني، الكافي، ج٢، ص٧٢.

[٤]- فقد فسر الامام علي عليه السلام الآية ٩٧ من سورة النحل؛ «فلنحيينه حياة طيبة» قائلاً أن المقصود من الحياة الطيبة هي الحياة المصحوبة بالقناعة (نهج البلاغة، الحكمة ٢٢٩).

[٥]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص١٣٩.

الصادق عليه السلام أنّه قال: «**من قنع بالمقسوم استراح من الهم والكد والتعب**»[١]. وأوصى الإسلام المرأة أكثر بالالتزام بالقناعة[٢] لعل تعليل ذلك راجع إلى أن الرجل هو الذي يتكفل بتوفير نفقات البيت وبالتالي يتحمل ضغوطات نفسية أكبر لذلك فإن قناعة المرأة تخفف عنه وطئة هذه الأعباء والضغوطات النفسيّة.

ولكي تحقق الأسر مطلب القناعة ينبغي عليها أن تقارن أنفسها دومًا مع الأسر ذي المستوى المعيشي المتواضع نسبيًّا[٣]، وتحاول أن تتواصل معها فعكس ذلك لا يجلب إلاّ الهم والنكد، كما يمكنهم أن يوجهوا جبلة الطمع نحو النمو والتكامل الروحي والمكسب العلمي بدل اللهث وراء الكسب المادي. لو نجحت أسرة ما من تحقيق هذا الأمر وغضت النظر عن الحياة المادية[٤] فإنها ستتخلص من الهم والحسرة[٥] وتتكون لديها عزة نفس[٦] تغنيها عن النواقص، فقد ورد في خطبة أمير المؤمنين عليه السلام: «..**مع قناعة تملأ القلوب والعيون غنى**[٧]»، ويحظى أعضاؤها بحياة طيبة وممتعة، وقال عليه السلام أيضًا: «**جمال العيش القناعة**» و«**أطيب العيش القناعة**»[٨]. لقد اعتبر الأولياء عليهم السلام الفرد القانع بحظه ورزقه من أسعد الناس، وعنه أيضًا عليه السلام أنّه قال: «**إن أهنأ الناس عيشًا من كان بما قسم الله له راضيًا**[٩]». وخلاف ذلك، يظل أفراد الأسرة دومًا يعيشون أحوال النكد والمرارة وهم يتطلعون إلى المزيد من الغنى المادي، فعن الإمام الصادق عليه السلام: «**خمس من لم تكن فيه لم يتهنأ بالعيش .. القناعة**»[١٠].

---

[١]- النوري، مستدرك الوسائل، ج١٥، ص٢٢٤.

[٢]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١٨.

[٣]- الكليني، الكافي، ج٨، ص٢٤٤.

[٤]- ﴿وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، طه ١٣١.

[٥]- الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم، ص٩٤١.

[٦]- نهج البلاغة، الرسالة ٣٠، الآمدي «القناعة تؤدي الى العز» غرر الحكم ودرر الكلم، ص٣٩١.

[٧]- نهج البلاغة، الخطبة ١٩٢.

[٨]- الآمدي، غرر الحكم ودرر الكلم ص٣٩١.

[٩]- المصدر نفسه، ص٣٩٣.

[١٠]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٦٦، ص٣٩٠.

٤. الصبر: إنه صفة أخرى من الصفات الأخلاقيّة ويعتبر سمة أساسيّة للزوجة المناسبة، ويمكن اسخلاص ذلك من خلال ما ورد عن النبي ﷺ أنّه قال: «**ثلاثة لا تمسهم النار المرأة المطيعة لزوجها... المرأة الصابرة على عسر زوجها والبار لوالديه**»[١]. كما يتبوّأ الرجل الصبور مرتبة خاصة في الجنة، قال ﷺ: «**إنّه في الجنة درجة لا يبلغها إلا الإمام العادل أو ذو رحم وصول أو ذو عيال صبور**[٢]». إنّ الصبر يرتبط بالقناعة ولكن لأهميته الفائقة قرّرنا أن نناقشه لوحده؛ يمثّل الصبر والحلم الدرع المثالي لصد مشاكل الأسرة فلو جزع الاعضاء عند أول مشكلة تطرأ سيكون الخلاف الأسري أمرًا لا مفر منه. والصبر بوصفه سمة نفسانية يستطيع أن يردع الأزمات وقد اعتبرته النصوص الإسلاميّة جزءًا لا يتجزأ من الإيمان، فقد ورد عن الإمام علي عليه السلام في خطبته أنّه قال: «**فإن الصبر من الايمان كالرأس من الجسد**[٣]». إنّ الفرد الذي لا يتمتّع برباطة الجأش ليس إلا عبئًا على الآخرين فضلًا عن أنّه يعلق علامة استفهام كبيرة على صدق إيمانه، وعنه أيضًا عليه السلام أنّه قال: «**فإنه لا دين لمن لا صبر له**[٤]». وفيما يتعلّق بمسائل الأسرة قد يتطلب تحقيق الأهداف المنشودة وقتًا طويلًا فاذا لم يتحل الأعضاء بالصبر اللازم وأظهروا بالمقابل تسرعًا واستعجالًا سيقعون في الارتباك والتخبط وبالتالي يزيدون من صعوبة الموقف مما يكون حائلًا كبيرًا أمام ما يرومونه، وفي ذلك قال عليه السلام: «**من صبر خفت محنته وهانت مصيبته**» و«**إذا صبرت للمحنة فللت تحدّها**»، و«**فاصبر مغمومًا أو مت متأسفًا**» و«**إن للنكبات غايات لا بدّ أن ينتهي إليها... فإن أعمال الحيلة فيها عند إقبالها زائد في مكروهها**»[٥]، وأمّا فيما لو تحلوا بالصبر سيبلغون مقاصدهم عاجلاً أو آجلاً، «**لا يعدم**

---

[١]- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج١٤، ص١٢٤؛ شفيعي المازندراني، سيد محمد، سر السعادة، ص١٠١، ما يشابه هذا الحديث موجود في كنز العمال، المتقي الهندي، ح٤٣٣٤٧.

[٢]- المجلسي، بحار الأنوار، ج١٠١، ص٧٠.

[٣]- نهج البلاغة، الحكمة ٨٢.

[٤]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٤٨، ص٩٢.

[٥]- مصطفى درايتي، معجم الفاظ غرر الحكم ص٥٧٧، نهج البلاغة، الخطبة ٢١٧، المجلسي، بحار الأنوار، ج٦٨، ص٩٥.

الصبور الظفر وإن طال به الزمان» و«**استشعروا الصبر فإنه ادّعى إلى النصر**»[١].

قد يبدو في بعض الأحيان تصرف غير مناسب يحدث انفعالًا سريعًا من الآخر تبعد الشقة بينهما ولكن إذا التزم الأخير بالحلم سيتجنب هذا الخلاف دون شك ويدفع الآخر أن يتعامل معه على ضوء الصبر وضبط النفس[٢]. إن الذين لا يتحلون بالصبر وينفعلون بسرعة يقومون بتصرفات يندمون عليها بسرعة، كما ورد عن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «**من صبر صبر الأبرار ولا سلا سلو الأغمار**»[٣].

بعيدًا عن مشاكل العلاقات التواصلية يواجه الإنسان في حياته عقبات كثيرة كالفقر المالي والأضرار الجسديّة والنفسيّة تستدعي شبح الخلاف ليخيم على محيط الأسرة وقد تتفاقم هذه الخلافات والأزمات لتصل الى درجة لو لم يتسلح الفرد لها بسلاح الإيمان الديني ستطيح به، لذا يدعو الله الناس إلى الصبر ويبشر الصابرين بالرحمة[٤].

وقد اعتبر الله تعالى إنّ الصابرين سيوفون أجرًا بغير حساب[٥] وأنه تعالى -في سياق آيات كثيرة- محب[٦] ورفيق[٧] ونصير[٨] للصابرين. إن كل هذه الآيات لهي حافز كبير تدفع الفرد لضبط النفس والتحلّي بالصبر أمام المشاكل، كما هناك أحاديث كثر للأولياء في هذا الشأن ذات تأثير توجيهي كبير: «**لكل مصيبة تخوضها صابرًا يكتب لك عند الله أجر**»[٩] و«**من يصبر في الشدائد ويتخطاها بحلم وعزاء سيبلغه الله ثلاثمائة درجة سموًا**»[١٠].

---

[١]- نهج البلاغة، الحكمة ١٥٣، المصدر نفسه، الخطبة ٢٦.

[٢]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٨، ص٧٩.

[٣]- نهج البلاغة، الحكمة ٤١٣.

[٤]- البقرة، ١٥٥.

[٥]- الزمر، ١٠.

[٦]- آل عمران، ١٤٦.

[٧]- البقرة، ١٥٣ و٢٤٩؛ الأنفال، ٤٦ و٦٦.

[٨]- آل عمران، ١٢٥.

[٩]- نهج البلاغة، الحكمة ٢٩٢.

[١٠]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص ٩١.

النقطة الأخيرة فيما يتعلّق بالصبر تتمثّل بضرورة توصية أعضاء الأسرة بعضهم البعض بالصبر[١] حيث يزيد أوّلاً من صبر الفرد ثم يقوي حافز الآخرين للإستعانة بالصبر.

٥. الكرم: إن الكرم والجود من الصفات الضرورية جدًّا لأعضاء الأسرة خاصة للرجل[٢] فإن بئس الرجال البخلاء[٣]. إن الرجل لكونه المعيل يتحتم أن يتّصف بالسخاء لرفاه أهله فلو كان شحيحًا سينكد حياتهم إلى درجة يصبحون يتمنّون موته، كما ورد عن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «**ينبغي للرجل أن يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته**[٤]».

اعتبر الأولياء البخل جامع مساوئ العيوب[٥] حيث فضّلوا الشاب المنغمس في الذنوب على الشيخ العابد البخيل[٦]. لقد شدّد الإسلام كثيرًا على ضرورة توفير الرفاه للعائلة واعتبر الاستفادة من نعم الله أمرًا مستحسنًا[٧]. لكن يجدر التنبيه إلى أنّ الإسلام قد ميّز بين الرجل والمرأة فيما يخصّ السخاء والبخل حيث لا يوجب على المرأة التحلي بالسخاء[٨] وتعليله هو أنّ المرأة عليها أن تكون مدبّرة كي لا تبدّد مصاريف البيت وبالتالي تعرض الأسرة إلى مشاكل ماليّة، ولكن فيما يتعلّق بأموالها الشخصيّة فتعامل معاملة الرجل فيعد بخلها أمرًا سلبيًّا.

ثالثًا: تعاليم الإسلام العمليّة لرفع فاعليّة الأسرة

يتضمّن الإسلام فيما يخصّ سلوك أعضاء الأسرة، تعاليم مفصّلة ومؤثّرة لتحسينها وتحسين أدائهم في الأسرة. يتعلّق قسم من هذه التعاليم العمليّة بعلاقات أعضاء الأسرة

---

[١]- «وتواصوا بالصبر» العصر، ٣.

[٢]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤ ص١٨.

[٣]- المصدر نفسه.

[٤]- المصدر نفسه، ج١٥، ص٢٤٩.

[٥]- نهج البلاغة، الحكمة ٣٧٨.

[٦]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٥، ص٢٥٣.

[٧]- الكليني، الفروع من الكافي، ج٦، ص٤٤٧.

[٨]- نهج البلاغة، الحكمة ٢٣٤.

الكلاميّة منها وغير الكلاميّة، ويتعلّق القسم الآخر ببيئة البيت، وإدارة الأسرة، والعبادات في البيت التي تؤثّر مباشرة أو ضمنًا في العلاقات الأسريّة الداخليّة، وحان الآن أن نناقش هذه التعاليم.

١. العلاقات الكلاميّة: فيما يخصّ طريقة إقامة العلاقات الكلامية، ثمّة فوارق كثيرة قائمة بين الأطفال والبالغين كالوالدين، فالأطفال بحاجة إلى فتح مجال لهم ليتكلموا ويعبّروا عن أحاسيسهم وأفكارهم فهو عامل مهم جدًّا لنموهم ونضجهم وأما عكس ذلك وعدم السماح لهم بالتكلم لا يؤدّي إلّا إلى كبت عواطفهم وإفقار قدراتهم العقليّة، عمومًا يمثل محيط الأسرة المكان المثالي لنموّ المقدرة الكلاميّة وإثبات الذات كلاميًّا. العلاقات الكلاميّة في البيت أكثر أهميّة وأولويّة بالنسبة للمرأة منها للرجل الذي يكفي مجرّد حضوره. وتشير التعاليم الإسلاميّة إلى طريقة الكلام لا سيّما مضمونه، في كل تفاصيله فيتوجّب أوّلًا أن تتّصف محادثة أعضاء الأسرة فيما بينهم بالاحترام؛ فمثلًا أن يكون لحن الصوت هادئًا ويسوق القرآن تجنيبًا للأفراد من التحدث بصوت مرتفع وناشز في كل مكان سيّما في الأسرة، مثال بشاعة صوت الحمير[١]. ومن علائم الاحترام في المحادثة أن يتخاطب الزوجان بأسماء يحبانها[٢]، والمستوى الثاني هو التعبير عن الحب بين الأعضاء عبر الكلام الأمر الذي يعمق العلاقات العاطفية بينهم، وورد عن النبيّ محمّد ﷺ أنّه قال: «**قول الرجل إني أحبك لا يذهب من قلبها أبدًا**»[٣]. والنقطة الثالثة هي التعبير الشكر والتقدير بين أعضاء الأسرة عبر الكلام فقد اعتبر الشكر للوالدين يعادل الشكر لله قيمة[٤]. وعلى الزوجين أن يثنيا العمل المناسب لأحدهما

---

[١]- ﴿وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾، لقمان، ١٩.

[٢]- «ثلاثة يصفين ود المرء لأخيه المسلم.. يدعوه بأحب الأسماء إليه» الكليني، الاصول من الكافي ج٢، ص٦٤٣. وإن كان هذا الحديث يتعلق بالأصدقاء إلا أنه يمكن تطبيقه على علاقة الزوجين ذلك أن صداقتهما أمتن صداقة ممكنة؛ أيضًا مصطفوي، سيد جواد، جنة الأسرة، ج١، ص١٧.

[٣]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج٢٠، ص١٠.

[٤]- ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾، لقمان ١٤.

الآخر، فاحدى الصفات الإيجابية للمرأة هي الثناء والتقدير في الأسرة[١] أمّا خلاف ذلك فيترك آثارًا سلبية جدًّا على الأسرة لا سيّما على نفسها هي[٢]. ويتوجب على الرجل بدوره أن يشكر ويقدّر كلامًا ما تقوم به الزوجة في الأسرة فذلك من شأنه أن يشجعها[٣] ويعزّز الوشائج بينهما.

أنّ الثناء والشكر من نعم الله[٤] له أهميّة كبرى في الأسرة حيث يزيد رضى الأعضاء من الحياة، وقد أشار القرآن الى ذلك واعتبر أنّ شكران النعم نافع للفرد نفسه بالدرجة الأولى[٥]. يتجلّى قسم من شكران الفرد لله في شكر أولئك الذين أحسنوا في حقّه فمن لم يشكر المخلوق لم يشكر الخالق[٦]. وقد يلعب هذا الأمر دورًا كبيرًا في الأسرة، ذلك أنّه لا أحد كالوالدين، فعن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «**من لم يشكر والديه لم يشكر الله**[٧]»، وعن النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**ما أفاد رجل بعد الإيمان خيرًا من امرأة ذات دين وجمال سره إذا نظر إليها..**»، والزوج[٨]، والأبناء[٩] يمكنه أن يلبّي الحوائج الماديّة والعاطفيّة للفرد.

وبعض الممارسات تعيق إقامة علاقات كلامية مناسبة ينبغي لأعضاء الأسرة أن يتجنبوها قدر المستطاع، تصرفات كالتذمر، ومقاطعة حديث الآخرين، والمماحكة والمناطحة في أمور تافهة والانحراف عن موضوع الحديث، والتهديد، والإهانة، والسخرية، والانتقاد اللاذع، والثرثرة[١٠]. وتشير التعاليم الإسلامية الى بعض من هذه العراقيل

[١]- السيوطي، الدر المنثور، ج١، ص١٥٢.

[٢]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١١٥.

[٣]- المصدر نفسه.

[٤]- ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾، الضحى، ١١.

[٥]- ﴿وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾، لقمان، ١٢.

[٦]- «من لم يشكر المنعم من المخلوقين لم يشكر الله» الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج٦، ص٥٤٢.

[٧]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٤، ص٦٨.

[٨]- النوري، مستدرك الوسائل، ج١٤، ص١٦٩.

[٩]- الأحاديث التي تتعلق بدور وأهمية الإبن في الأسرة وقد ناقشناها في الفصل الثاني.

[١٠]- برنشتاين، المعالجة الأسرية، ص١٦١.

وتضيف أمور أخرى عليها كالتهامس والتناجي بين عضوين وسط اجتماع الأسرة فهو أمر غير لائق لأنه يؤذي ويحزن سائر الأعضاء، فقد ورد عن أبي عبد اللهعليه السلام أنّه قال: «**إذا كان القوم ثلاثة فلا يتناجى منهم اثنان دون صاحبهما فإن ذلك مما يحزنه ويؤذيه**[١]»، لذا ينهى القرآن منه بشدة[٢] كما أنه قد نهى من الكذب وأشرنا الى ذلك في موضوع صفة «الصدق». تحفظ القرآن على الكذب سواء كان لأغراض جدية أو للممازحة، وقد أشار إلى ذلك الإمام عليعليه السلام عندما قال: «**لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يترك الكذب هزله وجده**[٣]» لأنه يفسد أجواء الوضوح والصراحة بين الأفراد، وعنه أيضًاعليه السلام أنّه قال: «**الكذب يؤدي إلى النفاق**» و«**الكذب يوجب الوقيعة** «[٤]. أنّ الأولياء لكي ينهوا الناس من مقاطعة حديث الآخرين ويشجعوهم لضبط النفس شبهوا هذا العمل بخدش وجه الآخر، وهو ما أشار إليه النبي محمّد صلى الله عليه وآله بقوله: «**من عرض لأخيه المسلم في حديثه فكأنما خدش في وجهه**[٥]». وقد نهى القرآن من سخرية الآخرين خاصة سخريّة النساء[٦]. سنناقش الممارسات الكلامية المعيقة للعلاقات في الأسرة في موضوع حل الخلافات الأسرية.

٢. الصلات غير الكلامية: لا ينحصر علاقات الأفراد عبر الكلام فحسب بل يرتبطون أيضًا شعوريًّا أو لا شعوريًّا عبر هيئة جسدهم تجاه أحدهم الآخر، والمسافة التي يتخذونها، وطريقة جلوسهم وتحيّزهم، وملامح الوجه كالبشاشة أو الوجوم، وحركات الجسد كالاتصال البدني والبصري، هذا ويعتبر لحن الصوت جزءًا من الصلات غير الكلامية وقد تحدثنا عنه سابقًا. ينبغي لأعضاء الأسرة أن يقيموا صلات كلامية كالتالي: الهيئة الجسديّة المتناظرة (كأن يجلسا أو يقفا معًا)، أن يجلسوا مقابل بعضهم البعض

---

[١]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص٦٦٠.

[٢]- المجادلة، ٧-١٠.

[٣]- الكليني، الكافي، ج٤، ص٣٧.

[٤]- الآمدي، غرر الحكم، ح١١٨١، و٧٤٧.

[٥]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص٦٦٠.

[٦]- ﴿لاَ يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلاَ نِسَاءٌ مِنْ نِسَاء﴾، الحجرات ١١.

متجنبين الجلوس خلف بعضهم البعض، وأن يكون مسافة جلوسهم عن بعض مترًا، وأن تكون حركات بدنهم مناسبة وأن يكون اتصالهم البصري مناسبًا غير مؤذ وحاد. لو لم تتحقق هذه الشروط فلن تقام علاقات مناسبة ومرضية بين الأعضاء.

تتضمن التعاليم الإسلاميّة فيما يتعلّق بالعلاقات غير الكلاميّة لأعضاء الأسرة نقاطًا لافتة تساق ضمن الوصايا المختلفة. إحدى هذه النقاط المهمّة هي حسن الخلق الذي يتجلّى بعضه في الصلات غير الكلاميّة إذ يوصي الأفراد أن يتعاملوا مع الآخرين خاصة أعضاء الأسرة بوجه بشوش[١] ذلك أن أسارير الوجه المتهللة تجذب القلوب[٢] وتزيد المحبة[٣] وتبعث بالفرح والحيوية وتزيل الضغائن من القلوب[٤]. وقد قيل عن المؤمن أنه يكظم غيظه ويستقبل الناس وهو متهلل الوجه[٥] وفضلاً عما قلناه تحسن البسمة المفروشة على الوجوه[٦] العلاقات وبالعكس تصعر الخد يفسدها وقد نهى القرآن عنها بشدة[٧]. إن النظر الودود المتبادل بين الأزواج من شأنه أن يبعث الحيوية فيهم[٨]، كما أن النظرة الودودة للوالدين تعتبر عبادة[٩] وكذا شجعت نظرة الوالدين الرؤوفة تجاه الأبناء وأفراحهم، قال النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله: «**إذا نظر الوالد إلى ولده فسرّه كان للوالد عتق نسمة**[١٠]»، وبالمقابل اعتبرت الحملقة والنظرات الحادة والناقمة لأعضاء الأسرة فيما بينهم خاصة تجاه الوالدين[١١] أمرًا كريهًا يهز العلاقات العاطفيّة الإيجابية.

---

[١]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص١٠٧.

[٢]- الآمدي، غرر الحكم، ص٩١.

[٣]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص١٠٧.

[٤]- الآمدي، غرر الحكم، ص٩٢.

[٥]- المصدر نفسه، ص٩١.

[٦]- الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص١٨٨.

[٧]- ﴿وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾ لقمان، ١٨.

[٨]- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج١٤، ص٣٧، النوري، مستدرك الوسائل، ج١٤، ص١٦٩.

[٩]- المصدر نفسه، ج١٥، ص٢٠٥.

[١٠]- فريد تنكابني، الحديث ج١، ص٢٩٩.

[١١]- الحر العاملي، وسائل الشيعة ج١٥، ص٢١٧.

وفيما يخص هيئة الجسد يوصي الإسلام بالتواضع ونبذ الحركات التي توحي بالخيلاء والتيه حفظا وتمسكًا بالعلاقات العاطفية الإيجابية[١]. التواضع أن يكون تواضعًا هو أن لا يعتبر الفرد نفسه بالمقارنة مع الآخرين أعلى شأنًا ورتبة[٢] والتواضع ينسحب على هيئة الجسد أيضًا[٣] لذا قد أوصى القرآن الأبناء أن يخفضوا جناح الظل من الرحمة لوالديهم[٤].

يظهر التواضع نوعًا من الانخفاض في هيئة الجسد ويظهر في المقابل الغرور والنرجسية حالة انتفاخية من الجسد حيث يحاول الفرد المغرور دومًا أن يحتل حيّزًا أوسع وأعلى مكانيًّا[٥] وتحيل كلمتا «الآنفة» و«تصعر الخد»[٦] إلى هذا الأمر. إذن ينبغي على أعضاء الأسرة لاقامة علاقات مناسبة أن يطبقوا التواضع على حركات جسدهم أيضًا لذا أوصى الرجل أن يتخلق بسلوك[٧]يظهر تواضع الجسد. وبالنسبة للمرأة اعتبر تواضعها أمام زوجها من الصفات الحميدة لها[٨] فيما يعد تكبرها سلوكًا سيئًا[٩].

٣. **بيئة البيت**: يتمثّل قسم آخر من تعاليم الإسلام العملية ببيئة البيت وآدابه؛ آداب كالنظافة البدنية لاعضاء الأسرة[١٠]، ومحيط البيت[١١] فعلى الأعضاء كلهم خاصة الزوجين أن يهتموا بمظهرهم فإنه يزيد من المحبة بينهم.

---

[١]- -» ثمرة التواضع المحبة « الآمدي، غرر الحكم ح٥١٧٩

[٢]- ديلمي، أحمد و... الأخلاق الإسلامية، ص١٤٠.

[٣]- واعتبر الامام الصادق عليه السلام القعود في مكان اخفض احدى علائم التواضع. الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، ص١٢٢.

[٤]- ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ الأسراء ٢٤

[٥]- النراقي، أحمد، معراج السعادة، مبحث التكبر.

[٦]- قاموس دهخدا، مفردة «الانف» و«الخد».

[٧]- كالقاء التحية عند الدخول في البيت يعد من مؤشرات التواضع.

[٨]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١٤ و١٥.

[٩]- المصدر نفسه، ص١٨.

[١٠]- المصدر نفسه، ص١٨٣.

[١١]- محمد ريشهري، ميزان الحكمة، ج١٠، ص١٩٣.

إنّ تواجد الرجل في البيت وبين أسرته لا سيّما في الليل مهم للغاية[١] فقد اعتبر النبي ﷺ جلوس الرجل مع أسرته أحب إلى الله من اعتكافه وتحنثه في مسجد المدينة «**جلوس المرء عند عياله أحب إلى الله من اعتكاف في مسجدي**[٢]». كما أنّ الأكل مع الأسرة أيضًا يعد مهمًّا للعلاقات فيقول النبي ﷺ عن هذه النقطة: «**كل رجل يمد مائدة الأكل ويدعوا زوجه وأبنائه إلى الأكل معه وثم يبدأ التناول بذكر الله ويختم ذلك أيضًا بذكر الله ينزل الله رحمته ومغفرته عليه قبل أن تجمع المائدة**»[٣]. إن هذه الوصية في وقتنا الحاضر الذي اتصفت مجتمعاته بالصناعية والعمل المنظم حيث يقضي الرجل والمرأة حتى منتصف الليل وبعد خلود الأطفال للنوم، وقتهم خارج المنزل أصبحت أكثر إلحاحًا.

إنّ في ظل هذه الظروف الصعبة يشكل تكاتف الأعضاء معًا عاملًا مؤثّرًا جدًّا في التغلب على المشاكل ويتعين على الوالدين أن يأخذا ذلك بعين الاعتبار.

وفيما يتعلّق بدخول وخروج الرجل من البيت قد أوصيت المرأة والرجل بعدة وصايا: أن تخرج المرأة إذا لم يكن لديها ظرف طارئ، لتوديع الرجل عند خروجه من المنزل وأن تخطو خلفه بعدة خطوات قبل أن تعود إلى المنزل، وعندما يعود أن تستقبله بحفاوة[٤]. إنّ هذا التصرف من شأنه أن يزيد الحبّ بينهما. وأما واجب الرجل هو أن يبادل زوجته المشاعر نفسها ويسمعها كلامًا طيّبًا ويسامح ما قد يبدر منها من زلات[٥] وعليه أيضًا عندما يدخل إلى البيت أن يلقي التحية[٦] وأن يمتنع من الدخول دون استشعار أهل البيت فعليه أن يدخل بطريقة يستعلم بها من في البيت. ثم عندما يدخل يسلّم على الجميع فهذا يعبر عن احترامه ودعائه لهم ويبعث بالطمأنينة

[١]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١٢٢.
[٢]- إحسان بخش، صادق، آثار الصادقين، ج١٥، ص٢٩٣.
[٣]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٦، ص٤٢٢.
[٤]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٦، ص٣ و٤ و١١.
[٥]- مصطفوي، جنة الأسرة، ج١، ص٣٠.
[٦]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٦، ص٣-١١.

والحب[١] في الأسرة وأخيرًا إعلان عنه لدخول البيت. والغاية من وراء ذلك هي أن تستعد الأسرة جيّدًا فتستقبله بهيئة تسر ناظره ومن هنا شدّدت آيات قرآنية وأحاديث كثيرة على التحلي بهذه الآداب[٢].

من الآداب المهمة الأخرى التي على الرجل أن يتوخاها هي تقديم الهدايا في مناسبات الفرح كأيام العيد والعودة من السفر فهي تؤثر في كسب حب ورضا الزوجة والأبناء، **فقد ورد عن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «بالاحسان تملك القلوب» و«إذا أردت أن تحبك المخلوقون فأحسن إليهم»**[٣]، فقد قال النبي صلى الله عليه وآله: **«قدموا لبعضكم البعض هدايا لكي تزداد المحبة وتزكي القلوب من الضغائن»**[٤] وقال أيضًا: **«عندما تعودون من السفر اجلبوا لأهلكم ما تستطيعونه من هدايا»**[٥]. إن هذه الآداب تحسن العلاقات العاطفية بين أعضاء الأسرة. النقطة المهمة في الهدية ليست الهدية في حدّ ذاتها وإنما ما ترمز إليه من اهتمام وحب بالمهدي إليه وهي رمز أيضًا للصداقة، والفحص عن سعر الهدية يعد أمرًا مذمومًا[٦].

٤. إدارة شؤون الأسرة: من النقاط المهمّة للأسرة التعاون في إدارة شؤون البيت. الأمر الذي قد أكدت عليه التعاليم الإسلامية كثيراً[٧] فهو يعد أساس الحياة المشتركة. لقد وزعت التعاليم الإسلامية واجبات الأعضاء على نحو بحيث تستطيع الأسرة ككيان أن تؤدّي مهامها كما يجب. وصحيح أن بعضًا من أمور البيت لا يقع ضمن مسؤوليّات الرجل والمرأة ولكن النقطة الأساسيّة هي التعاون الذي يتم بينهما، وقد جاء في أحاديث

---

[١]- الطباطبائي، تفسير الميزان، ج١٠، ص٢٠.

[٢]- ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ النور، ٦١، و﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ إبراهيم ٢٣؛ الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤ ص١٥٨ و١٦١.

[٣]- المجلسي، بحار الأنوار ج٧٧ ص١٤٠؛ الجواد محبوب محمود؛ الآمدي، غرر الحكم ح١٩٠٩.

[٤]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٥، ص٤٤.

[٥]- المجلسي، محمد باقر، حيلة المتقين، ٤١٨.

[٦]- دهخدا على اكبر، الأمثال والحكم، ج١، ص١٦٧.

[٧]- ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ المائدة ٢.

الأولياء ما يحفز الزوجان بالتعاون فمثلًا قيل عما تقوم به المرأة في الأسرة: «**لو اعطت المرأة بعلها شربة واحدة من الماء يكتب لها أجر ضعف أجر عبادة وصيام سنة كاملة لها ومقابل كل شربة من الماء تشيد لها مدينة في الجنة ويغفر لها ستون ذنبًا**»[١] و«**المرأة التي تحول أغراض المنزل من مكان إلى آخر تنظيفًا للبيت يلتفت إليها الله ومن يلتفت إليه الله لن يعذب في الاخرة**»[٢].

ومن الوصايا العملية اللافتة في أحاديث الأولياءعليهم السلام مساعدة وخدمة الرجل في أمور المنزل، فيوصي النبي صلى الله عليه وآله الإمام عليًّاعليه السلام مثلًا: «**لا يساعد رجل زوجه في البيت إلا ويكتب له مقابل ذلك أجر بعدد شعر بدنه وعبادة وصيام سنة كاملة مع صلاة لياليها، ويكتب له أيضًا أجور الأنبياء الصابرين كالنبي داوود ويعقوب وعيسىعليهم السلام، يا علي إن الذي لا يمتنع عن خدمة أسرته يسجل الله اسمه مع الشهداء ويمنحه مقابل كل يوم خدمه وكل خطوة خطاها وتعب أجورًا جزيلة. يا علي خدمة لساعة واحدة في البيت أفضل من عبادة ألف سنة، وألف حجة وعمرة و.. إشباع ألف جائع.. وإعطاء ألف دينار. وإنه لا يفارق الدنيا إلا ويرى مقامه في الجنة، يا علي لا يخدم في البيت إلا الصديق أو الشهيد أو الرجل الذي يريد الله أن يهبه خير الدنيا والآخرة**»[٣].
إنّ هذه الوصايا من شأنها أن تحفز المؤمنين بالخدمة في البيت فهي عمل ذات بعد روحي وديني وبالتالي لن تبقى أمام الرجال حجة دينيّة يتذرعون بها للتنصل من القيام بالخدمة في البيت.

كما مرّ بنا فإن التعاليم الإسلامية تعتبر الرجل هو القوام في الأسرة وتتجلى هذه السمة أكثر ما تتجلّى في الخدمة بالبيت. إن أحد الآثار الإيجابية لخدمة الرجل في البيت تتمثل في نشر روح التعاون بين الأعضاء وسيادة العواطف الإيجابية في جو الأسرة. وسوسيولوجيًّا يعتبر التعاون مبدأ أساسيًّا في الزواج وإنشاء الأسرة، والهدف الرئيس من

[١]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١٢٤.
[٢]- المجلسي، بحار الأنوار، ج١٠١، ص١٠٦.
[٣]- المصدر نفسه، ص١٣٢.

التعاون هنا ليست المساعدة الفردية وإنما حفظ كينونة الأسرة بالأساس. تمثّل نزعة التعاون العصب الحياتي للأسرة حيث يهجس كل عضو بحوائج الآخرين وتوفير أسباب الراحة لكل أعضاء الأسرة؛ بعبارة أخرى ليس المغزى من الزواج تحقيق حوائج الزوجين الفردية وإنما هو تحقيق طموحات وأهداف الأسرة ككل. إن وصايا الأولياء العملية لأعضاء الأسرة خاصة الرجل فيما يخص المساعدة في أمور البيت لهي خير مهما يحض الأعضاء بالتوجه نحو تحقيق أهداف الأسرة.

وإحدى الوصايا الأخرى للرجل هي الأخذ برأي وذوق أعضاء الأسرة فيما يتعلق بوضع البيت والأكل وسائر الأمور الداخلية للبيت. فخليق بالرجل أن يفضل رغبة ورأي زوجته وأبنائه على رأيه، وأن يكون متناغمًا معهم في الأمور الداخلية للبيت، فإن فرض الرأي والقناعة عليهم ليس إلا من علائم المرض والخلل في الإيمان، كما ورد عن النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**المؤمن يأكل بشهوة عياله (أهله) والمنافق يأكل أهله بشهوته**[١]» الذي يقتضي الأخذ بسليقة وذوق الأعضاء في الأمور المنزلية وعدم فرض الرأي عليهم. وتجعل هذه الوصية الزوجة وباقي الأعضاء يشعرون بهوية مستقلة وإيجابية الأمر الذي يساعدهم على تفتح مواهبهم وازدهارها. ولكن الرجل أو المرأة الذي يفرض سلطته المطلقة على البيت ويسلب زوجه وأبنائه حق التعبير عن رأيهم وفكرهم، فإنه يثلم بذلك هويتهم وكرامتهم.

ومن وصايا الإسلام الهامة الوفاء بالوعد الذي حذر من النكث به كما لم يحذر من شيء آخر[٢]، إذ يؤثر الوفاء بالوعد على نفسية الزوجة والأبناء تأثيرًا تربويًّا مباشرًا؛ حيث يلتزمون بهذه الصفة الحسنة ويمسي الوالدان يحظون بقيمة أكبر عندهم كما قال الامام الكاظم عليه السلام: «**إذا وعدتم الصبيان ففوا لهم لأنهم يظنون أن رزقهم بأيديكم**»[٣] إن

---

[١]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٥، ص٢٥٠.

[٢]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٥، ص٢٠٧.

[٣]- المصدر نفسه، ص٢٠١.

الله لا يغضب لشيء كغضبه للنساء والأولاد[١]. إن النكث بالوعود يخلف آثارًا نفسيّة سيئة على أعضاء الأسرة ذلك أنهم على الأغلب لا يبررون ما يسوقه الرجل من أعذار لنكثه بالوعد وبالتالي لا يستوعبون مشاعره النفسية.

٥. **العبادة في الأسرة:** من الوصايا المهمة للإسلام التعبد[٢] في الأسرة فإحدى مسؤوليّات أعضاء الأسرة تتمثّل بتوجيه أحدهما الآخر دينيًّا والحفاظ على الأعضاء من الانزلاق في الضلال أو المعاصي وتجنيبهم من تداعياتها في الدنيا والآخرة[٣] ويتأتى حفظ الأسرة بالطرق التالية: دعوة الأعضاء بالتعبد وتعليمهم الواجبات الدينيّة، ونهيهم من التصرف الخاطئ والشنيع، وتشجيعهم بالتخلق بالسلوك الحسن[٤] وقد ذكرت النصوص الدينيّة أن ادعوا أبنائكم إلى الصلاة عندما يبلغون السابعة من عمرهم، كما في قول أمير المؤمنين عليه السلام: «**فمروا صبيانكم بالصلاة اذا كانوا بني سبع سنين..**»[٥]، ولكن لتحقيق هذا الأمر على الداعي أن يكون مثالًا لما يدعو.

ويمكن أن تتم هذه الدعوة بطرق شتّى تمثل طريقة الاقتداء بالقدوة الخيار الأنجع[٦] لقد كانت إحدى وصايا الله المهمة للأنبياء هي دعوة ذويهم للصلاة، فقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «**أحب الأعمال إلى الله الصلاة وهي آخر وصايا الأنبياء**»[٧]، كما تحكي لنا النصوص الدينيّة كيف كان الله يوصي النبي محمدًا صلى الله عليه وآله بأن يأمر أهله بالصلاة وأن يواظب عليها هو[٨]. وقال الإمام الباقر: إنه عندما نزلت هذه الآية كان يأتي النبي فجر كل يوم إلى بيت علي وفاطمة عليهما السلام ويقول: «**الصلاة، الصلاة فليغمركما الله برحمته**»

---

[١]- المصدر نفسه، ص٢٠٢.

[٢]- ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ البقرة ٢٣٨، و﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا﴾ النساء ١٠٣.

[٣]- ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾، التحريم ٦.

[٤]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧١، ص٨٦.

[٥]- الكليني، الكافي، ج٣، ص٤٠٩.

[٦]- نهج البلاغة، الحكمة ٧٣.

[٧]- الصدوق، محمد بن علي، من لا يحضره الفقيه، ج١، ص١٥١ و٦٣٨.

[٨]- ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾، طه ١٣٢

وظل يفعل ذلك حتى ارتحاله من الدنيا[١]. وقد كان النبي إبراهيم يدعوا من الله أن يجعله وذريته من مقيمي الصلاة[٢]. لأن الصلاة تؤثّر كثيرًا على أخلاق وسلوك أعضاء الأسرة وتمثّل جسرًا معرفيًّا-عاطفيًّا مع الله[٣] وقد وصفت أحاديث الأولياء التأثير الرادع للصلاة بأحسن صورة. إقامة الصلاة في ساعات اليوم المختلفة كجهاز تحكم يعمل حسب إرادة الفرد في أزمان محدّدة. ويؤثّر الدعاء وشعائر أخرى كالصيام في ترسيخ العلاقات المناسبة بين الاعضاء.

إنّ محيط الأسرة ينبغي أن يعكس العلاقة الروحية للأعضاء مع الله[٤] وأن يتأثر سلوك ودوافع وعواطف ورؤى الأعضاء من هذا الارتباط ففي نهاية المطاف تؤثر إقامة الشعائر الدينيّة في الأسرة على سلوك أعضائها تأثيرًا إيجابيًّا جدًّا.

رابعًا: أهم استراتيجيّات سلامة الأسرة وتحسين فاعليّتها من منطلق الإسلام

لتأمين كفاءة الأسرة بشكل يحقق فيه كل أعضاء الأسرة الأهداف والوظائف التي اقترحها الإسلام يجب رعاية بعض الشروط والصفات. في المرحلة الأولى بناء على أهداف الإسلام القيمية في تكوين الأسرة كتدين الأعضاء، يكفل إيمان الأعضاء بالتوحيد، والمعاد، ورسالة الأنبياء وأوصيائهم، كفاءة الأسرة، فيما الإيمان الرقيق لا يحقّق جزءًا كبيرًا من الأهداف والوظائف التي أوجبها الإسلام. كما وترتبط الواجبات الدينيّة الخاصّة بهذه المسألة وهي بدورها تحقق جزءًا من أهداف إنشاء الأسرة.

ويتركز المفهوم المحوري الثاني في نظام الأسرة من منظور الإسلام بالعدالة اذ تعتبر عنصرًا مركزيًّا في المعالجة الأسرية. وتعني العدالة الانتصاف في الحبّ والتعبير عنه،

---

[١]- البحراني، البرهان في تفسير القرآن، ج٥، ص٢٠٢.

[٢]- ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ إبراهيم، ٤٠.

[٣]- ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ العنكبوت، ٤٥.

[٤]- لقد شدّدت أحاديث الأولياء بتخصيص مكان للصلاة في البيت كما نهوا عن وجود ما يبعد أجواء البيت من الروحانية والبركة كالحيوانات الأليفة ووضع صور مغرية. (المجلسي، بحار الأنوار ج٧٣ ص١٥٩-١٦٢).

والتقدير، واحترام الفرد، والأمان العاطفي، وفي كل الأمور المادية والمعنوية بشكل عام؛ فمثلًا يوفر الوالدان بمجهوداتهم الجسديّة والاقتصاديّة وكذا حبّهم وعنايتهم، النمو للأولاد. وتقتضي العدالة أن يرد الأولاد بالمقابل بالابتسامة والازدهار وإقامة علاقات إيجابية، وبعد سنوات بالشكر والتقدير، أو حتى بالمساعدات الاقتصادية. إن العدالة في العلاقات الإنسانية فيما يخص الجدارة، والمبادرات الإنسانية الإيجابية تمثّل أساس الحياة المتعادلة. وفق نظريّة العدالة يجب أن تؤخذ وجهات نظر كل أعضاء الأسرة وكذا شعورهم بالمساهمة في بناء الأسرة، بعين الاعتبار والإسلام يرى الى أن العدل أساس الأنظمة البشريّة، فالإمام علي عليه السلام قال: «**العدل أساس، به قوام العالم**[١]». أو بعبارة أدق تعني العدالة أن توضع الأمور في مواضعها[٢]، وهذا مفهوم يختلف مع الموازنة والمساواة. إن إجراء العدالة بالمعني التوازني في نظام الأسرة أمر مستحيل، ذلك إن مساعدة الأبناء لوالديهم مهما كانت كبيرة لا تبلغ رصيد ما بذله الوالدان بحق الأبناء، مع العلم بأن الإسلام يؤكد بالنسبة للوالدين على إجراء العدالة المتزنة، وعمومًا تعتبر العدالة بمعني مراعاة حقوق الأعضاء بعيدًا عن القصور أو الانتهاك من بديهيّات الأسرة. لكن يبدو إن الإسلام فيما يخصّ علاقات أعضاء الأسرة يراهن على مفهوم أوسع من العدالة وهو التساهل الذي يؤثّر تأثيرًا اكبر من العدالة في الأسرة.

ويعني التساهل، التعامل اللطيف واللين، وحسن مصاحبة الأفراد بعيدًا عن أي غلظة وحدة في العلاقات[٣]، ويساعد التساهل حسب الإسلام في تحسين أداء الأسرة أكثر من أي سمة أخرى. ينطوي التساهل على العفو؛ أن يعامل الفرد المتساهل الآخر بلين ولطف رغم تزلّفه في الحق، ففي الحديث عن الإمام علي عليه السلام عن النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**من صبر على خلق المرأة سيئة الخلق.. أعطاه الله ثواب الشاكرين**[٤]»، وقد

---

[١]- المجلسي، بحار الأنوار، ج٧٨، ص٨٣.

[٢]- نهج البلاغة، الحكمة ٤٣٧.

[٣]- «مداراة الناس ملاينة الناس وحسن صحبتهم» المجلسي، بحار الأنوار ج٧٢، ص٤٣٨؛ «مداراة من غير عنف» ج٨٤، ص٣١.

[٤]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١٢٤.

أكّد الأولياء أكثر ما أكّدوا على التساهل في علاقة الزوجين، فقد أوصوا الرجل بالتساهل مع زوجته في كل الظروف، وعنه عليه السلام أيضًا أنّه قال: «**فدارها على كل حال وأحسن الصحبة لها**[١]»، لأسباب ككون المرأة أمانة في رقبة الرجل «**إنهن أمانة فلا تضارهن**» أو أنّ رعاية المرأة وسعادتها بيد الرجل، «**فإن الله قد ملكه ناصيتها وجعله القيم عليها**[٢]» أو أنها ضعيفة، على الرجل أن يراعي حالها، «**اتقوا الله في الضعيفين يعني بذلك اليتيم والنساء**[٣]»، فينقل عن النبي انه قال: «**أوصاني جبرئيل بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها إلا من فاحشة مبينة**»[٤] ويتّضح لنا من هذا الحديث إن الإسلام يتوقع من الرجل تساهلًا أكبر في العلاقة الزوجيّة. ويتطلب ترسيخ التساهل في الأسرة، شروطًا معرفيّة وعاطفيّة للأعضاء لا سيّما الزوجين. ولأننا تناولنا هذا الموضوع سالفًا خاصة في الفصل الثاني نكتفي هنا بإشارة عابرة. وفي البعد المعرفي تتمثّل النقطة المهمّة في معرفة الزوجين لاختلافاتهما النفسيّة والجنسيّة بحيث يدرك كلاهما سمات وميزات الآخر ويأخذها بعين الاعتبار في التعامل معه، والنقطة الأخرى يجب أن يعي الزوجان أنهما ينتميان لأسر ذي خلفيّات ثقافيّة وتربويّة مختلفة يحمل كل منهما قيمًا وسمات تختلف مع الآخر، إن إدراك هذا الاختلاف خطوة مهمة في طريق الانسجام وتمثل شرطًا لازمًا لترسيخ التساهل في الحياة الزوجية.كما يوفر الاهتمام بالفوارق النفسيّة للوالدين مع الأبناء واستيعاب ظروف الاخر، الأرضية للتساهل بين كل أعضاء الأسرة، وعاطفيًّا توفر محاولة إقامة علاقات إيجابية تتجلى في التعبير عن المحبة والابتعاد عن الحقد والكراهية والاهتمام الايجابي اللامشروط، الشروط التحفيزية والعاطفية للتساهل.

تتمثّل بعض ملامح تساهل الرجل في ما يلي: تحمل سوء خلق الزوجة[٥]، والصفح

---

[١]- المصدر نفسه ص١١١؛ «فإنهن عوان عندكم» النوري، مستدرك الوسائل، ج٢، ص٥٥١.

[٢]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١٢٢.

[٣]- المصدر نفسه، ص١٢٤.

[٤]- المصدر نفسه، ص١٢١.

[٥]- المصدر نفسه، ص١٢٤.

عن أخطائها و«إن جهلت غفر لها»[١]، وحسن الصحبة[٢]، الإحسان والمعروف «رحم الله عبدًا أحسن فيما بينه وبين زوجته»[٣]، وعدم استخدام العنف ضدّها وإغضابها[٤] أو إيذائها[٥] مساعدة المرأة في الأمور الداخليّة للبيت[٦]، والنزول عند رغباتها، فعن النبي محمّد ﷺ أنّه قال: «**المؤمن يأكل بشهوة عياله والمنافق يأكل أهله بشهوته**[٧]». إن طبيعة العلاقات الأسريّة بسبب ظروف المرأة قد تقضي بإساءة تصرّفها تجاه الرجل فيجدر على الأخير أن يتساهل معها وهو الخيار الأنسب، فيما إذا أراد الرجل استيفاء كل حقوقه من المرأة يحدث ذلك غالبًا على حساب بعض من حقوق الأخيرة[٨].

وأوصيت المرأة بأن تتساهل إلى ما تستطيع مع الرجل وتتغاضى عن بعض حقوقها[٩] تماسكًا للأسرة وحفظا لأداء وظائفها. وإسلاميًّا ليست للمرأة واجب أعظم بعد واجبها الديني من وظيفتها تجاه زوجها، قال رسول الله ﷺ: «**فمن اعظم الناس حقا على المرأة؟ قال رسول الله: زوجها**[١٠]» ويعتبر بالنسبة للمرأة جهادًا في سبيل الله، فقد رُوي عنه ﷺ أنّه قال: «**جهاد المرأة حسن التبعل**[١١]». وفي الجانب النفساني يتركّز جل اهتمام المرأة على زوجها بحيث لا يوجد بالنسبة إليها شيء أكثر قيمة منه[١٢]. وتتمثل بعض

---

[١]- المصدر نفسه ص١٢١.

[٢]- المصدر نفسه ص١٢٠.

[٣]- المصدر نفسه ص١٢٢.

[٤]- «ولا تكرهوا النساء ولا تسخطوا بهن» النوري، مستدرك الوسائل ج١٢ ص٢٥١.

[٥]- المصدر نفسه، ص٢٥٠، الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٥، ص١١٦.

[٦]- المجلسي، بحار الأنوار، ج١٠١، ص١٣٢.

[٧]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٥، ص٢٥٠.

[٨]- يمكن استشفاف ذلك من هذا الحديث : «قال رسول الله ﷺ : ثلاثة ان لم تظلمهم ظلموك سفلة وزوجتك وخادمك» المجلسي، بحار الأنوار ج٧١، ص١٣٩.

[٩]- آية ٢٨ من سورة النساء من شأنها ان تكون مثالا على هذا الموضوع : «وان امرأة خافت من بعلها نشوزًا أو اعراضًا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير».

[١٠]- الحرا لعاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١١٢ و١٢٦.

[١١]- المصدر نفسه، ص١١٦.

[١٢]- «ما يعدل الزوج عند المرأة شيء» الكليني، الفروع من الكافي، ج٥، ص٥٠٦.

ملامح تساهل المرأة بما يلي: أن تلبي في شتى الظروف حوائج زوجها العاطفيّة رغم إجحافه لها، فعن النبيّ محمّد ﷺ أنّه قال: «**لا تبيت ليلة وهو عليها ساخط قالت: يا رسول الله ﷺ وإن كان ظالمًا؟ قال نعم**»[١]، وأن تحاول مسايرته في كافة شؤون الحياة، وأن تكسب موافقته حتى في أمور كالنذر وإعطاء الصدقة، والصوم المستحب[٢]، وأن تخدمه في البيت[٣]، وأن تحاول في الخلافات رأب الصدع عاطفيًّا بأسرع وقت ممكن[٤]، وأن لا تؤذي زوجها مطلقًا، وأن تتعامل معه بلين ولطف ودون تكلّف[٥]، وأن تسامحه في ما أخطأ، عن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «**جهاد المرأة أن تصبر على ما ترى من أذى زوجها وغيرته**[٦]». إنّ مرونة الأسرة الذي يمثّل أحد مقومات الأسرة القويمة لا يتحقّق إلّا في ضوء التساهل، فالمرونة تساعد أعضاء الأسرة أن يلبوا عن طريق الحوار والمعاملة المناسبة وتحمل الآخر، حوائجهم المتبادلة فيما تصلّب الأسرة وعدم مرونتها المصاحبة للسلطوية والاخضاع والنزاعات الدائميّة، يفاقم مشاكل وأضرار الأسرة.

ويمثّل التّساهل في علاقات الوالدين والأبناء أساس العلاقات المناسبة للأسرة؛ على الوالدين أن يعاملا أبنائهما بلطف بعيدًا عن أي إكراه وحدة وعنف، فعن الإمام علي عليه السلام أنّه قال: «**ولا تقسروا أولادكم على آدابكم**[٧]»، كما ورد أيضًا عن النبيّ محمّد أنّه قال: «**ولا يرهقه ولا يخرق به**[٨]»، وقد يتوجب عليهما أن يهتما أكثر بأحد الأبناء دون الآخرين حفظًا للعلاقات بينهم[٩] ولكن من دون أن يتخطيا مبدأ العدالة، وأن

---

[١]- المصدر نفسه، ص١١٢.

[٢]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٤، ص١١٢.

[٣]- المصدر نفسه، ص١٢٣.

[٤]- المصدر نفسه، ص١١٦.

[٥]- المصدر نفسه، ص١٥.

[٦]- المصدر نفسه، ص١١١.

[٧]- شرح نهج البلاغة، ج٢٠، ص٢٦٧.

[٨]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٥، ص٢٠٠.

[٩]- فريد تنكابني، الحديث ج٣، ص٦٧.

يسامحا أخطائهم، وعنه أيضًا صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**يقبل ميسوره ويتجاوز عن ميسوره**[١]»، وثم أن لا يسمحا بأن تتّجه العلاقة معهم إلى طريق التدهور والتباعد[٢]. وبالمقابل يتوجب على الأبناء احترام والديهما في مطلق الأحوال[٣]، وحتى لو تعرضوا لاضطهاد من قبلهما ينبغي أن يستمروا باحترامهما[٤]. إن احترام الوالدين مهمّ الى درجة بحيث حتى لو تشدّدا في المسائل الدينيّة لا يجدر بالأبناء معاملتهما بسوء، وأن يظلّا متواصلين معهما بإحسان ومعروف، قال الله (عزّ وجلّ): ﴿**وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا**﴾[٥].

[١]- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٥، ص٢٠٠.

[٢]- المصدر نفسه، ص١٩٩.

[٣]- المصدر نفسه، ص٢١٧ و٢٢٠.

[٤]- المصدر نفسه، ص٢١٧.

[٥]- سورة لقمان، الآية ١٥.

خاتمة

لقد تناولنا في هذه المباحث بعض التعاليم الإسلامية التي تتعلق بالأسرة، ويمكننا بنمذجة هذه التعاليم المستمدة من القرآن وأحاديث النبي صلى الله عليه وآله والأئمة المعصومين عليهم السلام بسلوك الأولياء أنفسهم أن نضفي عليها غنى خاصًّا. إنهم لا يوصون بشيء إلا وقد جسدوه أوّلًا في سلوكهم، كما أن تصرفاتهم في البيت على درجة عالية من الكمال لا يتأتى للناس بلوغه، وهم على علم بذلك ولكن مع هذا أوصوا الناس بالاقتداء به[١]. إن محاكاة سلوكهم طريق أسهل لتحسين أداء الأعضاء في الأسرة، فإحدى طرق التعلم الناجعة هي مشاهدة النموذج السلوكي المناسب، فإن الفرد يتلقاها وبالتالي يطبقها في الوقت المناسب. ويشكّل هذا النوع من التعلم قسمًا كبيرًا من معرفة الإنسان ومن العوامل المؤثرة في هذا التعلم أن يكون النموذج متمتعًا بشخصيّة قويّة وذات جدارة عالية وقريبة للمحاكي، ويذكر أن النماذج المشهورة بالنجاح والنجاعة هي أكثر لفتًا لانتباه الناس.

و لقد كان الأولياء مدركين لهاتين القاعدتين؛ أهميّة اتباع النموذج[٢]، وقوة ووجاهة شخصيّة النموذج، فعليه كانوا يوصون الناس بالاقتداء بنماذج مناسبة. وإحدى هذه النماذج المناسبة حسب القرآن هي شخصية النبي ابراهيم عليه السلام[٣] ويرشح القرآن أيضًا النبي محمد صلى الله عليه وآله كنموذج مميّز[٤] واعتبره الإمام علي عليه السلام وهو الذي صاحبه في حله وترحاله بأنه أفضل غدوة[٥]. إنّه صلى الله عليه وآله[٦] وأهله حسب القرآن يتمتعون بسمات خلقية فريدة بعيدة كل البعد عن أي شائبة ورجس[٧]. ويتألف أهله من: ابنته فاطمة

---

[١]- «انكم لا تقدرون على ذلك ولكن اعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد» نهج البلاغة، الرسالة ٤٥.

[٢]- يعرج الامام علي عليه السلام في خطبة له على هذا الموضوع : «وإن لكل مأموم إمام يقتدي به» نهج البلاغة، الرسالة ٤٥ .

[٣]- الممتحنة، ٤.

[٤]- ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ الأحزاب، ٢١.

[٥]- نهج البلاغة، الخطبة ١٦٠.

[٦]- ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ القلم، ٤.

[٧]- ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ الأحزاب ٣٣ و﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ

الزهراء عليها السلام وزوجها الإمام علي عليه السلام، وأبناؤهما الذي اصطحبهم النبي صلى الله عليه وآله معه في مشهد المباهلة الخطير الذي كان تمثل وفق القرآن مسألة الحياة أو الموت[١] وتبرهن أمثلة تاريخيّة عديدة على السلامة الأخلاقيّة والكمال لهذه العائلة وتقر ذلك الشيعة والسنّة.

ويقول الإمام علي عليه السلام عن ذلك: «**أنظروا أهل بيت نبيكم فألزموا سمتهم واتبعوا أثرهم فلن يخرجوكم من هدىً**»[٢] وبناء على هذا الأساس ونظرًا الى كون انشاء الأسرة يمثّل أحد واجبات الفرد المهمة في حياته، نشير إلى نماذج سلوكية من أولياء الدين عليهم السلام كي تكون عاملًا لاقتداء الأعضاء بها تحسينا لأداء الأسرة.

يمكن من المحاور التي نوقشت في هذا البحث استخلاص خطوط عريضة لأسرة صالحة إسلامية.

في الأسرة الصالحة تراعي الهرمية بشكل جيد، ويتمتع الوالدان بسلطة كبيرة، ويحترمهما الأولاد حتى وهم في سن متقدمة احترامًا خاصًّا، وتحترم الزوجة سلطة زوجها وتصغي الى كلمته، وتؤدي في الحلقة الزوجية الوظائف كما يجب ويسود الحبّ والاحترام فيها كما تلبي الحوائج المتبادلة فيها، والوالدان يقومان بواجباتهما بحماس وشغف ويدركان قيمة ذلك.

الأسرة التي تتناغم مع الحدود الإسلامية المرسومة، يراعى فيها حدود الحجاب والعلاقات مع غير المحارم، والحدود داخل الأسرة، كما يلتزم الأعضاء كلهم بالتقوى وتجنب ارتكاب المعاصي كالإستماع إلى الموسيقى والغناء المثير، وتعاطي الخمر، والإغتياب وتوجيه التهم، ورذائل كالتعالي والحسد، ولكن قد تحصل بعض الأخطاء

وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ النجم ٢ و٣.

[١]- ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾، آل عمران ٦١.

[٢]- نهج البلاغة، الخطبة ٩٧ و١٦٠.

إلا أن غاية الأعضاء ونواياهم صالحة، كما أن حقوق الأعضاء محفوظة في ظل سيادة العدالة.

إن المحور الأساس في علاقات أعضاء الأسرة إسلاميًّا يتمثل في تساهل الأعضاء فيما بينهم، وتؤخذ صلة الرحم لا سيّما مع والدي الزوجين بعين الأهمية كما يعتبر التعامل والتكافل الإجتماعي بين الأقرباء قيمة أساسية في الأسرة الإسلامية. أن التكافؤ والتماثل بين الزوجين يعد عاملًا مهمًّا لبناء أسرة مناسبة وناجحة من منظور الإسلام. والأسرة الإسلاميّة ليست محصنة بشكل مطلق من المشاكل والخلافات إلا أن أعضائها دائمًا يراعون الحدود، وبعد الخلاف وتهدئة النفوس يحاول كل منهم معالجة المشكلة وإصلاح سلوكهم وسد نواقصهم.

تتمتّع الأسرة الصالحة الإسلامية بثلاث مفاهيم مركزيّة هي الإيمان القويم، والعدالة، والتساهل.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٢٠، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.

٣. إحسان بخش، صادق، آثار الصادقين، ج١٥.

٤. الآمدي، غرر الحكم، تحقيق: مصطفى الدرايتي، ط١، مكتب الإعلام الإسلامي، الحوزة العلميّة، قم المقدسة.

٥. الكليني، الأصول من الكافي، ج٢، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط٤، ١٣٦٥ش.

٦. الآمدي، غرر الحكم، ح١١٨١، و٧٤٧.

٧. الآمدي، غرر الحكم، ص٩١.

٨. بحار الأنوار ج٧١.

٩. البحراني، سيد هاشم، البرهان في تفسير القرآن، ج١.

١٠. برنشتاين، المعالجة الأسرية.

١١. بي ريا، علم نفس النمو على ضوء المصادر الإسلامية، ج٢.

١٢. الجواد محبوب محمود؛ الآمدي، غرر الحكم ح١٩٠٩.

١٣. الحر العاملي، وسائل الشيعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط٢، ١٤١٤.

١٤. دهخدا على اكبر، الأمثال والحكم، ج١.

١٥. ديلمي، أحمد و... الأخلاق الإسلامية.

١٦. السيوطي، الدر المنثور، ج١، تحقيق: عبد الله التركي، ط١، ١٤٢٤-٢٠٠٣.

١٧. شفيعي المازندراني، سيد محمد، سر السعادة، ما يشابه هذا الحديث موجود في كنز العمال، المتقي الهندي، ح٤٣٣٤٧.

١٨. الصدوق، محمد بن علي، من لا يحضره الفقيه، ج١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٩. الطباطبائي، تفسير الميزان، ج١٠.

٢٠. الطباطبائي، سيد محمد حسين، الشيعة في الإسلام، بيت الكاتب، ط١، بيروت ١٩٩٩.

٢١. فريد تنكابني، الحديث ج١.

٢٢. الكليني، الأصول من الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ١٣٦٥ش.

٢٣. المتقي الهندي، كنز العمال، ح٥٨٤٩، ١٤٠٩-١٩٨٩م.

٢٤. المجلسي، بحار الأنوار، ج١٠١، تحقيق: محمد مهدي السيد حسن الموسوي الخرسان، السيد إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي، ط٣، ١٤٠٣-١٩٨٣.

٢٥. المجلسي، بحار الأنوار، تحقيق: السيد إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي، ط٢، ١٤٠٣-١٩٨٣.

٢٦. المجلسي، محمد باقر، حلية المتقين، تحقيق: خليل العاملي، ط١، دار الأمير، ١٤١٤-١٩٩٤.

٢٧. محمد ريشهري، ميزان الحكمة، ج١٠، دار الحديث-قم، ١٤٢٢هـ

٢٨. مصطفوي، سيد جواد، جنة الأسرة، ج١.

٢٩. مصطفى درايتي، معجم الفاظ غرر الحكم، ط١، ١٤١٣-١٩٩٣.

٣٠. النراقي، أحمد، معراج السعادة، مبحث التكبر.

٣١. نهج البلاغة.

٣٢. النوري، مستدرك الوسائل، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ط٢، ١٤٠٨-١٩٨٨.